(١)

جامعة الملك سعود
كلية التربية
قسم الدراسات الإسلامية
شعبة التفسير والحديث
الدراسات العليا

# موقف الإمامين البخاري ومسلم
## من اشتراط اللقيا والسماع
## في السند المعنعن بين المتعاصرين

إعداد الطالب
خالد منصور عبدالله إدريس

إشراف
د. شاكر ذيب فياض

١٤١٤ هـ

# موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستيرفي قسم الثقافة الإسلامية (تخصص التفسيروالحديث) ، كلية التربية ، جامعة الملك سعود .


أعدها الطالب

خالد منصورعبدالله إدريس


شهرالمحرم سنة ١٤١٥هـ

# موقف الإمامين البخاري ومسلم من اشتراط اللقيا والسماع في السند المعنعن بين المتعاصرين

إعداد الطالب

خالد منصـــورعبدالله إدريس

نوقشت هذه الرسالة يوم الأربعاء ٢٠/١/١٤١٥ هـ ، وتم إجازتها

المشرف

د .شاكرذيب فياض

أعضاء اللجنة

أ.د محسن عبدالناظر.

د . محمود أحمد ميرة . .

## بسم الله الرحـمن الرحيم

## ( المـــقدمـــة )

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا .

مَنْ يهده الله فهو المهتدي ، ومَنْ يضلل فلاهادي له .

وصلى الله وسلم على خير عباده وخاتم أنبيائه قدوتنا وحبيبنا المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكى التسليم .

أما بعـــد .

فإن علم الحديث من أشرف العلوم وأجلها ، والاشتغال به لمن صدقت نيته من أفضل القربات وأحسن الطاعات ، وكيف لايكون كذلك ؟! وهو مشتمل على بيان أحوال وأخبار الرسول صلى الله عليه وسلم الذي أمرنا ربنا بطاعته واتباعه في قوله تعالى :﴿ وماآتاكم الرسول فخذوه ومانهاكم عنه فانتهوا ﴾(الحشر:٧) فبيَّن لنا الحلال والحرام ، والخيروالشر، ومايقربنا إلى ربنا ومايبعدنا عنه .

فأساس الدين كتاب وسُنة ، والسُنة منها صحيح وضعيف ، والسبيل إلى معرفة ذلك النظر في الإسناد الذي خصَّ المولى سبحانه وتعالى به هذه الأمة . لذا قال العلماء : « الإسناد من الدين » ، وقالوا أيضاً : « الإسناد سلاح المؤمن » ، وأهم مايُبحث عنه في الإسناد بعد ثقة الرواة اتصال السند ، ومن أهم مسائل اتصال السند مسألة « الاحتجاج بالسند المعنعن » وشروط الأئمة في ذلك .

ومن المقرر عند العلماء أنه لايُحتج من السُنة إلا بالحديث الصحيح ، ولاتطلق الصحة على حديث حتى يجمع شروطاً هي :

١- اتصال السند في جميع طبقاته .

٢- ثقة الرواة وعدالتهم .

٣- عدم الشذوذ .

٤- عدم العلة .

وموضوع هذا البحث هو في الحقيقة مرتبط بشرط مهم من شروط الحديث الصحيح وهو أن يكون السند متصلاً .

وسأعرض فيما يلي :أهمية هذا البحث ، وأهم مشكلاته ، وأسباب اختياري له ، ومنهجي الذي سرتُ عليه .

## ا - أهميــة البحــث

تتجلى أهمية هذا البحث في النقاط التالية :

(١) أنه شديد العلاقة بشرط مهم من شروط الحديث الصحيح وهو « اتصال السند » فالإمام البخاري يرى أن السند المعنعن غير متصل حتى يثبـت اللقاء أو السماع بين التلميذ وشيخه ، وأما الإمام مسلم فيرى أن السند المعنعن متصل إذا وجد مايدل على المعاصرة ، واحتمال اللقاء ، والبراءة من التدليس ، ومالم ترد أدلة بينة على عدم سماع التلميذ من الشيخ .

(٢) أن لفظة «عن » صيغة أداء تحتمل السماع وعدم السماع ، فقد استخدمت في أسانيد متصلة كما أنها استخدمت في أسانيد غير متصلة كالأسانيد المدلسة ، والمرسلة ، والمنقطعة .

وقلما يخلوا سند في كتب الحديث من صيغة الأداء «عن » ، وهي في حد ذاتها لاتدل على انقطاع ، ولاعلى اتصال في السند ، لذا كان من الأهميـة بمكان معرفة الشروط التي تجعل الأسانيد المعنعنة متصلة عند إمامين هما أهم من صنف وجمع الأحاديث الصحيحة في تاريخ الإسلام .

(٣) وقع خلاف بين المحدثين حول هذه المسألة « هل يكون الحديث متصلاً اكتفاء بالمعاصرة في السند المعنعن أم لابد من ثبوت السماع فيه ؟ » .

فاختار جمع من المحققين مذهب الإمام البخاري ومن هؤلاء الذهبي وابن رجب وابن رشيد والعلائي وابن حجر .

وذهب آخرون إلى اختيار مذهب الإمام مسلم ومن هؤلاء المزي وابن كثير، وجمهور أساتذة الصناعة الحديثية في القرن الرابع عشروالخامس عشركالشيخ أحمد شاكر- رحمه الله - والشـيخ المعلمي اليماني - رحمه الله - ،

والشيخ محمد ناصرالدين الألباني والشيخ عبدالفتاح أبوغدة وغيرهم .

وقوة الخلاف حول هذه المسألة ذات الأثرالعملي في علم الحديث يجعل بحثها مع التحريروالتدقيق من المهمات .

(٤) إن المتابع لانتاج المشتغلين بعلم الحديث من المعاصرين يلحظ شيئاً من الاضطراب لدى البعض منهم في فهم هذه المسألة وذلك لغموض بعض جوانبها - وسيأتي مزيد بيان لهذا خلال الحديث عن أسباب اختياري لهذا البحث -

(٥) إن هذه المسألة من المسائل العملية التي يحتاج الباحث في علم الحديث إلى تطبيقها في حكمه على الأحاديث التي يتصدى لنقدها خارج الصحيحين.

(٦) إن بحث هذه المسألة عند الإمامين البخاري ومسلم يأخذ أهميته من كون الإمام مسلم أول من أثار هذه المسألة وناقشها في « مقدمة صحيحة » ومن كون الإمام البخاري أكثرفي كتبه النقدية « كالتاريخ الكبير » ، و« التاريخ الصغير » ، وغيرهما ، من الكلام على الأسانيد بعدم ثبوت السماع فيها .

ثم إن الإمامين البخاري ومسلماً هما أجل وأعلم من صنف في الأحاديث الصحيحة ، وهذه المسألة - كما أسلفت - قوية العلاقة بشرط مهم من شروط الحديث الصحيح ألا وهو « اتصال السند » ، فكان من المناسب أن تعرف شروط الحديث الصحيح وتفريعاتها من كلامهما وصنيعهما رحمهما الله تعالى .

## ٢ - مصطلحات البحث .

سأعرض فيما يلي تعريفاً - موجزاً - لمصطلحات عنوان البحث :

أ- اشتراط اللقيا والسماع : يقصد باللقيا : ثبوت لقاء التلميذ لشيخه الذي يروي عنه ولولمرة واحدة .

والغرض من عطف كلمة (لقيا) على (سماع) لأن ثبوت الاجتماع والمشافهة بين التلميذ وشيخه قد يرد من خلال خبر أوقصة فيها إثبات للالتقاء نصاً وللسماع ضمناً ، وقد يعرف الاجتماع بينهما والمشافهة عن طريق ورود لفظة مثل « سمعت » أو« حدثني » في السند .

ب - السند المعنعن : يقصد بذلك السند الذي ترد فيه لفظة «عن » كقولنا: روى عبدالرحمن بن مهدي عن شعبة عن قتادة عن أنس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ويدخل في حكم السند المعنعن عند الجمهور مايسمى « بالمؤنن » وهو الذي يقال فيه : فلان أن فلاناً قال . . . الحديث ، كما يدخل أيضاً في حكم العنعنة عند الجمهوركل لفظ لايدل على ثبوت السماع ، ولايدل على الانقطاع فلفظة « حدثنا » و« أخبرنا » مثلا تدلان على ثبوت السماع ولفظة « بلغني » أو« حدثت عن فلان » تدلان على الانقطاع .(١)

وإنما خصص ذكر العنعنة في هذا البحث لأنها أكثر استعمالاً في الأسانيد من غيرها .

ج - المعاصرة : هي العيش في زمن واحد ، ومن ذلك إدراك التلميذ من حياة شيخه مايؤهله للسماع منه .

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث (ص٣٥٠- ٣٥٣)

## ٣- مشكلة البحث .

تتلخص قضية البحث الأساسية في موقف الإمام البخاري وموقف الإمام مسلم إذا ورد حديث بسند فيه فلان عن فلان ، فلايحكم البخاري باتصال سند هذا الحديث حتى يعثر على ماينص صراحة من أن التلميذ لقي شيخه وسمع منه ، ولايشترط البخاري ثبوت لفظ « حدثنا » أو« سمعت » بعد ذلك ، في كل حديث يرويه التلميذ عن شيخه بل يكتفي بإثبات السماع واللقاء ولولمرة واحدة .

وأما الإمام مسلم فلايشترط مايشترطه البخاري في الإسناد المعنعن بل يكفي عنده لجعل السند المعنعن متصلاً معرفة المعاصرة واحتمال اللقاء والسلامة من التدليس ، مع التسليم بأن ثبوت اللقاء والسماع بين المتعاصرين أبلغ في تأكيد اتصال السند .

هذه هي قاعدة البحث الأساسية أوأصله ، فما هي أهم المشكلات التي ترتب عليها والتي يعني البحث بمناقشتها ؟

وأوجزأهم مشكلات البحث في النقاط الآتية :

(١) هل توجد مواطن اتفاق بين رأي الإمام البخاري ورأي الإمام مسلم في هذه المسألة ؟

والذي حملني على وضع هذا السؤال ضمن أهم مشكلات البحث وجود بعض النصوص التي يظهر منها احتمال وجود نقاط اتفاق بين الإمامين ، ومن ذلك مثلاً :

أ- قال الإمام مسلم :

( ومحمد بن علي لايعلم له سماع من ابن عباس ، ولاأنه لقيه ، أورآه )(١)

---

(١) التمييز للإمام مسلم (ص٢٦٥)

وهـــــذه العبارة هي نفسها التي يستخدمها البخاري في تطبيق المسألة في كتابه« التاريخ الكبير » وغيره من الكتب .

وقد أدرك محمد بن علي بن عبدالله بن عباس من حياة جده عبدالله بن عباس مايقارب عشر سنوات أوثمان ، فقد ورد في « تاريخ دمشق » لابن عساكر: ( ولد محمد بن علي سنة ثمان وخمسين ومات سنة خمس وعشرين ومائة )(١) .

وفيه قول آخر أنه ولد سنة (ستين )(١) ، ومن المعلوم أن عبدالله بن عباس مات سنة ٦٨هـ .

فهل خالف مسلم مذهبه في الاكتفاء بالمعاصرة ؟ !

ب – وقد سأل الإمام مسلم الإمام البخاري عن علة حديث « كفارة المجلس » الذي يرويه : ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذكر البخاري علته ومنها :( لايذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل ) (٢) وقد أقرمسلم ماقاله البخاري .

ج – وقفت على بعض النصوص المتعلقة بهذه المسألة في « التاريخ الكبير » للبخاري يقول فيها :( لاأدري سمع فلان من فلان أم لا ؟) ، ومتى ماطبقت الشروط التي ذكرها الإمام مسلم في « الاكتفاء بالمعاصرة » على نصوص البخاري تلك ، لاتجد هذه النصوص قد استوفت شروط اتصال السند المعنعن على مذهب مسلم ، مما يجعل احتمال وجود اتفاق بين الإمامين على بعض صور هذه المسألة قائم ومحتمل فمثلاً :

قال الإمام البخاري في ترجمة الحسن بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري : ( لاأدري سمع من ابن عمرأم لا ؟ ) (٣)

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر(١٥ / ٧٤٨) .

(٢) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص١١٤) .

(٣) التاريخ الكبير(٢ / ٢٩٥)

وعند مراجعة ترجمة الحسن بن سهيل في « التهذيب (١) » لاتجد مايدل على معاصرة الحسن لابن عمر ، ومعرفة المعاصرة أهم شروط اتصال السند المعنعن عند مسلم .

لهذا سيكون من أهم المشكلات التي يناقشها هذاالبحث التفتيش عن جواب لهذا السؤال :

ماهي مواطن الاتفاق والاختلاف بين الإمامين في هذه المسألة ؟

(٢) هل « ثبوت اللقاء » كشرط لاتصال السند المعنعن مؤثر في أصل صحة الحديث عند البخاري أم أنه لم يشترط ذلك إلا في الأحاديث التي خرجها في صحيحه فقط ؟

(٣) ماهي الحجج التي يمكن أن يكون البخاري استند إليها عندما اختار مذهبه في هذه الدراسة ؟ .

ومن المعلوم أن الإمام البخاري لم يناقش خصومه ويعرض مذهبه بحججه وأدلته كما صنع الإمام مسلم في « مقدمة صحيحه » مما أحوج الباحث إلى التنقيب عما يحتج به للبخاري في هذه المسألة .

(٤) ماهي معالم المنهج النقدي الذي مارسه البخاري عند تطبيقه العملي للمسألة ؟

رغم توفر معالم نصوص تطبيقية للإمام البخاري لهذه المسألة إلا أننا لانقف له على نصوص تشخص موقفه النظري من هذه المسألة وكيف استخدم هذه المسألة في نقده للأسانيد ؟ ، وأصبح الكثيرمن الباحثين لايعرفون مذهب البخاري إلا من خلال ماقاله مسلم في « مقدمة صحيحه » ، وبما أن لدينا ثروة من نصوص البخاري التطبيقية فليس من المتعذر - إن شاء الله - دراسة هذه النصوص بعد جمعها لاستخلاص مفاتيح هامة من خلالها نتعرف على معالم المنهج النقدي الذي مارسه البخاري عند تطبيقه العملي للمسألة ، مما يؤدي إلى تأصيل الجانب النظري من المسألة عند البخاري .

---

(١) تهذيب التهذيب (٢ / ٢٨١) .

وحتى يتأتى الإجابة عل هذا السؤال الهام يتوجب ابتداء وضع عدة أسئلة افتراضية تخضع للاختبار حتى يميز الفرض القوي الذي يرتقي إلى منزلة الحقيقة من غيره ومن هذه الأسئلة :

* هل يراعي البخاري بلدان الرواة فيتشدد في البحث عن السماع في الأسانيد الكوفية والشامية أكثر من الأسانيد المدنية ؟

* هل المدلس وغير المدلس عند البخاري بمنزلة واحدة من حيث اشتراط السماع في السند المعنعن ؟

* هل يفحص البخاري عن سماعات المجاهيل من الرواة عن شيوخهم أكثر من غيرهم ؟

* هل يقتصر البخاري في تطبيقاته للمسألة على التنقيب عن سماعات التابعين من الصحابة ؟

* لماذا يعبر البخاري في تطبيقاته للمسألة بلفظ السماع بدل الإدراك واللقاء ؟

* هل يقرن البخاري في كلامه على الأسانيد بين عدم ثبوت السماع وأمور أخرى كالتفرد ، والجهالة ... الخ ؟ .

* هل يطبق البخاري اشتراط السماع على أحاديث الأحكام فقط ؟

(٥) الاكتفاء بالمعاصرة ماهي ضوابطه عند الإمام مسلم ؟

* هل الأصل عند الإمام مسلم في السند المعنعن الاتصال حتى يثبت الانقطاع كما فهم ذلك بعض المعاصرين ؟

* هل الراوي المجهول والضعيف يكفي في اتصال معنعنه احتمال اللقاء والمعاصرة عند مسلم ؟

* هل يكتفي الإمام مسلم باحتمال المعاصرة أم لابد من العلم اليقيني بالمعاصرة ؟

* ماهي وسائل إثبات المعاصرة عند الإمام مسلم ؟

* ذكر الإمام مسلم « أن يكون اللقاء والسماع ممكنًا وجائزًا » بين التلميذ والشيخ ، فما هو المقصود بإمكانية اللقاء ؟

* اشتراط الإمام مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة ألا يكون الراوي مدلساً ، فماذا عن الراوي كثير الإرسال هل يعامل معاملة المدلس ؟

* إذا روى التلميذ حديثاً عن شيخ عاصره ، ولم يثبت مايدل على اللقاء والسماع بينهما ، ثم روى عن ذلك الشيخ حديثاً آخر ولكن أدخل في سنده بينه وبين شيخه رجلاً أورجلين فأكثر ، فهل يكتفي في هذه الحالة بالمعاصرة عند الإمام مسلم أم لابد من دليل على ثبوت السماع أواللقاء ؟

(٦) ذكرالإمام مسلم في « مقدمة صحيحه » أدلة رد بها على خصومه فما هو موقف العلماء الذين ناقشوه من هذه الأدلة ؟

وما هي مؤآخذاتهم عليه ؟

وهل كانت الأدلة التي ذكرها الإمام مسلم قوية وكافية في الرد على خصومه ؟

وهل الإلزامات التي ذكرها في « مقدمة صحيحه » تلزم خصومه حقاً ؟

وماهي الأدلة التي يمكن إضافتها إلى جانب الأدلة التي ذكرها مسلم في تأييد مذهبه ؟

(٧) هل أخرج الإمام مسلم في كتابه « الصحيح » أسانيد تكلم البخاري في سماع بعض رجال تلك الأسانيد من شيوخهم ؟

فمثلاً قال البخاري في ترجمة سليمان بن أبي سليمان :( لم يذكرسماعاً من أبي سعيد )(١) ، فننظر هل أخرج مسلم هذا السند في صحيحه ؟

(٨) تحديد مواطن القوة في مذهب البخاري ، وفي مذهب مسلم أيضاً وذلك حتى يتسنى للباحث أن يرجح مايراه المسلك الأقرب للصواب الذي يحسن اتخاذه تجاه السند المعنعن بين المتعاصرين .

---

(١) التاريخ الكبير(٤ / ١٥) .

## ٤- أسباب اختياري لهذا البحث .

(١) أهمية المسألة عملياً للمشتغل بعلم الحديث كلما تصدى للحكم على حديث في سنده عنعنة خارج الصحيحين ، واحتياجه المستمر إلى معرفة شروط اتصال السند المعنعن في مذهب الإمامين البخاري ومسلم .

(٢) ومما حفزني إلى اختيار هذا البحث أنه موضوع لم يبحث من قبل بصورة محررة وشاملة .

(٣) ومما دعاني إلى اختيار هذا البحث مارأيته من تسرع بعض المعاصرين إلى رد مذهب الإمام البخاري في هذه المسألة بدعوى أنه خلاف قول جمهور علماء الحديث ، ومن ذلك صنيع الاستاذ محمد ناصر الدين الألباني في معرض رده على الإمام البخاري لما قال : لاأدري أسمع محمد بن عبدالله بن حسن من أبي الزناد أم لا ؟ فقد قال الشيخ الألباني :( هذه ليست بعلة إلاعند البخاري بناء على أصله المعروف وهو اشتراط معرفة اللقاء ، وليس بذلك شرط عند جمهور المحدثين )(١) .

بينما نرى الإمام ابن رجب يقول :( وأما جمهور المتقدمين فعلى ماقاله ابن المديني والبخاري ، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله )(٢) .

فرأيت أن تجلية مذهب الإمام البخاري في هذه المسألة ومعرفة من قال بمثل قوله وأيده من أهم الأسباب التي تدعوني لاختيارهذا البحث .

(٤) رأيت من بعض المعاصرين تقويتهم لأسانيد فيها انقطاع أويشك في اتصالها ، مع تبنيهم نظرياً لمذهب الإمام مسلم ، حتى يتساءل الباحث هل فهم

---

(١) إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (٢ / ٧٩)

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٥) .

هؤلاء مذهب مسلم على أن السند المعنعن الأصل فيه الاتصال حتى يثبت الانقطاع البين ؟

وهل هذا الفهم صحيح أم لا ؟

فمثلاً : حكم الألباني على حديث يرويه شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : ( وهذا إسناد صحيح )(١) .

وبالرجوع إلى ترجمة شريح بن عبيد في « تهذيب التهذيب »(٢) نجد أن الحافظ ابن حجر ينص على أن شريحاً لم يدرك أبامالك الأشعري .

كذلك حكم على حديث يرويه محمد بن المنكدرعن خزيمة بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : ( إسناد حسن )(٣) .

وخزيمة بن ثابت رضي الله عنه مات سنة ٣٧هـ ، ومحمد بن المنكدرولد قبل سنة ٦٠ هـ بقليل .

وحكم الشيخ أحمد شاكر على حديث يرويه عطاء بن فروخ عن عثمان بن عفان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله : ( إسناد صحيح . عطاء فروخ : ثقة ، وليس له في الكتب الستة غير هذا الحديث ، ولكن نقل الحافظ في التهذيب عن العلل لعلي بن المديني أنه لم يلق عثمان ، ولم أجد مايؤيد هذا ؟ )(٤) .

و في مسند البزارقول البزار : ( وعطاء بن فروخ رجل من أهل البصرة حدث عنه يونس بن عبيد وعلي بن زيد ، ولانعلمه سمع من عثمان )(٥) وفي هذا

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة ( ١ / ٣٩٤ ) .

(٢) تهذيب التهذيب (٤ / ٣٢٩) .

(٣) السلسلة الصحيحة ( ٥ / ٤٠٨ ) .

(٤) مسند الإمام أحمد بتحقيق : أحمد شاكر(١ / ٣٣٥) .

(٥) مسند البزار ( ٢ / ٤٨ ) .

تأييد لكلام ابن المديني ولم أعثر في ترجمة عطاء بن فروخ مايدل على معاصرته لعثمان بن عفان .

فهذه الأمثلة وغيرها كثيرجعلتني أتساءل هل فَهْمُ مذهب مسلم لدى بعض كبار أساتذة علم الحديث في عصرنا صواب أم يحتاج إلى إعادة نظر ؟ لاسيما وأن هناك عدد من القضايا التي ذكرتها في مشكلات البحث تحت البند رقم (٥) لاتجد عند أكثر المعاصرين بيانًا واضحًا لموقفهم منها مما جعل البحث في هذا الموضوع من الأهمية بمكان في نظري .

(٥) ومما حفزني إلى هذا البحث أن موضوعه من ضمن الموضوعات التي كنت شديد التعلق والاهتمام بها من قبل التحاقي بالدراسات العليا حتى أنني لما عزمتُ على اختياره وبدأت أكتب خطة البحث وجدتُ عناوين الفصول تنثال على ذهني انثيالاً حتى كأنها نقشت في نفسي من زمن .

## ٥- الـــدراســات الســابقة :

لم يبحث هذا الموضوع - في حدود علمي - بحثـاً شمولياً يحرر فيه مذهب كل إمام على حدة ويجلى فيه مواطن الاتفاق والاختلاف بين المذهبين ، فبقيت مسائل عدة من هذا الموضوع محل إشكال وغموض .

وقد تناول عدد من العلماء مسألة « السند المعنعن هل يشترط لاتصاله ثبوت السماع أم تكفي المعاصرة ؟ » بالبحث الجزئي حيناً ، وحيناً باقتضاب .

فقد كتب الإمام ابن رشيد (١) الفهري رسالة سماها : « السنن الأبين في المحاكمة بين الإمامين البخاري ومسلم في السند المعنعن » وقد طبعت محققة في تونس ، ومضمون هذا الكتاب هو رد أدلة الإمام مسلم وانتصار لمذهب البخاري ، وفي رده في بعض المواضع إجمال ، كما أنه ترك قضايا عدة في هذه المسألة لم يعرج عليها مما جعل فائدة الكتاب مقصورة على مناقشة أدلة الإمام مسلم .

---

(١) ابن رُشيد هو محمد بن عمربن محمد بن عمربن محمد بن إدريس ابن رُشيد أبوعبدالله الفهري السبتي المحدث الحافظ ولد في جمادى الأولى سنة ٦٥٧ هـ برع في عدة فنون وبالأخص في علم الحديث ، ورحل في طلب العلم إلى بلاد كثيرة وصنّف مصنفات عديدة منها « ملء العيبة » المسماة بالرحلة المشرقية ، « وكتاب ترجمان التراجم على أبواب البخاري » ، وكتاب « إيضاح المذاهب فيمن يطلق عليه اسم الصاحب » . وكان ورعـاً مقتصداً منقبضـاً عن الناس ذا هيبة ووقار ، وذكرعنه أنه كان على مذهب أهل الحديث في باب الصفات الإلهية يمرها ولايتأول ، وكانت وفاته في أواخر المحرم سنة ٧٢١ هـ بفاس . رحمه الله .

انظر ترجمته في الدرر الكامنة ( ٤ / ١١١ - ١١٣) ، وذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (ص ٣٥٥) ، وشجرة النور الزكية ( ص٢١٦ - ٢١٧ ) .

وكذلك كتب الإمام العلائي (١) في كتابه « جامع التحصيل في أحكام المراسيل » عن هذه المسألة ، وكـذا صنع الحافظ ابن رجب (٢) الحنبلي في كتابه « شرح علل الترمذي » ، وكذا أيضاً العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني كتب حول هذه المسألة في « التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل »، وله أيضاً بحث حول هذه المسألة في كتابه « عمارة القبور » ، وله أيضاً رسالة صغيرة في « الأحاديث التي استشهد بها مسلم على مخالفه » ، وكذا أيضاً الشيخ عبدالفتاح أبوغدة له رسالة أسماها « التتمة الثالثة في بيان مذهب الإمام مسلم

---

(١) العلائي هو صلاح الدين خليل بن سيف الدين كيْكلْدي بن عبدالله العلائي الحافظ الفقيه على مذهب الشافعي ، ولد سنة ٦٩٤ هـ بدمشق . طلب العلم ورحل في سبيل ذلك وله عناية كبيرة بعلم الحديث وبالفقه ، وقد صنّف كتباً كثيرة جداً سائرة ومشهورة منها « المجموع المذهب في قواعد المذهب » ، و« تحقيق المراد في أن النهي يقتضي الفساد » ، وقد كانت وفاته سنة ٧٦١ هـ ببيت المقدس . رحمه الله .

انظر ترجمته ، في ذيل تذكرة الحفاظ للحسيني ( ص٤٣ – ٤٧) ، والدرر الكامنة ( ٢ / ٩٠) ، وشذرات الذهب ( ٦ / ١٩٠) .

(٢) ابن رجب زين الدين عبدالرحمن بن أحمد بن عبدالرحمن الملقب رجب بن الحسن بن محمد بن أبي البركات البغدادي ثم الدمشقي الحنبلي ، ولد سنة ٧٣٦ هـ ببغداد . طلب العلم صغيراً وله عناية بالفقه والأصول ولكن اشتهر بعلم الحديث حتى صار أعرف أهل عصره بالعلل وتتبع الطرق ، وصنف كتباً كثيرة منها ، « فتح الباري شرح صحيح البخاري » ، و« شرح جامع الترمذي » ، و« جامع العلوم والحكم » ، وكان ورعاً زاهداً قليل الاختلاط بالناس معروفاً بالعبادة والتهجد ، وقد كانت وفاته سنة ٧٩٥ هـ بدمشق . رحمه الله .

انظر ترجمته في إنباء الغمر بأنباء العمر( ١ / ٤٦٠) ، و« الدررالكامنة (٢ / ٤٢٨) ، وشذرات الذهب (٦ / ٣٣٩) .

في الحديث المعنعن بشرطه وبيان المعني بالنقد والرد في كلامه « ضمن تتمات خمس ألحقها بتحقيقه على كتاب « الموقظة » للذهبي .

وقد عرضت هذه الكتب لبعض الجوانب من المسألة ، فكان على الباحث أن يجمع ماقيل في المسألة ليكون صورة عامة ثم يتمم مايراه نقصاً حتى يظهر الموضوع بما يليق بأهميته وخطورته .

## ٦- أهـــداف البحـــث :

يهدف هذا البحث إلى أمور :

(١) تحديد معالم المسألة عند الإمام البخاري بدقة .

(٢) معرفة حدود المسألة عند الإمام مسلم بدقة .

(٣) استخلاص أقوم الطرق في معالجة هذا الموضوع عند الحكم على الأحاديث خارج الصحيحين .

(٤) إضافة ماأحسبه نافعاً وجديداً إلى تراث أمتي .

## ٧- منهجـي في البـــحث :

(١) سأذكر - إن شاء الله - أقوال العلماء في كل قضية من قضايا هذا البحث وذلك بالرجوع إلى كتب علم الحديث المعتمدة .

(٢) سأقوم - إن شاء الله - باستقراء وتتبع لنصوص البخاري التطبيقية المتعلقة بالمسألة ، وذلك من كتبه المطبوعة - وكتبه المهمة بحمد الله مطبوعة -

(٣) سأقوم - إن شاء الله - بدراسة لنصوص البخاري التطبيقية لأستخلص منها كيفية تطبيقه للمسألة ، وأبذل جهدي بعد ذلك في إعطاء تصور عن موقف البخاري النظري من هذه المسألة .

(٤) سأقوم - إن شاء الله - بمقارنة نصوص البخاري التطبيقية بما في صحيح مسلم من أسانيد لمعرفة هل أخرج مسلم في صحيحه أحاديث سبقه البخاري

في الكلام عليها من حيث ثبوت السماع فيها ؟

مراعياً مالصحيح مسلم من مكانة جليلة عند بحث هذه القضية .

(٥) سأقوم - إن شاء الله - بعرض نصوص البخاري التطبيقية على « شروط الاكتفاء بالمعاصرة » التي حددها مسلم ، وستشمل هذه المقارنة كل نصوص البخاري التطبيقية .

(٦) بماأن الإمام مسلماً قد حدد مذهبه وعرضه نظرياً ، ولأن معظم كتب الإمام مسلم النقدية مفقودة إلا قطعة صغيرة من كتاب « التمييز » مما حرمنا من نصوص تطبيقية قد توجد في تراث هذا الإمام لووصلتنا بعض من كتبه المفقودة ، لذا فأن من أهم ماساعتني به تحديد « شروط الاكتفاء بالمعاصرة » تحديداً دقيقاً .

(٧) سأقوم - إن شاء الله - بعرض أدلة الإمام مسلم وأُناقشها مناقشة علمية موضوعية مستعيناً بكلام العلماء الذين ناقشوا تلك الأدلة .

## والأبواب والفصول التي تضمنتها خطة البحث هي :

# خطة البحث

## ١- المقدمة

## ٢- الباب الأول : تعريف بالإمامين والمسألة .

### الفصل الأول : تعريف موجز بالبخاري و مسلم .

المبحث الأول : تعريف بالإمام البخاري .

المبحث الثاني : تعريف بالإمام مسلم .

### الفصل الثاني : الإسناد المعنعن والاختلاف في الاحتجاج به .

المبحث الأول : تعريف العنعنة .

المبحث الثاني : العنعنة وعلاقتها بالتدليس والانقطاع .

المبحث الثالث : الاختلاف في الاحتجاج بالعنعنة .

المبحث الرابع : حكم الألفاظ التي بمنزلة « عن » .

المبحث الخامس : العنعنة في السند هل هي من الشيخ أم من تصرف التلميذ ومن دونه ؟

### الفصل الثالث : تمييز هذه المسألة من المسائل المشابهة .

المبحث الأول : تمييزها من مسائل عدم الاتصال في السند .

المبحث الثاني : تمييزها من مسألة شرط البخاري ومسلم .

### الفصل الرابع : الجذور التاريخية للمسألة .

## ٣- الباب الثاني : موقف الإمام البخاري .

### الفصل الأول : عناية البخاري الفائقة بهذه المسألة .

المبحث الأول : تأثر البخاري في هذه المسألة بمن سبقه .

المبحث الثاني : اهتمام البخاري بالمسألة في مصنفاته.

**الفصل الثاني : وسائل إثبات اللقاء والسماع عندالإمام البخاري .**

المبحث الأول : هل يكتفي البخاري بثبوت التصريح بالسماع ؟

المبحث الثاني : وسائل إثبات اللقاء .

المبحث الثالث : شروط الاحتجاج بوسائل اللقاء .

المبحث الرابع : كم يكفي لإثبات اللقاء ؟

المبحث الخامس : مايقوم مقام اللقاء .

**الفصل الثالث : هل عدم ثبوت اللقاء مؤثر في صحة الحديث عند الإمام البخاري ؟**

المبحث الأول : هل ثبوت اللقاء شرط في أعلى الصحةأم في أصل الصحة ؟

المبحث الثاني : هل قوّى البخاري أحاديث لم يثبت فيها اللقاء ؟

**الفصل الرابع : مايُحتج به للبخاري على اشتراط اللقاء .**

**الفصل الخامس : منهج البخاري في نصوصه النقدية المتعلقة باشتراط اللقاء .**

المبحث الأول : وصف لطريقة نقد البخاري لسماعات الرواة .

المبحث الثاني : فرز النصوص النقدية .

المبحث الثالث : معالم في النصوص النقدية .

**الفصل السادس : العلماء الذين أيدوا البخاري في هذه المسألة .**

**الفصل السابع : المآخذ على الإمام البخاري في هذه المسألة .**

وغني عن القول ما اكتنف هذاالبحث من مصاعب ومشاق بسبب طبيعة الموضوع البالغة الدقة ، وقِصر الوقت المخصص لمثل هذاالموضوع الشائك .

ولقد واجهتني مصاعب جَمَّة أثناء جمع المعلومات ، وأثناء دراسة النصوص وتحقيقها من أجل الاستنباط ، وكذلك أثناء فرز وانتقاء المادة العلمية بغرض كتابة البحث وتحريره . مما جعلني هممت بتغييرالموضوع لكثرة المتاعب التي واجهتني ، ولولاتوفيق المولى سبحانه وتعالى ثم شعوري بالواجب لما استطعت تجاوز تلك الصعاب .

وحديثي عن المصاعب مقدمة للاعتذار عما سيوجد في البحث من جوانب الخلل والقصور ، فإن النقص وصف ملازم للذات البشرية لاينفك عنها .

ومع علمي بأن هذا البحث سيثير ضدي انتقادات إلا أنني أرى أن من أهم الواجبات على الباحثين في علم الحديث تحرير المسائل الخلافية في علم المصطلح مع ضرورة التركيز في ذلك على الجوانب التطبيقية عند كبار أئمة الحديث من المتقدمين ، ويجب ألا يصرفنا الخوف من الوقوع في الخطأ عن البدء في ذلك فإنه من الطبيعي أن البدايات يرافقها عادة النقص والضعف ويجيء بعد ذلك مراحل التجويد والتهذيب والتحسين .

فعسى أن يكون هذا البحث خطوة أولى على ذلك الطريق الطويل فإن مسائل المصطلح التي تحتاج إلى تحرير وتحقيق ليست بقليلة .

ويطيب لي أن أتقدم بالشكروالعرفان إلى فضيلة المشرف أستاذي القدير الدكتورشاكرفياض ، كما وأشكرالأخ موفق العوض الذي تولى طباعة البحث ، وأتوجه بالشكرإلى كل الزملاء الذين ساعدوني في الحصول على بعض المراجع وهم: الأخ خالد السبيت ، والأخ عبدالله دمفو ، والأخ عصام السناني ، والأخ علي بن نافع المخلفي ، والأخ منصور السماري .

وختاماً أسأل المولى سبحانه وتعالى أن يرزقني الإخلاص ، وأن يجزيني خيراً ويختم لي بالحسنى ، كما وأسأله سبحانه أن يكتب لهذا العمل القبول وأن ينفع به .

﴿سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين﴾ ( الصافات : الآيات ١٨٠ - ١٨٢) .

**خالد بن منصور بن عبدالله الدريس**

# الباب الأول

# تعريف بالإمامين والمسألة

# الفصل الأول

## تعريف موجز بالبخاري ومسلم

المبحث الأول : تعريف بالإمام البخاري .

المبحث الثاني : تعريف بالإمام مسلم .

# المبحث الأول
# تعريف بالإمام البخاري .

## أولاً : اسمه ونسبه .

هو أبوعبدالله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه الجعفي البخاري (١) .

ومعنى « بَرْدِزْبَه »(٢) بالعربية : الزراع (٣) .

وإنما قيل في نسبه الجعفي لأن أباجده المغيرة أسلم على يد اليمان الجعفي . قال الحافظ ابن حجر : ( فنسب إليه نسبة ولاء عملاً بمذهب من يرى أن من أسلم على يده شخص كان ولاؤه له ، وإنما قيل له الجعفي لذلك ) (٤) .

## ثانياً : أسرته .

قال الحافظ ابن حجرمتحدثاً عن أسرة الإمام البخاري : (كان بَرْدِزْبَه فارسياً على دين قومه ، ثم أسلم ولده المغيرة على يد اليمان الجعفي . . . وأما ولده إبراهيم بن المغيرة فلم نقف على شيء من أخباره ، وأما والد محمد فقد ذكرت له ترجمة في كتاب « الثقات »(٥) لابن حبان فقال في الطبقة الرابعة : « إسماعيل بن إبراهيم والد البخاري يروي عن حماد بن زيد ومالك ، وروى عنهالعراقيون » ، وذكره ولده في التاريخ

---

(١) الكامل لابن عدي (١/١٤٠) ، وتاريخ بغداد (٢/٥-٦) .

(٢) ضبطه ابن حجر في تغليق التعليق (٥/٣٨٤) : ( بفتح الباء الموحدة ، ثم راء ساكنة ثم باء موحدة مفتوحة ، ثم هاء ) . ونقل ذلك عن ابن ماكولا إلا أنني لم أجده في كتاب الإكمال المطبوع .

(٣) تاريخ بغداد (٢/١١) ، والإكمال لابن ماكولا (١/٢٥٩) .

(٤) هدي الساري (ص٥٠١).

(٥) الثقات لابن حبان (٨/٩٨) .

الكبير( ١) فقال : « إسماعيل بن إبراهيم ابن المغيرة سمع من مالك وحماد بن زيد ، وصافح بن المبارك » ، وسيأتي بعد قليل قول إسماعيل عند موته أنه لايعلم في ماله حراماً ولاشبهة ، ومات إسماعيل ومحمد صغير؛ فنشأ في حجرأمه )(٢).

وللبخاري أخ اسمه أحمد ورد ذكره في قول البخاري :( خرجت مع أمي وأخي أحمد إلى مكة ، فلما حججت رجع أخي بها )(٣) . ويحتمل أن يكون له أخ يُسمى الحسن لأن كنية والده « أبوالحسن » (٤) ، ولكن لم يرد له أي ذكرفي المصادر.

## ثالثاً: ولادته.

قال أبوحسان مهيب بن سليم : ( سمعتُ محمد بن إسماعيل البخاري يقول : ولدتُ يوم الجمعة بعد الصلاة لثنتي عشرليلة خلت من شوال سنة أربع وتسعين ومائة )(١).

وقد ذُكرخلاف في يوم مولده فقيل : إنه كان لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال (٥) ، وماعداذلك فلاخلاف في تاريخ مولده . وكان مسقط رأسه مدينة « بخارى »(٦) .

---

(٥)هدي الساري (ص٥٠١).

(٦) سيرة الإمام البخاري للمباركفوري (ص٥).

(١) التاريخ الكبير(٣٤٢/١- ٣٤٣) وكناه بأبي الحسن ، وليس في التاريخ الكبيرأن إسماعيل هو الذي صافح ابن المبارك كمانقل الحافظ في هدي الساري بل الذي فيه: ( رأى حماد بن زيد صافح ابن المبارك ) .

(٢) تاريخ بغداد (٧/٢) .

(٣) التاريخ الكبير(٣٤٢/١) .

(٤) الإرشاد للخليلي (٩٥٩/٣) .

## رابعـًا : بداية طلب العلم .

قال أبوجعفر محمد بن أبي حاتم الوراق النحوي « ورَّاق البخاري » : ( قلتُ لأبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري : كيف كان بدء أمرك في طلب الحديث ؟ قال: ألهمت حفظ الحديث وأنا في الكتَّاب .

قال : وكم أتى عليك إذ ذاك ؟ قال : عشرسنين أوأقل ، ثم خرجتُ من الكتَّاب بعد العشر ، فجعلتُ أختلف إلى الداخلي وغيره ، وقال يومًا فيما كان يقرأ على الناس : سفيان عن أبي الزبير عن إبراهيم ، فقلت له : ياأبافلان إن أبا الزبيرلم يروعن إبراهيم . فانتهرني ، فقلت له : إرجع إلى الأصل إن كان عندك ، فدخل ونظرفيه ثم خرج فقال لي : كيف هو ياغلام ؟ قلت : هو الزبيربن عدي عن إبراهيم ، فأخذ القلم مني وأحكم كتابه فقال : صدقت . فقال له بعض أصحابه : ابن كم كنت إذ رددت عليه ؟ فقال : ابن إحدى عشرة . فلما طعنت في ست عشرة سنة حفظت كتب ابن المبارك ووكيع ، وعرفت كلام هؤلاء(١) .

ثم خرجت مع أبي وأخي أحمد إلى مكة ، فلما حججت رجع أخي بها ، وتخلفت في طلب الحديث )(٢) .

ومن هذا النص يظهر أن البخاري بدأ بطلب العلم وهو صغير، وبدأ حبه واهتمامه بعلم العلل في مرحلة مبكرة من عمره ، كذلك كان للفقه والمعرفة بكلام المذاهب الفقهية نصيب من اهتمامه في بداياته العلمية .

---

(١) يعني أصحاب الرأي . قاله ابن حجرفي هدي الساري (ص٥٠٢) .

(٢) تاريخ بغداد (٢/٦-٧) .

## خامساً : مشايخه .

لقد كان البخاري شغوفاً بالعلم ، محباً له كأشد مايكون الحب . فحرص على طلب العلم ، وتتبع مصادره ، وسعى إلى أئمته ، حتى كثر عدد مشايخه فبلغ مايزيد على الألف شيخ .فلقد قال رحمه الله : ( كتبت عن ألفِ شيخ أوأكثر )(١) . ومع ذلك فقد كان يتحرى في شيوخه أن يجتمع فيهم صحة المعتقد ، والاتقان في طلب الحديث ، كما قال : ( كتبت عن ألف وثمانين نفساً ، ليس فيهم إلا صاحب حديث ) (٢) . وقال : ( لم أكتب إلا عمن قال : الإيمان قول وعمل )(٢).

وشيوخ البخاري ينحصرون في خمس طبقات كماذكر الحافظ ابن حجر:

(الطبقة الأولى ) : من حدثه عن التابعين مثل محمد بن عبدالله الأنصاري ، حدثه عن حميد ، ومثل مكي بن إبراهيم حدثه عن يزيد بن أبي عبيد ، ومثل أبي نعيم حدثه عن الأعمش ، ومثل خلاد بن يحيى حدثه عن عيسى بن طهمان ، ومثل علي بن عياش وعصام بن خالد حدثاه عن حريزبن عثمان ، وشيوخ هؤلاء كلهم من التابعين .

(الطبقة الثانية ) : من كان في عصر هؤلاء لكن لم يسمع من ثقات التابعين ، كآدم بن أبي إياس ، وأبي مسهرعبدالأعلى بن مسهر، وسعيدبن أبي مريم ، وأيوب بن سليمان بن بلال ، وأمثالهم .

( الطبقة الثالثة ) : هي الوسطى من مشايخه وهم : من لم يلق التابعين بل أخذ عن كبارتبع الأتباع ، كسليمان بن حرب ، وقتيبة بن سعيد ، ونعيم بن حماد ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وإسحاق بن راهويه ، وأبي بكر وعثمان ابني أبي شيبة ، وأمثال هؤلاء . وهذه الطبقة قد شاركه مسلم في الأخذ عنهم .

---

(١) تاريخ بغداد (١٠/٢)

(٢) تغليق التعليق لابن حجر(٣٨٩/٥) .

( الطبقة الرابعة ) : رفقاؤه في الطلب ، ومن سمع قبله قليلاً كمحمد بن يحيى الذهلي ، وأبي حاتم الرازي ، ومحمد بن عبدالرحمن « صاعقة » ، وعبدبن حميد ، وأحمد بن النضر، وجماعة من نظرائهم ، وإنما يخرج عن هؤلاء مافاته عن مشايخه ، أومالم يجده عند غيرهم .

( الطبقة الخامسة ) : قوم في عداد طلبته في السن والإسناد . سمع منهم الفائدة ، كعبدالله بن حماد الآملي ، وعبدالله بن أبي العاص الخوارزمي ، وحسين بن محمد القباني ، وغيرهم ، وقدروى عنهم أشياء يسيرة )(١) .

## سادسًا : تلاميذه .

يصعب جدًا حصر تلاميذ الإمام البخاري لكثرة عددهم ، ولانتشارهم وتفرقهم في البلاد ، وقد حُمِل العلم عن البخاري وهو لم يزل شابًا حديث السن ، قال أبوبكر بن الأعين : ( كتبنا عن محمد بن إسماعيل وهو أمرد على باب محمد بن يوسف الفريابي ) (٢) .وعقب ابن حجربقوله : ( كان موت الفريابي سنة اثنتي عشرة ومائتين ، وكان سن البخاري إذْ ذاك نحوًا من ثمانية عشرعامـًا أودونها )(٣) ولم يزل يؤخذ عن البخاري ويُسمع منه حتى وفاته .

---

(١) هدي الساري (ص٥٠٣) ، وتقسيم شيوخ البخاري إلى خمس طبقات ذكره الذهبي قبل الحافظ ابن حجرفي كتابه سيرأعلام النبلاء (١٢/٣٩٥-٣٩٦) وإنما سقت كلام ابن حجرلأنه أوفى .

(٢) هدي الساري (ص٥٠٢).

(٣) هدي الساري (ص٥٠٢) .

ويتضح مدى كثرة تلاميذ البخاري إذا نظرنا إلى قول محمد بن يوسف الفربري : ( سمع الجامع من محمد بن إسماعيل تسعون ألفًا )(١) .

ومن أشهرتلاميذ البخاري - رحمه الله تعالى - :

١-إبراهيم بن معقل النسفي .
٢- الحسين بن إسماعيل المحاملي .
٣- حماد بن شاكر.
٤- صالح بن محمد الملقب «جزرة » .
٥- محمد بن إسحاق بن خزيمة .
٦-أبوجعفر محمد بن أبي حاتم ورّاق البخاري .
٧-محمد بن سليمان بن فارس .
٨- أبوعيسى محمد بن عيسى الترمذي .
٩-محمد بن يوسف الفربري .
١٠- مسلم بن الحجاج (٢) .

## سابعًا : رحلاته .

كانت الرحلة في طلب الحديث من أهم الأمورالتي يُعنى بها طلبة الحديث في العصور الذهبية لعلوم الحديث ، ولقد كان للبخاري منها أوفرالحظ والنصيب ، قال الخطيب البغدادي : ( رحل في طلب العلم إلى سائرمحدثي الأمصار)(٣) ، وقال البخاري :( لقيتُ أكثر من ألف رجل من أهل الحجازوالعراق والشام ومصر ، لقيتهم كرات ، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين ، وأهل البصرة أربع مرات ، وبالحجازستةأعوام ،

---

(١) تغليق التعليق (٥/٤٣٦) .

(٢) انظر سيرأعلام النبلاء (١٢/٣٩٧) ، وهدي الساري (ص٥١٦-٥١٧).

(٣) تاريخ بغداد (٢/٤).

ولا أُحصي كم دخلت الكوفة وبغداد )(١) .

قال ابن حجر: ( كان أول رحلته على هذا سنة عشرومائتين ، ولورحل أول ماطلب لأدرك ماأدركته أقرانه من طبقة عالية )(٢) .

## ثامنًا : ثناء العلماء عليه .

لقد تواترثناء أهل العلم على الإمام البخاري ، واشتُهرأمر حفظه وعلمه وبراعته في علم الحديث حتى علمه القاصي والداني ، ويكفي البخاري فخرًا أن مئات الملايين من المسلمين على مدارتاريخ الإسلام يتعبدون الله بتصحيحه ، ويكفيه ثقةً وأمانةً أن يكون كتابه الصحيح أصح كتاب بعد كتاب الله عزوجل .

ولقد جاء الثناء على البخاري من شتى علماء الأمصار ، وأثنت الأمة بأسرها على هذا الإمام الفحل وسأقتصرهنا على بعض ماورد في مدحه ممن أدركه من شيوخه وأقرانه وتلاميذه .

فممن أثنى عليه من شيوخه قتيبة بن سعيد الذي قال :( لوكان محمد بن إسماعيل في الصحابة لكان آية ) (٣).

وكــــــذلك أحمد بن حنبل قال : ( ماأخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل )(٤) .

---

(١) سيرأعلام النبلاء (٤٠٧/١٢).

(٢) هدي الساري (ص٥٠٢) .

(٣) هدي الساري (ص٥٠٦).

(٤) هدي الساري (ص٥٠٧).

وقال علي بن المديني في الثناء على البخاري : (ما رأى مثل نفسه )(١)

وممن أثنى عليه من أقرانه أبوحاتم الرازي الذي قال : ( لم تخرج خراسان قط أحفظ من محمد بن إسماعيل )(٢) .

وقال عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي : ( قد رأيت العلماء بالحرمين ، والحجاز، والشام ، والعراق ، فما رأيت فيهم أجمع من محمد بن إسماعيل ، وهو أعلمنا وأفقهنا وأكثرنا طلباً )(٣)

وقال حاتم بن منصور:( محمدبن إسماعيل آية من آيات الله في بصره ونفاذه في العلم )(٤) .

وممن أثنى عليه من تلاميذه محمدبن إسحاق بن خزيمة الذي قال :( ما رأيت تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأحفظ له من محمد بن إسماعيل )(٥).

وقال مسلم بن الحجاج :( دعني أقبل رجليك ياأستاذ الأُستاذِين ، وسيد المحدثين ، وطبيب الحديث في علله )(٦).

وقال أبوعيسى الترمذي : ( لم أر أحداً بالعراق ولابخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كثيرأحدٍ أعلم من محمد بن إسماعيل )(٧)

---

(١) تغليق التعليق (٤٠٦/٥).

(٢) = = (٤٠٩/٥ ).

(٣) = = (٤١٠/٥ ).

(٤) = = (٤١٠/٥ ).

(٥) سير أعلام النبلاء (٤٣١/١٢) .

(٦) = = = (٤٣٢/١٢ ).

(٧) كتاب العلل « الصغير » (٧٣٨/٥) . الملحق بآخر كتاب سنن الترمذي .

## تاسعاً : مصنفاته .

ترك الإمام البخاري من خلفه ثروة عظيمة القدر من الكتب النفيسة التي أذهلت العلماء حتى قال أبوأحمد الحاكم : ( لوقلتُ : إني لم أرتصنيف أحدٍ يشبه تصنيفه في الحسن والمبالغة رجوتُ أن أكون صادقاً في قولي )(١) .

وقال أيضاً : (رحم الله الإمام محمد بن إسماعيل ، فإنه الذي ألف الأصول ، وبين للناس ) (٢) .

وقد جمع أسماء هذه المؤلفات الحافظ ابن حجر(٣)وهي :

١- الأدب المفرد . (مطبوع)
٢- أسامي الصحابة .
٣-الأشربة .
٤- التاريخ الكبير. (مطبوع)
٥- التاريخ الأوسط
٦- التاريخ الصغير. (مطبوع)(٤)
٧- التفسير الكبير.
٨- الجامع الصحيح (مطبوع)
٩- الجامع الكبير.
١٠- خلق أفعال العباد. (مطبوع)
١١- رفع اليدين في الصلاة . (مطبوع)
١٢-الضعفاء . (مطبوع )
١٣- العلل .
١٤-الفوائد .
١٥- القراءة خلف الإمام . (مطبوع)
١٦- الكنى .
١٧- المبسوط .
١٨- المسند الكبير.
١٩- كتاب الهبة .
٢٠- الوحدان.

---

(١) تغليق التعليق (٤١٣/٥)

(٢) الإرشاد للخليلي (٩٦٢/٣)          (٣) هدي الساري (٥١٦-٥١٧)

(٤) هناك عدة أدلة تدل على أن كتاب « التاريخ الصغير » المطبوع بهذا الاسم أنه هو « التاريخ الأوسط » . انظر ماقاله الأستاذ صبحي السامرائي في تحقيقه على شرح « علل الترمذي » لابن رجب (ص١٥٠) ، وانظر أيضاً ماكتبه الأستاذ محمود الحداد في « فهرس مصنفات البخاري » (ص٢٨ - ٣٠) . ولأن هذا الأمرلم يستقرفي الأذهان بعد فقد عزوتُ له باسم « التاريخ الصغير » كما هو عنوان المطبوع .

## عاشراً : وفاتـــــــه .

بعد حياة حافلة بالعطاء والنفع للمسلمين ، لم تخلُ من بعض المحن والشدائد القاسية التي أصابت هذا الإمام في آخر عمره ، وبعد أن ترك الإمام البخاري للأُمة الإسلامية أغلى الكنوز في علم الحديث ، بعد هذا كله فاضت تلكم الروح الطاهرة إلى بارئها .

يقول عبدالقدوس بن عبدالجبار السمرقندي : ( جاء محمد بن إسماعيل إلى خَرْتَنْك – قرية من قرى سمرقند على فرسخين منها – وكان له بها أقرباء فنزل عندهم ، قال : فسمعته ليلة من الليالي وقد فرغ من صلاة الليل يدعو ويقول في دعائه :اللهم إنه قد ضاقت علي الأرض بمارحبت فاقبضني إليك . قال : فما تم الشهر حتى قبضه الله تعالى إليه ، وقبره بخرتنك )(١) .

( وتوفي ليلة السبت عند صلاة العشاء ، ليلة الفطر، ودُفن يوم الفطربعد صلاة الظهر، يوم السبت لغرة شوال من سنة ستٍ وخمسين ومائتين ، عاش اثنتين وستين سنة ، إلا ثلاثة عشريوماً )(٢).

ولم يُخلف من بعده ذرية ، قال الحاكم :( وأما البخاري ومسلم فإنهما لم يعقبا ذكراً )(٣) . ولم تذكر كتب التراجم أنه تزوج أصلاً ، ولم يذكرأحد أنه ترك ذرية من بعده رحم الله أباعبدالله وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيرالجزاء .

---

(١) تاريخ بغداد (٣٤/٢)

(٢) الكامل لابن عدي (١٤٠/١)

(٣) معرفة علوم الحديث (ص٥٢)

# المبحث الثاني

## تعريف بالإمام مسلم

### أولاً : اسمه ونسبه .

هوأبوالحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم بن وَرْدِ بن كوشان القشيري النيسابوري(١).

قال ابن الصلاح : ( القشيري النسب ، النيسابوري الداروالموطن ، عربي صليبة .)(٢) .

وقال الذهبي : ( لعله من موالي قُشير)(٣) .

### ثانيًا : ولادته .

لم يرد تاريخ محدد بالضبط لمولد الإمام مسلم – رحمه الله – حتى أن ابن الصلاح قال : ( لكن تاريخ مولده ، ومقدارعمره كثيراً ماتطلب الطلاب علمه فلايجدونه ، وقد وجدناه والحمدلله ، فذكرالحاكم أبوعبدالله بن البيع الحافظ في كتاب « المُزكين لرواة الأخبار » أنه سمع أباعبدالله بن الأخرم الحافظ يقول : توفي مسلم بن الحجاج رحمه الله عشية يوم الأحد ، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين ، وهو ابن خمس وخمسين سنة ، وهذايقتضي أن مولده كان في سنة ست ومائتين )(٤) .

---

(١) سيرأعلام النبلاء (١٢/٥٥٧-٥٥٨).

(٢) صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط ، لابن الصلاح ، (ص٥٦).

(٣) سيرأعلام النبلاء (١٢/٥٥٨).

(٤) صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص٦٤).

و قال الذهبي : (قيل إنه ولد سنة أ ربع مائتين )(١) فالخلاف بين التاريخين قريب ولعل ماذهب إليه ابن الصلاح في تحديد تاريخ ميلاد الإمام مسلم هو الأرجح .

## ثالثًا : طلبه للعلم .

لم تتعرض أكثر المصادر التي ترجمت للإمام مسلم إلى بدء طلبه للعلم ،وكيف كان تحصيله للمعرفة ؟ ، إلا أن الإمام الذهبي تعرض لذلك بقوله : ( وأولُ سماعه في سنة ثمان عشرة من يحيى بن يحيى التميمي ، وحجَّ سنة عشرين وهو أمرد ، فسمع بمكة من القعنبي ، فهو أكبرشيخٍ له ، وسمع بالكوفة من أحمد بنِ يونس ، وجماعة . وأسرع إلى وطنه ، ثم ارتحل بعد أعوامٍ قبل الثلاثين . وأكثرعن علي بن الجعد ، لكنه ماروى عنه في « الصحيح » شيئًا . وسمع بالعراق والحرمين ومصر )(٢) .

## رابعًا : مشايخه

لم يتوفر لدينا إحصاء دقيق لعدد شيوخ الإمام مسلم الذين سمع منهم العلم سوى ماذكره الإمام الذهبي من أن عدة شيوخ مسلم الذين أخرج لهم في الصحيح (مئتان وعشرون رجلاً )(٣) . ومن المؤكد أن عدد شيوخ مسلم يزيد على ماذكره الذهبي . ومن أشهر شيوخ الإمام مسلم :

١- الإمام أحمدبن حنبل .
٢- إسحاق بن راهويه .
٣- سعيد بن منصور.

---

(١) سيرأعلام النبلاء (٥٥٨/١٢) .

(٢) سيرأعلام النبلاء (٥٥٨/١٢) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٥٦١/١٢)

٤- عبدالله بن مسلمة القعنبي .

٥- علي بن الجعد .

٦- علي بن المديني .

٧- قتيبة بن سعيد .

٨- محمدبن إسماعيل البخاري .

٩- يحيى بن معين .

١٠- يحيى بن يحيى النيسابوري (١)

## خامسًا : تلاميذه

من أشهر تلاميذ الإمام مسلم :

١-إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه .

٢- أحمد بن سلمة الحافظ .

٣- أحمد بن علي القلانسي .

٤- أبوحامد أحمد بن محمد بن الشرقي .

٥- عبدالرحمن بن أبي حاتم .

٦- محمد بن إسحاق بن خزيمة .

٧- محمد بن عيسى الترمذي .

٨- مكي بن عَبْدان .

٩- يحيى بن صاعد .

١٠- أبوعوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرابيني (٢) .

---

(١) تاريخ بغداد (١٠٠/١٣) ، وسيرأعلام النبلاء (٥٥٨/١٢-٥٦١) .

(٢) تاريخ بغداد (١٠١/١٣) ، وسيرأعلام النبلاء (٥٦٢/١٢) .

## سادساً : رحلاته .

رحل الإمام مسلم إلى العراق ، والحجاز ، والشام ، ومصر (١) ، وغيرها من بلدان العالم الإسلامي ، لذلك قال ابن الصلاح : (رحل فيه – يعني الحديث – رحلة واسعة )(٢) .

وقد نبّه الذهبي إلى أن مسلماً لم يدخل دمشق فقال : ( وقدذكر الحافظ ابن عساكرفي « تاريخه » مسلماً بناءً على سماعه من محمد بن خالد السكسكي فقط . والظاهر أنه لقيه في الموسم ، فلم يكن مسلم ليدخُل دمشق فلا يسمع إلا من شيخٍ واحد ) (٣) .

## سابعاً : ثناء العلماء عليه .

الإمام مسلم بن الحجاج ( أشهر من أن تذكرفضائله )(٤) كما قال أبويعلى الخليلي . ولقد حظي رحمه الله بثناء علماء عصره ، ومابعد عصره ، وحباه الله منزلة عظمى في نفوس المسلمين بسبب كتابه « الصحيح » الذي يعد مع كتاب البخاري « الصحيح » ، أصح وأجل كتب السنة النبوية على الإطلاق . فمما قيل في الثناء عليه رحمه الله تعالى :

قال أحمد بن سلمة : ( رأيت أبازرعة ، وأباحاتم ، يقدمان مسلم بن الحجاج في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما )(٥)

---

(١) تاريخ بغداد (١٣/١٠٠) ، وسيرأعلام النبلاء (١٢/٥٥٨) .

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص ٥٦) .

(٣) سيرأعلام النبلاء (١٢/٥٦٢) ، وانظر ترجمة مسلم في تاريخ دمشق لابن عساكر(٦/٤٦٨– ٤٧٢) نسخة الظاهرية المخطوطة ، عناية مكتبة الداربالمدينة المنورة .

(٤) الإرشاد في معرفة علماء الحديث (٣/٨٢٥) .

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر(١٦/٤٧٠) ، وسير أعلام النبلاء (١٢/٥٦٣) .

قال ابن أبي حاتم : ( كان ثقة من الحفاظ ، له معرفة بالحديث ، سئل عنه أبي فقال : صدوق )(١).

وقال محمد بن بشار : ( حفاظ الدنيا أربعة :أبوزرعة بالري ، ومسلم بن الحجاج بنيسابور، وعبدالله بن عبدالرحمن الدارمي بسمرقند ، ومحمد بن إسماعيل البخاري ببخارى )(٢)

وقال ابن الصلاح : ( رفعه الله تبارك وتعالى بكتابه الصحيح إلى مناط النجوم ، وصار إماماً حُجة يبدأ ذكره ويُعاد في علم الحديث ، وغيره من العلوم ، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء )(٣) .

وقال النووي : ( أحد أعلام أئمة هذا الشأن ، وكبارالمبرزين فيه ، وأهل الحفظ والإتقان ، والرحالين في طلبه إلى أئمة الأقطاروالبلدان ، والمعترف له بالتقدم فيه بلاخلاف عند أهل الحذق والعرفان )(٤) .

وقال الذهبي : ( الإمام الحافظ حجة الإسلام ) (٥) .

وقال أيضاً : ( الإمام الكبيرالحافظ المجود الحجة الصادق )(٦) .

وقال ابن حجر: ( حصل لمسلم في كتابه حظ عظيم مفرط لم يحصل لأحد مثله بحيث أن بعض الناس كان يفضله على صحيح محمد بن إسماعيل . . . فسبحان المعطي الوهاب )(٧).

وماهذه الفضائل إلا غيض من فيض بحر فضائل هذا الإمام الجليل رحمه الله تعالى

---

(١) الجرح والتعديل (١٨٢/٨) .

(٢) تاريخ بغداد (١٦/٢).

(٣) صيانة صحيح مسلم (ص٦١) .

(٤) شرح صحيح مسلم للنووي (١٠/١) .

(٥) تذكرة الحفاظ (٥٨٨/٢) .

(٦) سيرأعلام النبلاء (٥٥٧/١٢).

(٧) تهذيب التهذيب (١٢٧/١٠).

## ثامنًا : مصنفاته .

صنف الإمام مسلم تصانيف عديدة ، لم يصلنا منها إلا القليل ، ويظهر من استعراض أسماء هذه المؤلفات عناية الإمام مسلم الكبيرة بعلم الحديث فنونه ، وأسماء هذه المؤلفات التي ذكرها أهل العلم هي :

١- الأسماء والكنى . (ط)

٢- أفراد الشاميين .

٣- الأقران .

٤- الانتفاع بأُهُب السباع .

٥- أولاد الصحابة .

٦- أوهام المحدثين .

٧- التمييز. (ط)

٨- الجامع على الأبواب .

٩- حديث عمروبن شعيب .

١٠- سؤالاته أحمد بن حنبل .

١١- الطبقات . (ط)

١٢- العلل .

١٣- المخضرمين .

١٤- المسند الصحيح (ط)

١٥- المسند الكبير.

١٦- مشايخ الثوري .

١٧- مشايخ شعبة .

١٨- مشايخ مالك .

١٩- المنفردات والوحدان .(١) (ط)

---

(١) تذكرة الحفاظ (٢/٥٩٠) ، وسيرأعلام النبلاء (١٢/٥٧٩) ، وليس هذه كل مؤلفات الإمام مسلم لأن الذهبي بعدما سردها قال : ( ثم سرد الحاكم تصانيف له لم أذكرها ). وللاستزادة حول مؤلفات مسلم ينظر« كتاب الكنى والأسماء » الذي قدّم له الأستاذ مُطاع الطرابيشي ونشرته دارالفكر ( ص ٢١- ٢٧) فقد جمع وأحسن .

## تاسعًا : وفاته

بعد حياة قصيرة من عمر الزمن ، مليئة بالخير والعلم والصلاح ، قضى الإمام مسلم نحبه ، وكان سبب موته فيما ذُكر أنه (عُقد لأبي الحسين مسلم بن الحجاج مجلس للمذاكرة ، فذكرله حديث لم يعرفه فانصرف إلى منزله وأوقد السراج ، وقال لمن في الدار : لايدخلن أحد منكم هذا البيت ، فقيل له أهديت لنا سلة فيهاتمر، فقال قدموها إلي ، فقدموها إليه ، فكان يطلب الحديث ، ويأخذ تمرة تمرة يمضغها ، فأصبح وقد فني التمرووجد الحديث قال محمد بن عبدالله [الحاكم ] : زادني الثقة من أصحابنا أنه منها مات )(١).

وقد كانت وفاته عشية يوم الأحد ، ودفن يوم الاثنين لخمس بقين من رجب سنة إحدى وستين ومائتين (٢) .

ولم يعقب ذرية ذكورًا (٣) ، وقد ذكر الحاكم أنه رأى من أعقابه من جهة البنات (٤) .

فرحم الله الإمام مسلم بن الحجاج ، وجزاه خيرالجزاء عن الإسلام والمسلمين

.

---

(١)تاريخ بغداد (١٠٣/١٣) ، وصيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص٦٥) .

(٢) تاريخ بغداد (١٠٤/١٣) ، وصيانة صحيح مسلم (ص٦٤).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم (ص٥٢).

(٤) سيرأعلام النبلاء (٥٧٠/١٢).

# الفصـــــل الثـــانـــــي

## الإسناد المعنعن والاختلاف في الاحتجاج به .

المبحث الأول : تعريف العنعنة .

المبحث الثاني : العنعنة وعلاقتها بالتد والانقطاع .

المبحث الثالث : الاختلاف في الاحتجاج بالعنعنة .

المبحث الرابع : حكم الألفاظ التي بمنزلة «عن» .

المبحث الخامس : العنعنة في السند هل هي

من الشـيخ أم مـن تصـرف التلمـيـذ و مـن دونه ؟

## المبحث الأول : تعريف العنعنة .

يُعرف الإسناد المعنعن بأنه الذي يقال فيه : « فلان عن فلان »(١) .

(والعنعنة هي مصدر عنعن الحديث )(٢) ، على وزن (فعللة من عنعن ) (٣) ، (وعنعن الحديث :إذا رواه بعن ، من غير بيان للتحديث ، أوالإخبار أوالسماع )(٤) .

ومثال ذلك : الشعبي عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها .

---

(١) التمهيد لابن عبدالبر(١/١٢) ، وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص٥٦) .

(٢) توضيح الأفكار للصنعاني (١/٣٣٠).

(٣) فتح المغيث للسخاوي (١/١٦٣) .

(٤) فتح المغيث للسخاوي (١/١٦٣).

## المبحث الثاني : العنعنة وعلاقتها بالتدليس والانقطاع .

لفظة « عن » صيغة أداء ، استعملت في الأسانيد المتصلة ، كما أنها أيضاً استعملت في الأسانيد غير المتصلة ، وهي في حد ذاتها لاتُفيد الاتصال كما أنها أيضاً لاتُفيد عدم الاتصال ، فهي تستعمل في الأمرين كليهما .

وقد كَثُرورودها في الأسانيد المُدلسة والمنقطعة ، واستعملها المُدلِسون في أسانيدهم غير المتصلة ، كذلك المُرسِلون استعملوها في أسانيدهم المُرسلة ، قال الخطيب البغدادي : ( وقول المحدث : ثنا فلان قال ثنا فلان أعلى منزلة من قوله ثنا فلان عن فلان . إذكانت « عن » مستعملة كثيرة في تدليس ماليس بسماع )(١) .
وقال ابن الصلاح – في معرض كلامه عن المُدلّس – : ( ومن شأنه أن لايقول في ذلك : « أخبرنا فلان » ولا« حدثنا » وماأشبهها ، وإنما يقول : « قال فلان » أو « عن فلان » ونحوذلك ) (٢).

فالإتيان بلفظة « عن » فيما لم يُسمع من الأسانيد المرسلة والمنقطعة ؛ معروف ومُشتهر بين الحديثين ، وهومن عادتهم في الرواية بالعنعنة (٣) .
لهذا لم يُنقل عن أحدٍ من أهل العلم بالحديث ونقده الحكم باتصال السند المعنعن بدون أي شروط ، والذي نُقل عن الأئمة النقاد والحفاظ هو الحكم باتصال السند المعنعن ولكن بشروط سَهَّل بعضهم فيه كالإمام مسلم ، وتوسط بعضهم فيها واحتاط كالإمام البخاري ، ولكنهما لم يحكما باتصال السند المعنعن إلا بشروط مُعينة .

---

(١) الكفاية في علم الرواية (ص٣٢٥ –٣٢٦) .

(٢) علوم الحديث (ص٦٦) .

(٣) السنن الأبين لابن رشيد (ص٢٢) ، والنكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر( ٢/٥٨٤) .

## المبحث الثالث : الاختلاف في الاحتجاج بالعنعنة .

ذهب بعض أهل إلى عدم الاحتجاج بالإسناد المعنعن مطلقاً ، وخالفهم جمهور أهل العلم في ذلك فَقبِلوا الإسناد المعنعن ، ولكن بشروط وقع خلاف بينهم فيها ، فكانت مذاهب العلماء المحكية في الإسناد المعنعن ترجع إلى مذاهب أربعة هي :

**(الأول )** : عدم الاحتجاج بالسند المعنعن مطلقاً ، واعتباره كالمرسل والمنقطع من حيث عدم الاحتجاج ، ويذهب أصحاب هذا القول إلى أنه لايُعد من الحديث المتصل إلا مانُص فيه على السماع ، أوحصل العلم به من طريق آخر(١)

ولم يصرح ابن الصلاح بنسبة هذا القول إلى قائله ، واكتفى بقوله : ( عده بعض الناس )(٢) . إلا أن الرامهرمزي عزى هذا القول إلى بعض المتأخرين من الفقهاء (٣) .

ويبدو أن هذا القول قديم فقد ذكره الحارث المحاسبي في كتابه « فهم السنن » ضمن أقوال ذكرها لأهل العلم فيما يثبت به الحديث ، فقال : ( الأول : أنه لابد أن يقول كل عدل في الإسناد : حدثني أوسمعت إلى أن ينتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فإذا لم يقولوا كلهم ذلك ، أولم يقله إلا بعضهم ، فلايثبت ، لأنهم عرف من عادتهم الرواية بالعنعنة فيما لم يسمعوه )(٤).

---

(١) السنن الأبين (ص٢١) ، وعلوم الحديث لابن الصلاح (ص٥٦) .

(٢) علوم الحديث (ص٥٦).

(٣) المحدث الفاصل (ص٤٥٠).

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر(٢/٥٨٤) .

ولعل من القائلين بهذا القول شعبة بن الحجاج ، فقد نُقل عنه أنه قال : ( فلان عن فلان مثله لايُجزي)(١) ، وقال أيضاً : ( كل حديث ليس فيه حدثنا أوأخبرنا فهوخل وبقل )(٢) ، وقال أيضاً : ( كل حديث ليس فيه حدثنا وأخبرنا فهومثل الرجل بالفلاة معه البعيرليس له خِطام ) (٣) . غيرأن أباعمربن عبدالبرذكرأن شعبة قد رجع عن هذا القول (٤) .

واحتج أصحاب هذا القول على مذهبهم : بأن الحديث إذا ( لم يقل حدثنا فلان أن فلاناً حدثه ، ولامايقوم به مقام هذا من الألفاظ ، أُحتمل أن يكون بين فلان الذي حدثه وبين فلان الثاني رجل آخر لم يُسمه ، لأنه ليس بمنكرأن يقول قائل : حُدِّثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا ، وفلان حدثنا عن مالك والشافعي ، وسواء قيل ذلك فيمن عُلِم أن المخاطب لم يره أوفيمن لم يُعلم ذلك منه ، لأن معنى قوله « عن » ، إنما هوأن ردّ الحديث إليه ، وهذا سائغ في اللغة ، مستعمل بين الناس ) (٥)

فعمدتهم فيما ذهبوا إليه هو الاحتياط لأن «عن » لاتقتضي الاتصال ، ولأنه قد عُرِف أن المحدثين من الرواة يأتون بها في موضع الإرسال والانقطاع (٦) .

وقد رد العلماء هذا المذهب فقال النووي : ( وهذا المذهب مردود بإجماع=

---

(١) العلل للإمام أحمد برواية ابنه عبدالله (٢١/٢).

(٢) المحدث الفاصل (ص٥١٧) .

(٣) كتاب المجروحين والضعفاء لابن حبان (٢٧/١) .

(٤) التمهيد (١٣/١) .

(٥) المحدث الفاصل (ص٤٥٠) .

(٦) السنن الأبين (ص٢٢) .

السلف )(١) ، وقال ابن رُشيد : ( هذا المــذهب رفضه جمهور المحدثين بل جميعهم ) (٢) ، وقال : ( ولو اشترط ذلك لضاق الأمر جداً ، ولم يتحصل من المسُنَة إلا النزر اليسير)(٣) .

(**الثاني** ) : وهومذهب من يقول : يشترط في الاحتجاج بالسند المعنعن طول الصحبة بين الراوي ومن يروي عنه (٤) ، مع السلامة من التدليس (٥) .

وهذا هو مذهب أبي المظفر بن السمعاني (٦) ، لم يُحكَ عن غيره (٧) .

---

(١) شرح صحيح مسلم (١٢٨/١).

(٢) السنن الأبين (ص٢٣) .

(٣) السنن الأبين (ص٢٥) .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٦٠) ، وجامع التحصيل للعلائي (ص١١٦) .

(٥) السنن الأبين (ص٣١) ، وجامع التحصيل (ص١١٦).

(٦) هو أبو المظفر منصور بن محمد بن عبدالجبار بن أحمد التميمي ، السمعاني ، المروزي ، الحنفي ثم الشافعي ، ولد سنة ست وعشرين وأربع مائة ، وتوفي سنة تسع وثمانين وأربع مائة ، له مصنفات منها ، التفسير، وكتاب « القواطع » في أصول الفقه ، وكتاب « الاصطلام » ، وكتاب « البرهان » وغيرها .

انظر تذكرة الحفاظ للذهبي (١٢٢٧/٤) ، وسير أعلام النبلاء (١١٤/١٩) ، والأنساب لأبي سعد السمعاني (٢٩٩/٣) .

(٧) انظر علوم الحديث (ص٦٠) ، وجامع التحصيل (ص١١٦) ، والسنن الأبين (ص٣١) ، وفتح المغيث للسخاوي (١٦٦/١) .

وحجة هذا المذهب ( أن طول الصحبة يتضمن غالباً السماع لحمله ماعند المحدث أوأكثره فتحمل «عن» على الغالب ، وإن كانت محتملة للإرسال ) (١) ، وزاد ابن رُشيد الأمر بياناً بقوله : ( وحجة هذا المذهب هي الأولى بعينها - أي حجة المذهب الأول - ، ولكنه خَـفَّف في اشتراط السماع تنصيصاً في كل حديث لتعذر ذلك ، ولوجود القرائن المفهمة للاتصال : من إيراد الإسناد وإرادة الرفع بعضهم عن بعض عند قولهم ( فلان عن فلان ) مع طول الصحبة )(٢) .

وهذا المذهب أيضاً فيه تشدد لايخفى ، وتعنت لاموجب له ، وهل يمكن أن تُثبت طول الصحبة في كل الأسانيد التي صححها كبار الأئمة النقاد ؟ ، ومن دلائل وهن هذا المذهب أنه حادث في القرن الخامس الهجري بعد أن استقر عمل المحدثين على قبول السند إذا جمع شروطاً ثلاثة هي :

١- عدالة المحدثين

٢- لقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة .

٣- البراءة من التدليس (٣) .

ولهذا قال ابن رُشيد : ( وهو أيضاً من مذاهب أهل التشديد )(٤)

(**الثالث** ): وهو مذهب من يحتج بالسند المعنعن ويحكم باتصاله إذا ثبت اللقاء بين المعنعن ، والمعنعن عنه ، ولومرة واحدة ، وكان الراوي بريئاً من

---

(١) جامع التحصيل (ص١١٦).

(٢) السنن الأبين (ص٣١) .

(٣) التمهيد لابن عبدالبر(١/١٢) .

(٤) السنن الأبين (ص٣٠) .

تهمة التدليس (١).

وهـــــذا هو رأي علي بن المديـــــني ، والإمام البخاري ، وأكثر الأئمة (٢) . بل حكى ابن عبدالبر(٣) ، وأبوعمرو المقريء (٤) الإجماع على قبول المحدثين للسند المعنعن إذا توفرت فيه الشروط السابقة .

ولانـــخوض الآن في حجج هذا المذهب ، لأننا سنعرض لها - إن شاء الله - بالتفصيل في الباب الثاني من هذه البحث .

ومماتجدر الإشارة إليه هنا ماذكره أبوعمروبن الصلاح بقوله : (ومنهم من يقتصر في ذلك على اشتراط مطلق اللقاء أوالسماع وزاد عليه ، فاشترط أبوعمرو الداني المقري الحافظ: أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، واشترط أبوالحسن القابسي المالكي(٥) :

---

(١) جامع التحصيل (ص١١٦) .

(٢) جامع التحصيل (ص١١٦).

(٣) التمهيد (١/١٢ ، ١٣) .

(٤) علوم الحديث لابن الصلاح (ص٥٦) ، وأبوعمرو المقريء هوعثمان بن سعيد بن عثمان الأموي القرطبي ثم الداني ، ويُعرف بابنِ الصيرفي ، ولد سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة ، وتوفي سنة أربع وأربعين وأربعمائة ، بلغت مؤلفاته مائة وعشرين كتاباً ، وإليه المنتهى في علم القراءات مع البراعة في علم الحديث والتفسير والنحو وغيرذلك ، انظر سير أعلام النبلاء(١٨/٧٧) .

(٥) هو أبوالحسن علي بن محمد بن خلف القابسي المالكي ، كان عارفاً بالعلل والرجال ، والفقه والأصول والكلام ، له عدة مصنفات من أشهرها « الملخص » ، ولدسنة أربع وعشرين وثلاثمائة ، وتوفي سنة ثلاث وأربعمائة ، انظر سير أعلام النبلاء (١٧/١٥٨) ، وتذكرة الحفاظ (٣/١٠٧٩) .

أن يكون قد أدرك المنقول عنه إدراكًا بينًا )(١) .

وفيما قاله أبوعمروالمقرئ وأبوالحسن القابسي إجمال يستدعي التساؤل : هل قصدا بقولهما « أن يكون معروفًا بالرواية » و« أن يكون أدرك المنقول عنه إدراكًا بينًا » طول الصحبة كما هو مذهب أبي المظفر بن السمعاني ؟ أم أنهما قصدا تحقق اللقاء بدليل يقيني ؟ أم أنهما قصدا العلم بالمعاصرة ؟.

وعندما تأملتُ ذلك وجدت أن قول أبي الحسن القابسي ثابت عنه ولم يقع اختلاف عليه في حكاية مذهبه ، فقد ذكرابن رُشيد قول القابسي بقوله ( وقال الفقيه المحدث أبوالحسن القابسي : « وكذلك ماقالوا فيه : (عن ، عن ) ، فهو أيضًا من المتصل إذا عُرف أن ناقله أدرك المنقول عنه إدراكًا بينًا ، ولم يكن ممن عُرف بالتدليس ) (٢) . فقوله هذا يحتمل أحد أمرين :

(١) أن يكون قصد بقوله « الإدراك البين » ثبوت المعاصرة البينة ، وإلى هذا مال ابن رشيد (٢)

(٢) أن يكون قصده مطلق اللقاء كماهو مذهب الإمام البخاري ، وهذا هوالذي أميل إليه ولكن لاأقطع به ، فقد ألمح السخاوي إلى هذا الاحتمال بقوله : ( قديحتمل الكناية بذلك عن اللقاء )(٣) ، ويُفهم من صنيع العلائي (٤) أنه يُرجح هذا الاحتمال ، إذ ذكرقول القابسي ضمن مذهب ابن المديني والبخاري ، ولعل مما يقوي هذا الاحتمال أيضًا زيادة كلمة «بَيِّنًا » ، فلوكان أراد العلم بالمعاصرة لكانت كلمة « أدرك » كافية في الدلالة على مقصودها ذاك .

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٨-١٢٩) .

(٢) السنن الأبين (ص٣٥) ، (ص٤٢) .

(٣) فتح المغيث (١/١٦٦) .

(٤)جامع التحصيل (ص١١٦-١١٧).

وأما قول أبي عمرو الداني المقريء فقد وقع اختلاف في نقل عبارته حول هذا الموضوع فبينما نقل ابن الصلاح عنه أنه قال : (أن يكون معروفاً بالرواية عنه ) ، نجد أن ابن رُشيد نقل قول أبي عمرو المقريء في موضعين ليس فيهما نص العبارة التي نقلها ابن الصلاح ، قال ابن رشيد : ( وقال الحافظ أبوعمرو المقريء : « وماكان من الأحاديث العنعنة التي يقول فيها ناقلوها:(عن ، عن ) فهي أيضاً مسندة متصلة بإجماع أهل النقل ، إذا عُرف أن الناقل أدرك المنقول عنه إدراكاً بيناً ، ولم يكن ممن عرف بالتدليس ، وإن لم يذكرسماعاً )(١) .

وهذا شبيه بكلام القابسي السابق ، والموضع الثاني الذي نقل فيه ابن رُشيد قول أبي عمرو المقريء هوماجاء في قوله : ( قال أبوعمرو المقريء الداني في جُزيءٍ له وضعه في «بيان المتصل والمرسل والموقوف والمنقطع » : « المسند من الآثار الذي لاإشكال في اتصاله : هومايرويه المحدث عن شيخ يظهر سماعه منه بسن يحتملها ، وكذلك شيخه عن شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى الصحابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم » )(٢) .

وتعريف المسند هوفي حقيقة الأمر ليس لأبي عمرو المقرىء بل هو للحاكم أبي عبدالله ذكره في كتابه « معرفة علوم الحديث » (٣) ، والذي يتحصل من هذين النصين أنه ليس لأبي عمرو المقريء رأي مستقل ، أومذهب مغاير للآخرين ، فالنص الأول في حقيقة الأمر هو من كلام أبي الحسن القابسي الذي هو أكبرسناً وأقدم وفاة من أبي عمرو المقريء ، وقد أوضحتُ آنفاً الترجيح الذي أميل إليه في فهم كلام القابسي ، والنص الثاني كما رأينا هو

---

(١) السنن الأبين (ص٣٠) .

(٢)السنن الأبين (ص٣٦) .

(٣) معرفة علوم الحديث (ص١٧) .

أيضـًا لأبي عبدالله الحاكم المتوفى سنة (٤٠٥هـ) وهو أكبرسنـًا وأقدم وفاة من أبي عمروالمقريء .

ولكن إن كان أبوعمروبن الصلاح لم يتصرف في عبارة أبي عمروالمقريء ، فإن العبارة تحتمل الأمورالتي ذكرتُها سابقـًا ، ولاتقتضي المعرفة بالرواية عن المنقول عنه السماع ، فهذا سعيد بن المسيب كان يسمى « راوية عمر » ، والنقاد مختلفون في سماعه من عمر، فالبعض ينفيه ، والبعض يثبت سماعه من عمرفي قليلٍ ممايرويه لافي كل مايحدث به عنه (١) .

وكذلك سليمان بن بُريدة معروف بالرواية عن أبيه ، ورغم ذلك فإن البخاري لم يثبت سماع سليمان من أبيه ، وقال في ذلك : ( ولم يذكر سليمان سماعًا من أبيه )(٢) .

وصفوة القول : أن قول أبي عمروالمقريء : ( أن يكون معروفـًا بالرواية عنه ) (٣) فيه إجمال ويحتمل أن يدخل تحت المذهب الثاني أوالثالث أوالرابع ، وليس هوبمذهب خامس في المسألة .

**(الرابع )** : وهومذهب من احتج بالسند المعنعن وحكم باتصاله إذا كان اللقاء ممكنـًا مع السلامة من التدليس ، عـُلم السماع أولم يعلم ، إلا أن يأتي مايعارض ذلك ممايدل على عدم المعاصرة أوعدم السماع (٤).

---

(١) تُراجع ترجمة سعيد بن المسيب في تهذيب التهذيب (٤/٨٤-٨٨).

(٢) التاريخ الكبير(٤/٤).

(٣) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٩) . وعلوم الحديث (ص٦٠).

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١/٢٩-٣٠) ، والسنن الأبين (ص٤٨) .

وهذا هو قول الإمام مسلم وجمع من الأئمة والعلماء ، وقداحتج مسلم لهذا المذهب بحجج وأدلة ، وسأعرض لها - إن شاء الله تعالى - في الباب الثالث من هذا البحث بتفصيل وتوسع .

وبعد أن عرضنا للمذاهب الأربعة التي حكيت في كتب « أصول الحديث » في الاحتجاج بالإسناد المعنعن ، يتضح لنا أن المذهب الأول لم يقبل بالسند المعنعن مطلقاً ، ولم يحتج إلا بالأسانيد التي يظهرفيها السماع والإخبارنصاً ، والسند المعنعن في حكم المنقطع لدى أصحاب هذا القول ، ولم ينقل العلماء مذهباً يُقابل هذا المذهب في قبول السند المعنعن مطلقاً وبدون أي شروط ، وربما يكون أكثر المذاهب تساهلاً في الاحتجاج بالسند المعنعن هومذهب الإمام مسلم ، قال الحافظ ابن حجر:( من حكم بالانقطاع مطلقاً شدَّد ، ويليه من شرط طول الصحبة ، ومن اكتفى بالمعاصرة سَهَّل ، والوسط الذي ليس بعده إلا التعنت مذهب البخاري ومن وافقه )(١) .

والذي نخلص إليه أن المذهب الأول والثاني ، هما من مذاهب أهل التشديد ، وأن عمل الأئمة النقاد وأهل العلم والدراية على خلافهما ، بل إن بعض العلماء نقل الإجماع على قبول السند المعنعن إذا توفرت فيه شروط تضمن تقوية احتمال الاتصال على احتمال الانقطاع ، وسأورد كلام بعض العلماء في الاحتجاج بالسند المعنعن فيما يلي :

قال ابن عبدالبر: ( اعلم - وفقك الله - أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث ، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ، ومن لم يشترطه ، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن ، لاخلاف بينهم في ذلك

---

(١) تدريب الراوي (٢١٦/١) ولم أهتد إليه في كتب ابن حجرالتي بين يدي لذا نقلته عن « تدريب الراوي » .

إذا جمع شروطاً ثلاثة ، وهي :

(١) عدالة المحدثين في أحوالهم .

(٢) ولقاء بعضهم بعضاً مجالسة ومشاهدة .

(٣) وأن يكونوا برآء من التدليس .)(١).

وقال أبوعبدالله الحاكم : ( هذا النوع من هذه العلوم هو معرفة الأحاديث المعنعنة ، وليس فيها تدليس ، وهي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل على تورع رواتها عن أنواع التدليس )(٢).

وقال الخطيب البغدادي : ( وأهل الحديث مجمعون على أن قول المحدث حدثنا فلان عن فلان صحيح معمول به ، إذا كان شيخه الذي ذكره يُعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه ، وسمع منه ، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس ، ولايعلم أنه يستجيز إذا حدثه به أن يسقط ذلك ، ويروي الحديث عالياً ، فيقول : حدثنا فلان عن فلان ، أعني الذي لم يسمعه منه ، لأن الظاهر من الحديث السالمِ من رواية ماوصفنا ؛ الاتصالُ وإن كانت العنعنة هي الغالبة على إسناده )(٣).

وقال ابن الصلاح : ( والصحيح والذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل ،

---

(١) التمهيد (١٢/١) .

(٢) معرفة علوم الحديث (ص٣٤) تحت عنوان « ذكرالنوع الحادي عشرمن علوم الحديث » .

وفي كلام الحاكم إجمال نَبَّه عليه ابن رشيد في « السنن الأبين » (ص٣٥) قال : ( لابد أن يكون مراد الحاكم ثبوت المعاصرة أوالسماع ، إذ لايقبل معنعن من لم تصح له معاصرة ، فلابد من قيد ) .

(٣) الكفاية (ص٣٢٨) .

وإلى هذا ذهب الجماهيرمن أئمـة الحديث وغيرهم ، وأودعه المشترطون للصحيح في تصانيفهم فيه وقبلوه . . . وهذا بشرط أن يكون الذين أضيفت العنعنة إليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس ، فحينئذٍ يحمل على ظاهرالاتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك )(١).

وبهذا يتقرر أن الذي يصفو من المذاهب الأربعة السابقة ، هو المذهب الثالث الذي هو مذهب الإمام البخاري ، والمذهب الرابع الذي هو مذهب الإمام مسلم ، وهذان المذهبان هما موضوع دراستي هذه ، وسأتناولهما بالبسط والبحث في البابين الثاني والثالث – إن شاء الله تعالى – (٢) .

---

(١) علوم الحديث (ص٥٦) .

(٢) قال ابن الصلاح في علوم الحديث (ص٥٦) : ( وكثرفي عصرنا وماقاربه بين المنتسبين إلى الحديث استعمال « عن » في الإجازة ، فإذا قال أحدهم : « قرأت على فلان عن فلان » ، أونحو ذلك فظُنَّ به أنه رواه عنه بالإجازة ، ولايخرجه ذلك من قبيل الاتصال على مالايخفى ) .

# المبحث الرابع
# حكم الألفاظ التي بمنزلة « عن » .

هناك ألفاظ وصيغ أداء تَرِد في أسانيد المحدثين ، وهي مُحتملة للسماع ، وفي الوقت نفسه تُطلق فيما ليس بسماع ، وهذه الألفاظ مثل : « أنَّ » ، و« قال » ، و« ذكرفلان » ، و« حدث فلان » ، و« كان فلان » (١) ، . . . الخ .

فهل حكم هذه الألفاظ كحكم العنعنة ؟ فيكون فيها مذاهب أربعة كالمذاهب التي تمت دراستها سابقاً . أم أن لها أحكاماً خاصة بها ؟ .

وسأتناول بالبحث فيما يلي صيغتي الأداء « أنّ » ، و« قال » ، وعليهما تقاس باقي الصيغ والألفاظ المُحتملة للسماع ، وعدم السماع .

(أولاً) : صيغة الأداء « أنّ » ومثالها : ( مالك عن الزهري أن سعيد بن المسيب قال كذا )(٢) ، ولأهل العلم في حكمها هل تفيد الاتصال أم لا؟ ثلاثة مذاهب هي :

١- أن لفظة « أنّ » مثل « عن » سواء بسواء ، فمايشترط في « عن » حتى يكون السند متصلاً ، يشترط في « أنّ » أيضاً .

---

(١) علوم الحديث (ص٦٠) .

(٢) التمهيد (٢٦/١) ، وعلوم الحديث (ص٥٧) .

وهذا المذهب ينسب للإمام مالك (١) ، وللجمهور من أهل العلم ، قال ابن عبدالبر:

( فجمهور أهل العلم ، على أن « عن » ، و« أنَّ » سواء ، وأن الاعتبار ليس بالحروف ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحاً ، كان حديث بعضهم عن بعض أبداً بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال ، حتى تتبين فيه علة الانقطاع ) (٢)

ولم يكن المتقدمون (٣) يفرقون بين « عن » ، و« أن » ، بسبب عدم استقرار المصطلحات ، ولأن قواعد الرواية لم تتأصل بعد . قال ابن رجب ( وقد ذكر الاسماعيلي في صحيحه أن المتقدمين كانوا لايفرقون بين هاتين العبارتين ، وكذلك ذكر أحمد أيضاً أنهم كانوا يتساهلون في ذلك . . . وكان يقع ذلك منهم أحياناً على وجه التسامح وعدم التحرير.

قال أحمد في رواية الأثرم في حديث سفيان عن أبي النضر عن سليمان بن يسار عن عبدالله بن حُذافة في النهي عن صيام أيام التشريق : « ومالك قال فيه : عن سليمان بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبدالله بن حُذافة » .

---

(١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص٣١١) ، قال الإمام أحمد :( كان مالك - زعموا - يرى عن فلان وأن فلاناً سواء ، . . . مثل حديث جابر أن سليكاً جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب ، أو عن جابر عن سليك أنه جاء ) .

(٢) التمهيد (٢٦/١) .

(٣) أي الرواة من التابعين غالباً .

قال أحمد :« هومرسل ، سليمان بن يسار لم يدرك عبدالله حذافة ، قال : وهم كانوا يتساهلون بين « عن عبدالله بن حذافة » وبين « أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبدالله بن حذافة » .

قيل له : وحديث أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه يخطب ميمونة ، وقال مطر : عن أبي رافع ؟ قال : « نعم ، وذاك أيضًا » ) (١) .

وقد احتج ابن عبدالبر لهذا المذهب بقوله : من المجمع عليه ( أن الإسناد المتصل بالصحابي سواء قال فيه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أوأنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، أو: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال ، أوسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كل ذلك سواء عند العلماء) (٢) . وهذا المذهب هو اختيار ابن عبدالبر.

٢- أن صيغة الأداء « أن » محمولة على الانقطاع ، حتى يتبين السماع من جهة أخرى ، فهي و« عن » ليستا سواء عند أصحاب هذا القول (٣) .

قال البرديجي (٤) : ( « أنّ » محمولة على الانقطاع ، حتى يتبين السماع

---

(١) شرح علل الترمذي (١/٣٨١ - ٣٨٢ ) ، وانظر كلام الإمـــــام أحمد في « المراسيل » لابن أبي حاتم ( ص٧١- ٧٢) .

(٢) التمهيد (١/٢٦) .

(٣) التمهيد(١/٢٦) ، وعلوم الحديث (ص٥٧) ، وجامع التحصيل (ص١٢٢) .

(٤) هوأبوبكرأحمد بن هارون البرديجي البغدادي ، من الحفاظ الأثبات ، قال الدارقطني : ثقة جبل ، وقال الخطيب : كان ثقة فهمًا حافظًا ، له تصانيف ، مات سنة إحدى وثلاثمائة - انظر تذكرة الحفاظ (٢/٧٤٦) .

في ذلك الخبر بعينه من طريق آخر أو يأتي مايدل على أنه قد شهده وسمعه ) (١) .

وقد نُسب هذا المذهب إلى البرديجي ، ونسبه ابن الصلاح (٢) إلى الإمام أحمد بن حنبل ، وإلى يعقوب بن شيبة ، وقال : ( ووجدت مثل ماحكاه - يعني ابن عبدالبر- عن البرديجي أبي بكرالحافظ ، للحافظ الفحلِ يعقوب بن شيبة في مسنده الفحل فإنه ذكر مارواه أبوالزبيرعن ابن الحنفية عن عمارقال : « أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه ، فرد عليّ السلام » ، وجعله مسندًا موصولاً ، وذكر رواية قيس بن سعد لذلك عن عطاء بين أبي رباح عن ابن الحنفية : « أن عمارًا مربالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ، فجعله مرسلاً من حيث كونه قال : « أن عمارًا فعل » ولم يقل « عن عمار » ، والله أعلم )(٣)

ولكن العراقي خالف ابنَ الصلاح فيما ذهب إليه من نسبة هذا المذهب إلى الإمام أحمد ويعقوب بن شيبة ، فقال : ( وماحكاه المصنف - يعني ابن الصلاح - عن أحمد بن حنبل وعن يعقوب بن شيبة من تفرقتهما بين « عن » و« أن » ليس الأمر فيه على مافهمه من كلامهما ، ولم يفرق أحمد ويعقوب بين «عن » و« أن » لصيغة « أن » ولكن لمعنى آخر )(٤) .

وسيأتي بيان مذهب الإمام أحمد بن حنبل في المذهب الثالث .

---

(١) التمهيد (٢٦/١) .

(٢) علوم الحديث (ص٥٧) .

(٣) علوم الحديث (ص٥٨) ،

(٤) التقييد والإيضاح (ص٨٥).

٣- أن صيغة الأداء « أنَّ » لها حالتان :

أ- إذا قالهاالراوي في سند ، ( وكان خبرها قولاً لم يتعد لمن لم يدركه (١) التحقت بحكم « عن » بلاخلاف . كأن يقول التابعي : إن أباهريرة - رضي الله عنه - قال : سمعت كذا ، فهو نظيرمالوقال : عن أبي هريرة أنه قال : سمعتُ كذا .) (٢)

ب - إذا جاءت في سند ، ( وكان خبرها فعلاً ، نُظر إن كان الراوي أدرك ذلك التحقت بحكم « عن » ، وإن كان لم يدركه لم تلتحق بحكمها .

فقول يعقوب بن شيبة في رواية عطاء عن ابن الحنفية : أن عماراً مربالنبي صلى الله عليه وسلم : هذا مرسل . إنما هو من جهة كونه أضاف إلى الصيغة الفعل الذي لم يدركه ابن الحنفية ، وهو مرورعمار.

إذ لافرق أن يقول ابن الحنفية : أن عماراً مر بالنبي صلى الله عليه وسلم ، وأن النبي صلى الله عليه وسلم مربعمار ، فكلاهما سواء في ظهورالإرسال .ولوكان أضاف إليها - أي الصيغة « أن » - القول كأن يقول : عن ابن الحنفية أن عماراً قال :

---

(١) قوله « لم يتعد لمن لم يدركه » يعني : أن لايكون في خبر « أن » الذي هو قول وليس فعلاً ؛ ذكرٌ لأحدٍ لم يدركه الراوي ، فإذا لم يكن في خبرها القولي إلا من عُلم بأن الراوي أدركه حُكم بأنها تلحق « عن » في الحكم .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح ( ٢/٥٩١).

مررت بالنبي صلى الله عليه وسلم لكان ظاهر الاتصال )(١) .

وقد قال الحافظ زين الدين العراقي مُبيناً هذا المذهب المبني على التفصيل :

( وجملة القول فيه أن الراوي إذا روى قصة ، أوواقعة ، فإن كان أدرك ماورواه بأن حكى قصة وقعت بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم ، وبين بعض أصحابه ، والراوي لذلك صحابي قد أدرك تلك الواقعة حكمنا لها بالاتصال ، وإن لم نعلم أن الصحابي شهد تلك القصة ، وإن علمنا أنه لم يدرك الواقعة فهو مرسل صحابي ، وإن كان الراوي كذلك تابعياً كمحمد بن الحنفية مثلاً فهي منقطعة .

وإن روى التابعي عن الصحابي قصة أدرك وقوعها كان متصلاً ، ولولم يصرح بمايقتضي الاتصال وأسندها إلى الصحابي بلفظ « أن فلاناً قال » ، أوبلفظ « قال قال فلان » فهي متصلة أيضاً . . . بشرط سلامة التابعي من التدليس ، وإن لم يدركها ولاأسند حكايتها إلى الصحابي فهي منقطعة )(٢) .

وقد سئل الإمام أحمد فقيل له : ( إن رجلاً قال : عروة أن عائشة قالت

---

(١)النكت على كتاب ابن الصلاح (٥٩٢/٢) . وإنما ذكرت كلام الحافظ ابن حجر في التعريف بين حالتي وورود صيغة «أن » مع كونه مسبوقاً بهذا ، إذ نصَّ ابنُ رجب في شرح علل الترمذي (٣٧٧/١-٣٨٢) على ذلك ، وأيضاً شيخُ ابن حجرزينُ الدين العراقي نص على ذلك في كتابه « التقييد والإيضاح » (ص٨٥-٨٦) . أقول : إنما آثرتُ كلامَ ابنَ حجرٍ على كلام من سبقه لأن عباراته هنا كانت محررة ودقيقة في تصوير الفرق .

(٢) التقييد والإيضاح (ص٨٦) .

يارسول الله ، وعن عروة عن عائشة سواء . فقال : كيف هو سواء ؟ ليس هو بسواء)(١).

قال العراقي موجهًا كلام الإمام أحمد : ( وإنما فَرَّق بين اللفظين لأن عروة في اللفظ الأول لم يسند ذلك إلى عائشة ، ولاأدرك القصة ، وإلا فلو قال عروة : إن عائشة قالت : قلت يارسول الله ؛ لكان ذلك متصلاً لأنه أسند ذلك إليها ، وأما اللفظ الثاني فأسنده عروة إليها بالعنعنة فكان ذلك متصلاً )(٢) .

وهذا المذهب حكى ابن المواق (٣) اتفاقَ أهل النقل عليه ، وأقره العراقي على هذا وقال : ( وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل . . . وممن حكى اتفاق أهل

---

(١) مسائل الإمام أحمد لأبي داود (ص٣١٢) ، ووقع فيه خطأ فعدلته من الكفاية (ص٤٤٧) ، والتقييد والإيضاح (ص٨٥).

(٢)التقييد والإيضاح (ص٨٦) .

(٣) هو محمد بن أبي يحيى أبوبكر بن خلف بن فرج بن صاف الأنصاري ، المراكشي ، قرطبي الأصل قديمًا ، فاسيه حديثًا ، أبوعبدالله بن المواق كان فقيهًا حافظًا محدثًا ناقدًا محققًا ذاكرًا أسماء الرجال وتواريخهم وأحوالهم . لازم أبوالحسن ابن القطان الفاسي ، وله تعقبات على كتابه « بيان الوهم والإيهام » سماها « المآخذ الحفال السامية » ، ومن مصنفاته « بغية النقاد » ، و« شيوخ الدارقطني » ، و«شرح مقدمة صحيح مسلم » وغيرذلك ، ولد سنة ٥٨٣ ، وتوفي بمراكش ٦٤٢ . انظر الذيل والتكملة « السفرالثامن » (١/٢٧٢-٢٧٤) ، والإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام (٤/٢٣١-٢٣٤) ، وعن كتابه « بغية النقاد » ينظر الرسالة المستطرفة (ص١٧٨-١٧٩).

وقد وهم في ترجمة ابن المواق هذا حاجي خليفة في كشف الظنون (١/٢٥١) وعمر كحالة في معجم المؤلفين (٦/١٥٧) وغيرهما ظنًا منهم أنه هو محمد بن يوسف ابن المواق الفقيه المتوفى سنة ٨٩٨هـ المترجم له في شجرة النور الزكية (ص٢٦٢) .

النقل على ذلك الحافظ أبوعبدالله بن المواق في كتاب « بغية النقاد » (١) فذكر من عند أبي داود حديث عبدالرحمن بن طرفة « أن جده عرفجة قطع أنفه يوم الكلاب » الحديث (٢) ، وقال : إنه عند أبي داود هكذا مرسل . قال : وقد نبّه ابن السكن على إرساله ، فقال : فذكر الحديث مرسلاً . قال ابن المواق : وهو أمر بين لاخلاف بين أهل التمييز من أهل هذا الشأن في انقطاع مايروى كذلك ، إذا عُلم أن الراوي لم يُدرك زمان القصة كما في هذا الحديث ) (٣) .

وقد تعقب الحافظ ابن حجر ذلك فقال : ( لكن في نقل الاتفاق نظر ، وقد قال ابن عبدالبر- في الكلام على حديث ضمرة عن عبيدالله بن عبدالله قال : « أن عمربن الخطاب رضي الله عنه سأل أبا واقد الليثي :ماذا كان يقرأ به النبي صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر(٤) . . . الحديث .
قال : قال قوم : هذا منقطع ، لأن عبيدالله لم يلق عمربن الخطاب رضي الله عنه ، وقال قوم : بل هو متصل ، لأن عبيدالله لقي أباواقد .

قلت : وهذا وإن كنا لانسلمه لأبي عمر ، فإنه يخدش في نقل الاتفاق .)(٤)

---

(١) انظر بغية النقاد (ق١ - ٢/ أ )

(٢) أخرجه أبوداود في سننه (٤/٩٢/[٤٢٣٢] ) .

(٣) التقييد والإيضاح (ص٨٦) .

(٤) أخرجه مالك في الموطأ (١/ص١٨٠/[٨] ، ومن طريق مالك أخرجه مسلم في صحيحه (٢/ص٦٠٧ )

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٥٩٢) .

ومع التسليم بأن نقل اتفاق أهل النقل على هذا المذهب فيه نظر كما قرر الحافظ ابن حجر، إلا أن هذا المذهب هو الذي اختاره أحمد بن حنبل ، وغيره من كبار الحفاظ ، كأبي زرعة ، وأبي حاتم، والدارقطني ، وغيرهم من الأئمة (١) ، وذهب كبار المحققين إلى ترجيح هذا المذهب واختياره ، كالعراقي ، وابن رجب ، وابن حجر.

والذي يُفهم من كلام العراقي ، وابن رجب ، أن هذا المذهب الثالث هو عين المذهب الأول والثاني ، فلايكون في الصيغة «أن» أي خلاف ، فقد قال العراقي : ( فما فعله أحمد ويعقوب بن أبي شيبة صواب سواء ، ليس مخالفاً لقول مالك ، ولالقول غيره ، وليس في ذلك خلاف بين أهل النقل )(٢).

وقال ابن رجب : ( وأما إذا روى الزهري مثلاً عن سعيد بن المسيب ثم قال مرة إن سعيد بن المسيب قال ، فهذا محمول على الرواية عنه دون انقطاع ، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه ، ولم يخالفه )(٣) .

وقد تعقب ابنُ رجب ابنَ عبدالبر في نقله لكلام البرديجي الذي يمثل المذهب الثاني في المسألة ، فقال : ( ولم يذكر لفظ البرديجي ، فلعله قال ذلك في القسم الثاني )(٤).

ورغم مافي كلامي العراقي ، وابن رجب ، من وجاهة ، فقد اخترت ذكر المذاهب في صيغة الأداء «أنّ » ، لأن المذهب الأول والثاني ، نُقلا على وجه الإطلاق ، دون تقييد أوتفصيل .

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٨١/١).

(٢) التقييد والإيضاح (ص٨) .

(٣) شرح علل الترمذي (٣٨٠/١) .

وعَقِبَ أن ألمنا بمذاهب أهل الفن في الصيغة « أن » ، يأتي الآن دور التساؤل عن موقف الإمامين البخاري ومسلم من السند « المؤنن » ماهو؟

فأما الإمام البخاري ، فقد قال الحافظ ابن رجب : ( والبخاري قد يخرج من هذا القسم – يعني الحالة الثانية التي ذكرت في المذهب الثالث – في صحيحه ، كحديث عكرمة أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم في قصة امرأة رفاعة (١) . . . هذا على تقدير أن يكون عكرمة سمع من عائشة )(٢) .

وماقاله ابن رجب صحيح فقد أخرج البخاري في صحيحه عدداً من الأحاديث على هذه الهيئة ، وقد تتبع الدارقطني بعضاً من ذلك (٣) ، وانتقدها على البخاري ، ومثالاً على ذلك قال الدارقطني :
(وأخرج البخاري عن سليمان بن حرب عن محمد بن طلحة عن أبيه عن مصعب :رأى سعد أن له فضلاً فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم (٤) وهذا مرسل)(٥).
والحقيقة أن هناك ضوابط قد التفت إليها البخاري عند احتجاجه بالسند « المؤنن »

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه ( ١٠ / ٢٩٣ /[٥٨٢٥] ) كتاب اللباس ، باب الثياب الخضر .

(٢) شرح علل الترمذي : ( ٣٨١/١) .

(٣) ينظر هدي الساري ( ص٣٨١ ، ٣٨٧ ، ٣٩٢ ، ٣٩٤ ، ٣٩٨ ) أرقام الأحاديث المُنتقدة [ ٤٠ ، ٦٢ ، ٧٤ ، ٧٨ ، ٩٥ ] .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠٤/٦/ [ ٢٨٩٦ ] ) كتاب الجهاد ، باب من استعان بالضعفاء والصالحين في الحرب .

(٥) الإلزامات والتتبع (ص١٩٤) .

ومن هذه الضوابط التي راعاها الإمام البخاري في الأسانيد « المؤننة » التي أخرجها في صحيحه مايلي :

١- أن يكون الراوي معروفًا بالرواية عمن ذكره (١) .

٢- أن يترجح له بالقرائن أن الراوي أخذه عن الشيخ المذكور في السياق (٢) ، ومن هذه القرائن أن يكون الحديث موصولاً في الأصل من طريق ذلك الراوي عن شيخه . ففي الحديث الذي انتقده الدارقطني آنفًا ، نصَّ ابن حجر على أنه وجد الحديث موصولاً من طريق مصعب بن سعد عن أبيه أنه رأى . . فذكره (٣) .

ومن هذه القرائن أن يوجد في متن الحديث مايدل على الاتصال ، وأن الراوي يحكي الحديث عن شيخه (٤) ، فيُستدل بهذا على أن أصل الحديث مسموع للراوي من شيخه .

ولذا قال ابن حجر : ( البخاري يعتمد على هذه الصيغة إذا حفت بها قرينة تقتضي الاتصال )(٥) .

وجماع القول في موقف البخاري من صيغة « أن » أنه يهتم بحال القرائن التي تحف كل سند ورد بهذه الصيغة ، فإن كانت القرائن تُرجح

---

(١) هدي الساري (ص٣٨١) ، ورقم الحديث [٤٠] .

(٢) هدي الساري (ص٣٨٧) ، رقم الحديث [٦٢] .

(٣) هدي الساري (ص٣٨١) ، ورقم الحديث [٤٠] .

(٤) هدي الساري (ص٣٩٢) ، ورقم الحديث [٧٤] .

(٥) هدي الساري (ص٣٩٨) ، ورقم الحديث [٩٥] .

الاتصال ، فإن البخاري لايتوانى في الاحتجاج به ، وإن كان لاتتوفرله قرائن تُرجح اتصاله ، فإن البخاري لايحتج بمثله .

وموقف البخاري قريب من المذهب الثالث ، ولكن ليس هو بحذافيره ، ولم يطبقه بحرفية ، وإنما جعل القرائن هي الحكم في القبول والرفض ، والحق أن في هذا الموقف وسطية وإنصافًا جليين ، لاسيما إذا استحضرنا ماذُكرمن أن المتقدمين لايُفرقون بين «عن» و« أن » في بعض الأحيان (١) .

وأما الإمام مسلم فلم تسعفنا المصادربشيء عن موقفه حيال هذه الصيغة ، ولكن الذي يغلب على الظن أن موقفه موافق لجمهور أهل الحديث الذين قالوا بالتفصيل بين حالتي ورود الصيغة « أن » ، وهو المذهب الثالث .

ولكن يتبقى سؤال هام جدًا حول موقف الإمام مسلم من صيغة «أن» ، والسؤال هو إذا روى رجل حديثًا عن آخر فقال فيه : « أن فلانًا فعل كذا » هل يكتفى في هذه الحالة عند الإمام مسلم بمجرد إمكان اللقاء فقط ؟ .

وقد أجاب الحافظ ابن رجب على هذا بقوله : ( وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته ، كعروة عن عائشة - أي التسوية بين « أن » و«عن» - ، أما من لم يعرف له سماع منه فلاينبغي أن يحمل على الاتصال ، ولاعند من يكتفي بإمكان اللقي ) (٢) .

ومما يؤيد أن صيغة « أن » لايكفي لاتصالها مجرد المعاصرة وإمكان اللقاء ، ماقاله العلائي :

---

(١) انظرشرح علل الترمذي ( ٢٨١/١) .

(٢) شرح علل الترمذي (٢٨١/١ ) .

( «عن» استقرشيوعها في الاتصال بالشروط المتقدمة ، والاحتمال قائم في «أن» . . . والذي يقتضيه النظر أن «أن» تقتضي الاتصال بالشروط المتقدمة – في مبحث العنعنة – ، لكنها أنزل درجة من « عن » )(١) .

(ثانيــًا) : صيغة الأداء «قال» ، ومثالها : « عن همام قال : قال قتادة : كذا » . فهل هذه الصيغة تفيد الانقطاع ؟ أم هي محتملة للاتصال والانقطاع ؟ .

قال الخطيب البغدادي : ( وأما قول المحدث قال فلان ، فإن كان المعروف من حاله أنه لايروي إلا ما سمعه جعل ذلك بمنزلة مايقول فيه غيره : ثنا ، وإن كان قد يروي سماعـًا ، وغير سماع ، لم يحتج من رواياته إلا بمابين الخبر فيه )(٢) .

وذكر ابن رجب أن لهذه الصيغة ثلاثة أحوال :

(أحدها : أن يكون القائل لذلك ممن يُعلم منه عدم التدليس ، فتكون روايته مقبولة محتجـًا بها ، كهمام ، وحماد بن زيد ، وحجاج بن محمد ، وغيرهم .

قال همام : « ماقلت : قال قتادة فأنا سمعته من قتادة » ، وقال حماد بن زيد : « إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثـًا أن أقول : قال أيوب كذا وكذا ، فيُظن أني قد سمعته » ، وقال شعبة : « لأن أزني أحب إلي من أن أقول : قال فلان ، ولم أسمعه منه » ، وكذلك حجاج بن محمد كان إذا قال : « قال ابن جريج » فقد سمعه .

---

(١) جامع التحصيل (ص١٢٢-١٢٣) .

(٢) الكفاية (ص٣٢٦) .

والحال الثاني : أن يكون القائل لذلك معروفًا بالتدليس : فحكم قوله قال فلان ، حكم قوله: عن فلان ، كما سبق ، وبعضهم كانت هذه عادته كابن جريج ، قال أحمد : « كل شيء قال ابن جريج : قال عطاء ، أوعن عطاء ، فإنه لم يسمعه » ، وقال أيضًا : « إذا قال ابن إسحاق : وذكر فلان ، فلم يسمعه منه » .

الحال الثالث : أن يكون حاله مجهولاً . فهل يحمل على الاتصال أم لا؟ قدذكر الفقهاء من أصحابنا ، وأصحاب الشافعي خلافًا في الصحابي إذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل يحمل على السماع أم لا ؟ ، وأن الأصح حمله على السماع .

وحكى ابن عبدالبرعن الجمهورمن العلماء أن من روى عمن صح له لقيه والسماع منه ، وقال : « قال فلان » حمل على الاتصال . بل كلامه يدل على أنه إجماع منهم )(١) .

لاريب أن الحالتين الأولى والثانية - اللتين ذكرهما ابن رجب - ليستا محل خلاف عند أحدٍ من نقاد أهل الحديث ،ويتوجه النظر إلى الحالة الثالثة - والتي لم يُزِل ابن رجب عنها الغموض - في غير مارواه الصحابة ، إذ مرسل الصحابي محكوم باتصاله عند الجمهور ، والذي جرى عليه عمل المحدثين هو قبول مرسل الصحابي ، فإذا روى رجل فقال : « قال فلان » ، ولايُعرف هل لقي من يروي عنه أم لا ، ولم يتهم بتدليس ، فهل يحكم باتصال حديثه ؟

الذي يظهرلي أن مذهب من يقول بأنه لايحتج من الأسانيد إلا بماثبت فيه اللقاء ، ولولمرة واحدة لاإشكال فيه . لأن مثل هذه الصيغة غير كافية لإثبات اللقاء فيكون السند في الحالة عنده متصل حتى يثبت لقاء عمن يروي عنه .

---

(١) شرح علل الترمذي ( ١/٣٧٦-٣٧٧) .

وأما على مذهب من يكتفي بالمعاصرة وإمكان اللقاء ، فتكون الأسانيد المروية بالصيغة «قال » محل إشكال ، وإن كان من المسلم به أن « العنعنة » أشهر ، وأقوى في دلالة العُرف على الاتصال من الصيغة « قال » ، ولكن أيضًا هذه الصيغة محتملة ، وليس من السهل أن أُصدرحكمًا على موقف الإمام مسلم من هذه الصيغة هل هي عنده كالعنعنة أم هي أحط رتبة ، ولايكفي لاتصالها مجرد المعاصرة وإمكان اللقاء ؟ ، لاسيما وأن أحدًا لم يعرض لهذا السؤال ، وكما أنه لم يوجد من نصوص الإمام مسلم التي وقفت عليها مايجلي الأمر، فأدع الأمرعلى الاحتمال .

قال العلائي مبينًا منزلة صيغة « قال » من أخواتها : ( إن رتبة « قال » مجردة منحطة عن رتبة « عن » ، و« أن » أيضًا ، إلا أن يصرح الراوي بأنه لايقولها إلا فيما سمعه ، أويُعرف ذلك من عادته ) (١) .

ومما يحسن أن أختم به هذا المبحث كلام لابن عبدالبرقاله في الألفاظ والصيغ المحتملة يُعد بمثابة قاعدة في هذا الشأن ، قال - رحمه الله تعالى - : ( إن الاعتبارليس بالحروف ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحًا ، كان حديث بعضهم عن بعض أبدًا بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال ، حتى تتبين فيه علة الانقطاع )(٢) .

ولابد من تقييد هذا الاطلاق ، فيمن لم يكن مدلسًا ، إذعنعنة المدلس ، وكل صيغ الأداء غير الصريحة في ثبوت السماع ؛ إذا جاءت في أسانيد المدلسين ، لاتحمل على الاتصال ، ولابد أيضًا من استحضار ماقيل في الإسناد « المؤنن » من تفصيل تبناه أكثر المحدثين لتقييد الكلام السابق .

---

(١) جامع التحصيل (ص١٢٤) .

(٢) التمهيد ( ٢٦/١) .

# المبحث الخامس
# العنعنة في السند هل هي من الشيخ أم من تصرف التلميذ ومن دونه ؟

قد يكون من المُسلّم به لدى البعض الاعتقاد بأن العنعنة في السند هي من لفظ الراوي عن المروي عنه ، فسفيان بن عيينة إذا روى عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة ، فإن الزهري هو الذي قال : « عن أبي سلمة » ، وأبوسلمة هو الذي قال : « عن عائشة » .

ولكن الأمرليس على إطلاقه ، وإن كان البعض يتوهم ذلك ، والذي أُرجحه أن العنعنة قدتكون من تصرف التلاميذ أيضاً ، بل ذهب الشيخ عبدالرحمن بن يحيى المعلمي إلى أكثر من ذلك فقال : ( كلمة « عن » ليست من لفظِ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها بل هي من لفظ من دونه )(١) .

ولأهمية هذه القضية في تصور موضوع بحثنا ، شعرت بضرورة تسليط بعض الأضواء عليها قدر الطاقة ، وبمايتناسب مع طبيعة موضوع البحث ، وسأذكر فيما يلي نصوصاً ، فيها مايشير إلى أن رواة الأسانيد قد يتصرفون في إبدال لفظ « حدثنا » و« سمعت » إلى لفظة « عن » :

(١) قال الخطيب البغدادي : ( إنما استجاز كتبة الحديث الاقتصارعلى العنعنة لكثرة تكررها ، ولحاجتهم إلى كتب الأحاديث المجملة بإسناد واحد ، فتكرار القول من المحدث ثنا فلان عن سماعه من فلان يشق ويُضعِف ، لأنه لوقال : أحدثكم عن سماعي من فلان ، وروى فلان عن سماعه من فلان ، وفلان عن سماعه من فلان ، حتى يأتي على أسماء جميع مسندي الخبر إلى أن يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم في كل حديث يرد مثل ذلك الإسناد ؛ لطال وأضجر، وربما كثر رجال الإسناد حتى يبلغوا عشرة وزيادة على ذلك ، وفيه إضرار بكتبة الحديث ، وخاصة المقلين منهم ،

---

(١) التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من أباطيل ( ٨٦/١) .

والحاملين لحديثهم في الأسفار ، ويذهب بذكر مامثلناه مدة من الزمان ، فساغ لهم لأجل هذه الضرورة استعمال «عن فلان » )(١) .

(٢) ( قال الحاكم : قرأت بخط محمد بن يحيى سألتُ أباالوليد : أكان شعبة يفرق بين « أخبرني » و«عن» ؟ فقال : أدركت العلماء وهم لايفرقون بينهما )(٢) .
وعقَّب ابن رجب على ذلك بقوله : ( وحمله البيهقي على من لايُعرف بالتدليس ، ويمكن حمله على من ثبت لقيه أيضًا )(٣) .

(٣) قال يعقوب بن سفيان الفسوي : ( سمعت عبدالرحمن بن إبراهيم دحيمًا قال : حدثنا الوليد (٤) قال : كان الأوزاعي إذا حدثنا يقول : حدثنا يحيى قال : حدثنا فلان ثنا فلان حتى ينتهي . قال الوليد : فربما حدثت كما حدثني ، وربما قلت : عن عن عن تخففنا من الأخبار )(٥) .

(٤) وسأل عبدالله بن أحمد أباه : (أبومعاوية فوق شعبة - أعني - في حديث الأعمش ؟ فقال : أبومعاوية في الكثرة والعلم - يعني علمه بالأعمش - ، وشعبة صاحب حديث يؤدي الألفاظ والأخبار ، أبومعاوية عن عن . . . )(٦) .

(٥) وقال الإمام أحمد : (كنت أسأل يحيى بن سعيد عن أحاديث إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن شريح وغيره ، فكان في كتابي « إسماعيل قال حدثناعامر

---

(١) الكفاية (ص٤٢٩) .

(٢) شرح علل الترمذي (١/٣٦٤) .

(٣) المرجع نفسه .

(٤) هو الوليد بن مسلم ، ويُحتمل أن يكون الوليد بن مزيد ، فكلاهما يرويان عن الأوزاعي ويروي عنهما دحيم . ولكن مما يرجح أنه الوليد بن مسلم ماذكر في ترجمة الوليد بن مزيد من أن أصوله جيدة ومتقنة وأكثرها « سمعت الأوزاعي » ، ينظر تهذيب التهذيب (١١ / ١٥٠-١٥١) .

(٥) المعرفة والتاريخ (٢/٤٦٤) ، والكفاية (ص٤٢٩) من طريق يعقوب بن سفيان به .

(٦) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله (١/٣٩٩) .

عن شريح » فجعل يحيى يقول : إسماعيل عن عامر ، فقلت : إن في كتابي حدثنا عامر ، حدثنا عامر ، فقال لي يحيى : هي صحاح إذا كان مماليس يسمعه إسماعيل من عامر أخبرته ) (١) .

(٦) وقال الإمام أحمد : ( قال عفان : جاء جريربن حازم إلى حماد بن زيد فجعل يقول : حدثنا محمد قال سمعت شريحاً ، حدثنا محمد قال سمعت شريحاً . فجعل حماد يقول : ياأباالنضرعن محمد عن شريح ، عن محمد عن شريح )(٢) .

فبعض الرواة من المحدثين طلباً للتخفيف يتصرفون في صيغ الأداء فيبدّلون « حدثنا » و« سمعت » و« أخبرنا » إلى صيغة أخف وأسهل هي « عن » ، ولكن أيقتصر تصرف بعض الرواة على صيغ الأداء الثابتة الاتصال أم أن التصرف يمكن أن يكون أيضاً بتبديل صيغ الأداء المحتملة كالصيغة « حدث فلان » ، « قال فلان » ، « ذكر فلان » ، « كان فلان يقول » ، مما ليس بصريح في الاتصال ؟ .

تولى العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي الإجابة عن هذا السؤال فقال : ( اُشتهر في هذا الباب العنعنة مع أن كلمة « عن » ليست من لفظ الراوي الذي يذكر اسمه قبلها ، بل هي من لفظ من دونه ، وذلك كما لوقال همام : « حدثنا قتادة عن أنس » فكلمة « عن » من لفظ همام ، لأنها متعلقة بكلمة « حدثنا » ، وهي من قول همام ، ولأنه ليس من عادتهم أن يبتديء الشيخ فيقول : « عن فلان » ، وإنما يقول : « حدثنا » ، أوأخبرنا ، أوقال أوذكر، أونحوذلك ، وقد يبتديء فيقول : « فلان ... » ، كما ترى بعض أمثلة ذلك في بحث التدليس من ( فتح المغيث)(٣) ،

---

(١) العلل برواية عبدالله بن أحمد (٢٠٨/١) ، (٦٥/٢-٦٦) ،(١٥٢/٢).

(٢) العلل برواية عبدالله بن أحمد (١٤٦/٢).

(٣) انظر فتح المغيث (١٨٣/١) .

وغيره ، ولهذا يكثر في كتب الحديث إثبات « قال » في أثناء الإسناد قبل « حدثنا » و « أخبرنا » ، وذلك في نحو قول البخاري : « حدثنا الحميدي قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد » ، وكثيراً ماتحذف فيزيدها الشراح أوقراء الحديث (١) ، ولاتُثبت قبل كلمة « عن » ، وتصفح إن شئت ( شرح القسطلاني على صحيح البخاري ) .

فبهذا يتضح أنه في قول همام « حدثنا قتادة عن أنس » لايُدرى كيف قال قتادة ، فقد يكون قال : « حدثني أنس » ، أو « قال أنس » ، أو « حدث أنس » ، أو « ذكرأنس » ، أو « سمعت أنساً » ، أوغير ذلك من الصيغ التي تصرح بسماعه من أنس أوتحتمله ، لكن لايُحتمل أن يكون قال : « بلغني عن أنس » إذ لوقال هكذا لزم هماماً أن يحكي لفظه أومعناه كأن يقول : « حدثني قتادة عمن بلغه عن أنس » ، وإلا كان همام مدلساً تدليس التسوية وهو قبيح جداً .)(٢) .

وماقاله الشيخ المعلمي - رحمه الله تعالى - هو الصواب في نظري ، إلا أنني لاأرى التعميم في أن صيغة « عن » هي من التلميذ وليست من الشيخ - كمايقول هو رحمه الله - ، لأنه أحياناً قد يبتديء بها الشيخ لتلاميذه ، ويشهد لذلك :

(١) ماأخرجه أبوزرعة الدمشقي في تاريخه إذ قال : ( حدثني عبدالرحمن بن إبراهيم عن عمروبن أبي سلمة قال : قلت للأوزاعي في المناولة ، أقول

---

(١) نص العلماء على أن كلمة « قال » وإن لم تكتب في السند فيجب التلفظ بها وقت القراءة ، انظر علوم الحديث (ص٢٠٤) ، وشرح مسلم للنووي (٣٦/١) .

(٢) التنكيل (٨٦/١).

فيها : حدثنا ؟ قال : إن كنت حدثتك فقل . فقلت : أقول : أخبرنا ؟ قال : لا . قال : قلت : فكيف أقول ؟ قال : قل : قال أبوعمرو، وعن أبي عمرو) (١) .

فلم يمانع الأوزاعي من أن يُبدأ التحديث بـ« عن » ، وهذا يدل على أن الأمر كان سائغًا عندهم أن يبتديء الشيخ أحيانًا بقوله : « أحدثكم عن فلان » أو« عن فلان قال . . . » أو « عن فلان » .

(٢) أخرج مسلم في صحيحه هذا الحديث الذي قال فيه : ( وحدثني أبوأيوب الغيلاني ، سليمان ابن عبدالله ، وحجاج بن الشاعر ، قالا : حدثنا عبدالملك بن عمروحدثنا قُرة عن أبي الزبيرحدثنا جابر بن عبدالله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من لقي الله لايشرك به شيئًا دخل الجنة ، ومن لقيه يشرك به دخل النار » .

قال أيوب : قال أبوالزبير: عن جابر) (١) .

فأثبت أبوأيوب : الغيلاني أن كلمة «عن» متعلقة بقول أبي الزبير، فهو قائلها .

(٣) قال الذهبي : فإذا قال الوليد أوبقية : عن الأوزاعي ، فواهٍ ، فإنهما يدلسان كثيرًا عن الهلكى )(٣) .

---

(١)تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٢٦٤/١).

(٢) صحيح مسلم ( ٩٤/١) .

(٣) الموقظة (ص٤٦) .

فنسب الذهبي إلى الوليد وبقية كلمة «عن» على أنهما قد قالاها .

(٤) قال النسائي في شأن بقية بن الوليد : ( إذا قال : تحدثنا ، وأخبرنا ؛ فهو ثقة ، وإذا قال : عن فلان ؛ فلايؤخذ عنه ، لأنه لايُدرى عمن أخذه ) (١) .

وهنا جعل النسائي قائل كلمة «عن » هو بقية فأضافها إليه ، وبقية بن الوليد ، والوليد بن مسلم مشهوران بالتدليس (٢) ، ومعروفان به .

ولاشك في أن ماذهب إليه المعلمي ، مذهب قوي ومتين ، والملاحظة التي أبديتها تقتصر فقط على جانب التعميم الذي يفهم من كلامه ، فإذا تقرر أن بعض الرواة يُبدِّلون الصيغة «عن» بصيغ الأداء الدالة على السماع أوالمحتملة له ، وأنه ليست كل كلمة «عن» في السند هي من تصرف رواة السند بل قدتكون من الشيخ يبتديء بهامجلسه فيحملها الرواة عنه دون تصرف منهم .

إذا تقررذلك تتضح لنا أهمية هذا المبحث إذيكون من المحتمل في الأسانيد المعنعنة التي لم يثبت فيهالقاء أوسماع ، أن الراوي قد قال في حديثه عن شيخه : « حدثني » ، أو« حدثنا » ، أو«سمعت » ، أو« أخبرنا » ، ونحوذلك ، ولكن التلميذ أوأحد رواة السند ، طلباً للتخفف اختصر وقال : «عن » عوضاً عن «حدثني » أو« سمعت » ، ومن المحتمل أيضاً أن الراوي قد قال : « ذكرفلان » ، أو«قال فلان » ، إلا أن التلميذ أوأحد رواة السند قال : «عن» .

فقد يكون السماع ثابتاً ، ولكن السند المنقول ليس فيه إلا العنعنة دون لفظ السماع ، وهذا الاحتمال يكون قائماً في الأسانيد المعنعنة التي لم يثبت لقاء بعض رواتها من بعض ، أويرد سماع بعضهم من بعض ، فتصبح عملية مراعاة القرائن مع قيام ذلك الاحتمال ، أمراً وجيهاً ، بل يكون متعيناً .

---

(١) تهذيب التهذيب (١/٤٧٥).

(٢) ذكرهما الحافظ ابن حجر في الطبقة الرابعة من طبقات المدلسين ، انظر تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص١٢١، ١٣٤ ).

# الفصل الثالث

## تمييز هذه المسألة من المسائل المشابهة

المبحث الأول: تمييزها من مسائل عدم الاتصال في السند .

المبحث الثاني: تمييزها من مسألة شرط البخاري ومسلم . .

## المبحث الأول : تمييزها من مسائل عدم الاتصال في السند .

تتلخص المسألة موضع البحث فيما يلي : إذا روى محدث غير مدلس عن محدث آخرحديثاً ، فهل يكفي للاحتجاج به مجرد المعاصرة مع إمكان اللقاء ؟ ، أم لابد من ثبوت اللقاء بين المُحدِث والمُحدَث عنه ولومرة واحدة ؟ .

فأما إذا كان في ذلك الحديث إرسال (١) ، أوإعضال (٢) ، أوانقطاع (٣) ، أوتدليس (٤) ، فلايكون ذلك الحديث موضع احتجاج ، لأنه سيكون حينذاك ضعيفاً لعلة عدم الاتصال .

فالفرق بين المسألة التي هي موضع البحث ، وهذه الأمور التي تُعِل الحديث بعدم الاتصال ، أن السند في مسألتنا سليم في الظاهر من الإرسال والانقطاع والتدليس لِذا أصبح موضع نظر هل يُحتج به بعد سلامته من كل مايسبب عدم الاتصال بمجرد المعاصرة وإمكان اللقاء ؟ أم لابد من ثبوت اللقاء ولومرة واحدة ؟ .

أما فإذا كان السند مرسلاً أومعضلاً أومنقطعاً أومُدلَّساً ؛ فلا يبحث فيه عن المعاصرة وإمكان اللقاء أوثبوته ، وهذا في - نظري - ليس محل اشتباه فالفرق

---

(١) المرسل : ماقال فيه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كان من كبار التابعين أومن صغارهم ، وهذا هو المشهورعند كثير من أهل الحديث ، ويطلق كثير من أئمة الحديث المتقدمين مسمى « المرسل » على : ماسقط من سنده رجل واحد ، سواء كان المُرسِل له تابعياً أومن بعده ، انظر جامع التحصيل (ص٣١).

(٢) المعضل : هوماسقط من إسناده اثنان فصاعداً ، انظرالباعث الحثيث (ص٤٣) .

(٣) المنقطع : هوأن يسقط من الإسناد رجل ، انظر الباعث الحثيث (ص٤١) .

(٤) التدليس : أن يروي عمن لقيه مالم يسمعه منه ، انظر الباعث الحثيث (ص٤٥)، وهذا هو المشهورعند أكثر المتأخرين في تعريف تدليس الإسناد .

واضح وجلي بين الأمرين .

ولكن السؤال الذي يحتاج إلى إجابة هو : ماالفرق بين المرسل الخفي والمسألة السابقة ؟

والمرسل الخفي هو : رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه (١) .

فالإشتراك بينهما في المعاصرة ، إلا أنه في المرسل الخفي قد قام الدليل على عدم لُقي المحدث لمن عاصره ، إما بتصريح المحدث نفسه ، أوبتصريح إمام مطلع (٢) ، فأمر المعاصرة لم يعد على الاحتمال بل تأكدنا من أن عدم التلاقي هو الراجح . بينما في المسألة السابقة لم يأتِ مايُثبت عدم التلاقي بين المتعاصرين .بل الأمر باقٍ على الاحتمال إذ اللقاء ممكن وجائز ، ولايوجد مايدل على عدم الاتصال .

وبهذا يتجلى الفرق بين أنواع عدم الاتصال ، والمسألة التي هي موضع البحث .

---

(١) نزهة النظر (ص٤٢) .

(٢) انظر نزهة النظر (ص٤٣)حول كيف تعرف عدم الملاقاة ؟.

## المبحث الثاني : تمييزها من مسألة شرط البخاري و مسلم .

يكثر في كلام بعض العلماء على الأحاديث أن يقولوا : هذا الحديث على شرط البخاري ، وهذا الحديث على شرط مسلم ، وهذا على شرط الشيخين ، فما الذي يقصده مَنْ يطلق مثل هذه العبارات كأبي عبدالله الحاكم ، ومن جاء بعده ؟.

هل القصد من قولهم : هذا الحديث على شرط البخاري أي أن هذا الحديث قد ثبت فيه لقاء كل رواته بعضهم من بعض ، كما هو شرط البخاري في السند المعنعن ؟ .

وهل القصد من قولهم : هذا الحديث على شرط مسلم أي أن هذا الحديث متصل ولولم يثبت فيه لقاء بعض رواته من بعض اكتفاءً بالمعاصرة وإمكان اللقاء ؟ .

ثم إذا كان مما في السؤالين الآنفين صحيحاً فماذا يعني قولهم : هذا الحديث على شرط الشيخين ، وقد عُلِم أن مذهبيهما في السند المعنعن مختلفان؟

في البدء لابد من التأكيد على أن ماورد في الأسئلة السابقة ليس صواباً ، والصحيح أني لم أجد أحداً من الأئمة قد بَيَّن مراد العلماء في قولهم : على شرط البخاري بمعنى ثبوت اللقاء بين رواة السند ، أوقولهم : على شرط مسلم بمعنى أن المعاصرة وإمكان اللقاء متحققان في السند ، ومما يزيدنا يقيناً أنه يستحيل أن يكون المراد من شرط البخاري أومسلم ماسبق مفهوم قولهم : على شرط الشيخين ، مع معرفتنا باختلاف قولهما في الحديث المعنعن ، ولأن مذهب البخاري في السند المعنعن إذا تحقق في سندٍ لَزِمَ أن يتحقق مذهب مسلم ، فالأولى - لوكان الأمركذلك - أن يقال : على شرط البخاري فقط .

والحق الذي رجحه عدد من المحققين أن معنى قول العلماء في حكمهم على بعض الأحاديث : هذا على شرط الشيخين ، وهذا على شرط البخاري ، وهذا على شرط مسلم ؛ يعني أن رجال سند هذا الحديث قد أخرج لهما الشيخان ، لذا يصفونه بأنه على شرطهما ، فأما إذا كان رجال سنده مُخرج لهم في صحيح البخاري ، فإنهم يصفون الحديث الذي هذه حاله بأنه على شرط البخاري ، وإذا كان رجال سند الحديث مُخرج لهم في صحيح مسلم ، يصفون الحديث بأنه على شرط مسلم .

وهذا هو مراد الحاكم إذا أطلق هذه العبارات (١) ، وهواختيار ابن الصلاح (٢) والنووي (٣) وابن دقيق العيد (٤) والذهبي (٤) وابن حجر(٥) وغيرهم .

وقد قَيّد غير واحد من المحققين ماسبق بأنه لايصح إطلاق على شرط الشيخين ، أوعلى شرط أحدهما إلا في حالة كون ذلك السند قد أُخرج عندهما بصورة الاجتماع ، فأما إن كانا أخرجا لرجاله بصورة الانفراد فلايكون على شرطهما .

قال ابن الصلاح : ( من حكم لشخص بمجرد رواية مسلم عنه في صحيحه بأنه من شرط الصحيح عند مسلم ، فقد غفل وأخطأ ، بل ذلك يتوقف على النظر في أنه كيف روى عنه ، وعلى أي وجه روى عنه ) (٦)

---

(١) انظر النكت على كتاب ابن الصلاح (٣٢٠/١) .

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص٧٢-٧٣) .

(٣) إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق (١٢٤/١) ، وتدريب الراوي (١٢٧/١) .

(٤) التقييد والإيضاح (ص٢٩-٣٠) .

(٥) نزهة النظر (ص٣١-٣٢) ، والنكت على كتاب ابن الصلاح (٣٢٠/١-٣٢١) ، وتدريب الراوي (١٢٨/١) .

(٦) صيانة صحيح مسلم (ص٩٩) ، وتدريب الراوي (١٢٩/١) .

وقال ابن حجر : ( فعلى من يعزو إلى شرطهما ، أوشرط واحد منهما ، أن يسوق ذلك السند بنسق رواية من نسب إلى شرطه ، ولوفي موضع من كتابه )(١)

وقال أيضًا : ( لايكون الحديث على شرطهما إلا إذا احتجا برواته على صورة الاجتماع ، فإذا كان الإسناد قد احتج كل واحد منهما برجل منه ، ولم يحتج بآخر منه كالحديث الذي يروى عن طريق شعبة مثلاً عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس - رضي الله تعالى عنهما - فإن مسلمًا احتج بحديث سماك إذا كان من رواية الثقات عنه ، ولم يحتج بعكرمة ، واحتج البخاري بعكرمة دون سماك ، فلايكون الإسناد والحالة هذه على شرطهما حتى يجتمع فيه صورة الاجتماع . وقد صرح بذلك الإمام أبوالفتح القشيري (٢) ، وغيره )(٣) .

وقال السخاوي : ( الشرط إنما يتم إذا خُرِّج لرجال السند بالصورة المجتمعة )(٤)

وبما تقدم يُعلم أنه لايصح وصف حديث بأنه على شرط الشيخين ، أوعلى شرط أحدهما ، حتى يجمع أمورًا ثلاثة هي :

١- أن يكون إسناد ذلك الحديث محتجًا برواته في الصحيحين أوأحدهما .

٢- أن يكون إسناد ذلك الحديث مُخرج في الصحيحين أوأحدهما على صورة الاجتماع ، وليس على صورة الانفراد .

٣- أن يكون الاسناد بالإضافة إلى الأمرين السابقين سالمًا من العلل ، كعنعنة مدلس أووجود من اختلط في آخر عمره . . . (٥)

فحيثما وُجد الحكم على حديث بأنه على شرط الشيخين أوعلى شرط أحدهما ، فإن معنى ذلك رجال الإسناد في كتابيهما مع التقييد السالف بيانه قبل أسطر، ولاينصرف المعنى إلى مذهبيهما في السند المعنعن لما تقرر .

---

(١) تدريب الراوي (١٢٩/١) ، ولم أجد كلام الحافظ ابن حجر فيما بين يدي من كتبه في علم المصطلح لذا اضطررت إلى نقله من كتاب السيوطي «تدريب الراوي» .

(٢) أبوالفتح القشيري هو ابن دقيق العيد ، واسمه محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٣٢٥/١) . بتصرف يسير.

(٤) فتح المغيث (٤٩/١) .

(٥) هذه الأمور الثلاثة موجودة فى كلام الحافظ ابن حجر فى النكت ( ١ / ٣١٤ - ٣١٥) .

# الفصل الرابع

# الجذور التاريخية للمسألة

إن أقدم وثيقة بين أيدينا شرحت شروط الاحتجاج بالسند المعنعن ، وعرضت للآراء في المسألة وأدلة كل رأي ؛ هي مقدمة صحيح الإمام مسلم بن الحجاج

ومن المعروف أن شيخي الإمام مسلم ، علي بن المديني ، ومحمد بن إسماعيل البخاري قد قالا باشتراط ثبوت اللقاء ولومرة واحدة في السند المعنعن كي يحتج به ، وأظهرا ذلك في مصنفاتهما ، ولكنهما لم يتعرضا إلى شرح مذهبهما وتحديده وأدلته ، بل اكتفيا بالتطبيق العملي للمذهب الذي ينتحلانه .

وهذا مايدعوا إلى التساؤل : متى بدأالنقاد يتكلمون في شروط اتصال السند المعنعن ؟.

ولأهمية هذا السؤال ، ولأن المصادر - التي وقفتُ عليها - لم تتعرض للإجابة عليه ، فقد تطلبتُ - قدرطاقتي - النصوص التي فيها إشارات حول هذه النقطة في أثناء البحث عن موضوع رسالتي هذه .

وقد عثرت على نصوص لشعبة بن الحجاج ، ويحيى بن سعيد القطان ، فيها إشارات واضحة على أن السند المعنعن لايعتبر متصلاً مالم يثبت سماع رواته بعضهم من بعض ، ومن هذه النصوص :

(أولاً) بعض ماجاء عن شعبة بن الحجاج في ذلك :

(١) قال وكيع بن الجراح : ( قال شعبة : فلان عن فلان مثله لايجزي . قال وكيع : وقال سفيان الثوري يجزي )(١)

وقال شعبة أيضاً : ( كل حديث ليس فيه «حدثنا» ، و« أخبرنا » ؛ فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خِطام )(٢) .

وقال أيضاً : ( كل حديث ليس فيه « حدثنا » ، و« أنبأنا » ؛ فهو خل أوبقل )(٣) .

وكل هذه النصوص تؤكد اعتناء شعبة بتفقد السماعات في الأسانيد ، وقد طبَّق كلامه السابق في عدة نصوص سآتي على ذكرها الآن .

(٢) قال شعبة : ( قد أدرك رُفيع أبوالعالية علي بن أبي طالب ، ولم يسمع منه شيئاً )(٤) .

---

(١) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله (٢١/٢) .

(٢) كتاب المجروحين لابن حبان (٢٧/١) .

(٣) كتاب المجروحين لابن حبان (٩٢/١) ، والمحدث الفاصل ص(٥١٧) ، وسير أعلام النبلاء (٢٠٨/٧)

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٥٤) ، وتهذيب التهذيب (٢٨٥/٣)

ورُفيع بن مهران ، أبوالعالية الرياحي ، البصري ، أدرك الجاهلية وأسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بسنتين ، ودخل على أبي بكر ، وصلى خلف عمر(١) . وقد أثبت علي بن المديني سماعه من عمر بن الخطاب ومن علي بن أبي طالب (٢) . والبخاري أيضاً أثبت سماعه من علي (٣) .

وليس معنى قول شعبة : ( ولم يسمع منه شيئاً ) أنه لم يروعنه ، فقد قال البخاري : ( وقال آدم حدثنا شعبة عن قتادة قال : سمعت أباالعالية ، وكان أدرك علياً قال قال علي : القضاة ثلاثة )(٤).

وشعبة لم يقنع بمجرد المعاصرة وإمكان اللقاء ، بل جزم بأن أبا العالية لم يسمع من علي بن أبي طالب مع تيقنه بأنه أدركه .

(٣) وقال حجاج بن محمد الأعور : ( قلت لشعبة : قد أدرك ربعي علياً ؟ قال : نعم . حَدَّث عن علي ، ولم يقل : سمع )(٥) .

وربعي هو ابن حِراش بن جحش العبسي ، أبومريم الكوفي ، قدم الشام

---

(١) تهذيب التهذيب (٣/٢٨٤) .

(٢) تهذيب التهذيب (٣/٢٨٥) ، ولم أجد نص علي بن المديني في القطعة المطبوعة من كتابه « العلل » .

(٣) التاريخ الكبير(٣/٣٢٦) .

(٤) التاريخ الكبير(٣/٣٢٦-٣٢٧) .

(٥) طبقات ابن سعد (٦/١٢٧) ، وتاريخ دمشق لابن عساكر (٦/٢٠٠).

وسمع خطبة عمربالجابية (١) .

وحديث ربعي عن علي في الصحيحين (٢) وليس في الصحيحين أوأحدهما لربعي عن علي غيره .

ومن العجب أن شعبة هو راوي حديث ربعي عن علي وفيه التصريح بسماع ربعي من علي ، قال البخاري : ( حدثنا علي بن الجعد قال أخبرنا شعبة قال أخبرني منصور قال سمعت رِبعي بن حِراش يقول : سمعتُ علياً يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم « لاتكذبوا عليَّ ، فإنه من كذب عليَّ فليلجِ النار » ). وعند مسلم أيضاً من طريق محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن منصور عن ربعي أنه سمع علياً رضي الله عنه يخطب . . . الحديث .

فلعل شعبة لم يجد سماع ربعي من علي في أول الأمر فقال مانقله عنه حجاج بن محمد ، ثم بعد ذلك وجد نص السماع في رواية منصور عن ربعي .

وليس الذي يعنينا في هذا الفصل ماهو الصواب في سماع ربعي من علي ، وإنما كيف تعامل شعبة مع الأسانيد المعنعنة التي لم يثبت عنده سماع رواتها من بعض ، وقد لاحظنا في هذا النص أن شعبة مقر بإدراك ربعي لعلي بن أبي طالب – رضي الله عنه – ، ولكنه لم يقبل بذلك وقال : (لم يقل : سمع ) أي أنه لم يرد عنه مايثبت أنه سمع من علي .

(٤) قال الإمام أحمد بن حنبل : ( حدثنا محمد بن جعفر وبهزوحجاج قالوا :

---

(١) تهذيب التهذيب (٣/٢٣٦) .

(٢) صحيح البخاري (١/ص٢٤١ /[١٠٦]) ، وصحيح مسلم « المقدمة » (١/ ص٩).

حدثنا شعبة قال : سمعتُ علقمة بن مرثد يحدث عن سعد بن عُبيدة عن أبي عبدالرحمن السلمي عن عثمان بن عفان عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « إن خيركم من علم القرآن أوتعلمه » .

قال محمد بن جعفر وحجاج : فقال أبوعبدالرحمن : فذاك الذي أقعدني هذا المقعد .

قال حجاج : قال شعبة : ولم يسمع أبوعبدالرحمن من عثمان ، ولامن عبدالله (١) ، ولكن قد سمع من علي )(٢) .

وشعبة يقول ذلك في أبي عبدالرحمن السلمي مع علمه أن أباعبدالرحمن قد أدرك عثمان بن عفان وعاصره ، فقد أخرج البخاري في صحيحه (٣) الحديث السابق عن شعبة بسنده وورد فيه : ( قال: وأقرأ أبوعبدالرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج ) . والقائل هو سعد بن عبيدة كما رجح الحافظ ابن حجر (٤) .

فلم يكن خافياً على شعبة أن أباعثمان مدرك لزمن عثمان بن عفان ، ومعاصرله ، ومع ذلك جزَم شعبة بأن أباعبدالرحمن السلمي لم يسمع من عثمان بن

---

(١) هو عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه .

(٢) المسند للإمام أحمد ( ١/ص٣٣٦/[٤١٢]) تحقيق أحمد شاكر ، وفي كتاب « المراسيل » لابن أبي حاتم(ص٩٤) نقل كلام شعبة .

(٣) صحيح البخاري (٨/ص٦٩٢/[٥٠٢٧] ) كتاب فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه .

(٤) فتح الباري ( ٨/٦٩٥).

عفان - رضي الله عنه - ، ولايُعرف أبوعبدالرحمن بتدليس حتى يقال : لعل شعبة جزم بعدم سماعه لأن أباعبدالرحمن مدلس .

وقد جزم البخاري بسماع أبي عبدالرحمن من عثمان ومن عبدالله بن مسعود (١) .

(٥) قال يحيى بن سعيد القطان : ( سمعت شعبة ينكر أن يكون مجاهد سمع من عائشة ) (٢) .

وقال يحيى بن سعيد القطان : في تحديث موسى الجهني عن مجاهد « خرجت عليناعائشة رضي الله عنها »(٣) :(حُدِّث به شعبة فأنكره - يعني أنكر أن يكون مجاهد سمع من عائشة - ) (٤) .وموسى الجهني هو موسى بن عبدالله الجهني ، وثقه يحيى بن سعيد القطان ، وأحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، والنسائي ، والعجلي ، وابن حبان ، وابن سعد ، وقال أبوزرعة : صالح ، وقال أبوحاتم : لابأس به (٥) . وقال الحافظ ابن حجر (ثقة عابد لم يصح أن القطان طعن فيه )(٦) .

ورغم أن في حديث موسى الجهني - الذي بلغ شعبة - نصَ سماع مجاهد

---

(١) انظر التاريخ الكبير (٥/٧٣) ، والتاريخ الصغير (١/٢٣٢) فقد قال البخاري : ( سمع علياًوعثمان وابن مسعود )،

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦١) .

(٣) أخرجه النسائي في سننه (١/١٢٧) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦١) .

(٥) تهذيب التهذيب (١٠/٣٥٤-٣٥٥).

(٦) تقريب التهذيب (ص٥٥٢) .

من عائشة ، ومع وجود المعاصرة إذ ولد مجاهد سنة إحدى وعشرين للهجرة تقريباً ومات سنة ١٠١ هـ وقيل ١٠٣ وقيل غير ذلك في سنة وفاته (١) . وعائشة – رضي الله عنها – ماتت سنة ثمان وخمسين (٢) ، إلا أن شعبة أنكر سماع مجاهد من عائشة .

وقد أخرج الشيخان لمجاهد عن عائشة عدة أحاديث ، وعند البخاري (٣) في صحيحه نص صريح في أن مجاهداً قدسمع عائشة .

والمحصلة التي نخرج بها من النصوص السابقة هي أن شعبة بن الحجاج من أوائل من فَتَّش عن سماعات رواة الأحاديث بعضهم من بعض إذا لم تكن الأسانيد التي تروى عنهم ظاهر فيها السماع بصيغ صريحة الاتصال .

ولاغرو أن يكون شعبة من أوائل من بدأوا التفتيش عن السماعات ، فقد قال صالح جزرة : (أول من تكلم في الرجال شعبة ، ثم تبعه القطان ، ثم أحمد ويحيى )(٤) ، وذكر أبوداود الطيالسي : أنه رأى ( رجلاً يقول لشعبة : قل حدثني ، أو أخبرني ، فقال شعبة : فقدتُك وعدمتُك ، وهل جاء بهذا أحد قبلي ؟ )(٥) .

---

(١) تهذيب التهذيب (١٠/٤٣) .

(٢) تهذيب التهذيب (١٢/٤٣٦) .

(٣) انظر صحيح البخاري ( ٣/ص١٠٧/[١٧٧٥، ١٧٧٦] ) كتاب العمرة ، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ؟

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٣٤٥) .

(٥) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١/١٦٦) .

وقد أخذ يحيى بن سعيد القطان عن شعبة ذلك الأمر ، وحذى حذوه ، وتعلم منه هذه الصناعة ، قال الإمام أحمد بن حنبل : ( لم يكن في زمان يحيى القطان مثله ، كان تعلم من شعبة )(١) ، وقال يحيى بن سعيد القطان مبينًا طول ملازمته لشعبة : ( اختلفتُ إلى شعبة عشرين سنة ) (٢) . وسأذكر فيمايلي بعضًا من النصوص التي نُقلت عن يحيى بن سعيد القطان في ذلك الأمر .

(ثانيًا ) بعض ماجاء عن يحيى بن سعيد القطان في ذلك :

(١) قال يحيى بن سعيد : ( كل شيء يحدث به شعبة عن رجل فلاتحتاج أن تقول عن ذاك الرجل أنه سمع فلانًا ؟ ، قد كفاك أمره )(٣) .

ويفهم من هذا النص أن منهج يحيى بن سعيد القطان والأصل عنده هو البحث عن سماعات الرواة مطلقًا سواء أكانوا مدلسين أم لم يكونوا ، ويَستثني مارواه شعبة عن شيوخه فلايحتاج أن يُسأل : هل شيخ شعبة سمع مِن الذي يروي عنه أم لا ؟ ، لأن شعبة قد كفى من بعده .

(٢) قال علي بن المديني : ( قلت ليحيى - يعني القطان - سمع زرارة من ابن عباس ؟ قال : ليس فيها شيء سمعتُ )(٤) .

(٣) قال يحيى بن سعيد : ( قلت لابن أبي رواد : من ابن زبيبة (٥) هذا ؟

---

(١) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٣٣/١).

(٢) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٤٩/١).

(٣) مقدمة الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (١٦٢/١) .

(٤) جامع التحصيل (ص١٧٦) .

(٥) اسمه عبدالرحمن بن زبيبة . انظر الجرح والتعديل (٢٣٤/٥) .

قال : قد أدرك عبدالله بن عمرو - رضي الله عنهما - ، قال يحيى : أظنه قال : أدرك ابن عمرو ، ولم يقل : سمعتُ ابن عمرو ، ولارأيتُ ) (١) .

(٤) قال يحيى بن سعيد : ( قلت لابن أبي داود : أبوسعدالكوفي (٢) ؟ . قال : ليس هو ذاك ، وكان كبيراً .

قال يحيى : ولم يقل : سمعتُ زيد بن أرقم ) (٣) .

ففي النصوص الثلاثة الماضية لم يَقْنع يحيى بن سعيد بتلك الأسانيد لأنها لم يثبت فيها سماع رواتها من بعض ، وتظهر دقة يحيى القطان في قوله : « ليس فيها شيء سمعت » ، و« لم يقل سمعت ابن عمرو ، ولارأيتُ » ، و« لم يقل : سمعت زيد بن أرقم » ، فقد كان حريصاً كل الحرص على البحث عن مواطن السماع في الأسانيد امتداداً لمذهب شيخه شعبة بن الحجاج .

(٥) نقل علي بن المديني عن شيخه يحيى بن سعيد القطان نصاً حول موضوع « الرواة عن زيد بن ثابت » ، وجاء فيه قوله : ( ومن أهل المدينة ممن روى عنه ممن أدركه ، ولايثبت له لقاؤه ، ولايثبت له السماع منه )(٤)

---

(١) التاريخ الكبير (٢٨٦/٥) .

(٢) لايعرف إلا بكنيته يروي عن زيد بن أرقم ، روى عنه ابن أبي داود . التاريخ الكبير(٣٦/٨) .

(٣)التاريخ الكبير- قسم الكُنى - (٣٦/٨) .

(٤) العلل لعلي بن المديني (ص٤٨) ، بدأ نقل علي عن شيخه في (٤٧) بقوله : (سمعت يحيى يقول : من روى عن زيد بن ثابت من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . . . ) ثم عطف الكلام على ماقبله : ( ومن روى عن زيدبن ثابت ممن لقيه من أهل المدينة من التابعين . . . ) وفي (٤٩) انتهى كلام يحيى في « الرواة عن زيد بن ثابت » بدلالة وجود عبارة : ( قال علي : قيس بن أبي حازم . . . ) ، ومما يرجح أن النص المنقول أعلاه عن يحيى بن سعيد وليس عن علي بن المديني مايلي :

فذكر: سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وغيرهما .

وبالنظر إلى كل ماتقدم نستطيع أن نقول : إن ماورد في كلام الإمام مسلم بن الحجاج من نفيه أن يكون أحد من أئمة السلف قد فتش عن موضع السماع في الأسانيد ؛ ليس بدقيق ، وقد ذكرتُ فيما سبق مايدل على أن شعبة ويحيى بن سعيد ، وهما من أجل أئمة السلف النقاد للأخبار قد جاء عنهما مايثبت أنهما فتشا عن مواضع السماع في الأسانيد ولولم يكن فيهامن شُهر بالتدليس وعُرِف به .

قال الإمام مسلم : ( وماعلمنا أحداً من أئمة السلف ، ممن يستعمل الأخبار ويتفقد صحة الأسانيد وسقمها ، مثل أيوب السختياني ، وابن عون ،ومالك بن أنس ، وشعبة بن الحجاج ، ويحيى بن سعيد القطان ، وعبدالرحمن بن مهدي ، ومن بعدهم من أهل الحديث ، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد . كما ادعاه الذي وصفنا قوله من قبل وإنما كان تفقد من تفقّد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم – إذا كان ممن عرف بالتدليس في الحديث وشُهِربه . فحينئذٍ يبحثون عن سماعه في روايته ، ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم عِلّة التدليس .

---

١- ابتدأ الكلامُ في (ص٤٧) معزواً إلى يحيى ثم استمر بأداة العطف « الواو » .

٢- أن علي بن المديني تكلم في موضوع الرواة عن زيد بن ثابت قبل (ص٤٧) في (ص٤٤- ٤٥) وفي (ص٤٦) فليس من حاجة لأن يكرر كلامه ، ولكن لتدعيم ماسبق وأن قاله نقل نصاً عن شيخه يحيى بن سعيد في ذلك .

٣- في (ص٤٨) أن سعيد بن المسيب وعروة لم يسمعا ولم يلقيا زيداً ، بينما في (ص٤٥ ) قال عليٌ : ( فأما من لقيه منهم ، وثبت عند لقاؤه : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير . . . . ) ، فلوكان مافي (ص٤٨) عن علي لكان هذا تناقضاً منه ، والأصل عدم التناقض .

فمن ابتغى ذلك من غير مدلس ، على الوجه الذي زعم من حكينا قوله ، فما سمعنا ذلك عن أحدٍ ممن سمينا ، ولم نُسمِّ من الأئمة )(١) .

فمن خلال ماأثبتُّهُ من نصوص في هذا الفصل يتحقق لنا فائدة :

١- إيجاد الجذور التاريخية ، والبدايات العملية ، لمسألة البحث عن السماعات في الأسانيد المعنعنة ، وأن البحث عن ذلك قد ترافق مع الظهور الحقيقي لعلم الجرح والتعديل والذي كان من رواده المؤسسين له شعبة بن الحجاج ثم يحيى بن سعيد القطان .

٢- عدم التسليم بنفي الإمام مسلم المطلق ، بأن قول خصمه قول مخترع ليس له جذور تاريخية لدى أئمة السلف . والله أعلم .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (ص٣٢- ٣٣) .

# الباب الثاني

# موقف الإمام البخاري

# الفصــــل الأول

## عناية البخاري الفائقة بهذه المسألة

المبحث الأول : تأثر البخاري في هذه المسألة بمن سبقه .

المبحث الثاني : اهتمام البخاري بالمسألة في مصنفاته .

# المبحث الأول
# تأثر البخاري في هذه المسألة بمن سبقه

من السُنن الثابتة في حياة البشر ، أن يتأثر الصغير بالكبير، والتلميذ بشيخه ، واللاحق بالسابق ، وهذه الحقيقة تقودنا إلى البحث عمن تأثر به الإمام البخاري في هذه المسألة ، وبالأخص من شيوخه ؟.

وعندما يكون الحديث عن شيوخ البخاري ، نجد أن أعظمهم تأثيراً عليه هو الإمام علي بن المديني ، الذي قال فيه البخاري : ( مااستصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني ) (١) ، وقال أيضاً : ( علي بن عبدالله أعلم أهل زمانه ) (٢) ، وسأل محمد بن إسحاق السراج الإمام البخاري : ( ماتشتهي ؟ قال : أشتهي أن أقدم العراق وعلي بن عبدالله حي فأجالسه )(٣) . وقال الذهبي :( وهذا أبوعبدالله البخاري - وناهيك به - قد شحن صحيحه بحديثِ علي بن المديني )(٤) .

وقد كان علي بن المديني ذا عناية بمسألة اشتراط السماع في السند المعنعن . يظهر هذا فيما نُقل عنه في كتب الجرح والتعديل ، وكتب المراسيل (٥) ، وقد وجدتُ له في كتاب «العلل» برواية ابن البراء عدداً من النصوص حول هذه المسألة ، سأذكر منها على سبيل الاستشهاد نصين :

---

(١) تاريخ بغداد (٤٦٣/١١) .

(٢) جزء رفع اليدين (ص٣٤) بتخريج الشيخ بديع الدين الراشدي .

(٣) تاريخ بغداد (٤٦٣/١١) .

(٤) ميزان الاعتدال (١٤٠/٣) .

(٥) ككتاب المراسيل لابن أبي حاتم ، وكتاب جامع التحصيل في أحكام المراسيل للعلائي .

١- قال علي بن المديني : ( وأصحاب زيد بن ثابت الذين كانوا يأخذون عنه ويفتون بفتواه ، منهم من لقيه ، ومنهم من لم يلقه ، اثناعشررجلاً : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير، وقبيصة بن ذؤيب ، وخارجة بن زيد ، وسليمان بن يسار ، وأبان بن عثمان ، وعبيدالله بن عبدالله ، والقاسم بن محمد ، وسالم بن عبدالله ، وأبوبكر بن عبدالرحمن ، وأبوسلمة بن عبدالرحمن ، وطلحة بن عبدالله بن عوف ، ونافع بن جبير بن مطعم .

فأما من لقيه منهم ، وثبت عندنا لقاؤه : سعيد بن المسيب ، وعروة بن الزبير ، وقبيصة بن ذؤيب ، وخارجة بن زيد ، وأبان بن عثمان ، وسليمان بن يسار

ولم يثبت عندنا من الباقين سماع من زيد فيما أُلقي إلينا ، إلا أنهم كانوا يذهبون مذهبه في الفقه والعلم )(١).

٢- وقال أيضاً : ( قيس بن أبي حازم سمع من أبي بكر ، وعمر وعثمان ، وعلي ، وسعد بن أبي وقاص فقيل لعلي : هؤلاء كلهم سمع منهم قيس بن أبي حازم سماعاً ؟ قال : نعم ، سمع منهم سماعاً ، ولولاذلك لم نعد له سماعاً ) (٢) .

واشتهار علي بن المديني بأنه ممن يرى اشتراط السماع للاحتجاج بالسند المعنعن أمرٌ قد أثبتته كتب المصطلح (٣) . مما لايدع مجالاً للشك أن علي بن المديني أبرز من تأثر به البخاري من شيوخه في هذه المسألة .

وبتمام هذا المبحث تتجلى لنا شجرة نسب هذه المسألة التي رعاها شعبة بن الحجاج ، ثم يحيى بن سعيد القطان ، ثم علي بن المديني ، ومن بعده محمد بن إسماعيل البخاري ، وهذا لعمر الله سند مسلسل بأئمة النقد وعلماء العلل .

---

(١) العلل (ص٤٤-٤٥).

(٢) العلل (ص٤٩-٥٠).

(٣) انظر «علوم الحديث» (ص٦٠) ، و«جامع التحصيل» (ص١١٦) ، و«شرح علل الترمذي» (١/٣٦٥ ، ٣٧٢) ، و«النكت على كتاب ابن الصلاح» (٢/٥٩٥) .

# المبحث الثاني
# اهتمام البخاري بالمسألة في مصنفاته

لقد أعطى البخاري مسألة « اشتراط اللقاء أوالسماع للاحتجاج بالسند المعنعن » اهتماماً وعنايةً فائقتين ، وأظهر اهتمامه بها في معظم كتبه ، وعنايته بهذه المسألة تنبع من موقفه أن السند المعنعن الذي لم يثبت فيه سماع أولقاء رواته من بعضهم البعض لايكون هذا السند صالحاً للاحتجاج (١) .

وحتى يتضح لنا مدى اهتمام البخاري بهذه المسألة في مصنفاته ، فقد جعلت هذه المصنفات على قسمين :

**الأول** : مصنفاته في رواية الحديث النبوي .

**الثاني** : مصنفاته في علم الرجال .

وبينت في كل قسم منها أوجه مظاهر عناية البخاري بهذه المسألة .

**(القسم الأول)** : مصنفاته في رواية الحديث النبوي .

إن كتاب « الصحيح » للإمام البخاري هو أهم مصنفات البخاري على وجه الإطلاق ، وقد اعتمد البخاري في الأحاديث التي أخرجها في صحيحه على أن يكون اللقاء أوالسماع متحققاً بين الرواة الذين يحتج بهم ، وهذا الأمر جعل عدداً من كبار المحققين يعتبرونه سبباً من أسباب ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم .

---

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم (ص٢٩) .

قال ابن الصلاح - في معرض رده على من قدّم صحيح مسلم على صحيح البخاري - : ( وإنْ أراد ترجيح كتاب مسلم على كتاب البخاري في نفس الصحيح ، وفي إتقانه ، والاضطلاع بشروطه ، والقضاء به فليس ذلك كذلك كما قدمناه ، وكيف يسلم لمسلم ذلك ؟ وهو يرى على ماذكره من بعد في خطبة كتابه ، أنَّ الحديث المعنعن ، وهو الذي يقال في إسناده : فلان عن فلان ، ينسلك في سلك الموصول الصحيح بمجرد كونهما في عصر واحد مع إمكان تلاقيهما وإنْ لم يثبت تلاقيهما وسماع أحدهما من الآخر ، وهذا منه توسع يقعد به عن الترجيح في ذلك )(١) .

قال ابن كثير:( والبخاري أرجح ، لأنه اشترط في إخراجه الحديث في كتابه هذا : أن يكون الراوي قد عاصرشيخه وثبت عنده سماعه منه ، ولم يشترط مسلم الثاني ، بل اكتفى بمجرد المعاصرة ، ومن ههنا ينفصل لك النزاع في ترجيح تصحيح البخاري على مسلم ، كما هو قول الجمهور ) (٢) .

قال الحافظ ابن حجر- في أثناء كلامه على أوجه ترجيح صحيح البخاري على صحيح مسلم - : ( « الوجه الخامس » وذلك أن مسلماً كان مذهبه على ماصرَّح به في مقدمة صحيحه ، وبالغ في الرد على من خالفه أن الإسناد المعنعن له حكم الاتصال إذا تعاصر المعنعن ومن عنعن عنه ، وإنْ لم يثبت اجتماعهما إلا إنْ كان المعنعن مدلساً ، والبخاري لايحمل ذلك على الاتصال حتى يثبت اجتماعهما ولومرة ، وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه ، وجرى عليه في صحيحه وأكثر منه حتى إنه ربما خرج الحديث الذي لاتعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راو من شيخه لكونه قدأخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً ، وسترى ذلك واضحاً في أماكنه - إن شاء الله تعالى - ، وهذا مما ترجح به كتابه لأنا وإن سلمنا بماذكره مسلم

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص٧٠) .

(٢) الباعث الحثيث (ص١٨) .

من الحكم بالاتصال فلايخفى أن شرط البخاري أوضح في الاتصال )(١) .

ومما يوضح مبلغ عناية البخاري بهذه المسألة في صحيحه أنه - كما قال الحافظ ابن حجر - : ( ربما خرّج الحديث الذي لاتعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راوٍ من شيخه لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئاً معنعناً )(١) .

وسنضرب فيما يلي مثالاً لما ذكره الحافظ ابن حجر ، فقد أخرج البخاري في صحيحه (٢) في كتاب التفسير ، باب ﴿ إذ يبايعونك تحت الشجرة ﴾ ، حديثاً من رواية شعبة عن قتادة قال : سمعتُ عقبة بن صُهبان عن عبدالله بن مغفل المزني ممن شهد الشجرة :« نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الخذف » ثم عقّب البخاري على هذا الحديث بقوله :( وعن عقبة بن صهبان قال : سمعت عبدالله بن المغفل المزني « في البول في المغتسل )(٣) .

قال الحافظ ابن حجر : ( وأما الحديث الثاني فأورده لبيان التصريح بسماع عقبة بن صهبان من عبدالله بن مغفل ، وهذا من صنيعه في غاية الدقة وحُسن التصرف فلله دره )(٤) .

والحديث الثاني لاعلاقة له بالباب مطلقاً من حيث الموضوع ، وإنما أخرجه البخاري لإثبات سماع عقبة ابن صهبان من عبدالله المغفل (٥) ، فلولاأهمية هذه المسألة عند البخاري لما صنع ذلك .

لم يقصر البخاري اهتمامه بالمسألة على صحيحه فقط ، بل أظهر اهتمامه

---

(١) هدي الساري (ص١٤) .

(٢) صحيح البخاري ( ٨/ ٤٥١ / [٤٨٤١] ).

(٣) صحيح البخاري (٨/ ٤٥١ / [٤٨٤٢ ] ).

(٤) فتح الباري (٨/٤٥٢) .

(٥) انظر التاريخ الكبير (٦/٤٣١) ففيه ثبوت سماع عقبة من ابن مغفل .

بهذه المسألة في كتاب آخر هو « جزء القراءة خلف الإمام » ، وتتمثل مظاهر اهتمامه بالمسألة في هذا الجزء فيما يلي : -

١- أعلّ البخاري عدداً من الأحاديث لكونها لم يتوفر في أسانيدها ثبوت السماع ، ومن ذلك قوله : ( وروى عمرو بن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال :« من قرأ خلف الإمام فلا صلاة له » ، ولايُعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ، ولايصح مثله )(١) .

ومما قاله أيضاً :( وروى علي بن صالح عن الأصبهاني عن المختار بن عبدالله بن أبي ليلى عن أبيه عن علي رضي الله عنه : « من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة » ، وهذا لايصح لأنه لايُعرف المختار ، ولايدرى أنه سمعه من أبيه أم لا؟ ، وأبوه من علي ؟ )(٢) .

٢- أخرج البخاري (٣) حديث شعبة عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن عمران بن حصين « أن رجلاً صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى فلما فرغ قال : أيكم القاريء بسبح ؟ فقال رجل من القوم : أنا . فقال : قد عرفت أن بعضكم خالجنيها »

وبعد أن أخرج هذا الحديث أتبعه بحديث آخر : عن أبي عوانة عن قتادة عن زرارة قال : « رأيت عمران بن حصين يلبس الخز » (٤) .

---

(١) جزء القراءة خلف الإمام (ص١٤) .

(٢) جزء القراءة خلف الإمام (ص١٢-١٣) .

(٣) المرجع السابق (ص٢٦).

(٤) المرجع السابق (ص٢٦) .

وكما نرى فإن الحديث الثاني ليس له علاقة بموضوع الكتاب وهو القراءة خلف الإمام ، ولايمت بصلة - من حيث الموضوع - للحديث الذي قبله . وماأخرجه البخاري إلا ليدُلَّ على أن زرارة بن أبي أوفى قد لقي عمران بن حصين ، وهذا شاهد على عنايته الفائقة بهذه المسألة في مصنفاته .

(**القسم الثاني** ) : مصنفاته في علم الرجال .

يبرز اهتمام البخاري واعتناؤه بالمسألة في كتبه المتعلقة بعلم الرجال في النقاط الآتية :

(١) - أولى عنايته عند الترجمة لأي رجلٍ من الرجال إلى بيان سماع ذلك الرجل ممن روى عنهم إن كان قد ثبت سماعه عنهم ، فيُصدِّر أغلب التراجم في تاريخه الكبير بقوله : فلان بن فلان سمع فلاناً وفلاناً . . . . الخ ، بينما نجد ابن أبي حاتم يستبدل لفظ سمع بلفظٍ آخر هو : روى عن فلان وفلان . . . الخ ، مما يجعل المطلع لايميز ماهو سماع مما ليس بسماع ، وأما البخاري لشدة عنايته بالمسألة حرص على بيان سماعات الرواة بعبارة واضحة لالبس فيها وسأورد بعض الأمثلة على ذلك :

في التاريخ الكبير ترجم لمحمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي فقال : ( محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ، مدني ، سمع علقمة بن وقاص وأباسلمة ، سمع منه يحيى بن سعيد الأنصاري ومحمد بن إسحاق . . . )(١) .

وفيه أيضاً ترجم لزهير بن قنفذ فقال : ( زهيربن قنفذ ، سمع ابن عمر ، روى عنه عبدالله بن ميمون ) (٢) .

---

(١) التاريخ الكبير (٢٢/١) .

(٢) التاريخ الكبير (٤٢٦/٣) .

وفي التاريخ الصغير ترجم لأبي طوالة فقال : ( اسم أبي طوالة عبدالله ابن عبدالرحمن بن معمر الأنصاري المدني سمع أنسًا وعامر بن سعد ، سمع منه مالك وخالد بن عبدالله ) (١) .

وفي الضعفاء الصغير ترجم لعمروبن شعيب فقال : ( عمروبن شعيب ، أبوإبراهيم السهمي القرشي : سمع أباه وسعيد بن المسيب وطاوسًا ، وروى عنه عبدالوارث ، وابن جريج ، وعطاء بن أبي رباح والزهري ) (٢) .

واهتمامه ببيان سماعات الرواة من شيوخهم في كتبه المتعلقة بعلم الرجال قضية واضحة لمن يُطالع تلك الكتب .

(٢)- يُخْرِجُ أحيانًا في بعض التراجم - وخاصة في « التاريخ الكبير » - أحاديث يظهر لنا أنْ ليس له غاية من إخراجها إلا ليبين لُقي المُترجَم له بعض من روى عنهم .

فمن ذلك أنه قال في ترجمة سليمان الأسود : ( سليمان الأسود الناجي البصري ، روى عنه ابن أبي عروبة ووهيب ، وقال موسى ناعبدالعزيز بن المختار عن سليمان أنبأني أبوالمتوكل : شهدتُ أباهريرة - في السارق - . وزياد بن أيوب أنا هشيم أنا سليمان أبومحمد سمعتُ ابن سيرين )(٣) .

فهو هنا يريد إثبات سماع سليمان الأسود من أبي المتوكل الناجي علي بن داود ،

---

(١) التاريخ الصغير (٧٤/٢) .

(٢) الضعفاء الصغير (ص٨٨) .

(٣) التاريخ الكبير(٢/٤) .

ومن محمد بن سيرين فأخرج هذين السندين لإثبات ذلك .

وجاء في ترجمة أبي نضرة العبدي فقال : ( منذربن مالك بن قُطْعة أبونضرة العبدي . . . سمع أبا سعيد وابن عباس ، وروى عنه قتادة وسليمان التيمي وسعيد أبوسلمة . . . ، وحدثني سالم بن نوح قال نا الجريري عن أبي نضرة قال : خرج إلينا طلحة بن عبيدالله في ثوبين ممصرين )(١) .

فأراد من إخراجه للحديث إثبات أن أبانضرة قد لقي طلحة بن عبيدالله ، وصنيعه هذا رحمه الله تعالى يبين مدى اهتمامه وتركيزه على هذه المسألة .

(٣) - يذكر أحياناً احتمال سماع المُترجَم له ممن روى عنه دون أن يجزم بأنه سمع منه ، ومن ذلك قوله في ترجمة أبي إدريس الخولاني : ( عائذ الله بن عبدالله ، أبوإدريس الخولاني ، الشامي ، ولد عام حنين قاله أبومسهر ، ويمكن أن يكون سمع من معاذ . . . ، وسمع ابن مسعود والمغيرة بن شعبة )(٢) .

فلما كان سماع أبي إدريس من معاذ موضع احتمال وتردد ، بيَّن البخاري ذلك بعبارة تُشعر بالاحتمال .

وعندما ترجم لعطاء بن يسار قال :( عطاء بن يسارأبومحمد مولى ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، سمع أباسعيد وأباهريرة رضي الله عنهما ، ويُقال : ابن مسعود وابن عمر رضي الله عنهم )(٣) .

---

(١) التاريخ الكبير (٣٥٥/٧-٣٥٦) .

(٢) التاريخ الكبير( ٨٣/٧) .

(٣) التاريخ الكبير (٤٦١/٦).

فالمح بقوله : ( ويُقال . . . ) إلى عدم رجحان ثبوت سماع عطاء من ابن مسعود وابن عمر ، وماهذا إلا دليل على تحريه العبارات الدقيقة في هذه المسألة لأنها عنده في غاية الأهمية .

(٤) - أعل البخاري عشرات الأسانيد في تاريخه الكبير بسبب عدم ثبوت السماع بين بعض رواة السند .

من ذلك أنه قال في ترجمة الحسن بن سهيل : ( الحسن بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري القرشي ، المدني ، عن ابن عمر ، روى عنه يزيد بن أبي زياد ، لاأدري سمع من ابن عمرأم لا ؟ ) (١) .

وقال في ترجمة عبدالله بن سراقة : ( عبدالله بن سراقة عن أبي عبيدة ابن الجراح قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لم يكن نبي بعد نوح إلا أنذر الدجال قومه » ، قاله موسى عن حماد بن سلمة عن خالد عن عبدالله بن شقيق عن عبدالله بن سراقة ، لايُعرف له سماع من أبي عبيدة )(٢) .

والمثالان السابقان خير شاهد على عناية البخاري واهتمامه البالغ بهذه المسألة في مصنفاته المتعلقة بعلم الرجال ، وأنه حريص على إظهار مذهبه فيما يعلله من أحاديث لم يتوفر في أسانيدها ثبوت اللقاء بين رواتها ، وقد قال ابن حجر : ( فقد أكثرمن تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك )(٣) .

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٢٩٤ - ٢٩٥).

(٢) التاريخ الكبير(٥/٩٧).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٥٩٥).

(٥) – في بعض التراجم لايذكر كلمة « سمع » فيما يرويه المُترجَم له عمن روى عنهم ، وإنما يذكر كلمة « عن » بدلاً من « سمع » كقول البخاري : (سعد مولى طلحة عن ابن عمر ) (١) ، وكقوله :
( شريح بن عبيد الحضرمي أبو الصلت الشامي ، سمع معاوية بن أبي سفيان ، وعن فضالة بن عبيد ) (٢) .

فالبخاري هنا بلغ من شدة عنايته ، وعظيم اهتمامه بهذه المسألة أن يذكر كلمة « عن » بدل « سمع » في تراجم الذين لم يثبت عنده سماعهم ممن رووا عنهم ، فهو يُفرِّق بين ماثبت سماعه لصاحب الترجمة ممن روى عنهم بقوله : « سمع » ، ومالم يثبت عنده أنه سمع ممن روى عنهم بقوله : « عن » .

ولأهمية هذه النقطة ، ولأن فيها بعض الغموض سأذكر بعض الأدلة التي تدل على أن كلمة « عن » إذا ذكرها البخاري في تراجم كتابه قبل أسماء من روى عنهم صاحب الترجمة ، فإنها تشير إلى أن سماع صاحب الترجمة من أولئك الذين روى عنهم لم يقف عليه البخاري أولم يثبت عنده ، وهذه الأدلة كما يلي :

١- أن البخاري يذكر كلمة « سمع » في التراجم بين اسم صاحب الترجمة ، وأسماء من روى عنهم ، وهذا نراه بكثرة – في التاريخ الكبير على وجه الخصوص – ، مما يدعونا إذا رأينا كلمة « عن » محل كلمة « سمع » أن نتساءل : لماذا لم يقل « سمع » ؟ لاسيما وأن بين الكلمتين فرقاً جلياً فكلمة « سمع » تدل على ثبوت السماع ، والأخرى لاتدل على السماع ، والبخاري – كما لايخفى – عظيم الاهتمام والحرص في إيضاح هذه المسألة والحكم بها ؛ فيكون من المترجح أنه عندما يذكر كلمة « عن » محل كلمة « سمع » قد أراد أن الأولى غير الثانية في إثبات السماع .

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٥٨) .

(٢) التاريخ الكبير (٤/٢٣٠) .

وهذا مما يتفق مع المنهج العام للبخاري في مصنفاته التي تتميز بالعبارات الدقيقة جداً ، يقول الشيخ المعلمي : ( للبخاري - رحمه الله - ولوع بالاجتزاء بالتلويح عن التصريح ، كما جرى عليه في مواضع من جامعه الصحيح حرصاً منه على رياضة الطالب ، واجتذاباً له إلى التنبه والتيقظ والتفهم )(١) .

٢- وقفتُ على بعض التراجم في التاريخ الكبير- على وجه الخصوص - يقول البخاري في نفس الترجمة :« فلان سمع فلاناً وفلاناً ، وعن فلان وفلان » ، مما يزيدنا يقيناً أن بين العبارتين فرقاً في الدلالة عند البخاري .

فمن ذلك قوله :( حصين بن قبيصة الفزاري ، سمع علياً وعن عبدالله )(٢)

وقوله :( خليد بن دعلج ، سمع الحسن وعن ابن سيرين ، وسمع عطاء وقتادة )(٣) .

وقوله :(عبدالله بن نيار بن مكرم الأسلمي ، سمع أباه وعن عروة )(٤)

وقوله :(عبدالله بن سخبرة الأزدي ، ويقال الأسدي أسد شنوءة ، أبومعمر الكوفي ، سمع خباباً وعن عمر رضي الله عنهما )(٥).

وفي ترجمة عبدالرحمن بن أبي ليلى قال البخاري : ( سمع علياً وعثمان

---

(١) مقدمة المحقق من كتاب« الموضح لأوهام الجمع والتفريق »للخطيب البغدادي(١/١٤)

(٢) اليتاريخ الكبير(٣/٥) .

(٣) التاريخ الكبير (٣/١٩٩) .

(٤) التاريخ الكبير (٥/٢١٤).

(٥) التاريخ الكبير(٥/٩٧).

وسهل بن حنيف وقيس بن حنيف وأباأيوب وأم هانيء وزيد بن أرقم وعبدالله بن ربيعة والبراء وحذيفة وكعب بن عجرة وأباالدرداء وسعد بن عبيد رضي الله عنهم ، وعن أبي موسى رضي الله عنه ، وسمع عبيدالله بن حكيم ، وعن المقداد رضي الله عنه . . . ، ويروي عن أُبي وسمرة وأنس وأبيه رضي الله عنهم )(١) .

وكذلك قال في ترجمة مغيث بن سمي الأوزاعي :( سمع عبدالله بن عمر ، وعن كعب ) (٢) .

وبما تقدم من شواهد يتبين لنا أن البخاري إذا لم يثبت عنده سماع صاحب الترجمة ممن روى عنه فإنه يأتي بكلمة « عن » محل « سمع » .

٣- وجدتُ في بعض التراجم التي يقول فيها « عن فلان » كلاماً للبخاري في مواضع أخرى ينص - رحمه الله - بصريح العبارة بأنه لايعرف لفلان سماع من فلان .

ففي ترجمة عبيد بن نضلة قال : (عن ابن مسعود والمغيرة بن شعبة رضي الله عنهما )(٣) . ثم وجدتُ أن البخاري قال : (لاأدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة بن شعبة أم لا ؟)(٤) .

وفي ترجمة عمروبن بجدان قال : ( عن أبي ذر رضي الله عنه ) (٥) . ثم =

---

(١)التاريخ الكبير (٥/٣٦٨ - ٣٦٩) .

(٢) التاريخ الكبير (٨/٢٤) .

(٣) التاريخ الكبير(٦/٥) .

(٤) العلل الكبير للترمذي ( ٢/٥٨٧).

(٥) التاريخ الكبير(٦/٣١٧) .

= وجدت قول البخاري : ( لاأعرف لعمروبن بجدان سماعًا من أبي ذر )(١) .

وقال – في ترجمة المطلب بن عبدالله بن حنطب – : ( سمع رجلاً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أبي موسى وعائشة وأم سلمة )(٢) . وفي موضعٍ آخر وجدت البخاري يقول : ( لاأعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سماعًا إلا أنه يقول : حدثني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم )(٣) .

وهذه النصوص توضح لنا الإجابة على سؤال : لماذا قال البخاري « عن » ولم يقل « سمع » فيما رواه صاحب الترجمة عمن حَدَّث عنهم ؟ .

٤- اتضح لي بمقارنة عدد من المواضع التي يذكر فيها البخاري أن المُترجم له قال فيما يرويه عمن يروي عنهم « عن » بأقوال بعض العلماء والنقاد أن رواية صاحب تلك الترجمة عن ذلك الرجل تكون مُرسَلة وغيرمتصلة .

ومن ذلك أن البخاري قال : ( ممطور أبوسلاَّم الحبشي الأعرج الأسود الدمشقي عن ثوبان . . . )(٤) . وقد قال يحيى بن معين عندما سئل : (هل سمع أبوسلام من ثوبان ؟ قال : لا)(٥) ، وبمثل ماقال ابن معين قال علي بن المديني وأحمد

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٢/ ٦٥٠).

(٢) التاريخ الكبير(٨/٨) .

(٣) العلل الكبير للترمذي (٢/ ٩٦٤) .

(٤) التاريخ الكبير(٨/ ٥٧).

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم ص(١٦٨).

= ابن حنبل (١) ، وقال ابن أبي حاتم : ( سألت أبي : هل سمع أبوسلام من ثوبان ؟ قال : قد روى عنه ، ولاأدري سمع منه أم لا.)(٢) .

ومن ذلك أن البخاري قال :( عطاء بن فروخ عن عثمان )(٣) . وقد قال علي بن المديني : ( لم يلق عثمان رضي الله عنه )(٤) ، وقال البزار : (وعطاء بن فروخ رجل من أهل البصرة حدَّث عنه يونس بن عبيد وعلي بن زيد ، ولانعلمه سمع من عثمان )(٥) .

ومن ذلك أن البخاري قال – في ترجمة خِلاس بن عمروالهجري –:( روى عن أبي هريرة . . . )(٦) ، وقال الإمام أحمد بن حنبل : (لم يسمع من أبي هريرة شيئًا )(٧) .

ومن ذلك أن البخاري – في ترجمة ميمون بن أبي شبيب – قال :( يروي عن المغيرة بن شعبة وسمرة ومعاذ )(٨) ، وقد قال عمروبن علي الفلاس – في ترجمة ميمون بن أبي شبيب هذا –: ( كان رجلاً تاجرًا كان من أهل الخير، وليس يقول في شيء من حديثه سمعتُ ، ولم أخبرأن أحدًا يزعم أنه سمع من الصحابة )(٩) .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم(ص١٦٨) ، وجامع التحصيل (ص٢٨٦) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم(ص١٦٨).

(٣) التاريخ الكبير (٦/٤٦٧).

(٤) تهذيب التهذيب (٧/٢١٠) .

(٥) مسند البزار( ٢/ص٤٨ / [٣٩٢]) .

(٦) التاريخ الكبير(٣/٢٢٧ – ٢٢٨) .

(٧) جامع التحصيل (ص١٧٣) .

(٨) التاريخ الكبير(٧/٣٣٨) .

(٩) تهذيب التهذيب (١٠/٣٨٩) .

وبهذه المقارنات يتقرر أن مراد البخاري عندما يذكر كلمة «عن» فيما يرويه صاحب الترجمة عمن حَدَّث عنهم أن سماع ذلك الراوي عن أولئك الشيوخ لم يثبت إذ لوكان السماع ثابتًا لقال : «سمع» ولم يقل «عن» .

ومن المهم أن أؤكد هنا أن كلمة «عن» كما أسلفتُ تعني أن البخاري يرى أن سماع صاحب الترجمة ممن روى عنهم غير ثابت ، إلا أنها لاتعني نفي السماع بيقين ، لذا لا أستجيز أن يُقال فيمن ذكر البخاري في ترجمته «عن فلان» أن البخاري حكم على روايته عن ذلك الشيخ بأنها منقطعة أوأن ذلك الرجل لم يسمع من ذلك الشيخ ، والذي أرتضيه وأراه - بعون الله - صوابًا في مثل هذه الحالة أن يقال : إن سماع ذلك الرجل لم يثبت من ذلك الشيخ الذي روى عنه فهذه العبارة أكثر دقة في بيان المعنى من غيرها من العبارات التي قد يُفسر بها صنيع البخاري ذلك .

ومما ينبغي أن يُعلم أنه يوجد التصريح بالسماع في بعض ماقال فيه البخاري : «روى عن فلان» ، وذلك لأن العلم بحر لاساحل له ، ولايستطيع أحد الإحاطة به ﴿ وفوق كل ذي علم عليم ﴾(١) ، كما أن اجتهاد العالم قد يتغير تبعًا لنمو معلوماته وازدياد معارفه .

وقد وجدتُ في كلام الإمام البخاري مايشهد لهذا ، فقد قال في «التاريخ الكبير» :( عثمان بن محمد بن المغيرة بن الأخنس بن شريق الثقفي الأخنسي حجازي عن سعيد المقبري . . . )(٢) .فلم يُثبت في كتابه «التاريخ الكبير» السماع لعثمان بن محمد بن الأخنس من سعيد المقبري ، ولكنه بَيَّنَ في محلٍ آخرٍ أن رأيه تغير ، فقد حكم على حديث

---

(١) سورة يوسف آية ٧٦ .

(٢) التاريخ الكبير(٦/٢٤٩) .

يرويـه عثمان بن محمد الأخنس عن سعيد المقبري عن أبي هريرة مرفوعًا بقوله : ( هو حديث حسن . . . وعثمان بن محمد الأخنس ثقة ، وكنتُ أظنُّ أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبري )(١) .

فيكون الغالب فيمن قال البخاري في ترجمته : « روى عن فلان » أو« عن فلان » أنه لم يثبت من ذلك الشيخ ، وقد يوجد التصريح بالسماع في بعض ذلك ، فالحكم في هذا على الأغلب وليس مُطَّردًا .

وقبل أن أُنهي هذا المبحث أود أن أُنبِّه على ملاحظتين هامتين لهما علاقة بأهم كتب البخاري في علم الرجال وهو كتاب « التاريخ الكبير » :

(الملاحظة الأولى ) : في تراجم قليلة ينص البخاري على أن صاحب الترجمة قد سمع ممن يروي عنه ولكن يذكر في أثناء الترجمة مايدل على أن صاحبها لم يسمع من ذلك الشيخ الذي نُصَّ على أنه سمع منه .

ومن ذلك ماجاء في هذه الترجمة : ( زياد بن ميمون ، أبوعمارة البصري الثقفي ، صاحب الفاكهة ، سمع أنسًا ، تركوه ، قال علي بن نصر أخبرنا بشر بن عمر : سألت زياد بن ميمون أباعمارة عن حديث رواه أنس فقال : ويحكم احسبوا كنتُ يهوديًا أونصرانيًا أومجوسيًا ، قد رجعتُ عما كنتُ أُحدِّث به عن أنس ، « لم أسمع من أنس شيئًا » )(٢).

فاثبت – البخاري – سماعه من أنس في صدر الترجمة ثم ساق مايدل على أنه كذاب وأنه لم يسمع من أنس أي شيء ، وقد قال أبوداود الطيالسي :

---

(١) العلل الكبيرللترمذي (٤٣٧/١) .

(٢) التاريخ الكبير(٣٧١/٣) .

( لقيته أنا وعبدالرحمن بن مهدي ، فسألناه فقال : هبوا أن الناس لايعلمون أني لم ألقَ أنساً لاتعلمان أني لم ألق أنساً ؟! . ثم بلغنا أنه يروي عنه فأتيناه فقال : هبوا أن رجلاً أذنب ذنباً فيتوب ألا يتوب الله عليه ؟! قلنا : نعم . قال : فإني أتوب ، ماسمعتُ من أنس قليلاً ولاكثيراً . وكان بعد ذلك يبلغنا عنه أنه يروي عنه فتركناه )(١) ، وزياد هذا متروك ومتهم بالوضع (٢) .

ومن ذلك قوله : ( جميل بن زيد الطائي ، سمع ابن عمر ، روى عنه الثوري وعباد بن العوام ، قال أحمد عن أبي بكربن عياش عن جميل : هذه أحاديث ابن عمر ماسمعت من ابن عمر شيئاً إنما قالوا : اكتب أحاديث ابن عمر فقدمتُ المدينة فكتبتها )(٣) .

ومع أن البخاري نقل في ترجمة جميل مايُثبت بأنه مارأى ابن عمر ولاسمعه إلا أنه صدَّر الترجمة بعبارة :
« سمع ابن عمر » ، وقد قال ابن حبان - في ترجمة جميل بن زيد - : ( يروي عن ابن عمرولم يره ، روى عنه الثوري ، دخل المدينة فجمع أحاديث ابن عمر بعد موت ابن عمر ثم رجع إلى البصرة ورواها عنه )(٤) ، وقد قال ابن معين :
(جميل بن زيد يروي عن ابن عمر - ليس بثقة )(٥) .

ويحق لنا أن نتساءل : لماذا يقول البخاري « سمع » مع علمه بأنه لم يسمع ؟ .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٥٨).

(٢) ميزان الاعتدال (٢/٩٤ - ٩٥).

(٣) التاريخ الكبير (٢/٢١٥) ، والتاريخ الصغير (٢/٧٤ -٧٥) ، والخبر في « العلل ومعرفة الرجال » للإمام أحمد برواية ابنه عبدالله ( ١/١٩٤ ، ٢٥٩ - ٢٦٠ ) .

(٤) كتاب المجروحين (١/٢١٧) .

(٥) كتاب المجروحين (١/٢١٧) ، وميزان الاعتدال (١/٤٢٣) .

ويظهر لي أنه من الممكن الإجابة على هذا الإشكال بما يلي :

١-إن البخاري لشدة اهتمامه بالفحص عن سماع الرواة التزم أن يُصدِّرَ كل ترجمة بصيغة الأداء التي بلغته ووصلت إليه ، فتراه تارة يقول في بعض التراجم مثلاً : ( عبدالرحمن بن الأسود العنسي أن عمررضي الله عنه ، روى عنه أبوبكر بن أبي مريم )(١) ، وتراه تارة يقول في بعض التراجم مثلاً :( عبدالرحمن بن أيمن المخزومي المكي ، رأى أبا سعيد رضي الله عنه )(٢) وكثيراً ماتراه - رحمه الله تعالى - يُصدِّر تراجم الرواة بصيغتي الأداء «سمع » ، و«عن »

فلما كان قد ذُكرفي بعض الأسانيد التي وصلت للبخاري - رحمه الله تعالى - أن زياد بن ميمون قال حدّثنا فيما رواه عن أنس - رضي الله عنه - ، وكذلك جميل بنزيد قال حدثنا ابن عمر - رضي الله عنهما - كما في رواية إسماعيل بن زكريا عن جميل بن زيد فقد قال البخاري :( وقال إسماعيل بن زكريا حدثنا جميل ثنا ابن عمر. . . ) ؛ لعل البخاري رأى من الأفضل أنيذكر السماع حتى لايعترف عليه البعض بأنه قد فاته ذكر السماع مع وروده .

٢- إن البخاري بَيَّنَ وبجلاء بطلان صحة السماع المذكوربنقله ماينص على الصواب ، فأبرأ ذمته من أي تبعة أوتناقض لأنه نَبَّه على الخطأ وأوضح الراجح والصحيح بما نقله ، كما يظهر مما تقدم في ترجمتي زياد بن ميمون ، وجميل بن زيد .

والذي يترجح لدي أن البخاري - رحمه الله تعالى - صنع ماصنع في بعض التراجم من ذكر السماع ثم نقل مايدل على نفيه حتى يسلم من النقد والاستدراك .

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٢٥٤).

(٢) التاريخ الكبير (٥/٢٥٥).

(٣) التاريخ الصغير (٢/٧٥).

( **الملاحظة الثانية** ) : الإمام البخاري عندما يُسمي تلاميذ صاحب الترجمة يقول أحياناً : « سمع منه فلان . . . » ، وكثيراً مايقول :« روى عنه فلان . . . » ، فهل بين الصيغتين فرق في المعنى ؟

من الواضح أن عبارة «سمع منه » نص في السماع ولاشك ، ولكن يتوجه النظر إلى عبارة « روى عنه » فهل تفيد هذه العبارة أن سماع التلاميذ غير ثابت من صاحب الترجمة ؟

للإجابة على هذا السؤال فقد راجعتُ تراجم كثيرة لأتحقق من ذلك ؛ فظهر لي أن عبارة « روى عنه » ليست نصاً في عدم السماع :
١- فقد وجدتُ الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - قد ذكر عبارة « روى عنه » في حق تلاميذ لايُشك في سماعهم من صاحب الترجمة ، فمن ذلك :

قال البخاري في ترجمة عروة بن الزبير : ( روى عنه الزهري وابنه هشام )(١) .
وسماع الزهري وهشام بن عروة من عروة بن الزبير لايخفى على أهل الحديث لاشتهاره جداً (٢).

وقال البخاري في ترجمة قتادة بن دعامة : (روي عنه هشام وشعبة وسعيد بن أبي عروبة )(٣) .
واشتهار هؤلاء الثلاثة بملازمة قتادة والإكثار عنه أمرٌ مُسلَّمٌ به (٤) .

---

(١) التاريخ الكبير (٣١/٧) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٨٢/٧) ففيه نصوص تدل على ثبوت السماع .

(٣) التاريخ الكبير (١٨٦/٧) .

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٦٤/٤) ترجمة سعيد بن أبي عروبة ، و(٤٤/١١) ترجمة هشام بن أبي عبدالله الدستوائي .

وقال البخاري في ترجمة نافع مولى ابن عمر : ( روى عنه الزهري ومالك بن أنس وأيوب وعبيدالله بن عمر)(١) .

ولايتطرق الشك أبداً في سماع هؤلاء الأئمة الثقات من نافع مولى ابن عمر(٢) .

٢- ووجدتُ البخاري أيضـاً يذكر الرجل ممن يروي عن صاحب الترجمة بقوله :« روى عنه » ، ولكنه في موضع آخر من نفس كتابه التاريخ الكبير ينص صراحة على سماعه من ذلك الشيخ ، فمن ذلك :

قال البخاري في ترجمة هارون بن أبي عيسى :(روى عنه ابنه عبدالله )(٣).

وفي ترجمة عبدالله بن هارون بن أبي عيسى قال : ( سمع أباه) (٤).

وقال في ترجمة قيس أبي مريم الثقفي : ( روى عنه نعيم وعبدالملك ابنا حكيم)(٥).

وفي ترجمة نعيم بن حكيم قال : ( سمع قيساً أبامريم )(٦) . وفي ترجمة عبدالملك بن حكيم قال : (سمع أبامريم قيساً)(٧) .

وقال في ترجمة مالك بن نمير : ( روى عنه عصام بن قدامة )(٨) .

وفي ترجمة عصام بن قدامة قال : (سمع من مالك بن نمير )(٩) .

---

(١) التاريخ الكبير (٨/٨٥) .

(٢) انظر شرح علل الترمذي (١/٤٠١) طبقات أصحاب نافع مولى ابن عمر .

(٣) التاريخ الكبير (٨/٢٢٤) .

(٤) التاريخ الكبير (٥/٢٢٠ -٢٢١) .

(٥) التاريخ الكبير (٧/١٥١).

(٦) التاريخ الكبير(٨/٩٩).

(٧) التاريخ الكبير(٥/٤١١).

(٨) التاريخ الكبير (٧/٣٠٨).

(٩) التاريخ الكبير (٧/٧٠).

وبما تقدم يتضح أن عبارة «روى عنه» باقية على أصل مدلولها تحتمل الوجهين : ثبوت السماع ، وعدم ثبوته .

ومن هنا يُعلم أن قول البخاري فيما يرويه صاحب الترجمة « عن فلان » يختلف عن قوله فيما يُروى عن صاحب الترجمة « روى عنه فلان » .

فالعبارة الأولى تدل - في الغالب - على عدم اطلاع البخاري على يُثبت السماع .

وأما العبارة الثانية فهي محتملة للوجهين معًا .

# الفصل الثاني

## وسائل إثبات اللقاء والسماع عند الإمام البخاري

المبحث الأول :هل يكتفي البخاري بثبوت اللقاءأم يشترط التصريح بالسماع ؟

المبحث الثاني : وسائل إثبات اللقاء .

المبحث الثالث : شروط الاحتجاج بوسائل اللقاء .

المبحث الرابع : كم يكفي لإثبات اللقاء ؟

المبحث الخامس : مايقوم مقام اللقاء

# المبحث الأول

## هل يكتفي البخاري بثبوت اللقاء أم يشترط التصريح بالسماع؟

ذهب بعض أئمة الحديث والنقد إلى أنه يشترط للسند المعنعن حتى يُعد متصلاً أن يكون السماع ثابتاً بين الراوي ومن يروي عنه ولايُكتفى بمجرد اللقيا والاجتماع (١) .

وذهب البعض الآخر من أئمة الحديث والنقد إلى أنه يثبت اتصال السند المعنعن بأحد أمرين : إما السماع ، وإما اللقاء والاجتماع (٢) .

والفرق بين القولين : أن الفريق الأول لايعد السند متصلاً إلا بثبوت السماع أما لو أن الراوي رأى أوجالس من روى عنه ؛ فلا يحكم بمجرد ذلك على أن السند متصل .

وأما الفريق الثاني فيتوسع في الحكم على السند المعنعن بالاتصال ، ولايقتصر في ذلك على ثبوت السماع ، بل يعد اللقاء والاجتماع بين الراوي ومن يروي عنه – ولو لم يأتِ مايثبت السماع بينهما – صالحين للحكم بالاتصال أيضاً .

فيكون المذهب الثاني أوسع من المذهب الأول من حيث الحكم بالاتصال على الأسانيد المعنعنة .

فإلى أي الفريقين يقف البخاري ؟

---

(١) انظرشرح علل الترمذي (١/٣٦٥ ، ٣٦٦ ، ٣٦٧ ، ٣٦٨ ).

(٢) المرجع السابق .

رجَّح ابن رُشيد أن مذهب البخاري هو اشتراط السماع فقال : ( ولقد كان ينبغي من حيث الاحتياط أن يشترط تحقق السماع في الجملة لامطلق اللقاء . فكم من تابع لقي صاحباً ولم يسمع منه وكذلك من بعدهم ، وينبغي أن يحمل قول البخاري وابن المديني على أنهما يريدان باللقاء السماع ، وهذا الحرف لم نجد عليه تنصيصاً يعتمد ، وإنما وجدتُ ظواهر محتملة أن يحصل الاكتفاء عندهما باللقاء المحقق وإن لم يذكرسماع . وأن لايحصل الاكتفاء إلا بالسماع ، وأنه الأليق بتحريهما والأقرب إلى الصواب . فيكون مرادهما باللقاء والسماع معنى واحداً ) (١)

ولكنَّ ابن رجب يخالف ابن رُشيد إذ يقول : ( فدل كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم على أن الاتصال لايثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فإن المحكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء ، وأحمد ومن تبعه عندهم لابد من ثبوت السماع )(٢) .

والذي يترجَّح لي أن الصواب ماقاله الحافظ ابن رجب ، فقد رأيتُ في كلام الإمام البخاري إثبات سماع بعض الرواة ممن يروون عنهم لأنهم رأوهم ، وهذا يدل على أنه يشترط اللقاء بمفهومه الأوسع من مجرد السماع ، وفيما يلي شواهد تدل على ذلك :

١- ذكر البخاري في ترجمة مكحول الدمشقي أنه سمع من واثلة بن الأسقع (٣) ونفى سماع مكحول من واثلة أبومسهر فقد سأله أبوحاتم : ( هل سمع مكحول من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : ماصح عندنا إلا أنس بن مالك . قلتُ : واثلة ؟ فأنكره )(٤) .

---

(١) السنن الأبين (ص٣٣) .

(٢) شرح علل الترمذي (١/٣٦٧).

(٣) التاريخ الكبير(٨/٢١) ، والتاريخ الصغير (١/٣٠٧).

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦٥).

ونفاه أيضاً أبوحاتم فقال : (مكحول لم يسمع من واثلة دخل عليه )(١).

ونفاه أبوزرعة فقال : (لم يسمع مكحول من واثلة بن الأسقع )(٢) .

والبخاري إنما احتج على سماع مكحول من واثلة بما قاله مكحول : (دخلت أنا وأبوالأزهر على واثلة بن الأسقع )(٣) ، والرواية بتمامها كما جاءت عن مكحول : (دخلت أنا وأبوالأزهرعلى واثلة ابن الأسقع فقلنا له : ياأباالأسقع حدثنا بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه وهم ولاتزيد ولانسيان ، قال : هل قرأ أحدكم الليلة من القرآن شيئاً ؟ فقلنا : نعم ومانحن له بالحافظين جداً إنا لنزيد الواو والألف وننقص ، قال: فهذا القرآن مكتوب بين أظهركم لاتألون حفظه وأنتم تزعمون أنكم تزيدون وتنقصون فكيف بأحاديث سمعناها من رسول الله صلى الله عليه وسلم عسى أن لايكون سمعناها منه إلا مرة واحدة . حسبكم إذا حدثناكم بالحديث على المعنى )(٤) .

٢- ذكر البخاري في ترجمة إبراهيم بن أبي عبلة أنه سمع ابن عمر(٥).

وقال أبوحاتم : (رأى ابن عمر)(٦) ، وقال ابن حبان :

---

(١) المرجع السابق (ص١٦٦).

(٢) جامع التحصيل (ص٢٨٥).

(٣) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٣٢٧/١) ، والجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٤٠٨/٨).

(٤) المعجم الكبير للطبراني (٥٤/٢٢ ، ٦٥) ،ومسند الشاميين له (٢/ص٣٦٨ /[١٥١٠] ) والمستدرك للحاكم (٥٦٩/٣) .

(٥) التاريخ الكبير (٣١٠/١) .

(٦) الجرح والتعديل (١٠٥/٢).

( وقد رأى ابن عمر)(١) ، وقال الذهبي : ( وقيل : إنه أدرك ابن عمر . وإلا فروايته مرسلة ) (٢) ، وقال : ( أرسل عن ابن عمر)(٣) ، وقال العلائي : ( وذكرفي التهذيب أنه روى عن ابن عمر رضي الله عنهما ، ولم يدركه بل هو مرسل ) (٤) ، وحكم الحافظ أبونعيم الأصبهاني بأن رواية إبراهيم عن ابن عمرمرسلة (٥) .

جميع هؤلاء الأئمة الخمسة لم يُثبتوا السماع لإبراهيم من ابن عمر، وفي قول أبي حاتم وابن حبان إشارة بأنه لم يصح عندهما سماع إبراهيم من ابن عمر ، وإلا لقالا : سمع أوقالا روى عن ابن عمر .

وبعد الفحص والتفتيش عن مرويات إبراهيم بن أبي عبلة عن ابن عمر وقفتُ على هذين الحديثين :

( عن إبراهيم بن أبي عبلة قال : رأيتُ ابن عمر يحتبي يوم الجمعة ، والإمام يخطب ، فيخفق الخفقات وهو محتب )(٦) .

( عن إبراهيم بن أبي عبلة قال : رأيتُ عبدالله بن عمر يُوتر على راحلته)(٧)

---

(١) الثقات (١١/٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (٣٢٣/٦).

(٣) تهذيب التهذيب (١٤٣/١) .

(٤) جامع التحصيل (ص١٤٠) .

(٥) حلية الأولياء (٢٤٥/٥) .

(٦) مسند الشاميين للطبراني (٣٥/١) وليس فيه لإبراهيم عن ابن عمر غير هذا الحديث فقط .

(٧) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (٤٤٨/١) .

وليس في هذين الحديثين إلا إثبات الرؤية فقط ولم يرد مايدل على السماع ، وأغلب ظني أن البخاري أثبت سماع إبراهيم من ابن عمرلمجرد الرؤية .

ومما يزيد ظني قوة أني وجدتُ إبراهيم بن أبي عبلة يُدخل بينه وبين ابن عمر رجلين في بعض الأسانيد فيروي أحاديث ابن عمر من طريق ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر(١) ، فلو كان قد جالس ابن عمر كثيرًا ماالحتاج لينزل في حديثه عنه إلى هذه الدرجة ، وبهذا يعلم أنه التقى بابن عمر ورآه ولكن لم يرد مايُثبت أنه سمع منه .

٣- أخرج البخاري في « القراءة خلف الإمام » حديثًا من طريق زرارة بن أبي أوفى عن عمران بن حصين أن رجلاً صلى خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بسبح اسم ربك الأعلى . . . الحديث .

ثم إن البخاري أخرج بعد هذا الحديث مباشرةً : ( عن زرارة قال : رأيتُ عمران بن حصين يلبس الخز )(٢) . ثم رجع فساق الحديث الأول بخمسة أسانيد عن زرارة عن عمران وليس فيها التصريح بالسماع .

ولاأجدُ تفسيرًا لصنيع الإمام البخاري إلا أنه أراد إثبات أن زرارة قد لقي عمران بن حصين – رضي الله عنه – لاسيما وأن موضوع الكتاب كله عن مسألة القراءة خلف الإمام ، وليس ثمة علاقة بين لبس الخز وموضوع الكتاب ألبتة ، فلايبقى إلا القول بأن الإمام البخاري ساق ذلك الأثر ليُقرر أن زرارة بن أبي أوفى

---

(١) انظر مسند الشاميين (١/٦٤-٦٥ / [٦٩، ٧٠، ٧١] ) ولعل من حكم على حديثه عن ابن عمر بأنه مرسل نتيجة روايته عن ابن عمر بواسطة ولأنه لم يوجد ما يُثبت سماعه منه .

(٢) القراءة خلف الإمام (ص٤٧) حديث رقم [٨٩] بتحقيق زغلول .

لقي عمران بن حصين - رضي الله عنه -، ومما يزيد الأمر قوة أن سماع زرارة من عمران غير معروف بنص بعض أهل العلم فقد قال الإمام أبومحمد عبدالعزيز بن محمد النخشبي (١) :( لايُعرف سماع زرارة من عمران بن حصين ، وإنما يُعرف سماعه من أبي هريرة وعبدالله بن سلام )(٢) .

والإمام البخاري هنا احتج بالرؤية على إثبات اللقاء الذي هو شرطه في الاحتجاج بالحديث المعنعن .

٤- ذكر البخاري - رحمه الله - في التاريخ الكبير عند ترجمته لمسروق ابن الأجدع أنه : رأى أبابكر وعمر (٣) ولكنه قال في التاريخ الصغير : ( سمع من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما )(٤) .

فاثبت له السماع مع أن مسروقاً لم يثبت له عنهما إلا الرؤية ، قال علي بن المديني : ( وصلى خلف أبي بكر ، ولقي عمر وعلياً ، ولم يروعنهم شيئاً )(٥) .

٥- رأيتُ شيخ الإمام البخاري علي بن المديني يستخدم لفظ اللُقيا كثيراً

---

(١) هوعبدالعزيز بن محمد بن محمد بن عاصم النخشبي ، إمام حافظ ، رحل إلى الآفاق في طلب الحديث ، وأثنى عليه العلماء ، قال يحيى بن مندة : كان أوحد زمانه في الحفظ والاتقان لم نــر مثله في الحفظ في عصرنا ، تـوفي سنة ٤٥٦ هـ. انظر تذكرة الحفاظ (١١٥٦/٣) والنبلاء (٢٦٧/١٨) .

(٢) فوائد أبي القاسم الحنائي المسماة « بالحِنّائيات » تخريج النخشبي (ق ١٣٠) ، ونُقل نص النخشبي في جامع التحصيل (ص١٧٦).

(٣) التاريخ الكبير (٣٥/٨) .

(٤) التاريخ الصغير (١٥٠/١) .

(٥) العلل لابن المديني (ص٦١).

في كتابه « العلل » عند إثباته سماع الرواة من شيوخهم مما يدل على أنه لايشترط السماع فقط وإنما اللقاء ، فمن ذلك :

قوله : ( حبيب بن أبي ثابت لقي ابن عباس ، وسمع من عائشة ، ولم يسمع من غيرهما من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم )(١) .

والملاحظ هنا أنه فَـــرَّق بين سماع حبيب من ابن عباس ، وسماعه من عائشة ، فقال علي بن المديني في رواية حبيب عن ابن عباس بأنه « لقي » وقال في رواية حبيب عن عائشة بأنه «سمع » ، ثم سمَّى اللقاء سماعـًا في قوله : (ولم يسمع من غيرهما ).

وقال ابن المديني : ( سالم بن أبي الجعد قد لقي عدة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لقي جابر بن عبدالله ، وعبدالله بن عمرو ، والنعمان بن بشير ، ورأى أنس بن مالك )(٢) .

وقد ذكرالبخاري في ترجمة سالم بن أبي الجعد أنه سمع أنسـًا (٣) ، مع أن ابن المديني لم يذكر إلا الرؤية فقط ، فهذه قرينة تُضاف إلى ماتقدم .

وقال ابن المديني :( زياد(٤) لقي سعداً عندي وكان كبيراً )(٥) ، واستخدم لفظ اللقاء في مواضع أُخرعديدة (٦) .

---

(١) العلل لابن المديني (ص٦٦).

(٢) العلل لابن المديني (ص٦٣).

(٣) التاريخ الكبير (١٠٧/٤) .

(٤) زياد هو ابن علاقة .

(٥) العلل لابن المديني (ص٦٧).

(٦) انظر مثلاً العلل (ص٤٥ ، ٤٦ ، ٤٨ ، ٦٠، ٦١ ، ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٦، ٦٨).

وتأثر البخاري بأستاذه وشيخه علي بن المديني لايخفى على فطن ، فإذا كان علي بن المديني يرى أن اللقاء يكفي للاحتجاج بالسند المعنعن فغالب الظن أن البخاري كذلك يرى مثل مايراه شيخه لاسيما إذا أخذنا بعين الاعتبار كل ماتقدم من شواهد.

ومما يؤيد - بل يكاد يقطع - بأن مذهب البخاري وابن المديني في الاحتجاج بالحديث المعنعن اشتراط اللقاء أو السماع مانقله الإمام مسلم عندما حكى قول خصمه فقال : ( وزعم القائل الذي افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله ، والإخبار عن سوء رويته ، أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان ، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد ، وجائزٌ أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به . غير أنه لانعلم له منه سماعاً ، ولم نجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط ، أوتشافها بحديث أن الحجة لاتقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرةً فصاعداً ، أوتشافها بالحديث بينهما ، أويرد خبر فيه بيان اجتماعهما وتلاقيهما مرةً من دهرهما فما فوقهما )(١).

ولعل قائلاً يقول : إذا كان البخاري يكتفي للاحتجاج بالحديث المعنعن بمجرد اللقاء فلماذا استخدم لفظ « السماع » ولم يستخدم لفظ « اللقاء » في مثل قوله : « فلان سمع فلاناً وفلاناً » ، وفي نقده للأحاديث التي لم يثبت فيه السماع كقوله : « لايُعرف لفلان سماع من فلان » ؟ .

هذا الكلام صحيح فالبخاري اختار لفظ « السماع » واستخدمه كثيراً ، ولكن ربما لأن إثبات اللقاء أكثر مايكون بوجود التحديث والسماع في الأسانيد ، وهذا هو الغالب الأعم أن معرفة اللُقيا تكون بورود التصريح بالتحديث في الأسانيد ، فيكون استخدام الإمام البخاري للفظ السماع من باب التغليب وأن الحكم للأغلب ، والله تعالى أعلم .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (٢٩/١) .

# المبحث الثاني
# وسائـــــل إثـــبات اللـــقـاء

وسائل إثبات اللقاء هي الأمور التي يحكم بسببها الناقد محتجاً بها على سماع رجل من رواة الحديث من رجلٍ آخر ، وهذه الأمور أو وسائل الإثبات هي :

أولاً : التصريح بالسماع في السند .
ثانياً : ثبوت اللقاء في قصة أوحادثة مروية .
ثالثاً : ورود ألفاظ غير صريحة في اللقاء ولكنها قرائن قوية على وقوعه.

وسأذكر أمثلة توضيحية على كل وسيلة من وسائل الإثبات هذه فيمايلي :

**أولاً** : التصريح بالسماع في السند .

إذا ورد في سند من الأسانيد – التي تصلح للاحتجاج – أن فلاناً قال : سمعت فلاناً ، أوحدثني ، أوحدثنا ، أوقال لي ، أوأخبرنا ، ونحو ذلك من العبارات الدالة على السماع ، فإن ذلك يحتج به على أن السماع ثابت وصحيح ، فكل ماجاء بمثل ذلك السند عن الشخصين نفسيهما بالعنعنة فإنه يعد متصلاً وصالحاً للاحتجاج مالم يحل دون ذلك مانع من الموانع القادحة كالتدليس ونحوه .

وهذه الوسيلة هي الأكثر استخداماً في إثبات الاتصال في السند المعنعن ، فأغلب إثباتات السماع واللقاء إنما تكون من خلال التصريح بالسماع أوالتحديث في السند ومن الأمثلة على هذا في كلام الإمام البخاري – رحمه الله تعالى – :

١–سأل الترمذي الإمام البخاري:(محمد بن المنكدر سمع من عائشة ؟فقال نعم

روى مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن المنكدر قال : سمعتُ عائشة)(١).

٢- ساق الإمام البخاري حديثًا من طريق الحسن البصري وفيه : (فقال الحسن : ولقد سمعتُ أبابكرة يقول : رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر - والحسن بن علي إلى جنبه - وهو يُقْبلُ على الناس مرةً وعليه أخرى ويقول : « إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين » .

قال أبوعبدالله : قال لي علي بن عبدالله : إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث )(٢) .

فالبخاري أقرَّ ورضي قول شيخه علي بن المديني في أن تصريح الحسن بالسماع من أبي بكرة في هذا الحديث هو الذي أثبت سماعه منه .

والأمثلة على هذا كثيرة ، ولكن لوضوح الأمر واشتهاره أكتفي بهذين المثالين .

**ثانيًا** : ثبوت اللقاء في قصة أوحادثة مروية .

يحدث أحيانًا أن راويًا يحدّث عن شيخ بعدة أحاديث ولايوجد في أسانيده مايدل على سماع الراوي من الشيخ ، ولكن يأتي في خبرماإثبات لحصول الالتقاء بينهما ، ويكون هذا من خلال قصة أوحادثة تروى ، فتحصل الفائدة

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٢٧٣/١) .

(٢) صحيح البخاري (٥/ ٣٦١ /[٢٧٠٤] ) ، كتاب الصلح ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي . . . ، وانظركذلك التاريخ الصغير (١ / ١٢٢) .

بأنهما قد التقيا لذا يحتج بما ورد من طريقهما من أحاديث معنعنة ، والإمام البخاري - رحمه الله تعالى - كما قد تقرر في المبحث السابق يَثبُت الاتصال عنده إما بالسماع أوباللقاء ، ومن الأمثلة على اعتماد البخاري على وسيلة الإثبات هذه مايلي :

١- أخرج البخاري من طريق ( عبدالله بن عثمان بن خُثيم المكي عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه : أخّر الوليد بن عقبة الصلاة بالكوفة ، فانكفأ ابن مسعود إلى مجلسه ، وأنا مع أبي .

قال شعبة : لم يسمع عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه .
وحديث ابنُ خُثيم أولى عندي)(١).

يُشير الإمام البخاري هنا إلى أن مافي حديث ابن خُثيم من أن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود قد ذكر أنه حضرتلك الحادثة مع أبيه مثبت لسماعه من أبيه - عند البخاري - ، ومُقدَّم على قول شعبة من أن عبدالرحمن لم يسمع من أبيه .

والمتأمل في هذا النص لايقف فيه على سماع عبدالرحمن من أبيه عبدالله بن مسعود ، ولكن يجد فيه أنه حضر مع والده تلك الواقعة ، واحتج البخاري على سماع عبدالرحمن من أبيه بهذا الحديث .

٢- سأل الترمذي الإمام البخاري :( أبوالزبير سمع عائشة وابن عباس ؟ قال : أما ابن عباس فنعم ، وإن في سماعه من عائشة نظرًا )(٢).

---

(١) التاريخ الصغير (٩٩/١) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٣٨٨/١) .

وأبوالزبير المكي روى عن ابن عباس مباشرة أحاديث قليلة جداً وليس فيها سماع ، وإنما ثبت سماعه من ابن عباس في حديثٍ يرويه أبوالزبير عن أبي أُسيد مالك مالك بن ربيعة الساعدي الأنصاري والحديث كما ورد : ( عن أبي الزبير المكي قال : سمعتُ أبا أُسيد الساعدي وابن عباس يُفتي بالدينار بالدينارين ، فقال أبوأسيد وأغلظ له في القول ، فقال ابن عباس : ماكنتُ أظن أن أحداً يعرف قرابتي من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لي مثل هذا ياأبا أسيد . . . الحديث )(١).

والبخاري إنما أثبت سماع أبي الزبير من ابن عباس لهذا الحديث الذي شهد فيه أبوالزبير هذه المناظرة رغم أنه لم يأتِ سماع صحيح من أبي الزبيرفيما يرويه عن ابن عباس من أحاديث ، ولعل هذا ماجعل سفيان بن عيينة يقول : ( يقولون أبوالزبير المكي لم يسمع من ابن عباس )(٢) ، وأبوحاتم الرازي يقول : ( أبوالزبير رأى ابن عباس رؤية )(٢) .

وقد تقدّم في المبحث الأول من هذا الفصل عدة شواهد تندرج تحت وسيلة الإثبات الثانية المعنوية بإثبات اللقاء في قصة أوحادثة مروية ، فأغنى ذكرها هناك عن إعادتها هنا .

وقد ذكر مسلم - رحمه الله تعالى - الوسيلتين السابقتين أثناء عرضه لقول مخالفه إذ قال : ( إن الحجة لاتقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرةً فصاعداً ، أوتشافها بالحديث بينهما ، أويرد خبرٌ فيه بيان اجتماعهما ، وتلاقيهما مرةً من دهرهما ، فما فوقها )(٣) .

---

(١) المعجم الكبير للطبراني (١٩/٢٦٨ - ٢٦٩) ، والمستدرك للحاكم (٢/١٩ - ٢٠) ، وقال الهيثمي في المجمع (٤/١١٤) : إسناده حسن .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٤).

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١/٢٩).

وبقي وسيلة لم يذكرها مسلم ، وليس ذلك إلا لنُدرتها ، ولكون الوسيلة الأولى ، والثانية أكثر في الاستخدام والتطبيق منها ، وسنتحدث عنها الآن .

**ثالثـًا** : ألفاظ غير صريحة في اللقاء ولكنها قرائن قوية على وقوعه .

وجدتُ في بعض الأحايين أحاديث صححها البخاري ، ولم يثبت لبعض رواتها السماع من البعض الآخر ، ولايوجدللبخاري كلام في ثبوت السماع لرواة تلك الأحاديث ، ولاحتى كلام في تفسيرماصنع ، ولكن التأمل في هذه الأحاديث يقودنا إلى الاستنباط إلى أن البخاري إنما صحح تلك الأحاديث لوجود قرائن قوية تدل على وقوع اللقاء بين بعض رواة السند من بعضهم الآخر ، ولاأدعي أن الشواهد التي سأسوقها هي محل اتفاق ، فالأمر اجتهادي ولايخرج عن حدود الاستنباط ، ولم ينمَ إلى علمي أن أحدًا ذكر هذه الوسيلة ضمن وسائل إثبات اللقاء عند البخاري أوعلي بن المديني ، مما جعلني أتردد وأفكر في إلغاء هذا الجزء من مبحث وسائل إثبات اللقاء ، ولكن رأيتُ أن الإقدام خير من الإحجام ، وأن المصلحة في كتابة هذا الجزء راجحة مع ماقد سيتعرض له من نقد ، وفيما يلي شواهد على هذه الوسيلة :

١- أخرج البخاري في صحيحه من طريق أبي عبدالرحمن السلمي عن عثمان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :( « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » ، قال (١) : وأقرأ أبوعبدالرحمن في إمرة عُثمان حتى كان الحجاج ، قال (١) : وذاك الذي أقعدني مقعدي هذا )(٢) .

---

(١) القائل الأول هو سعد بن عبيدة راوي الحديث عن أبي عبدالرحمن السلمي ، والقائل الثاني هو أبوعبدالرحمن نفسه ، انظر فتح الباري (٨/٦٩٥)

(٢) صحيح البخاري (٨/ص٦٩٢ /[٥٠٢٧] )، كتاب فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه .

وثبت عن شعبة بن الحجاج أنه قال :(لم يسمع أبوعبدالرحمن السلمي من عثمان)(١) ، وكذا قال يحيى بن معين (٢) ، ولم يُنكر الإمام أحمد قول شعبة (٣) ، وأما أبوحاتم فأجاب على من سأله : ( سمع من عثمان بن عفان ؟ قال : روى عنه ولايذكر سماعًا )(٤) .

فلماذا صحّح البخاري الحديث إذا كان يخالف شرطه في الاحتجاج بالسند المعنعن ؟

قد يُقال لعل البخاري وقف على طريقٍ للحديث نفسه فيه تصريح أبي عبدالرحمن السلمي بالسماع من عثمان رضي الله عنه ، ولكن الواقع أن الحافظ ابن حجر لم يذكر في شرحه على صحيح البخاري أنه وجد التصريح بالتحديث من طريقٍ يعتمد عليه وذلك خلال مناقشته لقول شعبة السابق ، وإنما قال ابن حجر :(قد وقع في بعض الطرق التصريح بتحديث عثمان لأبي عبدالرحمن ، وذلك فيما أخرجه ابن عدي (٥) في ترجمة عبدالله بن محمد بن أبي مريم من طريق ابن جريج عن عبدالكريم عن أبي عبدالرحمن حدثني عثمان ، وفي إسناده مقال )(٦).

إذن على ماذا استند الإمام البخاري في تصحيحه لاتصال هذا الحديث ؟

---

(١) مسند الإمام أحمد (٣٣٦/١ /[٤١٢]) تحقيق أحمد شاكر ، والمراسيل لابن أبي حاتم(ص٩٤).

(٢) فتح الباري (٦٩٣/٨) .

(٣)المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٥) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٤).

(٥) الكامل في الضعفاء لابن عدي (١٥٦٨/٤) وقد قال ابن عدي في ابن أبي مريم هذا : يحدث بالبواطيل ، وقال : إما أن يكون مغفلاً أومتعمدًا .

(٦) فتح الباري (٦٩٤/٨).

أجاب الحافظ ابن حجر في قوله :( ظهرلي أن البخاري اعتمد في وصله ، وفي ترجيح لقاء أبي عبدالرحمن لعثمان على ماوقع في رواية شعبة عن سعد بن عبيدة من الزيادة ، وهي أن أباعبدالرحمن أقرأ من زمن عثمان إلى زمن الحجاج ، وأن الذي حمله على ذلك هو الحديث المذكور ، فدل على أنه سمعه في ذلك الزمان ، وإذا سمعه في ذلك الزمان ولم يوصف بالتدليس اقتضى ذلك سماعه ممن عنعنه عنه وهو عثمان رضي الله عنه ، ولاسيما مع ماشتهر بين القراء أنه قرأ على عثمان ، وأسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود وغيره(١) ، فكان هذا أولى من قول من قال إنه لم يسمع منه )(٢) .

وفي كلام ابن حجر إشارة إلى أن البخاري اعتمد في تصحيحه لهذا الحديث على لفظٍ غير صريح في إثبات اللقاء ، ولكنه قرينة قوية ، بالإضافة إلى قرينة أخرى هي ماشتهر عند القراء من أن أباعبدالرحمن السلمي قرأ القرآن على عثمان ، وإن كان في أسانيد أخبار قراءة السلمي على عثمان ضعف ووهن (٣) والمحفوظ عن عاصم بن أبي النجود أن أباعبدالرحمن السلمي قرأ على علي رضي الله عنه (٤) ، بل سند عاصم في القراءة هكذا : ( عاصم عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي بن أبي طالب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم )(٥)

---

(١) رُوي أن أبا عبدالرحمن قرأ على عثمان ولكن من طرقٍ لاتسلم من مقال ، انظر معرفة القراء الكبار للذهبي (١/٥٢ – ٥٧) ، وسير أعلام النبلاء (٤/٢٦٧ –٢٧٢).

(٢)فتح الباري (٨/٦٩٤).

(٣) وانظر نقد الذهبي لها في سير أعلام النبلاء (٤/٢٦٨ ، ٢٧١ ) ، ولاتصلح لأن يقوي بعضها بعضاً لما فيها من شذوذ ومعارضة للطرق القوية ، وليس من المناسب في هذا الموضع تفصيل هذه الجزئية .

(٤) معرفة القراء الكبار(١/٩١ ، ٩٢ ، ٩٤) ، وسيرأعلام النبلاء (٤/٢٦٩) .

(٥) معرفة القراء الكبار( ١ / ٩١، ٩٢ ، ٩٤) ، وسير أعلام النبلاء (٤ / ٢٧٠) .

فلو كان لعاصم عن أبي عبدالرحمن السلمي طريق وسند في القراءة عن عثمان رضي الله عنه لشهر ذلك وأظهره لأنه كان عثمانيًا ويُقدم عثمان على علي في الأفضلية (١) على عكس ماهو مشهور عن أكثر الكوفيين .

وأغلب الظن أن البخاري - رحمه الله تعالى - لم يأخذ بقول شعبة هذا لأن القرينة قوية جدًا كما يتضح من كلام ابن حجر السابق ، وهذا مما يؤكد أن البخاري لايطبق شرطه في الحديث المعنعن تطبيقًا جامدًا بل ينظر للقرائن القوية ولايُهملها ، فلله دره من إمام واسع الأفق لاتسجنه الألفاظ ، ولاتأسره العبارات .

٢- سأل الترمذي البخاري عن حديث يرويه ( حبيب بن سالم عن النعمان بن بشيرأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في العيدين والجمعة بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية ، وربما اجتمعا في يوم فيقرأ بهما .

فقال البخاري : هو حديث صحيح )(٢) .

والإمام البخاري عندما ترجم لحبيب بن سالم قال : ( حبيب بن سالم مولى النعمان بن بشيرالأنصاري ، عن النعمان ، روى عنه أبوبشير وبشير بن ثابت ومحمد بن المنتشروخالد بن عرفطة وإبراهيم بن مهاجر ، وهو كاتب النعمان ، فيه نظر(٣))(٤).

---

(١) معرفة القراء الكبار(١/ ٩١، ٩٢) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (١/ ٢٨٥ -٢٨٦) .

(٣) هذه فائدة نفيسة جدًا لم تذكر في شيء من كتب علم الجرح والتعديل ، وهي أن البخاري صحّح لمن قال : فيه نظر ، وهذه الفائدة تحرضنا على البحث عن حقيقة مراد البخاري بقوله : فيه نظر ، إذ تحتاج المسألة لبحث استقرائي متأن .

(٤) التاريخ الكبير (٢/ ٣١٨).

وفي قوله : « عن النعمان » مما يدل على أن سماع حبيب عن النعمان لم يثبت بيقين عند البخاري وإلا لقال – كما هي عادته – : « سمع النعمان » . لاسيما وقد ذُكر أن حبيباً أدخل بينه وبين النعمان واسطة في بعض ماحدَّث (١) ، ففي هذين الأمرين مايدعوللشك في ثبوت سماعه من النعمان – عند البخاري –

ويظهرلي أن الإمام البخاري إنما صحَّح حديث حبيب بن سالم عن النعمان . للفظ يتضمن قرينة قوية على وقوع اللقاء ، وإن لم يرد نصاً ، هذا اللفظ هو قول البخاري في ترجمة حبيب :« أنه كاتب النعمان » ، والظن الغالب أن الكاتب عند أمير أوقاض (٢) يكون قد التقى سيده ، يضاف إلى ذلك قرينة أخرى وهي أن حبيباً مولى النعمان بن بشير . فيكون تصحيح البخاري للحديث مع عدم ثبوت السماع أواللقاء لقوة القرائن الدالة على وقوع اللقاء .

٣- حكم البخاري على حديث يرويه عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة في صلاة الخوف بأنه حديث حسن (٣).

وقد رجعت الى التاريخ الكبير لأرى هل نص البخاري على سماع عبدالله بن شقيق من أبي هريرة ؟ ، فوجدتُه نص على سماعه من عائشة ولم ينص على سماعه من أبي هريرة ، ولكن نقل قولاً لعبدالله بن شقيق فيه قرينة قوية جداً على لقائه لأبي هريرة ! إذ قال : ( جاورتُ أباهريرة سنة ) (٤) .

---

(١) تهذيب الكمال (٣٧٤/٢) تحقيق بشارمعروف .

(٢) النعمان بن بشير رضي الله عنه تولى إمارة الكوفة في زمن معاوية رضي الله عنه ، ثم ولي قضاء دمشق ، ثم ولي إمارة حمص . انظر سير أعلام النبلاء (٤١٢/٣).

(٣) العلل الكبير للترمذي ( ٣٠٣/١) ولم يذكر متن الحديث ، وقد ساقه الترمذي في سننه (٢٤٣/٥ / [٣٠٣٥]) .

(٤) التاريخ الكبير (١١٦/٥) .

فلعل البخاري قوّى حديث عبدالله بن شقيق عن أبي هريرة معتمداً على هذه الكلمة التي هي قرينة على وقوع اللقاء ، بل لعلها أقوى من حيث احتمال اللقاء والتصريح بمدة الملازمة من مجرد ورود لفظ « سمعت » ، أو« حدثنا » مرة واحدة . وربما أن البخاري اختار هذه الكلمة وفضلها على أن يقول « سمع أباهريرة » لما في هذه الكلمة من زيادة على مجرد السماع .

وأخيراً يجب أن نُقرِّر أنه ليس هناك قاعدة مُطَّرِدة فيما يصلح ، ومالايصلح من الألفاظ التي هي قرائن على قوة احتمال وقوع اللقيا ، والعمدة في هذا الباب على القرائن ، ومدى قوتها .

## المبحث الثالث : شروط الاحتجاج بوسائل اللقاء

يشترط للاحتجاج بوسائل اللقاء أمران :

(١) - صحة السند .
(٢) - السلامة مما يمنع ثبوت اللقاء .

### (أ) صحة السند .

إذا رُوي مايدل على لقاء راوٍ بشيخ في خبر من الأخبار ، ولكن من طريقٍ ضعيف فلا يعتد بذلك حتى يجيء من طريق صحيح ، فصحة السند شرط للأخذ بوسيلة اللقاء .

قال البخاري : ( قال : إنما صح عندنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث )(١) .

وقال : ( وسماع الحسن من سمرة من جندب صحيح )(٢) .

ومعنى هذا أن سماع الحسن من هذين الصحابين ثبت بسند صحيح ، وقد تكلم الإمام البخاري في سماعات بعض الرواة لأنها لم ترد من طرق يعتمد عليها ، فقال في ترجمة عبدالله بن عكيم : ( لايعرف له سماع صحيح )(٣) ، وقال في موضع آخر: ( قال عباد بن ميسرة حدثنا الحسن قال ثنا أبوهريرة عن النبي صلى الله عليه

---

(١) التاريخ الصغير (١/١٢٢) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٢/٩٦٣) ، والتاريخ الصغير (١/٢٨٢) نقلاً عن علي بن المديني .

(٣) التاريخ الكبير (٥/٣٩) ، والضعفاء الصغير (ص٦٦) .

وسلم قال أبوعبدالله : ولايصح سماع الحسن من أبي هريرة في هذا )(١) .

ومما ينبغي التنبيه عليه أن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - لايبالغ في التشدد إزاء رجال سند الخبر الذي يتضمن ثبوت اللقاء أو السماع فمن ذلك :

قال الترمذي : ( سألت محمداً عن هذا الحديث ، وقلتُ له : محمد بن المنكدر سمع من عائشة ؟ فقال : نعم . روى مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمدبن المنكدر قال : سمعتُ عائشة )(٢) .

ومخرمة بن بكير متكلم في سماعه من أبيه فقد قال مخرمة : ( هذه كتب أبي لم أسمع منها شيئًا )(٣) ، وقد تكلم ابن معين وعلي بن المديني وأبوداود وابن حبان في سماع مخرمة من أبيه (٤) ، وقيل إنه سمع منه بعض الشيء قال ابن المديني : ( لعله سمع الشيء اليسير ، ولم أجد أحداً بالمدينة يخبرني عن مخرمة أنه كان يقول في شيء من حديثه سمعتُ أبي )(٥) .

فهذا السند فيه انقطاع ، ولكن لعل البخاري احتج بخبر مخرمة بن بكير عن أبيه لأن التدليس كان نادراً جداً في المدينة ، والسند الذي هو محمد بن المنكدر عن عائشة سند مدني لذا ساغ التساهل فيه ، ولعل هناك قرائن أخرى أملت على الإمام البخاري الأخذ بهذا السند ، وتساهل البخاري هو في اعتماده هنا على

---

(١) التاريخ الكبير (٣٥/٥) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٣٧٣/١) ، وقد تُكلم في سماع ابن المنكدرمن عائشة انظر تهذيب التهذيب (٤٧٤/٩ ، ٤٧٥) .

(٣) التاريخ الكبير (١٦/٨) .

(٤) تهذيب التهذيب (٧٠/١٠ - ٧١) .

(٥) تهذيب التهذيب (٧١/١٠) .

=الوجادة ، وقد احتج بالوجادة بعض أهل العلم .

## (٢) - السلامة مما يمنع من ثبوت اللقاء .

### أ- موانع قادحة .

١- وجود مايمنع ثبوت اللقاء تاريخياً .

إذا جاء في خبر أن فلاناً اجتمع مع فلان إلا أن التاريخ لايسمح بحدوث ذلك لكون أحدهما مات قبل مجيء الآخر ، أورحل عن بلدة قبل دخول الآخر إليها ، فإن الراجح أخذ ماجاء في التاريخ إلا أن يكون هناك مايطعن في صحة النقل التاريخي أويشكك في صدقه .

ساق البخاري حديثاً من طريق : ( محمد بن عبدالله عن المطلب عن أبي هريرة : « دخلتُ على رُقية بنتِ رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأة عثمان وفي يدها مشط »)(١).

ثم عقب عليه منتقداً بقوله : ( لاأدري حفظ ! ، لأن رقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم ماتت أيام بدر ، وأبوهريرة هاجر بعد ذلك بنحوٍ من خمس سنين أيام خيبر ، ولاتقوم به الحجة )(٢) .

فرفض البخاري الحديث ولم يحتج بما ذكر فيه من لقاء أبي هريرة لرُقية بنت النبي صلى الله عليه وسلم لمعارضة ذلك لحقائق التاريخ .

٢- تصريح الراوي بنفسه أنه لم يسمع ممن روى عنه .

إذ صرَّح الراوي بنفسه أنه لم يسمع من فلان الذي روى عنه كان ذلك التصريح أقوى

---

(١) التاريخ الكبير(١/١٢٩) ، والتاريخ الصغير (١/٤٣) .

(٢) التاريخ الصغير (١/٤٣) .

= من غيره إذا كان سند النص المصرح فيه بعدم السماع صحيحاً ، ومن ذلك :

جاء في بعض الأسانيد أن جميل بن زيد قال حدثنا ابن عمر (١) ، وقد قال جميل بن زيد نفسه :
( هذه أحاديث ابن عمر ماسمعتُ من ابن عمر شيئًا ، إنما قالوا لي : اكتب أحاديث ابن عمر فقدمتُ المدينة فكتبتها )(٢) .

٣- دخول التحديث خطأً في الإسناد

يحدث أحيانًا أن يُروى سند فيه التصريح بالسماع بين راوٍ وشيخه ، ولكن يكون ذلك خطأً وليس صوابًا ، فلايحتج بالتصريح بالسماع لمجرد وروده في سند حتى يُتأكد من أنه ليس بخطأ ، وقد نبّه البخاري على بعضٍ من ذلك :

قال البخاري : ( قال لي ابن حجر : ولد عبدالجبار(٣) بعد موت أبيه بستة أشهر ، وقال فطرعن أبي إسحاق عن عبدالجبارسمعتُ أبي ، ولايصح )(٤) .

وقال البخاري في سندٍ روي فيه تصريح الحسن البصري بسماعه من أبي هريرة : ( ولايصح سماع الحسن من أبي هريرة ) (٥) .

وقال البخاري :( أبولقمان سمع أباهريرة ، قال ابن مهدي وابن صالح

---

(١) التاريخ الصغير (٧٥/٢) .

(٢) التاريخ الصغير(٧٤/٢ -٧٥) ، وسند النص أحمدبن حنبل عن أبي بكربن عياش عن جميل ، فالسند إلى جميل قوي .

(٣) هو عبدالجباربن وائل بن حجر الحضرمي .

(٤) التاريخ الكبير(٦٩/١).

(٥) التاريخ الكبير (٣٥/٢).

= نا أبولقمان عن عبدالله عن أبي هريرة ، وهذا أصح )(١) . يعني بينه وبين أبي هريرة رجل ، ومقتضى هذا أن السماع دخل خطأً .

ولابن رجب كلام طيب حول هذه النقطة ، فقد قال : (وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد ، ويقول : هو خطأ ، يعني ذكر السماع :

قال في رواية هُدبة عن حماد عن قتادة نا خلاد الجهني : « هو خطأ ، خلاد قديم ، ما رأى قتادة خلاداً » ، وذكروا لأحمد قول من قال : عن عِراك بن مالك سمعتُ عائشة فقال : « هذا خطأ » وأنكره ، وقال : « عراك أين سمع من عائشة ؟ إنما يروي عن عروة عن عائشة » .

وكذلك ذكر أبوحاتم الرازي : أن بقية بن الوليد كان يروي عن شيوخ مالم يسمعه ، فيظن أصحابه أنه سمعه ، فيروون عنه تلك الأحاديث ويصرحون بسماعه لها من شيوخه ، ولايضبطون ذلك .

وحينئذٍ فينبغي التفطن لهذه الأمور ، ولايُغتر بمجرد ذكر السماع والتحديث في الأسانيد ، فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه ، ويكون منقطعاً .

وذكر أحمد أن ابن مهدي حدَّث بحديث عن هشيم أنا منصور بن زاذان ، قال أحمد : « ولم يسمعه هشيم من منصور »)(٢) .

---

(١) التاريخ الكبير (٨/٦٦) .

(٢) شرح علل الترمذي (١/٣٦٩ - ٣٧٠) .

**ب - موانع غير قادحة.**

١- معارضة أحد الأئمة المتقدمين .

في بعض الأحيان نجد تعارضاً في بعض الأقوال بين البخاري وأحد الأئمة المتقدمين عليه في العمر ، فذلك الإمام يقول : فلان لم يسمع من فلان ، والبخاري : يقول سمع ، وفي هذا مايدل على أن الإمام البخاري لم يجعل أحكام الأئمة من قبله إذا عارضها الدليل مانعاً تسوغه حجة : لعله بلغهم مالم يبلغني ، ومن الشواهد على ذلك :

أثبت البخاري لمجاهد السماع من علي بن أبي طالب رضي الله عنه (١) ، بينما أنكر ابن معين ذلك (٢) .

وأخرج البخاري في صحيحه (٣) لمجاهد عن عائشة عدة أحاديث مثبتاً بذلك سماع مجاهد من عائشة ، وقد قال شعبة ، ويحيى بن سعيد القطان ، وابن معين ، أن مجاهداً لم يسمع من عائشة (٤) .

وأثبت البخاري سماع عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه ، ونفى ذلك شعبة ، قال البخاري : (قال شعبة : لم يسمع عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه ، وحديث ابنُ خثيم أولى عندي )(٥) .

وهذه الأقوال تثبت إمامة البخاري ومكانته الاجتهادية في العلم .

---

(١) التاريخ الكبير( ٧ / ٤١٢ ) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦١).

(٣) صحيح البخاري (٣/ص٧٠١ /[١٧٧٦])، كتاب الحج ، باب كم اعتمر النبي صلى الله عليه وسلم ، وفي الحديث سماع مجاهد لصوت عائشة .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦١-١٦٢) .

(٥) التاريخ الصغير (٩٩/١) وفي حديث ابن خثيم إثبات أن عبدالرحمن كان مع أبيه شاهداً لما أخَّر الوليد بن عقبة الصلاة.

٢- عدم صحة ماينفي اللقاء تاريخياً.

إذا جاء في سندٍ صحيح مايُثبت اللقاء ، ولكن هناك مايعارضه من أقوال المورخين غير المعتمدين فإن مافي السند الصحيح يقدم على قول أهل التاريخ الذين فيهم نظر ، وهذا مافعله البخاري في حديث مسروق عن أم رومان الذي أخرجه في صحيحه (١) ، فقد قال : ( وروى علي بن زيد عن القاسم : ماتت أم رومان زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وفيه نظر ، وحديث مسروق أسند )(٢) ، ويعني البخاري أن تصريح مسروق بلقائه لأم رُومان أصح سنداً من قول القاسم أنهاماتت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لأن قول القاسم من رواية علي بن زيد بن جُدعان وهو ضعيف .

وقد طعن غير واحدٍ في حديث مسروق عن أم رومان الذي أخرجه البخاري في صحيحه ، ومن هؤلاء ابن السكن ، والخطيب البغدادي ، والقاضي عياض ، والسهيلي ، وابن سيدالناس ، والمزي ، والذهبي (٣) ، والعلائي (٤) ، وحجتهم في ذلك ماذكره ابن كثير عنهم بقوله : ( وذلك لما ذكره أهل التاريخ أنها ماتت في زمن النبي صلى الله عليه وسلم )(٥).

وممن أيد البخاري ونصره ابن القيم (٦) ، وكذلك الحافظ ابن حجر الذي قال :( والذي ظهر لي بعد التأمل أن الصواب مع البخاري ، لأن عمدة الخطيب ومن =

---

(١) صحيح البخاري (٧/ص٥٠٠ / [٤١٤٣]) ، كتاب المغازي ، باب حديث الإفك ، وفيه قال مسروق : « حدثتني أم رومان » .

(٢) التاريخ الصغير (٦٣/١).

(٣) فتح الباري (٥٠٣/٧).

(٤) جامع التحصيل (ص٢٧٧ - ٢٧٨) .

(٥) تفسير ابن كثير (٦٨/٥) .

(٦) زاد المعاد (٢٦٦/٣ - ٢٦٧) .

تبعه في دعوى الوهم الاعتماد على قول من قال :إن أم رومان ماتت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم سنة أربع وقيل سنة خمس ، وقيل سنة ست ، وهو شيء ذكره الواقدي ، ولايتعقب الأسانيد الصحيحة بما يأتي عن الواقدي ، وذكره الزبير بن بكار بسند منقطع فيه ضعف أن أم رومان ماتت سنة ست في ذي الحجة ، وقد أشار البخاري إلى رد ذلك في تاريخه الأوسط والصغير ، فقال بعد أن ذكر أم رومان في فصل من مات في خلافة عثمان : روى علي بن زيد عن القاسم قال ماتت أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست ، قال البخاري : وفيه نظر ، وحديث مسروق أسند أي أقوى إسنادًا وأبين اتصالاً )(١) .

٣- دخول واسطة في السند بين من ثبت لهما اللقاء .

معنى الواسطة في السند أن يدخل في سند بين راوٍ وآخر رجل مثل أن يروي عراك بن مالك عن عائشة ، ثم يجيء في سندٍ آخر بينهما واسطة فيكون السند هكذا : عراك بن مالك عن عروة بن الزبير عن عائشة ، وهذه المسألة لاتخرج عن حالتين :

الحالة الأولى – دخول واسطة في السند بين من ثبت لهما اللقاء .

الحالة الثانية- دخول واسطة في السند بين من لم يثبت لهما لقاء .

ولكل حالة من هاتين الحالتين حكم سأذكره مع الأمثلة من نصوص الإمام البخاري فيما يلي :

الحالة الأولى : دخول واسطة في السند بين من ثبت لهما اللقاء .

---

(١) فتح الباري (٥٠٢/٧) ، وقد فصّل ابن حجر الأدلة في الرد على خطأ الخطيب البغدادي ومن تبعه انظر في هدي الساري (ص٣٩٢) ، والإصابة (٤/ ٤٥٠ -٤٥٢) ، والتهذيب (٤٦٧/١٢ - ٤٦٨) .

دل صنيع البخاري وأقواله على أنه لايَعدُ دخول الواسطة بين من ثبت لهما اللقاء من الموانع القادحة التي يحتج بها على نفي ثبوت اللقاء ، ورد النص المنقول الذي ثبت فيه اللقاء ، والشواهد على ذلك من كلام البخاري عديدة ، وسأكتفي بذكر الآتي :

أثبت البخاري سماع عبدالله البهي من عائشة(١) رضي الله عنها ، وقد ثبت أنه حَدَّث عن عروة بن الزبير عن عائشة (٢) ، وقد أجاب الإمام أحمد بن حنبل لما سئل : عبدالله البهي سمع من عائشة ؟ بقوله :
( ماأرى في هذا شيئاً ، إنما يروي عن عروة ، وقال في حديث زائدة عن السدي عن البهي قال : حدثتني عائشة في حديث الخمرة : وكان عبدالرحمن قد سمعه من زائدة ، فكان يدع فيه « حدثتني عائشة » وينكره )(٣) .

وأثبت البخاري سماع عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود من أبيه (٤) ، وقد ثبت أن عبدالرحمن حَدَّث عن مسروق عن عبدالله بن مسعود (٥) ، وقد ذهب شعبة ، وابن معين في رواية عنه ، والحاكم إلى أن عبدالرحمن لم يسمع من أبيه (٦) ، ولعل حجتهم في ذلك أن عبدالرحمن كان صغيراً عند وفاة والده ، ولأنه أدخل في بعض حديثه عن أبيه واسطة .

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٥٦) .

(٢) تحفة الأشراف (١٢/١٤ ) وللبهي ثلاثة أحاديث بهذا الإسناد .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم(ص١٠١) ، وانظر جامع التحصيل (ص٢١٨) .

(٤) التاريخ الكبير (٥/٢٩٩) .

(٥) تحفة الأشراف (٧/١٤٥) ولعبدالرحمن بهذا الإسناد حديثاً واحداً ، والحديث في الصحيحين .

(٦) تهذيب التهذيب (٦/٢١٥ -٢١٦) .

وأثبت البخاري سماع أبي الزبير من ابن عباس (١) ، وقد ثبت أن أباالزبير روى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (٢) ، وروى عن طاووس عن ابن عباس (٣) ، وروى عن مجاهد عن ابن عباس (٤) ، وروى عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس (٥) ، وعن عكرمة عن ابن عباس (٦) ، وقد تكلم ابن عيينة ، وأبوحاتم الرازي في سماع أبي الزبير من ابن عباس (٧) ، ولعل مستندهم أن أكثر حديث أبي الزبيرعن ابن عباس جاء بواسطة .

وفي كل الأمثلة السابقة رأينا أن البخاري أثبت سماع أولئك الرواة عن شيوخهم رغم أنهم يدخلون في بعض ماروره عن أولئك واسطة ، وذلك لأن البخاري - رحمه الله - ثبت عنده لقاء أولئك الرواة بيقين . ولعله يحمل دخول الواسطة على تنوع مصادر الرواية ، ولايحمله على تناقض الراوي ، والاستدلال بذلك على عدم سماعه من شيخه .

الحالة الثانية : دخول واسطة في السند بين من لم يثبت لهما لقاء .

يختلف موقف الإمام البخاري ، وحكمه على هذه الحالة الأولى عن حكمه على الحالة الأولى ، وقد ثبت لدي أن الإمام البخاري يستدل على دخول الواسطة بين من لم يثبت لهما اللقاء على عدم السماع ، ومن الشواهد التي تثبت هذا :

---

(١)العلل الكبير للترمذي (٣٨٨/١) .

(٢) تحفة الأشراف (٤٤١/٤) ، لأبي الزبير بهذا الإسناد أربعة أحاديث .

(٣) تحفة الأشراف (٢٧/٥ - ٢٩) ، لأبي الزبير بهذا الإسناد سبعة أحاديث .

(٤) تحفة الأشراف (٢٣٦/٥) ، لأبي الزبير بهذا الإسناد حديثان .

(٥) تحفة الأشراف (٩٩/٥) ، ولأبي الزبيربهذا الإسناد حديث واحد .

(٦) تحفة الأشراف (١٦٧/٥) ، ولأبي الزبيربهذا الإسناد حديث واحد .

(٧) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٤).

قال البخاري : ( مكحول لم يسمع من عنبسة ، روى عن رجل عن عنبسة عن أم حبيبة « من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة ركعة » )(١) .

وقال : ( لم يسمع الحسن من سلمة بينهما قبيصة بن حريث )(٢) .

وقال : ( ماأرى يونس بن عبيد سمع من نافع ، وروى يونس بن عبيد عن ابن نافع عن أبيه حديثاً )(٣) .

وقال : ( عمروبن دينار لم يسمع من البراء ، وبينهما عندي رجل )(٤) .

وبما سبق يتأكد أن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - يُفرِّق بين دخول الواسطة في في سند ثبت اللقاء بين رواته ، ودخول الواسطة في سند لم يثبت اللقاء بين رواته . فبينما يستدل في الحالة الثانية على عدم سماع الراوي ، نجده في الحالة الأولى لايستدل بذلك لأن اللقيا بين الراوي وشيخه صحيحة ، ومن الجائزأن يروي الراوي عن شيخ سمع منه ، ثم يُحدِّث عن رجل عن ذلك الشيخ الذي ثبت سماعه منه ، وبهذا يتقرر حكم البخاري في دخول الواسطة في السند .

---

(١) العلل الكبير للترمذي (١/١٦٠) .

(٢) التاريخ الكبير (٤/٧٢) .

(٣) العلل الكبيرالترمذي (١/٥٢٣) .

(٤) العلل الكبيرللترمذي (١/٤٧٦) .

## المبحث الرابع : كم يكفي لإثبات اللقاء ؟

يكتفي الإمام البخاري – رحمه الله تعالى – بثبوت اللقاء أوالسماع مرة واحدة بين الراوي وشيخه ليحكم بالاتصال على كل ماجاء بذلك السند معنعناً .

قال مسلم – رحمه الله تعالى – عارضاً لرأي مُخالفه : ( إن الحجة لاتقوم عنده بكل خبرٍ جاء هذا المجيء ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرةً فصاعداً ، أوتشافها بالحديث بينهما ، أويرد خبر فيه بيان اجتماعهما ، وتلاقيهما ، مرةً من دهرهما فما فوقها )(١) .

وقد ذكر غير واحد من العلماء أن البخاري يكتفي لإثبات اللقاء بمرة واحدة ، من هؤلاء العلماء : أبوعمروبن الصلاح (٢) ، وابن رُشيد (٣) ، والعلائي (٤) ، وابن حجر العسقلاني (٥) ، وغيرهم كثير .

ومن الأمثلة من كلام البخاري على أنه يكتفي في إثبات اللقاء أوالسماع بمرة واحدة :

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (٢٩/١) .

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٨).

(٣) السنن الأبين (ص٣٢).

(٤) جامع التحصيل (ص١١٦) .

(٥) هدي الساري (ص١٤) ، وشرح نخبة الفكر(ص٦٤) .

قول البخاري : ( وسماع الحسن من سمرة بن جندب صحيح )(١) ، وقد ذهب عدد من العلماء إلى أن الحسن لايصح له السماع من سمـرة إلا في حديث واحد (٢) ، والظاهر من صنيع البخاري أنه اكتفى بهذا الحديث الواحد في إثباته لسماع الحسن من سمرة ، لاسيما وأنه لايُعرف للحسن عن سمرة سماعٌ في غير حديث العقيقة قال الإمام البيهقي : ( أكثر الحفاظ لايثبتون سماع الحسن البصري من سمرة في غيرحديث العقيقة ) (٣) .

وقول البخاري : (قال علي : إنما صح عندنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث )(٤) .

وقوله لما سئل عن محمد بن المنكدرهل سمع عائشة ؟ : (نعم . روى مخرمة بن بكير عن أبيه عن محمد بن المنكدرقال : سمعتُ عائشة )(٥) .

---

(١) العلل الكبيرللترمذي ( ٢/٩٦٣) .

(٢) نصب الراية (١/٨٩ - ٩٠ ) ، وهذا الحديث هو حديث العقيقة ذكره البخاري مختصراً في صحيحه (٩/ص٥٠٤ /[٥٤٧٢]) ، كتاب العقيقة ، باب إماطة الأذى عن الصبي في العقيقة .

(٣) السنن الكبرى للبيهقي (٥/٢٨٨) .

(٤) التاريخ الصغير (١/١٢٢) .

(٥) العلل الكبير للترمذي (١/٣٧٣).

## المبحث الخامس : مايقوم مقام اللقاء .

لقد احتج الإمام البخاري بالمكاتبة وهي أن يقول أحد روا الحديث الثقات : « كتب إلى فلان » فيذكر حديثاً أوأحاديث ، ولكن هل تُنزل المكاتبة منزلة اللقاء من حيث الاحتجاج بالحديث المعنعن ؟

للإجابة على هذا السؤال سأتناول أولاً احتجاج البخاري بالمكاتبة ، ثم سأحاول الإجابة على السؤال ثانياً .

### أولاً : احتجاج البخاري بالمكاتبة

قال البخاري : ( باب « مايذكر في المناولة ، وكتاب أهلم العلم بالعلم إلى البلدان » ، وقال أنس : نسخ عثمان المصاحف فبعث بها إلى الآفاق ، ورأى عبدالله بن عمر ويحيى بن سعيد ومالك ذلك جائزًا ، واحتج بعض أهل الحجاز في المناولة بحديث النبي صلى الله عليه وسلم حيث كتب لأمير السرية كتاباً وقال : لاتقرأه حتى تبلغ مكان كذا وكذا ، فلما بلغ ذلك المكان قرزه على الناس وأخبرهم بأمر النبي صلى الله عليه وسلم )(١) .

ثم ساق البخاري حديثين فيهما أن النبي صلى الله عليه وسلم استخدم الكتابة في تبليغ الدعوة ليؤكد أن المكاتبة تقوم بها الحجة .

والاحتجاج بالمكاتبة هو مذهب أئمة الحديث ، قال القاضي عياض : ( وقد استمرعمل السلف ومن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم : كتب إليَّ فلان قال : أخبرنا فلان ، وأجمعوا على العمل بمقتضى هذا التحـــديث وعدوه في المسند بغير

---

(١) صحيح البخاري ( ١/ص١٨٥ ) ، كتاب العلم ، باب مايذكر في المناولة .

=خلاف يُعرف في ذلك ، وهو موجود في الأسانيد كثير )(١) .

ومن الأمثلة على احتجاج البخاري عمليًا بالمكاتبة في صحيحه :

أخرج حديث أبي عثمان النهدي قال : ( أتانا كتاب عمر ونحن مع عتبة بن فرقد بأذربيجان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الحرير إلا هكذا ، وأشار بأصبعيه اللتين تليان الأبهام قال : فيما علمنا أنه يعني الأعلام )(٢) .

وأخرج حديث سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيدالله قال : ( كنتُ كاتبًا له - يعني لعمر بن عبيدالله - ، قال :كتب إليه عبدالله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أيامه التي لقي فيها العدو انتظر حتى مالت الشمس ، ثم قام في الناس فقال : لاتمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية فإذا لقيتموهم فاصبروا... الحديث )(٣) .

---

(١) الإلماع للقاضي عياض (ص٨٦) ، وللاستزادة حول مسألة المكاتبة يُنظر : المحدث الفاصل (ص٤٣٥ - ٤٥٨) ، ومعرفة علوم الحديث (ص٢٦١) ، والكفاية (ص٣٧٣ - ٣٨٢) ، وفتح المغيث للسخاوي (ص١٣٥ - ١٤٣) ، وتدريب الراوي (٥٦/٢) ، وتوضيح الأفكار (٣٣٨/٢ - ٣٤١) .

(٢) صحيح البخاري (١٠/ص٢٩٥ / [٥٨٢٨]) ، كتاب اللباس ، باب لبس الحرير للرجال ، وقدرمايجوزمنه ، وقد قال الدارقطني في كتابه التتبع (ص٢٦١) :(وهذا لم يسمعه أبوعثمان من عمر ، وهو مكاتبة ، وهو حجة في قبول الإجازة)، وكلام الدارقطني يدل على أنه تراجع عن استدراك الحديث ،كما قال الحافظ في الفتح (٢٩٧/١٠) .

(٣) صحيح البخاري (٦/ص١٨٠ /[٣٠٢٤] ) ، كتاب الجهاد والسير ، باب لاتمنوا لقاء العدو ، وقد قال الدارقطني في التتبع (ص٣٠٥) : ( وهو صحيح حجة في جواز الإجازة والمكاتبة ، لأن أبا النضر لم يسمع من ابن أبي أوفى وإنما رآه في كتابه ).

وأكثر من ذلك أن البخاري عَدَّ المكاتبة سماعًا ، فقال في ترجمة عبيدالله بن أبي جعفر : ( سمع منه الليث ) (١) ، وقد صَرَّح الليث بأنه لم يسمع من عبيدالله فقد قال : ( لم أسمع من عبيدالله بن أبي جعفر إنما كان صحيفة كتب إلي ، ولم أعرضها عليه ) (٢) ، وقد احتج البخاري في صحيحه بعدة أحاديث من طريق الليث عن عبيدالله بن أبي جعفر (٣) .

## ثانيًا : هل المكاتبة كثبوت اللقاء ؟

إذا جاء في حديث أن فلانًا كاتب فلانًا بحديث واحد أوبأحاديث معينة ، ثم وردت أسانيد من هذا الطريق بالعنعنة ، وليست من ضمن المكاتبة ، ولم يثبت اللقاء ، فهل تقوم المكاتبة مقام ثبوت اللقاء في الاحتجاج بما جاءعنهما معنعنًا ؟

لايخلو الأمر من حالتين :

١- ثبوت مايدل على أن أحد الرواة كاتب آخر بجملة من الأحاديث - ويكون الأمر على الإبهام دون تحديد لماهية الأحاديث - فما ورد في هذه الحالة معنعنًا يُحمل على أنه من ضمن المكاتبة إلا أن يقوم مايدل على خلاف ذلك من أن ماروُي ليس من المكاتبة .

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٣٧٦) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ( ص١٤٦) .

(٣) انظر صحيح البخاري (١ /ص٤٦٨ /[٢٨٨]) ، كتاب الغسل ، باب الجنب يتوضأ ثم ينام ، وانظر أيضًا ( ١٢/٣٩٩ / [٦٩٩٥] ) .كتاب التعبير ، باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام .

٢- أن تثبت المكاتبة بين راويين في حديثٍ واحد ، ولكن يرد عنهما أسانيد معنعنة ، فلايُدري هل ثبت بينهما لقاء أم لا؟ أوهل كاتب أحدهما الآخر بأكثر من حديثٍ أم لا ؟

فالحكم في هذه الحالة أن المكاتبة كافية لإثبات اتصال الحديث الذي رويت به فقط ، أما أن تكون مجرد المكاتبة ولو لمرة واحدة كثبوت اللقاء ولومرة واحدة ؛ فلا .

ففي هذه الحالة تكون المكاتبة حالة خاصة لاعموم لها لايثبت بها اتصال في الأسانيد المعنعنة مطلقاً كما هي الحال في اللقاء ، وإنما يحتج بالمكاتبة - من حيث اتصال السند - في نفس الحديث الذي كُتب وبُعث به للمتلقي أوالراوي الآخر .

وخلاصة الجواب على سؤال : هل المكاتبة كثبوت اللقاء ؟ أن يقال : من حيث الخصوص نعم ، ومن حيث العموم لا ، فالمكاتبة كثبوت اللقاء فيما عُلم أن المكاتبة وقعت به من أحاديث معينة ومحددة ، وليست المكاتبة كثبوت اللقاء من حيث أن مجرد العلم بوقوع المكاتبة بين راويين ولوفي حديث واحد يكفي لإثبات الاتصال في الأسانيد المعنعنة المروية عنهما ، بل يجب البحث عن اللقاء فيما روي عن هذين الراويين معنعناً مع ثبوت وقوع المكاتبة بينهما في حديث بعينه .

# الفصـــل الثـالـث

## هــل عـدم ثـبوت اللقـــاء أوالســماع مـؤثــر في صحة الحديث عندالإمام البخـاري ؟

المبحث الأول : هل ثبوت اللقـــاء شرط في أعلى الصحة أم في أصل الصحة ؟

المبحث الثاني : هــل قــوّى البخاري أحـــاديث لم يثبت فيها لـــــقاءأوسماع ؟

## المبحث الأول
## هل ثبوت اللقاء شرط في أعلى الصحة أم في أصل الصحة ؟

ذهب بعض أهل العلم إلى أن الإمام البخاري - رحمه الله تعالى - يشترط ثبوت اللقاء فيما يعتبر أعلى درجات الصحة من الأحاديث ، أما أن يكون ثبوت اللقاء شرط في أصل الصحة إذا انتفى وجوده لايُعد الحديث صحيحاً فليس هذا مذهب البخاري .

وأول من قال بهذا التفريق - فيما بلغه علمي - الحافظ ابن كثير الذي قال في معرض تحديد اسم من عناه الإمام مسلم بالرد في مقدمة صحيحه : ( قيل : إنه يريد البخاري ، والظاهر أنه يريد علي بن المديني ، فإنه يشترط ذلك في أصل صحةالحديث ، وأما البخاري فإنه لايشترطه في أصل الصحة ، ولكن التزم ذلك في كتابه « الصحيح » )(١).

وقال الإمام البلقيني مثل قول ابن كثير : ( قيل : يُريد مسلم بذلك البخاري ، إلا أن البخاري لايشترط ذلك في أصل الصحة ، ولكن التزمه في جامعه ، ولعله يريد ابن المديني فإنه يشترط ذلك في أصل الصحة )(٢) .

وقد أيَّد الشيخ عبدالفتاح أبوغدة كلام ابن كثير والبلقيني بقوله :
( وبهذا التعليل والتمييز بين مذهب البخاري وشيخه علي بن المديني ، يخرج البخاري من أن يكون المعني بقول مسلم وإنكاره الشديد ، لأنه توسط بين مذهب ابن المديني ومذهب مسلم في المسألة ، واستوثق لكتابه « الصحيح » أكثر من مسلم رحمهماالله تعالى ، ويكون مذهب الإمام علي بن المديني رحمه الله تعالى إلى

---

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير (ص٤٣).

(٢) محاسن الإصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح للبلقيني (ص١٥٨).

التشدد أقرب ، فتكون غضبة مسلم وشدته موجهةً إليه ) (١) .

ولم يَسُقْ أصحاب هذا القول أي شاهد من كلام البخاري أومن أحكامه النقدية التطبيقية مايدل على رأيهم من أن البخاري لايشترط ثبوت اللقاء في أصل صحة الحديث ، مما يجعل قولهم سهل النقض والرد عليه .

وقد خالف القول السابق بعض العلماء الذين ذهبوا إلى أن ثبوت اللقاء شرط في أصل الصحة عندالبخاري ، وليس كما يقول أصحاب الرأي الأول أنه شرط في أعلى درجات الصحة .

فقد قال الحافظ ابن رجب : ( وأما جمهور المتقدمين فعلى ماقاله ابن المديني والبخاري وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله )(٢) .

وقال أيضاً وهو يتكلم على مذهب ابن المديني والبخاري : ( فإن المحكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء )(٣) .

فيفهم من كلام ابن رجب أن مذهب البخاري هو عين مذهب ابن المديني ، ولافرق بينهما ، وأن المذهب الذي أنكره مسلم هو مذهبهما الذي مقتضاه أن ثبوت اللقاء شرط في أصل الصحة .

وقد قال الحافظ ابن حجر : ( ادعى بعضهم أن البخاري إنما التزم ذلك في =

---

(١) الموقظة للذهبي ، التتمة الثالثة المحال إليها في التعليق على « الموقظة » (ص١٢٧ - ١٣٨) .

(٢) شرح علل الترمذي (١/٣٦٥) .

(٣) شرح علل الترمذي (١/٣٦٧) .

جامعه لافي أصل الصحة ، وأخطأ في هذه الدعوى ، بل هذا شرط في أصل الصحة عند البخاري فقد أكثر من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك )(١) .

وقال السخاوي : ( وممن صرح باشتراط ثبوت اللقاء علي بن المديني والبخاري وجعلاه شرطًا في أصل الصحة )(٢) .

وقال المعلمي : ( وزعم بعض علماء العصر أن اشتراط البخاري العلم باللقاء إنما هو لما يخرجه في « صحيحه » لاللصحة في الجملة ، كذا قال ، وفي كلام البخاري على الأحاديث في عدة من كتبه « كجزء القراءة » وغيره مايدفع هذا )(٣) .

والحجة التي يستند إليها أصحاب هذا القول هي أن البخاري تكلم على أحاديث «في تاريخه الكبير » ، «وجزء القراءة خلف الإمام » ، وغيرهما من مصنفاته ، وعللها بعدم ثبوت السماع أواللقاء .

والذي أراه أن القول الثاني هو الصواب لما يلي :

١- لم يأتِ أصحاب القول الأول بأي دليل أوشاهد يدل على رأيهم ، مما جعل قولهم يفتقرإلى الأساس الذي يحتاج إليه في مثل هذا الموطن .

٢- إن الحجة التي استند إليها أصحاب القول الثاني وجيهة جدًا ، وهي : كيف لايكون ثبوت اللقاء شرطًا في أصل الصحة عند البخاري ، وقد علل أحاديث كثيرة بسبب عدم ثبوت اللقاء في مصنفاته كـ «التاريخ الكبير » و« القراءة خلف الإمام »؟!

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح ( ٢/٥٩٥) .

(٢) فتح المغيث للسخاوي (١/١٦٥) .

(٣) التنكيل للمعلمي (١/٨٣).

وفي نصوص عديدة وجدنا البخاري يحكم على أسانيد بعدم الصحة بسبب عدم ثبوت السماع بين بعض رواة السند ، فيقرن عدم الصحة بعدم ثبوت السماع ، مما يدل على أن البخاري يشترط ثبوت اللقاء أوالسماع في أصل الصحة وإلا لما ضعّف تلك الأحاديث بسبب عدم السماع ومن هذه النصوص :

قول البخاري :( لايصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح لأنه لايُعرف لأبي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت )(١) .

وقوله : ( ولاتقوم الحجة بسالم بن رزين ، ولابرزين لأنه لايُدرى سماعه من سالم ، ولامن ابن عمر )(٢) .

وقد قال في حديث طويل أخرجه : ( فيه نظر لأنه لم يُذكرسماع بعضهم من بعض )(٣) .

وقد قال أيضاً :( وروى عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال : « من قرأ خلف الإمام فلاصلاة له » ، ولايُعرف بهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ولايصح مثله ) (٤) .

---

(١) العلل الكبير للترمذي (١/١٧٣) .

(٢) التاريخ الكبير (٤/١٣) .

(٣) التاريخ الكبير (٥/١٨٣) .

(٤) جزء القراءة خلف الإمام (ص١٥) ، وقد وقع في المطبوع تصحيف فذكر اسم عمربن محمد هكذا [ عمروبن موسى بن سعد ] والتصحيح من السنن الكبرى للبيهقي (٢/١٦٣) وقد نقل نص البخاري السابق .

وقال في سند يرويه عبدالله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس رضي الله عنهما : ( لايعرف سماع هؤلاء بعضهم من بعض )(١) .

وقال في ترجمة عبدالله بن نافع : ( لم يصح حديثه ) (٢) .

وبما سبق من نصوص يظهر فيها بجلاء أن الإمام البخاري يُضعف جملة من الأحاديث معللاً عدم تصحيحه لها لكون السماع بين بعض رواتها لم يثبت ، ولهذا ذهبت إلى ترجيح القول الثاني لقوة حجته وظهور دليله .

وأود أن أُشير هنا أنني خلال مرحلة جمع المعلومات قد قمتُ بجمع ماوقع تحت يدي من الأحاديث التي قواها البخاري خارج صحيحه لأتحقق مما قاله الإمام ابن كثير ومن تبعه ، فجمعتُ كل الأحاديث التي قال فيها البخاري أنها صحيحة أوحسنة أوقواها بلفظ آخر ، فوجدتُ أن معظمها السماع فيها ظاهر في أسانيدها ، والبعض الآخر يُعرف سماع رواة السند بالرجوع إلى التاريخ الكبير أوالصغير ، والبعض الآخر منها يُعرف سماع رواة السند من طرق أخرى .

ولكن استوقفتني أحاديث قواها البخاري ، وفي الوقت نفسه قد تكلم في ثبوت لقاء بعض رواتها من بعض أولمح بعدم ثبوت السماع .

وفيما يلي مناقشة لهذه الأحاديث في المبحث التالي :

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢٨٤) .

(٢) التاريخ الكبير (٥/٢١٣) وليس لعبدالله بن نافع إلا هذا الحديث فقط كما يظهر من ترجمته .

# المبحث الثاني
# هل قوّى البخاري أحاديث لم يثبت فيها لقاء أوسماع ؟

قبل البدء في مناقشة الأحاديث الآتية أرى أنه من المناسب جداً أن أنبّه على خاصية مهمة في منهج البخاري في علم الحديث بشكل عام .

وهي أن هذا الإمام يعتمد على « القرائن » كثيراً ، ولايتعامل مع القضايا والأمور المتعلقة بعلم الحديث بسطحية وجمود على الكلمات والشعارات .

وتجد في تحقيقات الحافظ ابن حجر في « هدي الساري » و« فتح الباري » مايدل على ذلك وسأقتطف فيما يلي بعضاً من هذا :

قال الحافظ ابن حجر وهو يرد على الدارقطني في انتقاده على البخاري حديثاً بدعوى أن نافعاً لم يدرك عمر : ( في سياق الخبر مايدل على أن نافعاً حمله عن عبدالله بن عمر ، فقد قدمنامراراً أن البخاري يعتمد مثل ذلك إذا ترجح بالقرائن أن الراوي أخذه عن الشيخ المذكور في السياق ) (١) .

وقال في حديث اُختلف فيه على هاشم بن هاشم هل هو عن عامر بن سعد عن أبيه أم عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص ؟ : ( والظاهر أن البخاري أخرجه على الاحتمال لقرينة معرفة عامر بن سعد بحديث أبيه ، وصحة سماع هاشم منه ومن سعيد جميعاً ) (٢) .

كما أن البخاري ينتقي من أحاديث المتكلم فيهم ، ولايدعها مطلقاً ، فقد

---

(١) هدي الساري (ص٣٨٧) .

(٢) هدي الساري (٣٨٦) .

انتقى من أحاديث إسماعيل بن أبي أويس ، وأخرج في صحيحه عن إسماعيل ماعتقد فيه أنه من صحيح حديثه (١).

وأسلوب « الانتقاء » ركيزة هامة في منهج البخاري ، لذا قال ابن حجر في أحاديث سعيد بن أبي عروبة التي أخرجها البخاري ، والتي حدَّث بها سعيد بن أبي عروبة بعد اختلاطه :

( فإذا أخرج من حديث هؤلاء انتقى منه ماتوافقوا عليه ) (٢) .

وقال عن ذكر البخاري لأحاديث عبدالله بن صالح كاتب الليث في صحيحه : ( إن الذي يورده من أحاديثه صحيح عنده قد انتقاه من حديثه )(٣) .

وقد قال البخاري : ( كل رجل لاأعرف صحيح حديثه من سقيمه لاأروي عنه ، ولاأكتب حديثه )(٤) .

فالانتقاء والقرائن من أهم مايعتمده البخاري في منهجه .

إذا تقرر هذا ، فسأشرع الآن في مناقشة الأحاديث التي قواها البخاري ، وفيها نظر من حيث ثبوت السماع بين بعض رواتها :

---

(١) هدي الساري (ص٤١٠) .

(٢) هدي الساري (ص٤١٠) .

(٣) هدي الساري (٤٣٥) .

(٤) العلل الكبير للترمذي (٩٧٨/٢) ، وهذا يشمل فيمن روى حديثهم بواسطة وبدون واسطة كما يظهر من نصوص أخرى .

## الحديث الأول :

قال البخاري في ترجمة سليمان بن بريدة : ( ولم يذكرسليمان سماعـًا من أبيه )(١) .

ومع ذلك فإن البخاري قال : ( وحديث سفيان الثوري عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة (٢) عن أبيه في المواقيت هو حديث حسن )(٣) .

فالبخاري ينص على أن سليمان بن بريدة لم يُذكر في شيء من أحاديثه عن أبيه أنه قال سمعتُ أبي أوحدثني أبي أوقال لي ، ونحوذلك من عبارات الاتصال وثبوت اللقاء ، ولكنه حكم على حديث يرويه سليمان بن بريدة عن أبيه بأنه حسن (٤) ، فلماذا صنع ذلك ؟

يظهر من الحديث السابق أن البخاري يناقض نفسه ، وقد يقول البعض : إن هذا مايؤيد رأي ابن كثير ومن تبعه بأن البخاري يشترط ثبوت اللقاء في أعلى الصحة وليس في أصل الصحة ، ولكن أقول : ظهر لي أن البخاري قوّى حديث سليمان عن أبيه ، مع كلامه الدال على أن سليمان بن بريدة لم يذكر سماعـًا من أبيه لقرائن من أهمها :

---

(١) التاريخ الكبير(٤ / ٤) .

(٢) هو سليمان بن بريدة وليس هو عبدالله يظهر هذا من صحيح مسلم (٤٢٨/١) وسنن النسائي (٢٥٨/١) وصحيح ابن خزيمة (١٦٦/١) .

(٣) العلل الكبير للترمذي (٢٠٢/١ - ٢٠٣) .

(٤) رأيت البخاري حكم على عدد من الأحاديث التي أخرجها في صحيحه بنفس السند بأنها حسنة ، انظرمثال ذلك : العلل الكبير(٢٥٧/١) ، وقارنه بصحيح البخاري (٤٣١/٨ /[٤٨١٩] ) ، وبالتتبع وجدتُ الحسن عندالبخاري يعني التقوية والاحتجاج .

١- إن السماع بين سليمان ووالده أقوى بكثير من عدم السماع

أ- أن بُريدة بن الحصيب - رضي الله عنه - هو والد سليمان .

ب- أن سليمان أدرك من حياة أبيه أكثر من أربعين سنة ، فقد ولد سنة ١٥ للهجرة في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ومات سنة ١٠٥هـ وله من العمر تسعون سنة (١) .

وأما بريدة بن الحُصيب رضي الله عنه والد سليمان فقد مات سنة ٦٣هـ (٢) ، فيكون سليمان أدرك من حياة والده ثماني وأربعين سنة .

فالظن الغالب أن يكون سليمان قد سمع من أبيه لاسيما وقد أدرك من حياته عمراً طويلاً ، ويبعد جداً أن يكون الابن يمكث في الحياة أكثر من أربعين سنة ولايرى أباه ويجتمع به هذا بعيد الحدوث جداً ، ولووقع ذلك أوحدث لبين علماء الحديث ورواته هذا الأمر ولاشتهر لاسيما وأن أحاديث سليمان عن أبيه ليست قليلة وهي مشهورة ومتداولة بكثرة بين رواة الحديث ونقاده (٣) .

٢-إن الحديث له شواهد عديدة تدل على أنه صحيح ، وأن سليمان بن بُريدة لم ينفرد بهذا الحديث .

---

(١) تهذيب التهذيب (١٧٤/٤) ، وتقريب التهذيب (ص ٢٥٠ ).

(٢) تهذيب التهذيب (٤٣٣/١) ، وتقريب التهذيب (ص١٢١) .

(٣) ذكر عن إبراهيم الحربي قوله : ( عبدالله أتم من سليمان ولم يسمعا من أبيهما ) كما في تهذيب التهذيب (١٥٨/٥) ، ولكن لم يذكر دليله على مايقول وأيضاً لم يتابعه على هذا القول أحد ممن صنف في المراسيل ولاغيرهم ، ويعارض هذا أن الإمام مسلم وغيره ممن صنف في الصحيح - ماعدا البخاري - قد أخرجوا أحاديث لسليمان عن أبيه .

وحديث سليمان عن أبيه هو أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة فقال :« اشهد معنا الصلاة » فأمر بلالاً فأذن بغلس (١) . . الحديث

ويشهد له حديث أبي موسى (٢) ، وحديث جابر (٣) ، وحديث أبي هريرة(٤)

فالإمام البخاري إنما قوّى حديث سليمان بن بريدة هذا لما يعضده من شواهد صحيحة وقرائن قوية تدل على أن احتمال السماع أقوى من عدمه .

---

(١) صحيح مسلم(١/٤٢٩) ، الترمذي (١/٢٨٦) ، النسائي (١/٢٥٨) ،ابن خزيمة (١/١٦٦) ، ابن حبان (٣/٣٥) ، المنتقى لابن الجارود (ص٦٠) .

(٢) انظرمسلم ( ١/٤٢٩) ، والنسائي (١/٢٦٠) .

(٣) انظرسنن الترمذي (١/٢٨١) ، وسنن النسائي (١/٢٥١) ، ، وصحيح ابن خزيمة (١/١٨٢) ، وصحيح ابن حبان (٣/١٦) .والحاكم في المستدرك (١/١٩٥)

(٤) انظرسنن النسائي (١/٢٤٩) ، وصحيح ابن حبان (٣/٢٤) ، والحاكم في المستدرك (١/١٩٤) .

## الحديث الثاني :

قال البخاري : ( حديث حمنة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم ، ولاأدري سمع منه عبدالله بن محمد بن عقيل أم لا؟ ، وكان أحمد بن حنبل يقول : هو حديث صحيح )(١) .

فالبخاري يُحسن(٢) الحديث ، مع تشككه في سماع عبدالله بن محمد بن عقيل من إبراهيم بن محمد بن طلحة ، ويظهر لي أن بعض القرائن هي التي حملت البخاري على تحسين هذا الحديث ، وأهمها مايلي :

١- إن احتمال السماع أقوى من عدم السماع ، وذلك يظهر بمعرفة وفاة إبراهيم بن محمد بن طلحة فقد مات كما قال علي بن المديني وغيره سنة ١١٠هـ(٣) ، وقد ثبت أن ابن عقيل سمع ممن هو أقدم وأكبرسناً من إبراهيم بن محمد ، فقد قال البخاري في ترجمة ابن عقيل :( سمع ابن عمر ، وجابراً ، والطفيل بن أُبي )(٤) فإذا عرفنا أن ابن عمر مات سنة ٧٣هـ ، وفرضنا أن ابن عقيل سمع منه وعمره ثمان سنوات – مع بُعد هذا الاحتمال – فتكون ولادة ابن عقيل ٦٥هـ ، ويكون أدرك=

---

(١) العلل الكبير للترمذي (١/١٨٧ – ١٨٨) ، في السند عبدالله بن محمد بن عقيل قال عنه البخاري : مقارب الحديث ، وهو مختلف فيه ، التهذيب (٦/١٥) .

(٢) قد يفهم من نص البخاري السابق الاستثناء أي كأنه قال : هذا حديث حسن لولاهذه العلة ، ولكن رأيتُ الترمذي في سننه (١/٢٢٦) جزم بتحسين البخاري للحديث وحذف كلامه حول سماع ابن عقيل من ابن طلحة ، ونقل تحسين البخاري بالجزم كلٌ من البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢/١٥٩) ، وابن عبدالهادي في المحرر (١/١٤٨) ، وابن حجر في بلوغ المرام حديث رقم [١٥١] .

(٣) تهذيب التهذيب (١/١٥٤).

(٤) التاريخ الكبير (٥/١٨٣) .

من حياة محمد بن إبراهيم بن طلحة مايقارب الخمس والأربعين سنة وهو معه في نفس البلد .

وأظن أن البخاري أعطى اعتباراً عندما حَسَّن هذا الحديث لكون السند مدنياً فإن لحديث أهل المدينة وضعية تختلف عن أحاديث البلدان الأخرى ، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية :( وقد اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث أحاديث أهل المدينة )(١) ، ولم يكن التدليس في المدينة معروفاً . قال الحاكم :
( أهل الحجاز والحرمين ، ومصر والعوالي ليس التدليس مذهبهم )(٢)

٢- تصحيح الإمام أحمد بن حنبل لهذا الحديث ، ولايخفى ماللإمام أحمد من مكانة في علم الحديث ، يُعطي إشارة إلى أن الحديث يُحتج به .

٣- وجود شواهد لأكثر فقرات هذا الحديث الذي يرويه عبدالله بن محمد بن عقيل عن إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عمران بن طلحة عن أمه حمنة بنت جحش قالت : ( كنتُ استحاض حيضة كثيرة شديدة ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم أستفتيه وأخبره فوجدته في بيت أختي زينب بنت جحش . . . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما هي ركضة من الشيطان فتحيضي ستة أيام أوسبعة أيام ، في علم الله ثم اغتسلي . . . الحديث ) (٣) .

---

(١) صحة أصول مذهب أهل المدينة (ص٣٢) .

(٢) معرفة علوم الحديث (ص١١١) .

(٣) أخرجه الترمذي (١/٢٢١ /[١٢٨]) واللفظ له ، وأبوداود (١/٧٦) ، وأحمد (٦/٣٨١ ، ٤٣٩ ) ، والحاكم (١/١٧٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١/٣٣٨) .

ويشهد لهذا الحديث حديث عائشة في شأن فاطمة بنت أبي حبيش (١) ، وحديث عائشة في شأن حبيبة (٢) ، وحديث عائشة عن امرأة استحيضت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) .

فالبخاري إنما حَسَّن هذا الحديث مع اطلاعه على أن ابن عقيل لم يرد مايثبت سماعه أولقاءه من إبراهيم بن محمد بن طلحة لأن احتمال السماع أقوى من عدمه ، ولأن شيخ البخاري الإمام أحمد قد صحح الحديث ، ولأن للحديث شواهد صحيحة .

---

(١) البخاري (١/٣٩٦ /[٢٢٨]) ، كتاب الوضوء ، باب غسل الدم ، ومسلم (١/٢٦٢).

(٢) البخاري(١/٥٠٨ /[٣٢٧] ) ، كتاب الحيض ، باب عرق الاستحاضة ، ومسلم(١/٢٦٣).

(٣) انظر سنن أبوداود (١/٧٩).

## الحديث الثالث :

سأل الترمذي الإمام البخاري عن حديث يرويه عطاء بن يسار عن أبي واقد الليثي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( ماقطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة )(١) .

فقال : ( أترى هذا الحديث محفوظًا ؟ قال : نعم . قلت له : عطاء بن يسار أدرك أبا واقد ؟ فقال : ينبغي أن يكون أدركه . عطاء بن يسار قديم )(٢)

فالبخاري هنا أقرَّ بأن الحديث محفوظ ، ولم يتطرق إلى ثبوت سماع عطاء من أبي واقد الليثي ، وإنما أشار إلى أن عطاء بن يسار ينبغي أن يكون قد أدرك أبو واقد الليثي لأن عطاءًا قديم .

فلماذا اكتفى بمجرد الإدراك لتقوية هذا الحديث ؟

وقبل الإجابة لايفوتني أن أذكر أنني لم أقف على مايُثبت سماع عطاء من أبي واقد ، ولاماينفيه . فبقي الأمر على الاحتمال ، والمؤكد أن عطاء بن يسار أدرك أباواقد الليثي .

وللإجابة على السؤال السابق . أقول ظهر لي أن الإمام البخاري قوَّى حديث أبي واقد مع أن اللقاء بين عطاء وأبي واقد لم يثبت لأمرين هما :

---

(١) أخرجه الترمذي (٤/٧٤ /[١٤٨٠] ) ، وأبوداود (٣/١١١ /[٢٨٥٨] ) .

(٢) العلل الكبير للترمذي ( ٢/٦٣٣) .

١- أن اللقاء أقوى احتمالاً من عدمه ، فأبوواقد الليثي توفي سنة ٦٨هـ(١)، وعطاء بن يسار ولد سنة ١٩هـ (٢) فيكون أدرك من حياة أبي واقد مايقارب الخمسين سنة ، وهما من نفس البلد فكلاهما مدني ، فيبعد أن لايلتقيا خلال هذه المدة الطويلة من الزمن وهما في نفس البلد ، مع توفر دواعي الالتقاء وانتفاء موانعه . فاحتمال اللقاء بينهما قوي جداً .

٢- ورد للحديث شاهد من رواية أبي سعيد الخدري (٣) مرفوعاً ، مما يقوي الظن بأن الحديث محفوظ وينفي التفرد عن حديث أبي واقد الليثي .

---

(١) انظر المعجم الكبيرللطبراني (٢٤٢/٣ - ٢٤٣) ، تهذيب التهذيب (٢٧٠/١٢) .

(٢) انظرتهذيب التهذيب (٢١٨/٧) .

(٣) انظرمستدرك الحاكم (٢٣٩/٤) وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، وصححه الألباني في غاية المرام (ص٤٣) .

## الحديث الرابع :

قال البخاري : ( عبدالله بن بريدة بن حُصيب الأسلمي قاضي مروعن أبيه ، سمع سمرة وعمران بن الحصين ) (١) .

ذكرتُ فيما سبق أن قول البخاري « عن » بدل سمع فيما يرويه صاحب الترجمة عن شيوخه تدل على أن البخاري لم يثبت عنده سماع صاحب الترجمة ممن روى عنه وإلا لقال : « سمع » بدل « عن » (٢) .

وهنا أشار الإمام البخاري أن عبدالله بن بُريدة روى عن أبيه بالعنعنة مما يدل على أن البخاري لم يقف على ما يُثبت سماع عبدالله من أبيه ، ورغم هذا فقد أخرج البخاري في صحيحه لعبدالله بن بُريدة حديثين ليس فيهما مايثبت السماع أواللقاء بينهما وهما :

أ- عن عبدالله بن بُريدة عن أبيه قال : « بعث النبي صلى الله عليه وسلم علياً إلى خالد ليقبض الخمس . . . »(٣) .

ب - عن ابن بريدة عن أبيه قال : « غزا رسول الله صلى الله عليه وسلم ست عشرة غزوة »(٤) .

---

(١) التاريخ الكبير (٥/٥١) .

(٢)انظرالباب الثاني ، الفصل الأول ، المبحث الثاني ، القسم الثاني ، فقرة رقم(٥) .

(٣) صحيح البخاري (٧/٦٦٤ /[٤٣٥٠]). كتاب المغازي ، باب بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع .

(٤) صحيح البخاري (٧/٧٦٠ / [٤٤٧٣]) ، كتاب المغازي ، باب كم غزاالنبي صلى الله عليه وسلم ؟ .

فعلى أي شيء اعتمد البخاري في تصحيحه لهذين الحديثين ؟

يبدو أن البخاري أخرج هذين الحديثين لعبدالله بن بريدة عن أبيه مع عدم ثبوت سماعه من أبيه لأمرين :

١- أن احتمال سماع عبدالله من أبيه أقوى بكثير من احتمال عدم السماع فقد أدرك عبدالله بن بريدة من حياة والده مايقارب الثماني والأربعين سنة ، فقد ولد عبدالله سنة ١٥هـ(١) ، وتوفي بريدة سنة ٦٣هـ(٢) ، ثم إن بُريدة هو والد عبدالله ، فمدة الإدراك طويلة ، وموانع الالتقاء والاجتماع بين عبدالله وأبيه معدومة ، فكونه سمع من أبيه أرجح من عدم سماعه منه (٣) .

---

(١) انظرتهذيب التهذيب (١٥٧/٥ - ١٥٨) ، تقريب التقريب (ص٢٩٧) .

(٢) انظرتهذيب التهذيب (٤٣٣/١) ، تقريب التهذيب (ص١٢١) .

(٣) ينبغي أن أنبه هنا أن الإمام أحمد سئل : سمع عبدالله من أبيه شيئاً ؟ قال : « ماأدري . عامة مايروى عن بريدة عنه ، وضعف حديثه » ، وقد قال إبراهيم الحربي عن عبدالله وسليمان أنهما « لم يسمعا من أبيهما » انظرتهذيب التهذيب (١٥٨/٥) ، وقد وقفت على تصريح عبدالله بالسماع من أبيه في مسند أحمد (٣٤٧/٥ ، ٣٥٤ ، ٣٦٠ ) ولكن جميعها من طريق الحسين بن واقد عنه والحسين بن واقد مع كونه صدوقاً إلا أن الإمام أحمد قال :« ماأنكرحديث حسين بن واقد وأبي المنيب عن ابن بريدة » انظر العلل لعبدالله بن أحمد (١١٥/١، ٢٣٩) وقال : « في أحاديثه زيادة ماأدري أي شيء هي ونفض يده » تهذيب التهذيب ( ٣٧٤/٢) ؛ لذا لم أطمئن لإثبات سماع عبدالله من أبيه من طريق الحسين بن واقد ، وأظن أن هذا رأي البخاري بدليل أنه قال « عن أبيه » ولم يقل : « سمع أباه » .

٢- أن البخاري لم يعتمد على الحديث الأول أوالثاني في بابهما ، فالحديث الأول أورده البخاري في باب « بعث علي وخالدبن الوليد إلى اليمن قبل حجة الوداع » وقد خرَّج في هذا الباب خمسة أحاديث كان منها حديث عبدالله بن بُريدة عن أبيه ، فلم يكن هو عمدته في الباب .

والحديث الثاني أورده في باب « كم غزا النبي صلى الله عليه وسلم ؟ » وقد خرَّج في هذا الباب ثلاثة أحاديث كان منها حديث عبدالله بن بريدة عن أبيه ، فلم يكن هو عمدته في الباب كذلك .

ثم إن هذين الحديثين مما يجوز فيهما التساهل لإخراج البخاري لهما في كتاب المغازي فلاينبني عليهما كبير أثر في أحكام الشرع .

## الحديث الخامس :

قال علي بن المديني في قيس بن أبي حازم : ( وروى عن بلال ولم يلقه )(١).

وقد أخرج البخاري في صحيحه عن قيس أن بلالاً قال لأبي بكر: «إن كنتَ إنما اشتريتني لنفسك فأمسكني ، وإن كنت إنما اشتريتني لله فدعني وعمل الله »(٢)

وقد بحثت في مصنفات البخاري فلم أقف له على رأي حول سماع قيس من بلال ، ولم أجد مايثبت لقاء قيس بن أبي حازم لبلال رضي الله عنه ، فلماذا صحح البخاري هذا الحديث مع أن الغالب أنه قد اطلع على كلام شيخه ؟

يُحتمل أن البخاري أخرج الحديث السابق اعتماداً على ثبوت سماع قيس من أبي بكر (٣) ، وله نظائر في صحيحه (٤) على ذلك ، ولكن العبارة برمتها لبلال وليس لأبي بكر رضي الله عنه فيها كلمة واحدة .

وأكبرظني أن الإمام البخاري اعتمد في إخراج الحديث السابق على مايلي :

١- أن احتمال سماع قيس بن أبي حازم من بلال أقوى بكثير من عدمه ، فإن قيساً أدرك الجاهلية وجاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليبايعه فوجده قد =

---

(١) العلل لابن المديني (ص٥٠) .

(٢) صحيح البخاري (١٢٥/٧ /[٣٧٥٥]) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب بلال بن رباح مولى أبي بكر رضي الله عنهما .

(٣) التاريخ الكبير(١٤٥/٧) وفيه إثبات سماع قيس من أبي بكر .

(٤) هدي الساري (ص٣٨١ ، ٣٨٧ ، ٣٩٢ ، ٣٩٤ ، ٣٩٨ ) .

توفي (١) . وقد ثبت سماعه من أبي بكر وعمر(٢) وغيرهما من كبار الصحابة (٣) ، فدخل المدينة في أول خلافة أبي بكر رضي الله عنه والصحابة بها متوافرون .

وأما بلال رضي الله عنه قد مات سنة سبعة عشر أوثمانية عشر للهجرة (٤) ، فاحتمال لقاء قيس لبلال أرجح وأقوى من احتمال عدم لقائهما ، ولعل هذا الذي جعل العلائي يرد على ابن المديني بقوله : (في هذا القول نظر فإن قيسًا لم يكن مدلسًا ، وقد ورد المدينة عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة بها مجتمعون فإذا روى عن أحد الظاهر سماعه منه ) (٥) .

٢- الحديث في باب المناقب ، وقد جَوَّز عدد من أهل الحديث وعلمائه التساهل في هذا الباب فلاضير على البخاري أنه أورد في المناقب حديثًا مثل حديث قيس بن أبي حازم فيكون تساهل البخاري كتشدد البعض من المحدثين ، وهذا منتهى الإتقان .

٣- إن الحديث موقوف على بلال وليس مرفوعًا من كلام المصطفى صلى الله عليه وسلم ، ولاريب أن مقام الأحاديث المرفوعة ومنزلتها من الدين توجب إيلاءها قدرًا من العناية والاحتياط يفوق ماعداها ، فلكل قدره كما قال تعالى :﴿قد جعل الله لكل شيء قدرا﴾(٦) .

---

(١) انظرتاريخ بغداد (٤٥٢/١٢) .

(٢) انظرالعلل لابن المديني (ص٤٩) ، التاريخ الكبيرللبخاري (١٤٥/٧) .

(٣) انظرالعلل لابن المديني (ص٤٩ - ٥٠) .

(٤) انظرتهذيب التهذيب (٥٠٣/١) .

(٥) جامع التحصيل (ص٢٥٧) .

(٦) سورة الطلاق ، آية ٣ .

## الحديث السادس:

ومن الأحاديث التي صححها البخاري ، وفي ثبوت اللقاء بين بعض رواتها نظر حديث أبي عبدالرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : « خيركم من تعلم القرآن وعلمه » (١) وفيه قال سعد بن عبيدة - راوي الحديث عن أبي عبدالرحمن السلمي - : ( وأقرأ أبوعبدالرحمن في إمرة عثمان حتى كان الحجاج )(١) .

ولم أجد بعد التفتيش الشديد تصريح لأبي عبدالرحمن من طريق صحيح بأنه سمع أوالتقى عثمان بن عفان رضي الله عنه ، إلا ماجاء في « الكامل » (٢) لابن عدي من تصريح أبي عبدالرحمن بالسماع من عثمان ولكن السند إلى أبي عبدالرحمن ضعيف جداً فيه عبدالله ابن أبي مريم قال فيه ابن عدي :( يحدث بالبواطيل ) وقال أيضاً : ( إما أن يكون مغفلاً أومتعمداً ) .

بل ثبت عن شعبة بن الحجاج أنه قال : ( لم يسمع أبوعبدالرحمن السلمي من عثمان ) (٣) ، وأقر الإمام أحمد بن حنبل قوله (٤) ، وجزم يحيى بن معين أيضاً بعدم سماع أبي عبدالرحمن من عثمان (٥) ،وسئل أبوحاتم الرازي عن سماع أبي عبدالرحمن من عثمان فقال : ( روى عنه ، ولايذكر سماعاً )(٦) .

---

(١) صحيح البخاري (٨/ص٦٩٢ /[٥٠٢٧]) ، كتاب فضائل القرآن ، باب خيركم من تعلم القرآن وعلمه

(٢) الكامل في الضعفاء ( ٤/١٥٦٨) .

(٣) المسند للإمام أحمد ( ١/ص٣٣٦ /[٤١٢]) بتحقيق أحمد شاكر ، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٤) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٥) .

(٥) فتح الباري (٨/٦٩٣) .

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٤) .

وكلام هؤلاء الأئمة الأعلام يؤكد ماقاله الحافظ ابن حجر في سبب تصحيح الإمام البخاري لهذا الحديث فقد قال : ( ظهر لي أن البخاري اعتمد في وصله ، وفي ترجيح لقاء أبي عبدالرحمن لعثمان على ماوقع في رواية شعبة عن سعد بن عبيدة من الزيادة وهي : أن أباعبدالرحمن أقرأ من زمن عثمان إلى زمن الحجاج ، وأن الذي حمله على ذلك هو الحديث المذكور ، فدل على أنه سمعه في ذلك الزمان ، وإذا سمعه في ذلك الزمان ، ولم يوصف بالتدليس اقتضى ذلك سماعه ممن عنعنه عنه ، وهو عثمان رضي الله عنه ، ولاسيما مع ماشتهر بين القراء أنه قرأ على عثمان (١) ، وأسندوا ذلك عنه من رواية عاصم بن أبي النجود وغيره ، فكان هذا أولى من قول من قال : إنه لم يسمع منه)(٢) .

ويدل كلام الحافظ ابن حجرهنا على أنه يرجح أن البخاري اعتمد في تصحيح هذا الحديث على قوة القرائن الدالة على احتمال لقاء أبي عبدالرحمن لعثمان رضي الله عنه لاعلى ثبوت ذلك بنص صريح يدل على السماع أواللقاء .

---

(١) ورد من طرق لاتسلم من مقال ، انظر معرفة القراءالكبارللذهبي ( ١/٥٢ -٥٧) ، والثابت أن أباعبدالرحمن قرأ القرآن على علي رضي الله عنه .

(٢) فتح الباري ( ٨ / ٦٩٣ - ٦٩٤) .

وهناك نص كنتُ أدخلته هنا في هذا الفصل ثم اتضح لي عدم صلاحيته لثبوت السماع فيه ، ولكني آثرتُ ذكره مع التنبيه عليه حتى لايستدرك علي .

فقد قال البخاري : ( لاأعرف لأبي إسحاق سماعًا من سعيد بن جبير )(١)

وقد أخرج البخاري في « صحيحه » عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير قال : ( سئل ابن عباس مثل مَنْ أنت حين قُبض النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أنا يومئذٍ مختون . قال : وكانوا لايختنون الرجل حتى يُدرك)(٢) .

وأبوإسحاق السبيعي معروف بالتدليس ، حتى أن الحافظ ابن حجرعده في الطبقة الثالثة من المدلسين (٣) ، وليس في صحيح البخاري التصريح بسماع أبي إسحاق ، كما أن الحديث ليس في « الصحيح » من رواية شعبة عن أبي إسحاق .

ولكن وجدتُ تصريح أبي إسحاق بسماعه من سعيد بن جبير خارج « صحيح البخاري » ، عند البخاري في « تاريخه الصغير »(٤) ، وعند الإمام أحمد في « المسند » (٥) ، والحاكم في « المستدرك » (٦) .
وهو أيضًا برواية شعبة (٧) الذي قال : ( كفيتكم تدليس ثلاثة : الأعمش ، وأبي ==

---

(١) العلل الكبيرللترمذي (٩٦٥/٢) .

(٢) صحيح البخاري (١١/ص٩١ /[٦٢٩٩]) ، كتاب الاستئذان ، باب الختان بعد الكبر ونتف الإبط .

(٣) تعريف أهل التقديس (ص١٠١) .

(٤) التاريخ الصغير (١٦١/١) .

(٥) مسند أحمد (١٨١/٥ / [٣٥٤٣]) تحقيق أحمد شاكر .

(٦) المستدرك للحاكم (٥٣٣/٣) .

(٧) انظر ماتقدم مسند أحمد ، والمستدرك ، وأيضًا مسند الطيالسي (ص٣٤٣) ، والمعجم الكبير للطبراني (٢٨٩/١٠) .

إسحاق ، وقتادة )(١) .

وبهذا يُعلم أن البخاري قال قولاً ثم تبين له أن الصواب في خلافه فأثبت في صحيحه ما رآه صوابًا ، وهذه الحالة تُشبه ماقاله البخاري عندما قوى حديثًا لعثمان بن محمد الأخنس قال :( كنتُ أظن أن عثمان لم يسمع من سعيد المقبري)(٢) .

ومما يحسن التنبيه عليه قبل أن أختم هذا الفصل لغفلة بعض الأفاضل عنه أن البخاري يُخرج في صحيحه متابعات لايتوفر فيها ثبوت اللقاء ، وليس ذلك لأن البخاري يستجيز الاحتجاج بإمكان اللقاء كمسلم ، وإنما لأن أمر المتابعات مبني على المسامحة فيجوز إيراد ماكان ضعيفًا في المتابعات مادام هذا الضعف مما ينجبر . قال ابن الصلاح :( ثم اعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لايحتج بحديثه وحده بل يكون معدودًا في الضعفاء ، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد )(٣) .

وقال الحافظ ابن حجر : ( والبخاري يرى الانقطاع علة ، فلايخرج ماهذا سبيله إلا في غير أصل موضوع كتابه كالتعليقات والتراجم )(٤) .

فلاينبغي والأمر كذلك أن يُحتج على البخاري بحديث عَلَّقه (٥) أوذكره

---

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي ( ١/١٥٢) ، وتعريف أهل التقديس لابن حجر(ص١٥١) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (١ / ٤٣٧) .

(٣) علوم الحديث (ص ٧٦) .

(٤) هدي الساري (ص١٢) .

(٥) المعلق هو : الذي حذف من مبتدأ إسناده واحد أوأكثر . انظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص٢٠) .

متابعة بأنه خالف مذهبه في اشتراط اللقاء لإيراده لهذا الحديث الذي لم يدخله في أصل كتابه الصحيح ، وإنما يحتج عليه بالأحاديث الأصول التي أخرجها مسندة في صحيحه .

والذي حملني على هذا التنبيه أني رأيتُ الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة ذكر حديثاً أخرجه البخاري بقوله : ( حدثنا عبدان قال أخبرنا عبدالله قال أخبرنا الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن جعفر بن عمرو(١) عن أبيه قال : رأيتُ النبي صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه .

وتابعه معمر عن يحيى عن أبي سلمة عن عمروقال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم )(٢) .

ثم نقل كلاماً لابن حجر في شرح صنيع البخاري السابق ، قال ابن حجر : ( وقال الأصيلي : متابعة معمر مرسلة ، لأن أباسلمة لم يسمع من عمرو. قلتُ : سماع أبي سلمة من عمروممكن ، فإنه مات بالمدينة سنة ستين ، وأبوسلمة مدني ، ولم يوصف بالتدليس ، وقد سمع من خلق ماتوا قبل عمرو)(٣) .

ثم عقَّب الأستاذ عبدالفتاح أبوغدة على ذلك بقوله : ( فهذا إسنادٌ فيه عنعنة الثقة غيرالمدلس عمن لم يثبت لقاؤه له ، وإنما يمكن لقاؤه له ، فهذا مذهب مسلم ، وقد سارعليه البخاري هنا في كتابه وفي ذكره هذه المتابعة )(٤) .

---

(١) هو جعفر بن عمروبن أمية الضمري .

(٢) صحيح البخاري (١ / ٣٦٩ /[٢٠٥]) ، كتاب الوضوء ، باب المسح على الخفين .

(٣) فتح الباري (٣٦٩/١) ، وقد ذكرابن حجر أن معمراً تابع الأوزاعي في المتن لافي الإسناد .

(٤) الموقظة (ص١٢٤) .

وهذا الاستنباط غريب جدًا لاسيما وأن الأستاذ أبوغدة ذكره بعد قول الحافظ ابن حجر : ( وإنما يتم لمسلم النقض والإلزام لورأى في صحيح البخاري حديثًا معنعنًا لم يثبت لقي راويه لشيخه فيه )(١) .
مشعرًا بصنيعه أنه قد رأى في صحيح البخاري ذلك .

والحقيقة أن ماقاله الأستاذ أبوغدة محل نظر لما يلي :

١- لم يُسند البخاري حديث معمر السابق وإنما ذكره تعليقًا ونوه إلى أنه ذكره متابعة فهو لم يُدخله في صلب الصحيح حتى يقال أن البخاري احتج به ، ولوفعل ذلك لاستقام للأستاذ قوله ، ولكن البخاري ذكر حديث معمر متابعة ، وباب المتابعات كما ذكرت فيما تقدم يجوز فيه إيراد ماليس بصحيح من الأسانيد . فهل يصح أن نحكم على مذهب البخاري في الحديث المعنعن بما يُخرجه في المتابعات؟!.

٢- أن المحفوظ عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة هو ذكرجعفر بن عمروبن أمية بين أبي سلمة وعمروبن أمية ، هكذا روى أربعة من الثقات هذا الحديث عن يحيى وهم شيبان (٢) والأوزاعي (٢) وحرب بن شداد (٣) وأبان بن يزيد العطار(٤) والبخاري في صحيحه أخرج الحديث من طريق شيبان والأوزاعي فدل صنيعه أنه احتج بالحديث المتصل الذي فيه ذكر جعفر بن عمرو، فهل من العدل أن =

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح للحافظ ابن حجر (٥٩٨/٢) وقصد ابن حجر في صلب الصحيح أي ماأخرجه البخاري في الأصول لافي الشواهد والمتابعات التي هي مظنة الأحاديث المتكلم فيها .

(٢) صحيح البخاري (٣٦٨/١ - ٣٦٩ / [٢٠٤ ، ٢٠٥]) ،، كتاب الوضوء ، باب المسح على الخفين

(٣)سنن النسائي (٨١/١) .

(٤) مسند أحمد (١٧٩/٤) .

نهمل ماأخرجه في الأصول ونحتج عليه بما ذكره للمتابعة ؟!

٣- ورد في بعض الطرق التصريح بسماع أبي سلمة من عمروبن أمية الضمري فقد قال الحافظ ابن حجر :

( وجزم ابن حزم (١) بأن أبا سلمة سمع هذا الحديث من جعفر بن عمروعن أبيه ، ومن أبيه أيضاً ، واستند في ذلك إلى ماأخرجه من طريق مبشربن إسماعيل عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة حدثني عمرو)(٢) .

أليس من الممكن أن يكون الإمام البخاري اطلع على هذا ورجَّح سماع أبي سلمة من عمروبن أمية ؟

فيكون لقاء أبي سلمة لعمروليس محتملاً وإنما متحققاً ، وبهذا يُعلم أن مقولة إن البخاري سارعلى مذهب مسلم في هذا الحديث مقولة باطلة ، وحجتها واهية .

وفي ختام هذا الفصل يجدر بي أن ألفت الأنظار إلى حقيقتين بالغتي الأهمية :

( **الأولى** ) الأصل عندالإمام البخاري هو اشتراط اللقاء في السند المعنعن ، وهذا هو الذي مشى عليه فيما صححه وقواه من أحاديث سواءً في صحيحه أوخارجه ، ولكن ثبت لنا أن البخاري - وإن كان ذلك نادراً - قد قوى بعض الأحاديث مما لم يثبت فيها اللقاء إذا اجتمع فيها أمران :

١- أن يكون احتمال اللقاء قوياً وظاهراً مع السلامة مما يمنع اللقاء ، وقد مرمعنا في الأحاديث السابقة كيف أن احتمال اللقاء كان قوياً جداً بدرجة ظاهرة تجعل التوقف في شأن اللقاء أمر مستبعد وغيروجيه .

٢- انتفاء التفرد بوجود عدد من الشواهد ، أويكون الحديث متعلقاً بباب

---

(١) المحلى لابن حزم (٢/٨١ - ٨٢ ) .

(٢)تغليق التعليق (٢/١٣٦ -١٣٧) .

من أبواب يجيز أهل الحديث تخفيف شروط القبول في مثلها كأبواب المغازي والمناقب والترغيب والترهيب .

ومع قلة ماقواه من أحاديث لايثبت فيها اللقاء نصاً إلا أن هذا يؤكد على أنه - رحمه الله - نظر إلى مسألة اشتراط اللقاء في السند المعنعن على أنها وسيلة وليست غاية ، إذ الغاية هي أن لايدخل في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ماليس منه ، وماشتراط اللقاء إلا وسيلة للكشف عن الأسانيد التي فيها شبهة انقطاع خشية أن يكون فيها من لايحتج بحديثه ، فإذا غلب على الظن - بعد اتخاذ الاحتياطات اللازمة - أن اللقاء محتمل احتمالاً قوياً جداً فما الذي يمنع من تقوية السند بعد ذلك ؟! ، ومن هنا يظهر أنه - رحمه الله - لم يتعامل مع المسألة بجمود وحرفية بل أعطى للقرائن حقها من النظر ولم يهملها - فلله دره من إمام قل نظيره

(**الثانية** ) يختلف موقف البخاري عن مسلم في نقطة احتمال اللقاء ، أن مسلماً يكتفي في احتمال اللقاء بمجرد الاحتمال ، وأما البخاري فيزيد على ذلك - في الأحاديث التي قواها ولم يثبت فيها اللقاء نصاً - بأن يكون الاحتمال قوياً وظاهراً .

فتكون المسألة على ثلاث مراتب :

١- ماثبت فيه اللقاء . وكل الأحاديث التي قواها البخاري - إلا القليل النادر - اللقاء فيها ثابت .

٢- مالم يثبت فيه اللقاء ولكن احتمال اللقاء راجح لقوته وظهوره . وقد قوى البخاري بعض الأحاديث القليلة من هذه المرتبة .

٣- مالم يثبت فيه اللقاء مع وجود إمكانيته واحتماله فهذا لايقبله البخاري ، وأما مسلم فيحتج بالمراتب الثلاث كلها .

وسيأتي - إن شاء الله - مزيد بيان لهذه النقطة في الباب الرابع .

# الفصل الرابع

# ما يُحتج به للبخاري على اشتراط اللقاء

لم يُخلِّف الإمام البخاري – رحمه الله – أي نص يوضح فيه حججه على مذهبه القاضي باشتراط اللقاء في السند المعنعن ، ولكن أمكن جمع بعض الحجج التي تؤيد مذهب مشترطي اللقاء بشكل عام ، وأغلب الظن أن حجج الإمام البخاري تندرج تحتها .

(**أولاً**) أن اشتراط اللقاء هو الأحوط والأسلم لمن استعمله من أن تدخل عليه الأسانيد المرسلة والمنقطعة ، فقد كثر استخدام الرواة للفظة «عن» في الأسانيد غير المتصلة فكان من الواجب على الناقد أن يحتاط ، كماقال عبدالرحمن بن مهدي : ( خصلتان لايستقيم فيهما حسن الظن ، الحكم والحديث ) (١) .

وقال الخطيب البغدادي : (وقول المحد ث ثنافلان قال ثنا فلان أعلى منزلة من قوله ثنا فلان عن فلان إذ كانت «عن» مستعملة كثيراً في التدليس وماليس بسماع )(٢) .

(**ثانياً** ) أن الأسانيد غير المتصلة قد تفشت في أوساط الرواة حتى أن شعبة ابن الحجاج قال : ( لوأتيتُ محدثاً عنده خمس أحاديث أصبتُ ثلاثة لم يسمعها )(٣) .

وقال :(مارأيتُ أحداً من أصحاب الحديث إلا وهو يدلس إلا ابن عون وعمروبن مرة)(٤) .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣٥/٢) .

(٢) الكفاية (ص٣٢٦) .

(٣) الكامل لابن عدي (٩١/١) .

(٤) سير أعلام النبلاء (٣٦٧/٦) والتمهيد لابن عبدالبر (٣٤/١) .

وقال ابن عبدالبر - في حديث الرجل عمن لم يلقه : ( فإن كان هذا تدليسًا فما أعلم من العلماء سلم منه في قديم الدهر ولافي حديثه اللهم إلا شعبة ويحيى بن سعيد القطان )(١) .

وقال مسلم : ( وإن هو ادعى فيما زعم دليلاً يحتج به قيل له : وماذاك الدليل ؟ فإن قال : قلته لأني وجدت رواة الأخبار قديمًا وحديثًا يروي أحدهم عن الآخر الحديث ولمايعاينه ، ولاسمع منه شيئًا قط ، فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث بينهم هكذا على الإرسال من غير سماع ، والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة احتجتُ لما وصفتُ من العلة إلى البحث عن سماع رواي كل خبر عن راويه فإذا أنا هجمتُ على سماعه منه لأدنى شيء ثبت عندي بذلك جميع مايروي عنه بعد . فإذا عزب عني معرفة ذلك ، أوقفتُ الخبر ولم يكن عندي موضع حجة لإمكان الإرسال فيه )(٢) .

وقال ابن حجر : ( والحامل للبخاري على اشتراط ذلك تجويزأهل ذلك العصر للإرسال )(٣) .

---

(١) التمهيد (١/١٥) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/٣٠) .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٥٩٦) .

( **ثالثـاً**): يقع كثيراً أن يكون المحدث معاصراً لآخر ، ولايحمل عنه شيئاً ، لذا لايلزم من وجود المعاصرة وجود السماع ولاحتى ترجح احتمال السماع لأنه يبقى احتمال عدم السماع قائماً ، مما يجعلنا لانكتفي بمجرد المعاصرة للحكم على الحديث المعنعن بالاتصال بل لابد من ثبوت اللقاء ولومرة .

ومن ذلك أن الذهبي قال في ترجمة أيوب السختياني : ( وقد رأى أنس بن مالك وماوجدنا له عنه رواية مع كونه معه في البلد ، وكونه أدركه وهو ابن بضع وعشرين سنة )(١) .

وقال أبوحاتم الرازي : ( جماعة بالبصرة قد رأوا أنس بن مالك ولم يسمعوا منه منهم ابن عون )(٢) .

وأسند ابن أبي حاتم :( عن عاصم قال : قلت لأبي العالية : من أكثرمن رأيت ؟ قال : أبوأيوب غير أني لم آخذ منه ) (٣) .

وقال الذهبي في ترجمة هشام بن عروة : ( ولقد كان يمكنه السماع من جابر وسهل بن سعد وأنس وسعيد بن المسيب فما تهيأ له عنهم رواية )(٤) .

وقد أدرك هشام من حياة أنس مايقارب الثلاثين سنة ، وقد كان يعيش في المدينة التي هي بلد جابر وسهل وابن المسيب .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٦/٦) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٩) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٥٤) .

(٤) سير أعلام النبلاء (٣٥/٦) .

أفلايكون من المُحتمل أن المتعاصرين لايلتقيان ولايسمع أحدهما من الآخر؟!
ولايمكن دفع احتمال عدم السماع بالمعاصرة ، فكان من الضروري اشتراط ثبوت اللقاء بين المتعاصرين ولولمرة حتى يترجح احتمال السماع بدليل بَيِّن على احتمال عدم السماع فيما رُوي بالعنعنة بذلك السند .

قال النووي : ( إذا ثبت التلاقي غلب على الظن الاتصال ، والباب مبني على غلبة الظن فاكتفينا به وليس هذا المعنى موجوداً فيما إذا أمكن التلاقي ولم يثبت فإنه لايغلب على الظن الاتصال فلايجوز الحمل على الاتصال ، ويصيركالمجهول فإن روايته مردودة لاللقطع بكذبه ، أوضعفه بل للشك في حاله )(١) .

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١/١٢٨) .

(**رابعـًا**) : أن الراوي غير المدلس إذا ثبت لـُقيـه لمن روى عنه يصبح احتمال أن يكون لم يسمع بعض مارواه عن شيخهااحتمالاً بعيدًا . لأننا لوفرضنا وجود ذلك لكان الراوي مدلسًا ، والأصل في الرواة السلامة من التدليس ، وأما من اكتفى بالمعاصرة فإن احتما ل عدم سماع المتعاصرين من بعضهما قائم لايدفعه ثبوت المعاصرة وإمكان اللقاء لكثرة الإرسال بين الرواة - كما تقدم - ،

لذا قال ابن الصلاح : ( والجواب عما احتج به مسلم : أنـًا قبلنا المعنعن وحملناه على الاتصال بعد ثبوت التلاقي ممن لم يـُعرف منه تدليس ، لأنه لولم يكن قد سمعه ممن رواه عنه لكن بإطلاقه الرواية عنه مدلسًا ، والظاهر سلامته من وصمة التدليس ، ومثل هذا غير موجود فيما إذا لم يـُعلم تلاقيهما )(١) .

وقال ابن حجر : ( والحامل للبخاري على اشتراط ذلك تجويز أهل ذلك العصر للإرسال ، فلو لم يكن مدلسًا ، وحدث عن بعض من عاصره لم يدل ذلك على أنه سمع منه ، لأنه وإن كان غير مدلس ، فقد يـُحتمل أن يكون أرسل عنه لشيوع الإرسال بينهم ، فاشترط أن يثبت أنه لقيه وسمع منه ليحمل مايرويه عنه بالعنعنة على السماع ، لأنه لولم يحمل على السماع لكان مدلسًا ، والغرض السلامة من التدليس )(٢) .

وزاد السخاوي على كلام شيخه ابن حجر بقوله :( ويؤيده قول أبي (٣) حاتم في ترجمة أبي قلابة الجرمي أنه روى عن جماعة لم يسمع منهم ، لكنه عاصرهم كأبي زيد عمروبن أخطب ، وقال مع ذلك أنه « لايعرف له تدليس » ، ولذا قال شيخنا عقب حكايته في ترجمة أبي قلابة من تهذيبه (٤) :« إن هذا مما يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء غير مكتفٍ بالمعاصرة )(٥) .

---

(١) صيانة صحيح مسلم لابن الصلاح (ص١٢٩) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٥٩٦) .

(٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/٥٨) .

(٤) تهذيب التهذيب (٥ / ٢٢٦) .

(٥) فتح المغيث (١ / ١٦٦) .

( **خامسًا** ): أن القول باشتراط اللقاء هو مذهب كبار أئمة النقد أمثال شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان وعلي بن المديني وغيرهم (١) ، بل قيل هذا محل إجماع .

قال علي بن المديني : ( سمعتُ يحيى بن سعيد يقول : كلما حدث به شعبة عن رجل فقد كفاك أمره فلاتحتاج أن تقول لذلك الرجل سَمِعَ ممن حدث عنه ؟)(٢) .

وكما ترى فليس النص يخص من عُرف بالتدليس ولكنه عام ، فدل هذا على أن منهج شعبة ويحيى بن سعيد هو البحث عن سماع الرواة .

وأنهما لم يجعلا الإدراك أوالمعاصرة مع إمكانية اللقاء كافيًا للاحتجاج بالحديث المعنعن .

وقد حكى الإجماع على اشتراط اللقاء في الحديث المعنعن ابن عبدالبرفقد قال : ( اعلم - وفقك الله - أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث ، ونظرت في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ومن لم يشترطه فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن لاخلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطًا ثلاثة وهي :

١- عدالة المحدثين في أحوالهم .

٢- ولقاء بعضهم بعضًا مجالسة ومشاهدة .

٣- (وأن يكونوا براء من التدليس )(٣).

---

(١) يُراجع الباب الأول ، الفصل الرابع « الجذور التاريخية للمسألة » ، فقد نقلتُ نصوصًا مهمة عن شعبة ويحيى بن سعيد تثبت أنهما يذهبان إلى اشتراط السماع في السند المعنعن .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/٣٥) .

(٣) التمهيد (١/١٢) ، وقد قال ابن الصلاح : ( كاد أبوعمر بن عبدالبر الحافظ أن يدعي إجماع أئمة الحديث على ذلك ) .فرد عليه العراقي : ( ولاحاجة إلى قوله كاد فقد ادعاه ) انظر التقييد والإيضاح (ص ٨٣) .

وقال : ( وقد أعلمتك أن المتأخرين من أئمة الحديث ، والمشترطين في تصنيفهم الصحيح ، قد أجمعوا على ماذكرت لك ، وهو قول مالك وعامة أهل العلم )(١) .

وقال ابن رجب بعد أن نقل أقوالاً لبعض الأئمة تؤيد مذهب البخاري :(بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتد بهم على هذا القول ، وأن القول بخلاف قولهم لايُعرف عن أحد من نظرائهم ، ولاعمن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم) ، (ولهذا المعنى تجد في كلام شعبة ، ويحيى ، وأحمد ، وعلي ، ومَنْ بعدهم ، التعليل بعدم السماع ، فيقولون : لم يسمع فلان من فلان ، أولم يصح له سماع منه ، ولايقول أحد منهم قط : لم يعاصره ، وإذا قال بعضهم : لم يدركه فمرادهم الاستدلال على عدم السماع منه بعدم الإدراك )(٢) .

وقال ابن رُشيد في نقض ذكر مسلم للإجماع على مذهبه :( ومادعيت من أنّا أدخلنا فيه الشرط زائداً ، فلنا أن نعكسه عليك ، بأن نقول : بل أنت نقصت من الإجماع شرطاً . فإنا قد اتفقنا نحن وأنت على قبول المعنعن من غيرالمدلس إذا كان قد ثبت لقاؤه له ، فنقصت أنت من شروط الإجماع شرطاً ، فتتوجه عليك المطالبة بالدليل على إسقاطه ، وكأنك لما استشعرت توجه المطالبة عدلت على النقض باشتراط السماع في كل حديث حديث .

وتبيَّن الآن أنا قائلون بمحل الإجماع ، وأنّا لم نزد شرطاً بل أنت نقصته)(٣).

فهذا أهم مايُمكن أن يحتج به لمذهب البخاري في اشتراط اللقاء .

---

(١) التمهيد (١٣/١).

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٢ ، ٣٧٥) .

(٣) السنن الأبين (ص٧٦) .

# الفصـــل الخـــامـــس

## منهج البخاري في نصوصه النقديــة المتعلقة باشــتراط اللقاء

المبحث الأول : وصف لطريقة نقد البخاري لسماعات الرواة .

المبحث الثاني : فرز النصوص النقدية .

المبحث الثالث : معالم في النصوص النقدية .

* توطئة لهذا الفصل .

هذا الفصل قوامه وعماده على النصوص النقدية للبخاري المتعلقة باشتراط اللقاءفي السند المعنعن .

وقد جمعت نصوص البخاري - رحمه الله - من كتبه النقدية وهي : «التاريخ الكبير» ، «التاريخ الصغير» ، «الضعفاء الصغير» ، «جزء القراءة خلف الإمام» ، «جزء رفع اليدين »، «خلق أفعال العباد» .

والنصوص التي جمعتها كل نص له علاقة مباشرة باشتراط البخاري للسماع أواللقاء مثل قوله :« لايعرف سماع فلان من فلان » أومثل قوله : « لاأدري أسمع فلان من فلان أم لا ؟ » ونحو ذلك .

أما النصوص التي لها علاقة بالانقطاع ، والتدليس ، وماشابه ذلك فلم فلم أُدخلها في دراستي هنا لعدم علاقتها المباشرة بموضوع البحث وهومسألة اشتراط السماع أواللقاء في السند المعنعن .

وعدد النصوص التي جمعتها مما له صلة بموقف البخاري من هذه المسألة من الكتب السابقة ، واحد ومائة نص من غير المكرر إذ قد يتكرر النص في «التاريخ الكبير» ، « والتاريخ الصغير »أحياناً .

وبعض هذه النصوص يجيء فيها نقد سماع راويين فأكثر في نصٍ واحد وعدد ذلك عشرة نصوص من إجمالي كل النصوص ، وأحياناً ينتقد البخاري سماع سند بأكمله دون تحديد لأسماء رواته الموجه لهم النقد وعدد ذلك أحد عشرنصاً من إجمالي كل النصوص .

وبعد جمع النصوص نظرت في أسلوب البخاري في نقده للسماعات ، وألفاظه وتراكيبه التي استخدمها ، ومضمون ذلك في المبحث الأول من هذا الفصل .

ثم قمت بدراسة لنصوص البخاري ، ثم فرزت تلك النصوص على أساس أسئلة طرحتها في بداية المبحث الثاني ، وفي آخر هذا المبحث ذكرتُ ماخرجت به من نتائج هي ثمرة الإجابة على تلك الأسئلة .

ثم ذكرت في المبحث الثالث المعالم الأساسية لمنهج البخاري في نصوصه النقدية المتعلقة باشتراط اللقاء في السند المعنعن .

# المبحث الأول

## وصف لطريقة نقد البخاري لسماعات الرواة

**أولاً:** يذكر نقده أحياناً في غير الترجمة المتعلقة بالراوي المُنتقد .

(١) فمثلاً أخرج في ترجمة « أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبي الحسن الحراني »(١) حديثاً يرويه من طريق عثمان الطويل عن أنس بن مالك ، ثم قال بعده : ( ولايعرف لعثمان سماع من أنس )(٢) .

(٢) وأخرج أيضاً في ترجمة « جعفر بن ميمون أبي علي البصري بياع الأنماط »(٣) حديثاً من طريق عمرو(٤)عن ابن مسعود ، ثم أتبعه بقوله : ( ولايعرف لعمروسماع من ابن مسعود )(٥) .

وفي نفس الترجمة أيضاً أخرج حديثاً من طريق طلحة بن عبدالله بن عمروعن ابن لعبدالله بن مسعود ، ثم قال بعده : ( ولايعرف لطلحة سماع من ابن عبدالله ) (٦) . وفي كلا الطريقين لم يكن اسم جعفربن ميمون موجوداً .

(٣) وأخرج في ترجمة « حرملة بن إياس الشيباني »(٧) حديثاً من طريق

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٢) .

(٢) التاريخ الكبير (٢/٣) .

(٣) التاريخ الكبير(٢/٢٠٠) .

(٤) ( ولعله يكون الكبالي ) كما جاء في السند الذي أخرجه البخاري في تاريخه .

(٥) التاريخ الكبير (٢/٢٠٠) .

(٦) التاريخ الكبير(٢/٢٠١).

(٧) التاريخ الكبير (٣/٦٧) .

عبدالله بن معبد عن أبي قتادة ولاأثر لاسم حرملة في سنده ، ثم قال : (ولايعرف سماع عبدالله بن معبد من أبي قتادة )(١) .

(٤) وأخرج في ترجمة « سلم بن جعفر » (٢) من طريق سلم نفسه عن سيف السدوسي عن عبدالله بن سلام حديثاًثم أتبعه بقوله : ( ولايُعرف لسيف سماع من ابن سلام )(٢) .

وذكر النقد في غير الترجمة المتعلقة بالراوي المُنتقد إنما يكون أحياناً - كما ذكرتُ آنفاً - ، والغالب أن النقد يكون في نفس الترجمة الخاصة بالراوي المُنتقد ، ويظهر لي أن نقد البخاري لسماع بعض الرواة في غير الترجمة المتعلقة بالراوي المنتقد راجع لأحد سببين هما :

١- أن يكون صاحب الترجمة أحد رواة السند الذي فيه الراوي المُنتقد ، ووقع هذا في المثال الأول والرابع .

٢- أن يكون الراوي المنتقد يروي حديثاً يشهد لحديث آخر رواه صاحب الترجمة ، ووقع هذا في المثال الثاني والثالث .

**ثانياً** : يذكر نقده غالباً بعد ذكر سند الحديث .

في الغالب أن البخاري يتكلم على سماعات بعض الرواة بعد إخراجه لسند حديث ومتنه ، أولسند حديث فقط ، والأمثلة على ذلك كثيرة جداً(٣) ، فمن ذلك :

---

(١) التاريخ الكبير (٦٨/٣) .

(٢) التاريخ الكبير ( ٤ / ١٥٨) ، ولمزيد من الأمثلة يُنظر (٤١٢/١) ، (١٩٧/٣) .

(٣) تبلغ نسبة هذا القسم أكثر من ٧٥٪ من مجموع نصوص البخاري التي وقفتُ عليها .

١- قوله : ( شعيب بن كيسان ، أُراه السمان ، نا إسحاق أنا عمر بن عبيد الطنافسي عن شعيب بن كيسان عن أنس بن مالك قال النبي صلى الله عليه وسلم : « من استغفر للمؤمنين رد الله عليه من آدم فما دونه » ، ولايعرف له سماع من أنس ، ولايتابع عليه )(١).

٢- قوله : ( عبدالله بن سراقة عن أبي عبيدة بن الجراح قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « لم يكن نبي بعد نوح إلا أنذر الدجال قومه » ، قاله موسى عن حماد بن سلمة عن خالد عن عبدالله بن شقيق عن عبدالله بن سراقة ، لايعرف له سماع من أبي عبيدة )(٢) .

٣- وقوله : ( وروى غيلان بن جرير عن عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولايعرف سماع عبدالله بن معبد من أبي قتادة )(٣) .

وفي بعض الأحيان يتكلم البخاري على سماعات بعض الرواة دون أن يسوق حديثاً أوسنداً للراوي الذي وجه له النقد ، ومن الأمثلة (٤) على ذلك :

(١) قال البخاري : ( البراء بن ناجية الكاهلي قال لي ابن أبي شيبة عن قبيصة : هو المحاربي ، وقال ابن عيينة : الكاهلي ، عن ابن مسعود ولم يذكر

---

(١) التاريخ الكبير(٤/٢١٩) .

(٢) التاريخ الكبير(٥/٩٧).

(٣) التاريخ الكبير(٣/٦٨) . وهذا النص مذكور في ترجمة حرملة بن إياس ، وقد ساق البخاري قبله عدة أسانيد مختلفة .

(٤) تبلغ نسبة هذا القسم مايقارب من ٢٥٪ من مجموع نصوص البخاري التي وقفتُ عليها .

سماعًا من ابن مسعود )(١) .

(٢) وقال : ( الحسن بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري القرشي المدني ، عن ابن عمر ، روى عنه يزيد بن أبي زياد ، لاأدري سمع من ابن عمر أم لا ؟)(٢) .

(٣) وقال : ( محمد بن نافع عن عائشة ، ولم يذكر سماعًا منها ، عنه الوصافي )(٣) .

والأمثلة متعددة على ذلك (٤).

**ثالثًا** : يوجه نقده غالبًا لراوٍ واحد .

في الغالبية العظمى من نصوص البخاري النقدية حول سماعات الرواة تكون موجهة لراوٍ واحد ، والأمثلة على ذلك كثيرة ، ومنها :

١- قال البخاري : ( الحارث بن محمد ، عن أبي الطفيل ، ولم يذكر سماعًا منه )(٥) .

٢- قال البخاري :( ولايُعرف سماع الحسن من دَغْفَل )(٦).

---

(١) التاريخ الكبير(٢/١١٨) .

(٢) التاريخ الكبير (٢/٢٩٤) .

(٣) التاريخ الكبير (١/٢٥٠) .

(٤) للمزيد يُنظر التاريخ الكبير (٢/٢٨٣) ، (٣/٤٥٠) ، (٤/٤) ، (٣/٢٧١) ، (٤/١٤) ، (١٩٢/٥) ، (٥/٨٨) ، (٥/١٥٩) ، (٥/١٩٨) ، (٦/٩) ، (٦/١٨٥) ، (٦/٤١٨) ، (٢/٤٦) ، (١/١١٠) ، (٥/٤٣١) ، (٣/٨٠) ، (٤/٣٣٣) . والعلل الكبير للترمذي (٢ / ٩٦٥) ، (٢ / ٩٦٤) ، (٢ / ٩٦٥) .

(٥) التاريخ الكبير (٢/٢٨٣) .

(٦) التاريخ الصغير (١/٥٦) .

٣- وقال في محمد بن صفوان الجمحي الذي يروي عن سعيد بن المسيب : ( لم يذكر سماعًا من سعيد فلا أدري أسمع منه أم لا)(١) .

وفي بعض الأحيان نجد الإمام البخاري يوجه نقده لسندٍ ما ، أوإلى أكثر من راوٍ ، ومن الأمثلة على ذلك :

١- قال البخاري :( محمد بن ركانة القرشي ، إسناده مجهول لايعرف سماع بعضهم من بعض ) (٢) .

٢- وقال البخاري :( وهذا إسناد لايُعرف سماع يزيد من محمد ، ولامحمد بن كعب من ابن خثيم ولاابن خثيم من عمار)(٣) .

٣- وقال في ترجمة حمران بن أبان : ( ومن روى عنه فلم يذكر سماعًا ، مسلم بن كيسان ، وابن المنكدر ، وزيد بن أسلم ، وبكير ، والمطلب بن حنطب ، وابن أبي المخارق ، وعبدالملك بن عبيد ، وعثمان بن موهب )(٤) .

وهذا النص هو الوحيد الذي انتقد فيه البخاري سماع ثمانية من الرواة في موضع واحد (٥) .

---

(١) التاريخ الكبير(١/١١٥) .

(٢) التاريخ الكبير (١/٨٢) . وانظرفيه السند .

(٣) التاريخ الكبير(١/٧١) ، ويزيد هوابن محمد بن خثيم ، ومحمد هو ابن كعب القرظي ، وابن خثيم اسمه محمد ، وعمارهو ابن ياسر صحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) التاريخ الكبير(٣/٨٠) .

(٥) وتبلغ نسبة هذا القسم الذي انتقد فيه البخاري سماع أكثر من راوٍ واحد نحواًمن ٢٠٪ من النصوص التي وقفتُ عليها ، ولمزيد من الاطلاع بالنسبة لهذا القسم ينظر التاريخ الكبير: (١/٤٣) ، (١/١٤٤) ، (٢/٢٧) ، (٢/٢٥٧) ، (٣/٢٠٣) ، ( ٣/٢٨٣) ، ( ٣/٥١٢) ، ( ٤/١٢) ، (٤/١٣) ، (٤/٧٦) ، (٤/٢٠٤) ، (٤/١٩٠) ، (٤/٣٣٣) ، (٥/١٨٣) ، (٥/١٩٢) ، (٥/٤٣١) .

وجزء القراءة (ص١٥ ، ٥٩ ) ، وعلل الترمذي الكبير (١/١١٢) .

**رابعـًا** : لم يستخدم غير لفظ « السماع » في نصوصه النقدية .

جميع النصوص النقدية التي جمعتُها للبخاري لم يستخدم فيها لفظ اللقاء كأن يقول : « لاأدري فلان لقي فلانـًا أم لا ؟ » أو « لايعرف لقاء فلان لفلان » ونحو ذلك من العبارات بل لم يستخدم غيرلفظ « السماع » في نقده ، ومن ذلك :

١- قوله : ( ولايعرف لخثيم سماع من أبي هريرة )(١) .

٢- وقوله في ترجمة سليمان بن بُريدة : ( ولم يذكرسليمان سماعًا من أبيه )(٢) .

٣- وقوله : ( ولانعلم لسمعان سماعًا من سمرة ، ولاللشعبي من سمعان) (٣)

وأغلب الظن أن الإمام البخاري اختار لفظ « السماع » مع أنه يرى أن مجرد اللقاء كافيًا لإثبات اتصال السند المعنعن - كما تقدم تحقيقه في هذه الرسالة - بسبب أن إثبات اللقاء في الغالب الأعم يكون بوجود التحديث والتصريح بالسماع في الأسانيد ، فيكون اختيارلفظ « السماع » من باب الاعتماد على الغالب والأكثر ، ولأن إثبات السماع يثبت اللقاء لزومًا لكن إثبات اللقاء لايُثبت السماع دائمًا فإثبات السماع أقوى في إثبات اتصال السند .

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٢١٠) .

(٢) التاريخ الكبير(٤/٤) .

(٣) التاريخ الكبير (٤/٢٠٤) .

**خامساً : تنوع عباراته النقدية**

استخدم البخاري في نقده لسماعات الرواة عدة عبارات ، ترجع في جملتها إلى ست عبارات هي :

(١) « لايعرف لفلان سماع من فلان » ، مثل قوله : ( لايعرف لزهير سماع من علقمة ) (١) .

وهي أكثر العبارات استخداماً (٢) . ويندرج تحتها عبارة أخرى مبدوءة بـ « لاأعرف » مثل قول البخاري : (لاأعرف ليونس بن عبيد سماعاً من عطاء بن أبي رباح )(٣) .

ومن العبارات التي تندرج تحتها أيضاً عبارة مبدوءة بـ« لانعرف » مثل قول البخاري :

---

(١) التاريخ الكبير (٤٠/٧) .

(٢) تبلغ نسبة استخدام هذه العبارة ومايندرج تحتها نحواً من ٦٠٪ من مجموع نصوص البخاري النقدية ، وللمزيد من الأمثلة ينظر التاريخ الكبير : (٢٥٧/٢) ، (٢٣٠/٢) ، (١٢١/٦) ، (١٨٠/٢) ، (٢١٠/٣) ، (٣٧٢/٣) ، (٧٦/٤) ، (٤ / ٧٧) ، (٢٣/٤) ، (٣٩/٤) ، (١٩٢/٥) ، (١٥٨/٤) ، (٢١٩/٤) ، (٢٠١/٢) ، (٨٨/٥) ، (٩٧/٥) ، (٣٩/٥) ،(٦٨/٣) ، (٣٠٤/٤) ، (٩/٦) ، (٣/٢) ، (٥٠٠/٦) ، (٢٠٠/٢) ، (٧٢/١) ، (١١٠/١) ، ( ٥١٢/٣) ، (١١٢/١) ، ( ١٧٠/٢) ، (٧١/١) ، (١٩٢/٥) ، (٢٨٣/٣) ، (٢٠٣/٣) ، (٣٣٣/٤) ، (١٢/٤) . ويُنظر التاريخ الصغير (٥٦/١) ، (٤٣/١) ، (٣٢٩/١) ، (٢٥٠/١) .

وينظر العلل الكبير للترمذي (٩٦٤/٢) ، (١١٥/١) ، (١٧٣/١). وجزء القراءة (ص١٥) .

(٣) العلل الكبير للترمذي (٩٦٥/٢) ، ووردت هذه العبارة في العلل الكبير : (٨٧٧/٢) ، (٧٧٨/٢) ، (٩١١/٢) ، (٦٥٠/٢) ، (٤٢٢/١) ، (٩٦٤/٢) ، (٧٥٠/٢) ، (٩٥٥/٢) ، (٩٦٤/٢) ، (٩٦٥/٢) ، (١٤٩/١) .

وفي التاريخ الكبير(١٩٧/٣) ، (٣٧١/٥) .

( ولانعرف لمحمد سماعاً من عائشة )(١) ، وعبارة مبدوءة بـ« غير معروف » وردت مرة واحدة في قول البخاري : ( ويزيد هذا غير معروف سماعه من عبدالعزيز)(٢) .

(٢) « لاأدري سمع من فلان أم لا ؟ » مثل قوله في عثمان بن شبرمة :
( لاأدري سمع من عاصم أم لا؟)(٣) .

ويندرج تحت هذه العبارة عبارة مشابهة لها يبدأها البخاري بكلمة « لايُدرى » بدل « لاأدري » ، ومثال على ذلك قول البخاري : (ولايُدرى أسمع جابر من أبي الزبير ؟)(٤) .

ووردت عبارة أخرى هي « لاندري » في قول البخاري : (ولاندري الحكم سمع هذا من مقسم أم لا ؟ ) (٥) . ولم ترد إلا مرة واحدة فقط .

(٣) « لم يذكر سماعاً من فلان » مثال على هذه العبارة من كلام البخاري قوله في عبيدبن الخشخاش :(لم يذكرسماعاً من أبي ذر)(٦) ، ووردت عبارة مشابهة

---

(١) التاريخ الكبير(٣٢/١) ، وردت هذه العبارة في التاريخ الكبير (١٩٨/٥) ، (٥٤/٦) (٢) التاريخ الصغير (٦٢/٢) .

(٣) التاريخ الكبير (٢٢٨/٦) ، ووردت هذه العبارة في التاريخ الكبير (١١٥/١) ، (١٣٩/١) ، (٤٥٣/١) ، (٢٩٤/٢) ، (١٧٠/٣) ، (٢٧٢/٣) ، (١٠٩/٥) ، وفي العلل الكبير للترمذي (١٨٧/١) ، (٥٨٧/٢) .

(٤) جزء القراءة (ص٩) ، ووردت هذه العبارة في جزء القراءة (ص١٣) ، والتاريخ الكبير (١٣/٤) ، والتاريخ الصغير (١٦٣/١) .

(٥) التاريخ الصغير (٣٣١/١) ، وتبلغ نسبة العبارة الثانية ومايندرج تحتها مايقارب ١٤٪ من مجموع النصوص .

(٦) التاريخ الكبير (٤٤٧/٥) ، ووردت هذه العبارة في التاريخ الكبير (١١٨/٢) ، (٢٨٣/٢) ، (٤/٤) ، (١٥/٤) ، (٢٦/٥) ، (١٨٥/٦) ، (٤١٨/٦) ، (٤٦/٢) ،(٢٥٠/١) ،(٢٢٥/٤) ، (٢٧/٢) ، (١٠٥/٤) ، (١١٥/١) ، (١٤٤/١) ، (٨٠/٣) ، (١٨٣/٥) .

=لهذه العبارة وهي قول البخاري في عمروبن أبي عمرو: ( ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع من عكرمة )(١) .

(٤) « لانعلم لفلان سماعًا من فلان » مثال على هذه العبارة من كلام البخاري قوله : ( لانعلم لمحمد بن كعب سماعًا من شبث ) (٢) .وجاءت مرةً « لايُعلم » بدل « لانعلم » وذلك في قول البخاري : ( ولايعلم لمحمد - بن قنفذ - سماع من أبي هريرة )(٣) .

(٥) « لم يتبين سماع فلان من فلان » مثال على هذه العبارة من كلام البخاري قوله : ( ولم يتبين سماع وهب من الحكم )(٤) .

(٦) « في سماعه من فلان نظر » كما قال البخاري في أبي الزبير: (إن في سماعه من عائشة نظرًا )(٥) . وهذه العبارة هي أقل العبارات ورودًا .

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٦٢٢/٢) . وتبلغ نسبة العبارة الثالثة ومايندرج تحتها مايقارب ١٦٪ من المجموع .

(٢) التاريخ الكبير(٢٦٦/٤) ، ووردت هذه العبارة في التاريخ الكبير(٣٠٤/٤) ، (٢٠٤/٤) ، (١٥٩/٥) وفي العلل الكبيرللترمذي (٩٦٥/٢) .

(٣) التاريخ الكبير (٢٢١/٤) ، وتبلغ نسبة العبارة الرابعة ومايندرج تحتها مايقارب ٥٪ من مجموع النصوص .

(٤) التاريخ الكبير (٣٣٢/٢) ، ووردت هذه العبارة فيه (٣٢٠/٣) ، ( ٤٣١/٥) ، وفي جزء القراءة (ص٥٩). وتبلغ نسبة العبارة الخامسة مايقارب ٤٪ من مجموع النصوص .

(٥) العلل الكبيرللترمذي (٣٨٨/١) ، ووردت هذه العبارة في التاريخ الكبير(٢٢/٢) . وتبلغ نسبة العبارة السادسة تقريبًا ١٪ من مجموع النصوص .

= ولاريب أن اختلاف عبارات البخاري النقدية في هذه المسألة لايُعد اختلاف تضاد وتناقض بل من قبيل اختلاف التنوع والعبارة لأن المعنى في كل تلك العبارات واحد لايختلف من عبارة إلى أخرى .

**سادساً** :أحياناً يعطف نقده للسماع على ألفاظٍ نقدية أخرى .

في بعض الأحيان نرى الإمام البخاري ينتقد سماع بعض الرواة في إحدى الأسانيد ويضيف إلى ذلك علة أخرى في السند كالجهالة أوالنكارة أوغير ذلك من ألفاظ نقدية .

وقد وجدتُ في حصر تلك الألفاظ أهمية بالغة إذ تساعدنا على فهم منهج البخاري في هذه المسألة وأنه استخدم مسألة اشتراط اللقاء السند المعنعن لتأكيد ضعف السند أولتعضيد علة أخرى وذلك في بعض الأحيان .

وهذه الألفاظ النقدية هي :

١- التدليس : ورد في كلامٍ للبخاري على سند يرويه سعيد بن أبي عروبة عن الأعمش فقال فيه : ( ولاأعرف لسعيد بن أبي عروبة سماعاً من الأعمش وهو يدلس ويروي عنه )(١) .

٢- الاضطراب : قال البخاري : ( وحديث الحكم هذا عن مقسم مضطرب لما وصفنا ولاندري الحكم سمع هذا من مقسم أم لا ؟) (٢) .

٣- الجهالة : قال البخاري : (وأبومعان لايعرف له سماع من ابن سيرين وهو مجهول )(٣) وقال في حديث مصارعة ركانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٨٧٧/٢) .

(٢) التاريخ الصغير (٣٣١/١) .وقد ذكر في التاريخ الصغير أحاديث تدل على أن حديث الحكم عن مقسم مخالف للصحيح .

(٣) التاريخ الكبير( ١٧٠/٢) .

( إسناده مجهول لايعرف سماع بعضهم من بعض )(١) .

٤- عدم المتابعة : قال البخاري : ( لايتابع عليه ، ولايعرف سماع سليمان من معاذة )(٢). وقال في شعيب بن كيسان : (لايعــرف له سمـاع من أنس ، ولايتابع عليه )( ٣)

٥- النكارة : قال البخاري في أبي سورة : ( عنده مناكير ، ولايُعرف له سماع من أبي أيوب )(٤)   وقال في عمربن غياث : (منكرالحديث ، ولم يذكر سماعًا من عاصم )(٥) .

---

(١) التاريخ الكبير (٨٢/١) . وقد ورد لفظ الجهالة ومايشابهه في نقد البخاري لسماعات بعض الرواة في المواضع الآتية : التاريخ الكبير (١٩٧/٣) ، والصغير(٢٥٠/١) ، وجزء القراءة (ص١٣) .

(٢) التاريخ الكبير(٢٣/٤) .

(٣) التاريخ الكبير(٢١٩/٤) .وقد وردت لفظة عدم المتابعة في نقد البخاري لسماعات بعض الرواة في المواضع الآتيــة : التـاريخ الكبـيـر(٢٨٣/٢) ، (٢٥٥/٣) ، (٢١٠/٣) ، (١٣٩/١) ، (١٧/٣) ، (٢٨٤/٣) ، والتاريخ الصغير(٢٥٠/١) .

(٤) العل الكبير للترمذي (١١٥/١) .

(٥) التاريخ الكبير (١٨٥/٦) . وقد وردت لفظة النكارة في نقد البخاري لبعض سماعات الرواة في المواضع الآتية : التاريخ الكبير (٥٠١/٦) ، والعلل الكبيرللترمذي (٦٢٢/٢) ، وجزء القراءة (ص٥٩) .

# المبحث الثاني
# فرز النصوص النقدية

عندما قمت بدراسة النصوص التي انتقد فيها البخاري سماعات بعض الرواة حددت منطلق دراستي من هذا السؤال : هل الأسانيد المنتقدة لاعلة فيها إلا عدم توفر اللقاء ؟ وكان قصدي من وراء هذا المنطلق التساؤلي الإجابة عن فَرضِيَّة تخدم بحثي جداً ، وهذه الفرضية هي : لوطبقتُ الشروط التي ذكرها مسلم في « الاكتفاء بالمعاصرة » على نصوص البخاري تلك ، هل سأجد شروط مسلم مستوفاة في تلك النصوص ؟ أم إني سأجد شروط مسلم غير مستوفاة ولاتنطبق على تلك النصوص ؟ وفي هذه الحالة الأخيرة تكون نصوص البخاري النقدية أوبعضها موضع ضعف باتفاق الإمامين البخاري ومسلم .

وقد أقمتُ دراستي للنصوص التي انتقد فيها بعض سماعات الرواة تحديداً على ثلاثة أسئلة :

١- هل الأسانيد المنتقدة إنما تنتقد بعدم توفر اللقاء فقط أم هناك مطاعن أخرى في اتصالها ؟

٢- هل المعاصرة متحققة في كل الأسانيد المنتقدة ؟

٣- هل الرواة المنتقد سماعهم كلهم ثقات ؟

وقد أظهرت دراستي بعض السمات الأساسية في النصوص النقدية مما أمكن من تحليلها إلى مجموعات تنضوي تحت قسمين :

( **القسم الأول** ) : سمات راجعة إلى اتصال السند .

( **القسم الثاني** ) : سمات راجعة إلى عدالة الرواة .

ويندرج تحت كل قسم ثلاث سمات رئيسة هي :

( **القسم الأول**) : ١- السمة الأولى : عنعنة المدلس .

٢- السمة الثانية : العنعنة ممن يرسل .

٣- السمة الثالثة : الشك في اتصال السند لوجود قرينة
.

( **القسم الثاني** ) : ١- السمة الأولى : المجهولون .

٢- السمة الثانية : الضعفاء .

٣- السمة الثالثة : الموثقون .

وعلى هذا الأساس تم فرز النصوص ، وسأتناول فيما يلي تفصيل ذلك - إن شاء الله - .

**( القسم الأول ) : سمات راجعة إلى اتصال السند .**

(١) - السمة الأولى : عنعنة المدلس .

تكلم البخاري في سماع بعض الرواة ، وهم موصوفون بالتدليس ، وهؤلاء هم :

١- جابر الجعفي . قال البخاري :( ولايُدرى أسمع جابر من أبي الزبير )(١) . وجابر موصوف بالتدليس مع ضعفه (٢) .

٢- الحجاج بن أرطاة . سأل الترمذي البخاري : ( الحجاج بن أرطاة سمع من عمرو بن دينار ؟) (لاأعلمه) (٣) . وهو موصوف بالتدليس ذكره =

---

(١) جزء القراءة (ص٩) .

(٢) تهذيب التهذيب (٢/٤٧ -٥١). وقد وصفه بالتدليس شعبة والثوري وزهير بن معاوية .وابن سعد والعجلي .

(٣) العلل الكبير للترمذي (٢/٩٦٥) .

الحافظ في المرتبة الرابعة (١) .

وفي نص آخر قال البخاري :( لايعرف لحجاج سماع من عامر )(٢) .

٣- الحسن البصري .قال البخاري :( ولايعرف سماع الحسن من دَغْفَل)(٣). وقال : ( والحسن لايعرف له سماع من أسامة )(٤). وهو موصوف بالتدليس ذكره الحافظ في المرتبة الثانية(٥) .

٤- الحكم بن عتيبة . قال البخاري في سند يرويه الحكم عن زياد بن مالك عن علي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود رضي الله عنهما : ( ولايعرف لزياد سماع من علي وعبدالله ، ولاللحكم من زياد )(٦). وقال البخاري : (ولاندري الحكم سمع هذا من مقسم أم لا ؟)(٧) . وهو موصوف بالتدليس ذكره الحافظ في المرتبة الثانية (٨) .

٥- سعيد بن أبي عروبة . قال البخاري : ( ولاأعرف لسعيد بن أبي عروبة

---

(١) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس (ص١٢٥) .

(٢) التاريخ الكبير (١٢١/٦) . وعامر هو ابن عبدالله بن الزبير .

(٣) التاريخ الكبير( ٢٥٤/٣ - ٢٥٥) ، والتاريخ الصغير (٥٦/١) .

(٤) التاريخ الكبير (١٨٠/٢) ، وأسامة هوابن زيد الصحابي المعروف رضي الله عنهما.

(٥) تعريف أهل التقديس (ص٥٦).

(٦) التاريخ الكبير (٣٧٢/٣).

(٧) التاريخ الصغير (٢٣١/١) .

(٨) تعريف أهل التقديس (ص٥٨) .

سماعًا من الأعمش ، وهو يدلس ويروي عنه )(١) . وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثانية (٢) .

٦- سليمان التيمي . قال البخاري في ترجمة ربيع بن أنس البكري : ( وروى عنه سليمان التيمي ، قال أبوعبدالله : فلاأدري سمعه أم لا ؟) (٣) . وهو موصوف بالتدليس وذكره الحافظ في المرتبة الثانية (٤) .

٧- سليمان بن مهران الأعمش . قال البخاري في ترجمة عبدالله بن مليل : ( ولايعرف سمع منه الأعمش أم لا ؟)(٥) . والأعمش مشهور بالتدليس وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثانية (٦) .

٨- عبدالملك بن عبدالعزيز بن جريج . قال البخاري : (لاأعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة غير هذا الحديث الواحد ، ولاأعرف له سماعًا منه )(٧) . وابن جريج مشهور بالتدليس وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة (٨).

٩- عمروبن عبدالله أبو إسحاق السبيعي . قال البخاري في ترجمة أرقم بن شرحبيل : ( ولم يذكر أبو إسحاق سماعًا منه )(٩).

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٢/٨٧٧) .

(٢) تعريف أهل التقديس (ص٦٣) .

(٣) التاريخ الكبير (٣/٢٧٢) .

(٤) تعريف أهل التقديس (ص٦٦) .

(٥) التاريخ الكبير (٥/١٩٢) .

(٦) تعريف أهل التقديس (ص٦٧) .

(٧) العلل الكبيرللترمذي (٢/٩١١) .

(٨) تعريف أهل التقديس (ص٩٥) .

(٩) التاريخ الكبير (٢/٤٦) .

وقال :( ولاأعرف لأبي إسحاق سماعًا من خالد بن عرفطة)(١) . وقال أيضاً :(ولاأعرف لأبي إسحاق سماعًا من سعيد بن جبير )(٢) . وأبوإسحاق السبيعي مشهور بالتدليس معروف به ، وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة (٣) .

١٠- قتادة بن دعامة السدوسي . قال البخاري : ( لاأعرف لقتادة سماعًا من زهدم الجرمي )(٤) وقال : ( ولم يذكر قتادة سماعه من أيمن )(٥) . وقتادة من المشهورين بالتدليس عند أهل الحديث وعلمائه ، وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثالثة (٦) .

وفي نص آخر قال البخاري : (ولايعرف سماع قتادة من ابن بريدة )(٧) .

١١- محمد بن مسلم أبوالزبيرالمكي . قال البخاري وقد سأله الترمذي:( أبو الزبيرسمع من عبدالله بن عمرو ؟) : ( قدروى عنه ، ولاأعرف له سماعًا منه )(٨)==

---

(١) العلل الكبير للترمذي (٤٢٢/١) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٩٦٥/٢) ، وقد أخرج البخاري في صحيحه لأبي إسحاق عن سعيد بن جبير . انظر فتح الباري (٩١/١١ /[٦٢٩٩])، وقد عثرتُ على تصريح أبي إسحاق بالسماع من سعيد بن جبير في مسند أحمد (١٨١/٥ /[٣٥٤٣]) تحقيق شاكر، وفي التاريخ الصغير للبخاري ( ١٦١/١) ، وفي مستدرك الحاكم (٥٣٢/٣) .

(٣) تعريف أهل التقديس (ص١٠١) .

(٤) العلل الكبيرللترمذي (٩٦٤/٢) .

(٥) التاريخ الكبير(٢٧/٢) . وأيمن هذا غير معروف النسب .

(٦) تعريف أهل التقديس (ص١٠٢) .

(٧) التاريخ الكبير (١٢/٤) .

(٨) العلل الكبير للترمذي (٩٥٥/٢) .

وقال : ( إن في سماعه من عائشة نظراً )(١) . وأبوالزبيرقد وُصِف بالتدليس ، وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة (٢).

١٢- يونس بن عبيد . قال البخاري : ( لاأعرف ليونس بن عبيد سماعاً من عطاء بن أبي رباح )(٣) . ويونس موصوف بالتدليس ، وقد ذكره الحافظ في المرتبة الثانية (٤) .

١٣- أبوخالد الدالاني . قال البخاري : ( ولاأعرف لأبي خالد الدالاني سماعاً من قتادة )(٥) . وقد وصف أبوخالد بالتدليس ، وذكره الحافظ في المرتبة الثالثة (٦).

(٢) - السمة الثانية : العنعنة ممن يُرسل (٧).

تكلم البخاري في سماع بعض الرواة ، وقد وصفوا بالإرسال - أي رواية

---

(١) العلل الكبير للترمذي(٣٨٨/١) .

(٢) تعريف أهل التقديس (ص١٠٨ ) .

(٣) العلل الكبير للترمذي(٥١٩/١) ، (٩٦٥/٢) .

(٤) تعريف أهل التقديس (ص٧٧) .

(٥) العلل الكبير للترمذي (١٤٩/١) .

(٦) تعريف أهل التقديس (ص ١١٨) .

(٧) اشتهر استخدام المرسل فيما يرويه التابعي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكن المحدثين وبالأخص القُدامى استخدموا لفظ « المرسل » في غير المتصل عموماً . قال الخطيب البغدادي في الكفاية (ص٣٧): ( وأما المرسل فهو مانقطع إسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه . . . ) ، وانظر الكفاية (ص٤٢٣)، وللأهمية يُنظر جامع التحصيل (ص٣١) فقد ذكر ذلك عن أئمة الحديث .

الأسانيد غير المتصلة – وهؤلاء هم :

١- سالم بن أبي الجعد ذكر البخاري بأنه : لايعرف لسالم سماع من جابان ولامن نبيط (١) وسالم مشهور بالإرسال فقد قال العلائي : ( كثير الإرسال عن كبار الصحابة كعمر وعلي وعائشة وابن مسعود وغيرهم رضي الله عنهم )(٢) . وقال الحافظ : ( كان يرسل كثيرًا )(٣) .

٢- عامر بن شراحيل الشعبي . روى حديثًا عن سمعان بن مشنج عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ، فقال البخاري : ( ولانعلم لسمعان سماعًا من سمرة ، ولاللشعبي من سمعان ) (٤) .

والشعبي يرسل كثيرًا (٥) ؛ فقد بلغ عدد الذين أرسل عنهم ثلاثة عشر راويًا .

٣- مجاهد بن جبر . قال البخاري : ( روى عن أم هانيء ، ولاأعرف له سماعًا منها)(٦) .

ومجاهد يرسل كثيرًا(٧) ؛ فقد بلغ عدد الذين أرسل عنهم ستة عشرراويًا .

---

(١) التاريخ الكبير (٢/٢٥٧) ولفظ البخاري : ( ولايعرف لجابان سماع من عبدالله بن عمرو ولالسالم من جابان ونبيط ) .

(٢) جامع التحصيل (ص١٧٩) .

(٣) تقريب التهذيب (ص٢٢٦) .

(٤) التاريخ الكبير( ٤/٢٠٤) .

(٥) انظر التحصيل (ص٢٠٤) ، وتهذيب التهذيب (٥/٦٧ – ٦٩) .

(٦) العلل الكبير للترمذي (٢/٧٥٠) .

(٧) انظر جامع التحصيل (ص٢٧٣ – ٢٧٤) ، وتهذيب التهذيب (١٠/٤٢ –٤٤) .

٤- المطلب بن عبدالله بن حنطب . قال البخاري : ( ولايُعرف للمطلب سماع من أبي هريرة )(١) ، وقال : ( لاأعرف للمطلب بن حنطب عن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم سماعًا إلا أنه يقول : حدثني من شهد النبي صلى الله عليه وسلم ) (٢) ، وذكر البخاري المطلب من ضمن من روى عن حمران بن أبان ولم يذكروا سماعًا (٣) .

وقد قال أبوحاتم الرزاي في المطلب : ( عامة أحاديثه مراسيل )(٤) ، وقال الحافظ ابن حجر : ( كثير التدليس والإرسال )(٥) .

والذي أراه أن من حدث بما لم يسمع - على جهة الإرسال - يجب أن يُعامل معاملة المدلس من حيث عدم الاكتفاء بمجرد المعاصرة - على مذهب الإمام مسلم - بل لابد من ثبوت سماعه عمن حَدَّث عنه هذا مايوجبه علينا الاحتياط ، والقياس الصحيح ، وسيأتي بيان لهذه النقطة في ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة عند الإمام مسلم - إن شاء الله- .

## (٣) - السمة الثالثة : الشك في اتصال السند لوجود قرينة .

ترد أحيانًا قرائن تبعث الشك في نفس الناقد حول اتصال السند الذي=

---

(١) التاريخ الصغير (٤٣/١) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٩٦٤/٢) .

(٣) التاريخ الكبير(٨٠/٣) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦٤) . وصححت عبارته من جامع التحصيل (ص٢٨١).

(٥) التقريب (ص٥٣٤) . ولم يذكره ابن حجر في « طبقات المدلسين » ولاأعلم أن أحدًا قبل الحافظ وصفه بالتدليس ، والمثبت عليه هو كثرة الإرسال .

حفت به القرينة فيحمله هذا الشك على التوقف وطلب المرجحات إما لإثبات الاتصال أولإثبات الانقطاع .

وأهم القرائن الباعثة للشك في اتصال السند :

[١] - وجود قرينة مُشككة في تحقق الإدراك بين الراويين .

[٢] - زيادة رجل في السند بين الراوي ومن يروي عنه .

وقد وجدتُ في بعض النصوص التي تكلم البخاري في سماعات رواتها توفر هذه القرائن الباعثة للشك في اتصال السند .

[١] - وجود قرينة مُشككة في تحقق الإدرك بين الراويين .

١- أخرج البخاري في تاريخه (١) حديثًا من طريق إسماعيل بن إبراهيم المخزومي عن أبيه عن جده عبدالله ابن أبي ربيعة . ثم أتبعه بقوله : ( إبراهيم لاأدري سمع من أبيه أم لا ؟ )

إبراهيم هو ابن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة (٢) ، ولاأعلم لمولده أووفاته تاريخًا ، أما جده عبدالله بن أبي ربيعة فهو صحابي وقد مات في آخر خلافة عثمان رضي الله عنه (٣) .

والقرينة التي تشكك في إدراك إبراهيم لجده هي أن أُم إبراهيم هي أم

---

(١) التاريخ الكبير (٩/٥-١٠) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٣٨/١-١٣٩) . وثقه ابن حبان وأخرج له البخاري في صحيحه .

(٣) التاريخ الكبير(٩/٥) .

كلثوم بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ولم تولد أم كلثوم إلا بعد وفاة أبيها (١) ، وقد تزوجت من طلحة بن عبيدالله رضي الله عنه ، ومن عبدالرحمن بن عبدالله بن أبي ربيعة ، وقال البخاري : ( وكانت أم كلثوم تحت طلحة ، فكأن عبدالرحمن تزوجها )(٢) . يشير بهذا إلى أن عبدالرحمن تزوجها بعد طلحة ، ولكن البخاري لم يجزم بذلك .

ومن المعلوم أن طلحة رضي الله عنه قُتل في موقعة الجمل سنة ست وثلاثين (٣) ، وليس هناك مايُثبت أن عبدالرحمن لم يتزوج أم كلثوم إلا بعد مقتل طلحة إلا ماجاء عن الواقدي(٤) في ذلك ، ولكن ليس الواقدي بثقة ليقبل قوله ، ولوثبت ذلك لكان في هذا نص قاطع على أن إبراهيم بن عبدالرحمن لم يُدرك جده عبدالله بن أبي ربيعة لأنه سيكون ولد بعد وفاة جده .

ولوجود هذه القرينة التاريخية المشككة في إدراك إبراهيم لجده يصبح من الضروري إثبات السماع حتي يزول الشك ، وهذا حتى على مذهب مسلم أيضاً .

٢-أخرج البخاري في تاريخه حديثاً من طريق الجريري عن سيف السدوسي عن عبدالله بن سلام رضي الله عنه ، ثم قال البخاري بعده : (ولايعرف لسيف سماع من ابن سلام ) (٥).

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٤٧٧/١٢) .

(٢) التاريخ الكبير (٢٩٦/١) .

(٣) التقريب (ص٢٨٢) .

(٤) انظرطبقات ابن سعد (٤٦٢/٨) فقد ذكر أن طلحة قُتل عن أم كلثوم يوم الجمل ، ثم نقل الواقدي : ( ثم تزوجت أم كلثوم بعد طلحة بن عبيدالله عبدالرحمن بن أبي ربيعة فولدت له إبراهيم الأحول ، وموسى ، وأم حميد ، وأم عثمان ) .

(٥) التاريخ الكبير (١٥٨/٤) .

لم أجد في كتب الرجال من يُسمى سيف السدوسي ، وأظن أن في اسمه تصحيفًا لأني لم أجد في ترجمة الجُريري(١) راويًا اسمه سيف إلا سيفًا أباعائذ السعدي . فغلب على ظني أن كلمة السعدي تصحفت إلى السدوسي وهذا ماأميل إليه أن تصحيفًا قد وقع في اسم سيف هذا .

بناءً على ماتقدم من ترجيح فإن كتب التراجم لم تذكر لسيف السعدي تاريخ ولادة أووفاة ، وإنما ذكر البخاري في تاريخه - ولم يزد أحد بعده على ماقال - في ترجمة سيف مايلي :( سيف أبوعائذ السعدي سماه ابن علية عن الجريري وأثنى عليه خيرًا ، سمع يزيد بن البراء قال البراء : تعالوا أعلمكم وضوء النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ثلاثًا ثلاثًا )(٢) .

ومن المعلوم أن عبدالله بن سلام رضي الله عنه متوفى سنة ٤٣هـ(٣) ، وسيف هذا مقل الرواية إذ لم يذكر له العلماء غير روايته عن يزيد بن البراء عن البراء ، ومعلوم أن البراء بن عازب رضي الله عنه متوفى سنة ٧٢هـ(٤) .

---

(١) تهذيب الكمال (٤٧٨/١) .

(٢) التاريخ الكبير(١٧٠/٤) . وانظر الجرح والتعديل (٢٧٥/٤) ، والثقات لابن حبان (٤٢٤/٦) ، وتعجيل المنفعة (ص١٧٤) .

(٣) التقريب (ص٣٠٧) .

(٤) التقريب (ص١٢١) .

فإذا كان سيف يروي عن البراء بواسطة وهو متأخر الوفاة بنحو ثلاثين سنة عن ابن سَلام فإن ذلك يُشكك في إدراكه لعبدالله بن سلام ، وإن كان من المحتمل أن يكون مدركًا له إلا أن القرينة السابقة مع عدم وجود مايدل على السماع يقوي الظن بأن حديثه عن عبدالله بن سلام غيرمتصل .

٣- أخرج البخاري في تاريخه حديثًا من طريق محمد بن قنفذ عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ثم قال : ( ولايعلم لمحمد سماع من أبي هريرة )(١) .

ومحمد بن قنفذ ثقة (٢) ، ولم يذكر في ترجمته تاريخ لولادته أووفاته إلا أن جُل روايته عن التابعين (٣) ، وقد رأى ابن عمر رؤية (٤) ، وروى عن بعض الصحابة ممن تأخرت وفاتهم كعمير مولى أبي اللحم المتوفى سنة ٧٠ تقريبًا (٥)، وعبدالله بن عامر العنزي المتوفى سنة بضع وثمانين (٦) ، وقد روى عن أمه (٧) أم حرام عن أم سلمة رضي الله عنها ، وأم سلمة ماتت سنة ٦٢هـ(٨) .

---

(١) التاريخ الكبير (٢٢١/٤) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٧٣/٩) فقد وثقه أحمد وابن معين وأبوزرعة .

(٣) تهذيب الكمال (١١٩٩/٣) .

(٤) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢٥٥/٧) .

(٥) التقريب (ص٤٣٢) .

(٦) التقريب ( ص٣٠٩) .

(٧) تهذيب التهذيب (٤٦٢/١٢) .

(٨) التقريب (ص٧٥٤) .

ومن المعلوم أن أباهريرة رضي الله عنه مات سنة ٥٧هـ وقيل ٥٨هـ وقيل ٥٩هـ(١) .فيظهرمما سبق أن إدراكه لأبي هريرة محل شك وتردد لاسيما أن قرينة إكثاره من الرواية عن التابعين ، وأن أقدم صحابي روى عنه هو عميرمولى أبي اللحم المتوفى سنة ٧٠هـ تقريباً تجعل حديثه عن أبي هريرة فيه نظر من جهة اتصال السند .

٤ - قال البخاري في حديث يرويه وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود الثقفي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : ( ولم يتبين سماع وهب من الحكم )(٢) .

والحكم بن مسعود ذكره الحافظ في « الإصابة »(٣) من ضمن من ثبتت له صحبة - وفي هذا نظر إذ لم يذكره أحد ممن صنف في الصحابة من القدماء - وذكر البلاذري (٤) أن الحكم قتل في موقعة الجسر مع أخيه أبي عبيد بن مسعود الثقفي وموقعة الجسر كانت سنة أربع عشرة (٥) . وقول البلاذري إنما هو قول إخباري لايُدرى عن مصدر معلوماته حول هذه القضية فلانقطع بما قال .

وأما وهب بن مُنبه فقد ذُكرأن ولادته كانت سنة أربع وثلاثين في خلافة عثمان (٦) . فهو على هذا لم يُدرك الحكم بن مسعود - إن صح ماقاله البلاذري - ، وبما أن قول البلاذري يُحتمل الصحة فهو يصلح أن يكون قرينة تشكك في إدراك وهب للحكم بن مسعود ، فيكون الاحتكام إلى سماع وهب من الحكم ثبت أم لا ؟، وكما قال البخاري في هذا السندمن أن سماع وهب من الحكم لم يتبين .

---

(١) التقريب (ص٦٨١) .

(٢) التاريخ الكبير(٢/٣٣٢) .

(٣) الإصابة في معرفة الصحابة (١/٣٤٨) ، وذكره ابن حبان في ثقاته (٤/١٤٣) في طبقة التابعين .

(٤) الإصابة (٤/١٣١) .

(٥) تاريخ الإسلام للذهبي ، مجلد عهد الخلفاء الراشدين ، (ص١٢٦) .

(٦) انظر تهذيب التهذيب (١١/١٦٨) ، وسير أعلام النبلاء (٤/٥٤٥) .

## [٢]- زيادة رجل في السند بين الراوي ومن يروي عنه .

يقع في بعض الأسانيد شيء من الاضطراب فيُذكر اسم الرجل حيناً بين راويين في المسند ، وحيناً يُسقط ذلك الاسم ليكون السند بدون واسطة تدخل بين الراويين ، ووجود مثل هذا الاضطراب في السند يكون بمثابة القرينة المشككة في اتصاله ، وقد تكلم البخاري في سماعات بعض الرواة الذين وقع منهم مثل ذلك ، وهؤلاء هم :

١- إبراهيم بن طهمان الذي قال فيه البخاري : ( وروى إبراهيم بن طهمان عن خالد بن كثير الهمداني عن النبي صلى الله عليه وسلم ، مرسل (١) ، فلاأدري سمع منه إبراهيم أم لا ؟ ، وروى إبراهيم أيضاً عن مطرف عن خالد بن أبي نوف عن الضحاك قوله )(٢) .

ويظهر من صنيع البخاري أنه يرى خالد بن كثير وخالد بن أبي نوف أنهما شخص واحد (٣) لعدم إفراده لخالد بن أبي نوف بترجمة مستقلة وإنما ذكره في ترجمة خالد بن كثير .

ويتضح من كلام البخاري السابق أن إبراهيم يروي عن خالد مباشرة وحيناً يروي عنه بواسطة ، وهذه القرينة تجعل اتصال السند محل شك وتردد .

٢- عياش بن مؤنس أبومعاذ . قال البخاري : ( عياش لم يذكر سماعاً من

---

(١) لأن خالداً ليس بصحابي .

(٢) التاريخ الكبير (١٧٠/٣) .

(٣) انظرحاشية التاريخ الكبير (١٧٠/٣) فقد نقل عن المزي وابن حجر أن البخاري يراهما واحداً ، وخولف في ذلك .

شداد )(١) . وقد أدخل عياش بينه وبين شداد رجلاً . نبـّه على هذا الحافظ ابن حجر بقوله : ( ورواه جماعة عن بقية فأدخلوا بين عياش وشداد رجلاً ، وفي رواية الإسماعيلي ومن وافقه : عن عياش عمن حدثه عن شداد )(٢) .

٣- محمد بن أبان الأنصاري . قال البخاري عنه : ( ولانعرف لمحمد سماعًا من عائشة )(٣) .

ومحمد بن أبان هذا ليس له إلا حديث واحد عن عائشة موقوفًا (٤) ، ولم يرو عنه إلا منصور بن زاذان . ويشترك معه في نفس الاسم رجل آخر يروي عن عون والقاسم بن محمد ، ويروي عنه يحيى بن أبي كثير والأوزاعي (٥) . والبخاري وابن أبي حاتم يـُفرقان بينهما . بينما ابن حبان وابن عبدالبر يريان أنهما واحد فقد قال ابن حبان : ( محمد بن أبان الأنصاري ، من أهل المدينة ، يروي عن القاسم بن محمد وعروة بن الزبير ، روى عنه يحيى بن أبي كثير ومنصور (٦) بن المعتمر ، ومن زعم أنه سمع من عائشة فقد وهم ، وليس هذا بمحمد بن أبان الجعفي ، ذلك من أهل الكوفة ضعيف ، وهذا مدني ثبت )(٧) .

---

(١) التاريخ الكبير (٤/٢٢٥) . وشداد هو ابن شرحبيل الأنصاري .

(٢) الإصابة (٢/١٤٠) .

(٣) التاريخ الكبير(١/٣٢) .

(٤) الحديث هو( ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار ، وتأخير السحور ، ووضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ) أخرجه في التاريخ الكبير (١/٣٢) والدارقطني في سننه (١/٢٨٤) .

(٥) انظر التاريخ الكبير (١/٣٢ - ٣٤) ، والجرح والتعديل (٧/١٩٩) .

(٦) الصواب منصور بن زاذان ، انظر كلام المعلمي في حاشيته على التاريخ الكبير (١/٣٤) .

(٧) ثقات ابن حبان (٧/٣٩٢) .

شداد )(١) . وقد أدخل عياش بينه وبين شداد رجلاً . نبه على هذا الحافظ ابن حجر بقوله : ( ورواه جماعة عن بقية فأدخلوا بين عياش وشداد رجلاً ، وفي رواية الإسماعيلي ومن وافقه : عن عياش عمن حدثه عن شداد )(٢) .

٣- محمد بن أبان الأنصاري . قال البخاري عنه : ( ولانعرف لمحمد سماعًا من عائشة )(٣) .

ومحمد بن أبان هذا ليس له إلا حديث واحد عن عائشة موقوفًا (٤) ، ولم يرو عنه إلا منصور بن زاذان . ويشترك معه في نفس الاسم رجل آخر يروي عن عون والقاسم بن محمد ، ويروي عنه يحيى بن أبي كثير والأوزاعي (٥) . والبخاري وابن أبي حاتم يُفرقان بينهما . بينما ابن حبان وابن عبدالبر يريان أنهما واحد فقد قال ابن حبان : ( محمد بن أبان الأنصاري ، من أهل المدينة ، يروي عن القاسم بن محمد وعروة بن الزبير ، روى عنه يحيى بن أبي كثير ومنصور (٦) بن المعتمر ، ومن زعم أنه سمع من عائشة فقد وهم ، وليس هذا بمحمد بن أبان الجعفي ، ذلك من أهل الكوفة ضعيف ، وهذا مدني ثبت )(٧) .

---

(١) التاريخ الكبير (٢٢٥/٤) . وشداد هو ابن شرحبيل الأنصاري .

(٢) الإصابة (١٤٠/٢) .

(٣) التاريخ الكبير(٣٢/١) .

(٤) الحديث هو( ثلاث من النبوة تعجيل الإفطار ، وتأخير السحور ، ووضع الرجل يده اليمنى على اليسرى في الصلاة ) أخرجه في التاريخ الكبير (٣٢/١) والدارقطني في سننه (٢٨٤/١) .

(٥) انظر التاريخ الكبير (٣٢/١ - ٣٤) ، والجرح والتعديل (١٩٩/٧) .

(٦) الصواب منصور بن زاذان ، انظر كلام المعلمي في حاشيته على التاريخ الكبير (٣٤/١) .

(٧) ثقات ابن حبان (٣٩٢/٧) .

ويظهر من صنيع الحافظ في « اللسان » (١) أنه يراهما واحداً إذ نقل قول البخاري عن عدم معرفته لسماع محمد من عائشة في أول ترجمة محمد بن أبان ثم أتبعه بكلام ابن حبان وابن عبدالبر فأشعر هذا الصنيع أنه يرى رأيهما .

فإن كان محمد بن أبان صاحب الترجمة غير الثاني فهو غير معروف ولايُدرى أأدرك عائشة أم لا؟ ، وإن كانا واحداً فإنه يحدث عن عائشة بواسطة القاسم بن محمد بن أبي بكر (٢) ، وهذا يثير الشك في سماعه من عائشة .

٤- مِقْسَم بن بُجرة . قال البخاري : ( ولايعرف لمقسم سماع من أم سلمة ولاميمونة ولاعائشة )(٣) .

وقد أدخل مِقْسَم واسطة في السند بينه وبين ميمونة وعائشة رضي الله عنهما فقد قال الحكم بن عتيبة :
( قلتُ لمقسم : إني أوتر بثلاث . فقال : لا ، إلا بخمس ، أو سبع ، فقلت : عمن ؟ قال : عن الثقة عن عائشة وميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم )(٤) .

وأدخل أيضاً واسطة في السند بينه وبين أم سلمة رضي الله عنها ، فقد روى عن ابن عباس عن أم سلمة رضي الله عنهم (٥) .

---

(١) لسان الميزان (٣٢/٥) .

(٢) انظر التاريخ الكبير (٣٣/١) فقد ساق سنداً فيه رواية محمد بن أبان عن القاسم عن عائشة رضي الله عنها .

(٣) التاريخ الصغير (٣٢٩/١) .

(٤) التاريخ الصغير (٣٢٩/١) ، وسنن النسائي (٢٣٩/٣ - ٢٤٠) .

(٥) سنن النسائي (٢٣٩/٣) . وقد قال ابن سعد في طبقاته (٢٩٥/٥) : ( وقد روى عن أم سلمة سماعاً ) ، ولم يسق حجته على ذلك .

٥- موسى بن سعد بن زيد ثابت . قال البخاري في سندٍ يرويه عمربن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت : ( لايعرف لهذا الإسناد سماع بعضهم من بعض ، ولايصح مثله )(١) .

وموسى بن سعد وثقه ابن حبان (٢) ، وقال الحافظ : (مقبول )(٣) . ولم يُذكر أن أحدًا روى عنه إلا عمربن محمد العمري فقط .

وقد أدخل موسى بن سعد بينه وبين جده زيد بن ثابت واسطة . فقد أخرج البيهقي في سننه الكبرى (٤) هذا السند هكذا : ( عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن ابن زيد بن ثابت عن أبيه زيد بن ثابت ) ، ولايعرف اسم ابن زيد وإن كان الظن الغالب يتجه إلى كونه والد موسى المسمى سعد بن زيد بن ثابت فإن كان هو فليس هو بمعروف ولم يترجم له أحد (٥) ، وأما عمربن محمد فهو ثقة (٦) ، ولايُعرف هل أدرك موسى بن سعد وعاصره أم لا ؟ فإنه لايوجد مايدل على ذلك في كتب التراجم - التي وقفتُ عليها -

---

(١) جزء القراءة خلف الإمام (ص١٥) ، وفي المطبوع تصحيف في السند أصلحته من السنن الكبرى للبيهقي (٢/١٦٣) .

(٢) الثقات لابن حبان (٥/٤٠١) .

(٣) التقريب (ص٥٥١) .

(٤) السنن الكبرى (٢/١٦٣) وذكر أن العدني رواه عن سفيان الثوري هكذا عمربن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت ولم يذكر أباه في السند .

(٥) انظر سلسلة الأحاديث الضعيفة للألباني (٢/٤٢١ /[٩٩٣] ) .

(٦) التقريب (ص٤١٧) وهو ابن زيد بن عبدالله بن عمربن الخطاب ، وانظر التهذيب (٧/٤٩٥) .

## القســـم الثاني : ســمات راجــعة إلى عدالــة الرواة .

### (١)السمة الأولى : المجهولون .

تكلم البخاري في سماعات بعض الرواة فيهم جهالة . حيث نص بعض العلماء على بعض هؤلاء الرواة بأن فيهم جهالة ، والبعض الآخر لم أجد فيه نصاً من علماء الجرح والتعديل بأنه مجهول ولكن شروط الجهالة منطبقة عليه وليس فيه توثيق معتبر.

وقبل سرد أسماء المجهولين أريد أنبّه إلى أربعة أمور:

١- أن مرادي بالمجهولين شامل لمجهولي العين ، ومجهولي الحال ، والجمهور من أهل لحديث والأصول متفقون على عدم الاحتجاج بهذين الصنفين من المجاهيل (١) .

٢- أن الجمهور من أهل الحديث لايرون العدالة تثبت للراوي بمجرد رواية ثقتين من أهل العلم غير أن الجهالة العينية ترتفع ، فقد ذكر الخطيب البغدادي قول محمد بن يحيى الذهلي : ( إذا روى عن المحدث رجلان ارتفع عنه اسم الجهالة )(٢) . ثم قال : ( إلا أنه لايثبت له حكم العدالة بروايتهما)(٣) .

---

(١) انظرالكفاية (ص١١٢) ، علوم الحديث لابن الصلاح (ص١٠٠-١٠١) ، فتح المغيث للعراقي (ص١٥٨، ١٦٠) ، وشرح النخبة (ص٥٠) . وفتح المغيث للسخاوي (١/ ٣٢٠ ، ٣٢١ ، ٣٢٥ ، ٣٢٦ ) ، منهج النقد في علوم الحديث (ص٩٠) وفي المسألة تفصيل لايُناسب المقام الإتيان به .

(٢) الكفاية (ص١١١) . قيد الخطيب البغدادي رواية الراويين بأن يكونا من المشهورين بالعلم .

(٣) الكفاية (ص١١٢) .

وقال ابن عبد البر :( كل من لم يروعنه إلا رجل واحد لايعرف إلا بذلك فهو مجهول عندهم لاتقوم به الحجة )(١) .

وقال الحافظ ابن حجرفيمن روى عنه اثنان فصاعداً ولم يوثق : (هو مجهول الحال ، وهو المستور ، وقد قبل روايته جماعة بغير قيد ، وردها الجمهور)(٢) .

وقال الشيخ أحمد شاكر: ( رواية مجهول العدالة ظاهراً وباطناً مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه الصحيح عدم قبولها وهو قول الجمهور)(٣) .

٣- أن توثيق ابن حبان لرجل فيه جهالة لايعتد به لما عُرف عن ابن حبان من تساهل في توثيق المجهولين .

قال ابن عبدالهادي :( وقد علم أن ابن حبان ذكر هذا في الكتاب الذي جمعه في الثقات عدداً كثيراً وخلقاً عظيماً من المجهولين الذين لايعرف هو ولاغيره أحوالهم )(٤) .

وقال الحافظ ابن حجر: ( وهذا الذي ذهب إليه ابن حبان من أن الرجل إذا انتفت جهالة عينه كان على العدالة إلى أن يتبين جرحه مذهب عجيب والجمهور على خلافه وهذا هو مسلك ابن حبان في كتاب الثقات )(٥) .

٤- إن جميع من سأذكرهم من المجهولين لاتُعرف معاصرتهم لمن حدثوا عنه أي لانستطيع أن نؤكد معاصرتهم لمن حدثوا عنه ، ولاأن ننفيها ، وذلك لأن تراجم المجهولين في كتب الجرح والتعديل تكون من القصر بدرجة لاتمكن الباحث من معرفة تواريخ الولادة والوفاة ، أوقرائن تدل على السماع والمعاصرة ممن حدث عنه

---

(١) الاستغناء لابن عبدالبر(١٤٤٦/٣) .

(٢) شرح النخبة (ص٥٠) .

(٣) شرح ألفية السيوطي (ص١٠٣) بتصرف يسير.

(٤) الصارم المنكي (ص١٣٨- ١٣٩) .

(٥) لسان الميزان (١٤/١) .

مما جعل إثبات معاصرة راوٍ مجهول لمن يحدث عنه عسيرًا جدًا بل يكاد يكون في حكم المتعذر . فجميع المجاهيل الذين سيأتي ذكرهم - الآن - لايُعلم إدراكهم أومعاصرتهم لمن رووا عنهم .

وهذا سرد بأسماء الرواة المجهولين الذين تكلم البخاري في سماعاتهم :

١- أبان بن بشرالمكتب . قال البخاري في حديثه عن أبي هاشم : ( لاأدري سمع منه أم لا؟)(١) .

وقال عنه ابن أبي حاتم : ( مجهول ) (٢) ، وذكره ابن حبان في ثقاته (٣) ، وهو مجهول .

٢- أيمن - لم ينسب - قال البخاري : (لم يذكر قتادة سماعه من أيمن ، ولاأيمن من أبي أمامه ) (٤) .

أيمن وثقه ابن حبان (٥) ، وقال ابن حجر: ( شيخ مجهول يروي عن أبي أمامة )(٦) .

٣- البراء بن ناجية الكاهلي . قال البخاري : ( لم يذكر سماعًا من ابن مسعود ) (٧) .

---

(١) التاريخ الكبير(١/٤٥٣) .

(٢) الجرح والتعديل (٢/٢٩٩) .والعبارة منقولة بالهامش عن إحدى النسخ ، وأثبتها ابن حجر في لسان الميزان (١/٢٠) ونسبها لابن أبي حاتم .

(٣) الثقات لابن حبان (٦/٦٨) .

(٤) التاريخ الكبير (٢/٢٧) .

(٥) الثقات لابن حبان (٤/٤٨) . وسماه أيمن بن مالك الأشعري .

(٦) لسان الميزان (١/٤٧٦) .

(٧) التاريخ الكبير (٢/١١٨) .

البـراء وثقـه العـجلي (١) ، وذكـره ابـن حـبـان (٢) فـي ثـقـاتـه ، والحـافـظ ابـن حـجـر(٣) ، ولكن لم يروعنـه غيـر راوٍ واحد هو ربعي بن حراش لذا قـال الذهبي : ( فـيـه جـهـالة ، ولايـعـرف إلا بـحـديث : تـدور رحى الإسـلام بـخـمس وثلاثين سنـة . تـفـرد عنه ربـعي بن حراش )(٤) ، وقال أيضـًا : (لايـُعرف )(٥) .

وقـول الذهـبي هو الراجح والأليق بالقـواعد ، وتـوثيق العجلي قـريب جداً من تـوثـيق ابـن حبـان من حيث التـساهل في تـوثـيق المجاهيل . قال الشـــيخ المعلمي :( إن العـجلي قريب من ابن حبان أوأشد عرفتُ ذلك بالاستـقراء )(٦) .

٤ – جـابـان .قـال البـخـاري : ( ولايعـرف لجـابـان سـمـاع من عـبـدالله بـن عمرو)(٧)

جابان ذكـره ابن حبان في ثقاته (٨) ، وقـال أبوحاتم : (شـيخ)(٩) ، وقـال ابن خزيمة : (مجهول )(١٠) ، وقـال الذهبي :( لايـُدرى من هو )(١١) ، وقـال في موضع

---

(١) الثقات للعجلي (ص٧٩) .

(٢) الثقات لابن حبان (٤/٧٧) .

(٣) التقريب (ص١٢١) . وتوثيقه مبني على توثيق العجلي وابن حبان فقط ، انظرالتهذيب (١/٤٢٧)

(٤) الميزان (١/٣٠٢) .

(٥) المغني في الضعفاء (١/١٠١) ، وانظر أيضـًا ديوان الضعفاء (ص٤٥) .

(٦) الأنوار الكاشفة (ص١١٠) .

(٧) التاريخ الكبير(٢/٢٥٧) ، والتاريخ الصغير (١/٢٩٨) .

(٨) الثقات (٤/١٢١) .

(٩) الجرح والتعديل (٢/٥٤٦) .

(١٠) كتاب التوحيد لابن خزيمة ( ٢/٨٦٤) .

(١١) الميزان (١/٣٧٧) .

=آخر: ( لايعرف ) (١) ، قال ابن حجر: ( مقبول ) (٢) .

والراجح أنه مجهول فإنه لم يروِ عنه إلا واحد في روايةِ نُبيط ، وفي رواية أخرى أنه سالم بن أبي الجعد وذلك لأن سالمًا روى الحديث مرةً بواسطة نُبيط ، ومرةً بإسقاطه فاتضح أن الطريق واحد (٣) .

٥- الجهم بن الجارود . قال البخاري : (لايعرف لجهم سماع من سالم )(٤) .

الجهم ذكره ابن حبان في ثقاته (٥) ، وتوقف فيه ابن خزيمةفقال : ( باب استحباب المغالاة بثمن الهدي وكرائمه .إن كان شهم بن الجارود ممن يجوز الاحتجاج بخبره )(٦) ، وقال الذهبي : ( فيه جهالة ، ماحدَّث عنه سوى خالد بن أبي يزيد الحراني )(٧) ، وقال أيضًا : ( لايدرى من هو ) (٨) ، وقال ابن حجر : ( مقبول ) (٩) . وقول الذهبي هو الراجح .

٦- الحارث بن محمد. قال البخاري : ( عن أبي الطفيل ، ولم يذكر سماعًا منه)(١٠) .

---

(١) المغني (١/١٢٥) .

(٢) التقريب (ص١٣٦) .

(٣) لروايات هذا الحديث انظر التاريخ الكبير(٢/٢٥٧) ، والتوحيد لابن خزيمة (٢/٨٥٨ ، ٨٦٤ -٨٦٦) .

(٤) التاريخ الكبير(٢/٢٣٠) . وسالم هو ابن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما .

(٥) الثقات لابن حبان (٦/١٥٠) .

(٦) صحيح ابن خزيمة (٤/٢٩١) . وقال ابن خزيمة إن أصحاب محمد بن سلمة اختلفوا في اسم ابن الجارود فقال بعضهم «شهم » وقال الآخر :«جهم »

(٧) الميزان (١/٤٢٦) .

(٨) المغني في الضعفاء (١/١٢٨) .

(٩) التقريب (ص١٤٢) .

(١٠) التاريخ الكبير(٢/٢٨٣) .

الحارث ذكره ابن حبان في ثقاته ولكنه قال : ( عن أبي الطفيل إن سمع منه )(١) ، وقال ابن عدي : ( مجهول ) (٢) ، وقال العقيلي : (مجهول )(٣) ، ولم يروٍ عنه سوى زافربن سليمان فقط فهو مجهول .

٧- الحسن بن سهيل بن عبدالرحمن بن عوف الزهري . قال البخاري : ( لاأدري سمع من ابن عمر أم لا ؟ )(٤) قال ابن معين : ( مشهور ) (٥) ، ذكره ابن حبان في ثقاته (٦) ، وقال الذهبي : ( ماعلمت روى عنه غير يزيد بن أبي زياد الكوفي)(٧) ، وقال ابن حجر : (مقبول ) (٨) ، وهو في حد الجهالة لأنه لم يروٍ عنه غير يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف (٩) ، وقول ابن معين : مشهورليس فيه توثيق والشهرة هنا نسبية فقد تكون بسبب أنه من أحفاد عبدالرحمن بن عوف وليس كل مشهوريحتج بحديثه .

٨- حميد بن أخت صفوان بن أمية . قال البخاري عنه : (لانعلم سماع هذا من صفوان ) (١٠) .

---

(١) الثقات لابن حبان (١٣٦/٤) .

(٢) الكامل في الضعفاء (٦١٣/٢) .

(٣) الضعفاء الكبير (٢١٢/١) . وعبارته : ( فيه رجلان مجهولان : رجل لين لم يسمه زافر ، والحارث بن محمد ) .

(٤) التاريخ الكبير (٢٩٤/٢) .

(٥) تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي (ص٩٤) .

(٦) الثقات لابن حبان (١٢٢/٤) .

(٧) الميزان (٤٩٤/١) .

(٨) التقريب (ص١٦١) .

(٩) التقريب (ص٦٠١) .

(١٠) التاريخ الكبير ( ٣٠٤/٤) .

حميد ذكره ابن حبان في ثقاته (١) ، وقال ابن القطان : ( مجهول الحال ) (٢) ، وقال الذهبي : ( ماحدث عنه سوى سماك بن حرب ) (٣) ، وقال ابن حجر : (مقبول ) (٤) ، وسماك بن حرب معروف بروايته عن المجهولين (٥) .

٩- زُميل بن عباس . قال البخاري : (لايعرف لزميل سماع من عروة )(٦) .

زُميل ذكره ابن حبان في ثقاته (٧) ، وقال الإمام أحمد : (لاأدري مَنْ هو؟)(٨) ، وقال مسلم : ( زُميل لايعرف له ذكر في شيء إلا في هذا الحديث فقط وذكره بالجرح والجهالة )(٩) . وقال النسائي : ( ليس بمشهور) (٨) ، وقال الخطابي : ( مجهول ) (٨) ، وقال الحافظ ابن حجر : (مجهول )(١٠) .

١٠- زهير بن قيس . قال البخاري : ( لايعرف لزهير سماع من علقمة)(١١) .

---

(١) الثقات لابن حبان(٤/١٥٠) .

(٢) التهذيب (٣/٥٤) .

(٣) الميزان (١/٦١٨) .

(٤) التقريب (ص١٨٣) .

(٥) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/٨١ -٨٢) . وصرح بذلك ابن معين .

(٦) التاريخ الكبير(٣/٤٥٠) .

(٧) الثقات لابن حبان (٦/٣٤٧) .

(٨) التهذيب (٣/٣٣٩ -٣٤٠) .

(٩) التمييز للإمام مسلم (ص٢١٧) . وكلمة « وذكره بالجرح والجهالة » لعلها من كلام راوي الكتاب أو أحد النساخ اختصاراً لكلام مسلم .

(١٠) التقريب (ص٢١٧) .

(١١) التاريخ الكبير(٧/٤٠) . وعلقمة هو ابن رِمثة ممن بايع تحت الشجرة رضي الله عنه . انظر الإصابة (٢/٥٠١) .

زهير ذكره ابن حبان في ثقاته (١) ، وقال الحسيني : (مجهول )(٢) ، فتعقبه الحافظ ابن حجر بقوله : ( بل هو معروف )(٢) واحتج بذكرابن يونس في « تاريخ مصر » له وذكر من أخباره . ولكن لم يروعنه إلا سويد بن قيس التجيبي فقط فهو في حد الجهالة .

١١- زياد بن مالك . قال البخاري : ( لايعرف لزياد سماع من علي ، وعبدالله )(٣) .

زياد ذكره ابن حبان في ثقاته (٤) ولكن قال : ( عن ابن مسعود ، ولم يسمع منه ) ، وقال الذهبي : ( ليس بحجة ) (٥) ، وقال في موضع آخر : ( مجهول ) (٦) ، وقال : ( ليس بمشهور) (٧) . ولم يروِ عنه إلا الحكم بن عتيبة فقط .

١٢- سعيد بن أبي مريم . قال البخاري : ( لايعرف أن يحيى سمع سعيداً أم لا ؟ ، ولاسعيداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم )(٨) .

سعيد بن أبي مريم ذكره ابن حبان في ثقاته (٩) ، وليس له راوٍ إلا يحيى

---

(١) الثقات لابن حبان (٣٣٧/٦) .

(٢) تعجيل المنفعة (ص١٤٠) . وقول الحافظ « معروف » لايعد توثيقًا وأظنه يعني أنه ليس مجهولاً جهالة عين بل هو مستور.

(٣) التاريخ الكبير(٣٧٢/٣) . وعلي هو ابن أبي طالب رضي الله عنه ، وعبدالله هوابن مسعود رضي الله عنه .

(٤) الثقات لابن حبان (٢٦٠/٤) .

(٥) الميزان (٩٣/٢) .

(٦) ديوان الضعفاء (ص١٤٨) .

(٧) المغني في الضعفاء (٢٤٤/١) .

(٨) التاريخ الكبير(٥١٢/٣) .

(٩) الثقات لابن حبان (٢٩٢/٤) .

ابن إسحاق فقط . وهناك محدث ثقة مشهور اسمه سعيد بن الحكم بن أبي مريم ، وليس هومن عناه البخاري وقد فرّق البخاري بين الأول والآخر (١) .

١٣- سالم بن رزين ، وقيل رزين . قال البخاري : (ولاتقوم الحجة بسالم بن رزين ، ولابرزين لأنه لايُدرى سماعه من سالم ، ولامن ابن عمر )(٢) .

وسالم أورزين ذكره ابن حبان في ثقاته (٣) ، وقال الذهبي : (لايُعرف )(٤) ، وقال ابن حجر (مجهول )(٥) .

١٤- سلمة الليثي . قال البخاري في حديث يعقوب بن سلمة الليثي عن أبيه عن أبي هريرة : ( لايعرف لسلمة سماع من أبي هريرة ، ولاليعقوب من أبيه )(٦) .

ذكر ابن حبان سلمة في الثقات وقال : (ربما أخطأ)(٧) ، وقال الذهبي :

---

(١) فقد ذكر سعيد بن الحكم في التاريخ الكبير(٣/٤٦٥) ، وذكرسعيد بن أبي مريم في التاريخ الكبير(٣/٥١٢) . والأول ثقة مكثر والثاني مجهول .

(٢) التاريخ الكبير(٤/١٣) ترجمة « سليمان بن رزين » وقد روى شعبة عن علقمة بن مرثد عن سالم بن رزين عن سالم بن عبدالله عن سعيد بن المسيب عن ابن عمررضي الله عنهما ، وروى الثوري هذا السند بكيفية أخرى فقال عن علقمة عن رزين الأحمري عن ابن عمر . ورجح أبوزرعة وأبوحاتم رواية الثوري . وانظر التهذيب (٣/٢٧٦) .

(٣) الثقات لابن حبان (٦/٣٨٩) .

(٤) الميزان (٢/٤٨) .

(٥) التقريب (ص٢٠٩) .

(٦) التاريخ الكبير(٤/٧٦) ، والعلل الكبير للترمذي (١/١١٢) .

(٧) الثقات لابن حبان(٤/٣١٧) . ليس لسلمة إلا حديث واحد فقط فكيف يُقال : « ربما أخطأ » ورأس ماله حديث واحد ؟!

(لايُعرف ، ولاروى عنه سوى ولده يعقوب )(١) ، وقال ابن حجر :(وسلمة لايُعرف إلا في هذا الخبر)(٢) ، وقال :(لين الحديث ) (٣) .

ويعقوب بن سلمة . قال الذهبي فيه : (ليس بعمدة )(٤) ، وقال ابن حجر:(مجهول الحال )(٥) ،والراجح أن اسم الجهالة يشمل الأب وابنه .

١٥- سلمة بن محمد بن عمار بن ياسر . قال البخاري : ( ولايعرف أنه سمع من عمار ) (٦) .

سلمة قال عنه ابن معين : ( حديثه عن جده مرسل )(٧) ، قال ابن حبان : (لايحتج به ) (٧) ، وقال الذهبي : ( صدوق في نفسه ، روايته عن جده مُرسلة . روى عنه علي بن جُدعان وحده ) (٨) ، وقال ابن حجر : (مجهول ) (٩) .

١٦- سليمان بن أبي سليمان . قال البخاري :( لم يذكر سماعًا من أبي سعيد )(١٠) .

سليمان ذكره ابن حبان في ثقاته (١١) ، وقال الدارقطني :( مجهول لم

---

(١) الميزان (٢/١٩٤) .

(٢) التهذيب (٤/١٦٢) .

(٣) التقريب (ص٢٤٩) .

(٤) الميزان (٤/٤٥٢) .

(٥) التقريب (ص٦٠٨) .

(٦) التاريخ الكبير(٤/٧٧) .

(٧) تهذيب التهذيب (٤/١٥٨) .

(٨) الميزان (٢/١٩٢) .

(٩) التقريب (ص٢٤٨) .

(١٠) التاريخ الكبير(٤/١٤ -١٥) . أبوسعيد هوالخدري ، وهناك رجل آخراسمه سليمان يروي عن أبي هريرة وهو غيره . انظر التهذيب (٤/١٩٧) .

(١١) الثقات لابن حبان (٤/٣١٥) .

يروعنه إلا قتادة )(١) ، وقال الحسيني : (مجهول )(٢) ، وقال الحافظ : (مقبول ) (٣) ، والراجح أنه مجهول كما قال الدارقطني .

١٧- سليمان بن مرثد . قال البخاري : ( ولايعرف له سماع من عائشة)(٤)

سليمان ذكره ابن حبان في ثقاته ولكن قال : (يروي عن عائشة إن سمع منها)( ٥) ، وقال ابن عدي بعد أن أخرج له حديثًا عن عائشة :( ولاأعلم لسليمان بن مرثد عن عائشة ، ولاعن غير عائشة غيره )(٦) ، وقال الذهبي :( لايعرف له سماع منهما - يعني من عائشة وأبي الدرداء - وعنه أبو التياح فقط )(٧) ، وقال : (لايُدرى ألقيهما أم لا؟)(٨) . والراجح أنه مجهول لأنه لم يروعنه إلا يزيد بن حميد أبو التياح فقط .

١٨- سميع . قال البخاري :( لايعرف لعمروسماع من سميع ، ولالسميع من أبي أمامة )(٩) .

سميع قال عنه ابن حبان في ثقاته : ( لاأدري مَنْ هو ، ولاابن مَنْ هو )(١٠)

---

(١) التهذيب (١٩٧/٤) .

(٢) تعجيل المنفعة (ص١٦٥) . ولم أجد هذه الكلمة في أصل كتاب الحسيني ، الإكمال (ص١٧٨) .

(٣) التقريب (ص٢٥٢) .

(٤) التاريخ الكبير (٣٩/٤) .

(٥) الثقات لابن حبان (٣١١/٤) .

(٦) الكامل لابن عدي (١١٣٥/٣) . وماقاله ابن عدي فيه نظر فقد روى سليمان عن أبي الدرداء أيضًا . انظر الضعفاء للعقيلي (١٤٢/٢) .

(٧) الميزان (٢٢٢/٢) .

(٨) المغني في الضعفاء (٢٨٣/١) .

(٩) التاريخ الكبير( ٤ /١٩٠) .

(١٠) الثقات لابن حبان (٣٤٢/٤) .

)))

= وقال الحسيني :( مجهول ) (١) وقال ابن حجر:(شيخ)(٢) ، وليس له راوٍ إلا عمروبن دينار فقط فهو في حد الجهالة .

١٩- طلحة بن عبدالله بن عمرو. قال البخاري في حديثٍ يرويه طلحة هذا عن ابنٍ لعبدالله بن مسعود : ( ولايعرف لطلحة سماع من ابن عبدالله)(٣) .

لم أجد في كتب التراجم التي بين يدي ترجمة لهذا الرجل ، ويغلب على ظني أنه مجهول .

٢٠- عبدالله بن راشد الزوفي . قال البخاري :( لايعرف سماعه من أبن أبي مرة ، وليس له إلا حديث في الوتر)(٤) .

عبدالله بن راشد . قال ابن حبان : ( يروي عن عبدالله بن أبي مرة - إن كان سمع منه - من اعتمده فقد اعتمد إسنادًا مشوشًا)(٥) ، وقال الذهبي : ( قيل : لايعرف سماعه من أبي مرة . قلت : ولاهو بالمعروف )(٦) ، وقال ابن حجر : (مستور)(٧) .

---

(١) الإكمال (ص١٨٢) .

(٢) لسان الميزان (١١٥/٣) .

(٣) التاريخ الكبير (٢٠١/٢) ، والتاريخ الصغير(٢٣٤/١) وفيه سقط في السند يُصحح من الكبير .

(٤) التاريخ الكبير(٨٨/٥). واسم أبي مرة عبدالله .

(٥) الثقات لابن حبان (٣٥/٧) بتصرف يسير. ويُستغرب من صنيع ابن حبان - رحمه الله- في إدخاله لهذه الترجمة في الثقات مع ماقاله فيها .

(٦) الميزان (٤٢٠/٢) .

(٧) التقريب (ص٣٠٢) .

٢١- عبدالله بن عَميرة . قال البخاري : (لانعلم له سماعـًا من الأحنف)(١).

وعبدالله ذكره ابن حبان في ثقاته (٢) ، وقال الذهبي :(فيه جهالة )(٣) ، وقال : (لايعرف)(٤) ، وقال أيضـًا :(مجهول )(٥) ، وقال ابن حجر : (مقبول )(٦) . ولم يروعنه إلا سماك بن حرب وهو معروف بروايته عن المجهولين - كما تقدم - ،

٢٢-عبدالحميد بن سالم : قال البخاري :(لانعرف سماعه من أبي هريرة)(٧)

عبدالحميد ذكره ابن حبان في ثقاته (٨) ، وقال الذهبي :( ماحدث عنه غير الزبير)(٩) ، وفي موضع آخر قال : (لايُعرف والخبر منكر )(١٠) ، وقال ابن حجر : (مجهول )(١١) .

٢٣- عبدالرحمن بن مرزوق . روى عن ز ِربن حبيش فقال البخاري : (لايعرف سماع عبدالرحمن من زر)(١٢) .

---

(١) التاريخ الكبير(١٥٩/٥) . والأحنف هو ابن قيس .

(٢) الثقات لابن حبان (٤٢/٥) .

(٣) الميزان (٤٦٩/٢) .

(٤) المغني في الضعفاء (٣٥٠/١) .

(٥) ديوان الضعفاء (ص٢٢٤) .

(٦) التقريب (ص٣١٦) .

(٧) التاريخ الكبير(٥٤/٦ -٥٥) .

(٨) الثقات لابن حبان (١٢٧/٥) .

(٩)الميزان (٥٤٠/٢) . والزبيرهو ابن سعيد الهاشمي .

(١٠) المغني في الضعفاء (٣٦٩/١) .

(١١) التقريب (ص٣٣٢) .

(١٢) التاريخ الكبير (٣٠٤/٤ -٣٠٥) .

عبدالرحمن ذكره ابن حبان في ثقاته (١) ، وقال ابن حجر :(مقبول)(٢) ، وقال الحافظ أبونعيم الأصبهاني :(عبدالرحمن بن مرزوق دمشقي تفرد بالرواية عنه سعيد بن أبي أيوب )(٣) . فاسم الجهالة يشمله .

ذكر ابن عساكر(٤) أن الهيثم بن حميد روى أيضاً عن عبدالرحمن بن مرزوق وأخرج حديثاً واحداً فقط فيه رواية الهيثم عن عبدالرحمن ولكن السند إلى الهيثم ضعيف فيه إبراهيم بن مروان ، وأبوعبدالملك أحمد بن إبراهيم القرشي ليس لهما ترجمة في كتب التراجم التي اطلعت عليها ، وفي السند أيضاً علي بن موسى بن السمسار متكلم فيه ، قال عنه الباجي : ( رأيت من أصوله أجزاء سقيمة تدل على قلة معرفته بهذا الشأن ، وضبطه له )(٥) ، وقال أبومحمد الكتاني – وهو ممن سمع من السمسار – : ( كان فيه تساهل في الحديث )(٥) .

والذين ترجموا لعبدالرحمن بن مرزوق قبل ابن عساكر لم يذكروا لعبدالرحمن راوياً إلا سعيد بن أبي أيوب (٦) .

٢٤– عبدالرحمن المدني . قال البخاري : (لاأعرف له سماعاً من أبي هريرة )(٧) .

---

(١)الثقات لابن حبان (٧٧/٧) .

(٢) التقريب (ص٣٥٠) .

(٣) حلية الأولياء (١٩١/٤) .

(٤) انظر تاريخ دمشق لابن عساكر (١٨٣/١٠) .

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر (٥٥٦/١٢) .

(٦) انظر التاريخ الكبير (٣٤٩/٥) ، والجرح والتعديل (٢٨٧/٥) ، والثقات لابن حبان (٧٧/٧) ، وجزم بذلك أبونعيم في الحلية (١٩١/٤) .

(٧) التاريخ الكبير (٣٧١/٥) .

قال أبوحاتم : (هو مجهول ) (١) ، وقال الذهبي : ( عبدالرحمن المدني عن أبي هريرة مجهول )(٢) .

٢٥- عبدالعزيز بن النعمان . قال البخاري : ( لايعرف له سماع من عائشة رضي الله عنها )(٣) .

وثقه ابن حبان (٤) ، وقال الذهبي :(شيخ مقل ، قال البخاري : لايعرف له سماع من عائشة )(٥) ، وقال في موضع أخر :(مجهول )(٦) . ولم يروعنه إلا عبدالله بن رباح فقط .

٢٦- عبدالملك بن عبيد . ذكره البخاري فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكر سماعاً . قال البخاري : ( ومن روى عنه فلم يذكر سماعاً مسلم بن كيسان ، وابن المنكدر ، وزيد بن أسلم ، وبكير ، والمطلب بن حنطب ، وابن أبي المخارق ، وعبدالملك بن عبيد ، وعثمان بن موهب )(٧) .

قال ابن المديني في عبدالملك بن عبيد :( مجهول )(٨) ، وقال ابن حجر : ( مجهول الحال )(٩) .

---

(١)الجرح والتعديل (٥/٣٠٥) .

(٢) الميزان (٢/٦٠٢) بتصرف يسير.

(٣)التاريخ الكبير (٦/٩).

(٤) الثقات لابن حبان (٥/١٢٥) .

(٥)الميزان (٢/٦٣٦) .

(٦) ديوان الضعفاء (ص٢٥٣).

(٧) التاريخ الكبير(٣/٨٠) .

(٨) الجرح والتعديل (٥/٣٥٨) .

(٩) التقريب (ص٣٦٤).

٢٧- عثمان بن شبرمة . قال البخاري :(لاأدري سمع من عاصم أم لا ؟)(١) . ذكره ابن حبان في ثقاته (٢) ، وليس له إلا راو واحد هو محمد بن فضيل بن غزوان .

٢٨-عمارة بن عامر.قال البخاري :( لايعرف سماع عمارة من أم الطفيل )(٣) ذكره ابن حبان في الثقات ولكن قال :( لم يسمع عمارة من أم الطفيل ، وإنما ذكرته لكي لايغر الناظر فيه فيحتج به من حديث أهل مصر )(٤) . وقال البخاري : (لايُعرف ) (٥) . وقال الذهبي : (لايُعرف . ذكره البخاري في الضعفاء )(٦) .

٢٩- عمروبن بجدان . قال البخاري : ( لاأعرف لعمروبن بجدان سماعاً من أبي زيد )(٧) .
ذكره ابن حبان في ثقاته (٨) والعجلي (٩) ، وقال ابن المديني : (لم يروِ عنه إلا أبوقلابة )(١٠) . وقال عبدالله بن أحمد : ( قلت لأبي : عمروبن بُجدان معرف ؟ قال : لا )(١٠) . وقال ابن القطان : (لايعرف )(١٠) ، وقال الذهبي : (قد وثق عمرومع جهالته )(١١) .

---

(١) التاريخ الكبير(٦/٢٢٧ -٢٢٨) .

(٢) الثقات (٨/٤٤٨) .

(٣) التاريخ الكبير(٦/٥٠٠ -٥٠١) ، والتاريخ الصغير(١/٣٢٧) .

(٤) الثقات (٥/٢٤٥) .

(٥) التاريخ الصغير (١/٣٢٧) .

(٦) الميزان (٣/١٧٧) .

(٧) العلل الكبيرللترمذي (٢/٦٥٠) .

(٨) الثقات (٥/١٧١ -١٧٢) .

(٩) تاريخ الثقات (ص٣٦٢) .

(١٠) التهذيب (٨/٧).

(١١) الميزان (٣/٢٤٧) .

وقال ابن حجر :(لايعرف حاله )(١) .

٣٠- محمد بن ركانة ، قال البخاري :(إسناده مجهول لايعرف سماع بعضهم من بعض )(٢) .
قال ابن حبان في ثقاته :(لست بالمعتمد على إسناده )(٣) . وقال الذهبي :(لم يصح حديثه . انفرد به أبوالحسن شيخ لايُدرى من هو )(٤) . وقال ابن حجر :(مجهول )(٥) ، والسند يرويه أبو الحسن العسقلاني عن أبي جعفربن محمد بن ركانة عن أبيه : صارع النبي صلى الله عليه وسلم ركانة فصرعه (٦) .

٣١- محمد بن أبي سارة . قال البخاري :( لايعرف له سماع من الحسن )(٧).
ذكره ابن حبان في ثقاته (٨) . وقال أبوحاتم :(روى عن الحسن بن علي مُرسلاً)(٩) .
وقال الذهبي :( محمد بن أبي سارة هومحمد بن عبدالله بن أبي سارة ، فليس هو بمجهول )(١٠) . إلا أن البخاري فرّق بينهما ولم يجعلهما واحداً (١١) .

---

(١) التقريب (ص٤١٩) .

(٢) التاريخ الكبير (٨٢/١).

(٣) الثقات لابن حبان (٣٦٠/٥) .

(٤) الميزان (٥٤٦/٣).

(٥) التقريب (ص٤٧٨) .

(٦) انظر التاريخ الكبير(٨٢/١) .

(٧) التاريخ الكبير (١١٠/١) والحسن هو ابن علي بن أبي طالب رضي الله عنهما .

(٨) الثقات (٣٦٥/٥).

(٩) الجرح والتعديل (٢٨٣/٧) .

(١٠) الميزان (٥٥٥/٣) .

(١١) فقد ذكر ترجمة محمد بن عبدالله بن أبي سارة . في التاريخ الكبير (١٣١/١)، وذكر ترجمة محمد بن أبي سارة في (١١٠/١) فدل صنيعه على أنه فرّق بينهما .

وقد قال الذهبي في موضع آخر :( محمد بن أبي سارة . شيخ محمد بن عبيد الطنافسي : لايعرف )(١) . ولم أرله راوياً إلا محمد بن عبيد الطنافسي فاسم الجهالة شامل له .

٣٢- محمد بن نافع . قال البخاري : (عن عائشة ، ولم يذكر سماعاً منها )(٢) وذكره ابن حبان في ثقاته ولكن قال : (لايُعتد به إذا انفرد )(٣) . وليس له راوٍ إلا الوصافي . فهو مجهول .

٣٣- يزيد بن عمرو الأسلمي . قال البخاري : (ويزيد هذا غير معروف سماعه من عبدالعزيز)(٤) .
ذكره ابن حبان في ثقاته (٥) ، وقال الذهبي :(تابعي . ذكره البخاري في الضعفاء )(٦) وقال أيضاً في موضع آخر :(تابعي مجهول والخبر منكر )(٧) . ولم يروِ عنه إلا حاتم بن إسماعيل فقط .

٣٤- أبو العشراء . قال البخاري :( في حديثه واسمه ، وسماعه من أبيه نظر )(٨) .

---

(١) ديوان الضعفاء (ص٣٥٢) وهو نفس الشخص وليس الآخر ابن عبدالله بن أبي سارة .

(٢) التاريخ الكبير(٢٥٠/١) .

(٣) الثقات (٣٧٩/٥) .

(٤) التاريخ الصغير (٦٢/٢) . وعبدالعزيزهو ابن عقبة .

(٥) الثقات (٦٢٥/٧) .

(٦) الميزان (٤٣٦/٤) .

(٧)المغني (٧٥٢/٢) .

(٨) التاريخ الكبير(٢٢/٢).

ذكره ابن حبان في ثقاته (١) . قال الذهبي :(ولايُدرى مَنْ هو ، ولامَنْ أبوه . انفرد عنه حماد بن سلمة )(٢) . وقال ابن حجر :(مجهول )(٣) .

٣٥- أبومعان . قال البخاري :(لايعرف له سماع من ابن سيرين وهومجهول )(٤) .
قال الذهبي :(لايُعرف .تفرد عنه عماربن سيف)(٥) .وقال ابن حجر:(مجهول)(٦).

وسأورد الآن الأسانيد التي تكلم البخاري في سماعها جملة ولم يُحدِّدراوياً بعينه ، وفيها من هو مجهول .

٣٦- أخرج البخاري في تاريخه هذا السند :( وقال لي عبدالله بن محمد الجعفي حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن الزبيرأبي عبدالسلام عن أيوب بن عبدالله بن مكرزعن وابصة بن معبد قال قال لي النبي صلى الله عليه وسلم : استفتِ نفسك ، ولم يذكر سماع بعضهم من بعض )(٧) .

ويتوجه النظر هنا إلى أيوب والزبير فأما أيوب فقد ذكره ابن حبان في ثقاته (٨) ، وقال ابن المديني : (مجهول )(٩) .

---

(١) الثقات (١٨٩/٥) وسماه عامر بن أسامة بن مالك .

(٢) الميزان (٥٥١/٤) .

(٣) التقريب (ص٦٥٨) .

(٤) التاريخ الكبير(١٧٠/٢) .

(٥) الميزان (٥٧٤/٤) بتصرف يسير.

(٦) التقريب (ص٦٧٤) .

(٧) التاريخ الكبير(١٤٤/١) .

(٨) الثقات (٢٦/٤) .

(٩) التهذيب (٤٠٨/١) .

وقال البخاري :(روى عنه الزبير أبوعبدالسلام ، ويقال إنه مرسل )(١) ، قال الذهبي :( تابعي قديم لايعرف )(٢) . وقال ابن حجر :(مستور)(٣) . ولم يروعنه إلا الزبير.

وأما الزبير أبوعبدالسلام فقد ذكره ابن حبان في ثقاته (٤) ، وقال البخاري: ( روى عنه حماد بن سلمة مراسيل )(٥) ، وقال الدولابي : (هوضعيف )(٦). وقال ابن حجر : (نُقل عن ابن معين أنه ذُكر برواية حماد بن سلمة فقط ولم يذكر فيه جرحاً )(٧) . وليس له راوٍ إلا حماد بن سلمة فهو مجهول .

٣٧- أخرج البخاري في تاريخه من طريق محمد بن إسحاق قال : ( أخبرني يزيد بن محمد بن خثيم عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن خثيم عن عمار بن ياسر)(٨) ثم قال البخاري : ( وهذا إسناد لايُعرف سماع يزيد من محمد ، ولامحمد بن كعب من ابن خثيم ، ولاابن خثيم من عمار )(٨) .
أما محمدبن خثيم فقد ذكره ابن حبان في ثقاته (٩) ، وقال الذهبي :

---

(١) التاريخ الكبير(٤١٩/١) . ومما يؤيد ذلك أن الإمام أحمد أخرج هذا السند في مسنده (٢٢٨/٤) من طريق عفان ثنا حماد بن سلمة أنا الزبير أبوعبدالسلام عن أيوب بن عبدالله بن مكرز - ولم يسمعه منه قال : حدثني جلساؤه وقد رأيته - عن وابصة بن معبد قال عفان : حدثني غير مرة ولم يقل حدثني جلساؤه .

(٢) المغني (٩٧/١) .

(٣) التقريب (ص١١٨) .

(٤) الثقات (٣٣٣/٦) .

(٥) التاريخ الكبير(٤١٣/٣) .

(٦) الكنى للدولابي (٧٢/٢) لم ينقل أحد قول الدولابي هذا .

(٧) تعجيل المنفعة (ص١١٨) .

(٨) التاريخ الكبير(٧١/١) .

(٩) الثقات (٤٠٢/٧).

(لايُدرى من هو )(١) ، وقال ابن حجر : (مقبول )(٢) . وذكر غير واحد من الحفاظ أنه ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٣) . فتكون معاصرته لعمار محل يقين

وأما محمد بن كعب القرظي فهو ثقة (٤) .

وأما يزيد فقد قال فيه ابن معين :( ليس به بأس )(٥) وذكره ابن حبان في ثقاته (٦) ، إلا أن الذهبي قال :(تفرد عنه ابن إسحاق )(٧) ولم يزكه ، وكذلك ابن حجرقال : (مقبول )(٨) ولم يقوه رغم ثناء ابن معين عليه .

ومحمد بن خثيم لم يروعنه إلا محمد بن كعب فهو مجهول ، وأما يزيد بن محمد بن خثيم فلم يروعنه إلا محمد بن إسحاق ولكن تعديل ابن معين له لايجعله مجهولاً .

٣٨- قال البخاري :( عبدالملك بن محمد بن بشيرعن عبدالرحمن بن علقمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، حديثه ، في الكوفيين ، ولم يتبين سماع بعضهم من بعض )(٩).

عبدالرحمن بن علقمة مختلف في صحبته ، وقد أثبتها عدد من العلماء منهم البخاري (١٠) ، وقال ابن عبدالبر:( لاتصح له صحبة )(١١) ، وقال : ( في

---

(١) الميزان (٣/٥٣٦) .

(٢) التقريب (ص٤٧٦) .

(٣) انظر الإصابة (٣/٤٧٣) .

(٤) التقريب (ص٥٠٤) .

(٥) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٩/٢٨٨) .

(٦) الثقات (٦/٦٢٨) .

(٧) الميزان (٤/٤٣٩) .

(٨) التقريب (ص٦٠٤) .

(٩) التاريخ الكبير(٥ / ٤٣١) .

(١٠) التاريخ الكبير(٥ / ٢٥٠) .

(١١) الاستيعاب (٢ / ٤١٦ ، ٤١٨) .

سماعه عنه - أي عن النبي صلى الله عليه وسلم - نظر )(١) .

وأما عبدالملك فقد قال فيه الذهبي : (لايعرف )(٢) ، وقال ابن حجر:( مجهول )(٣) .

٣٩- قال البخاري في السند الذي يرويه عبدالله بن راشد الزوفي عن عبدالله بن أبي مرة الزوفي عن خارجة بن حذافة رضي الله عنه :( لايعرف سماع بعضهم من بعض )(٤) .

عبدالله بن أبي مرة وثقه العجلي (٥) ، وابن حبان وقال : ( يروي عن خارجة بن حذافة إن كان سمع منه . . . إسناد منقطع ومتن باطل )(٦) ، وقال ابن حجر : ( صدوق أشار البخاري إلى أن في روايته انقطاعاً )(٧) ، وقال الذهبي :( تابعي مجهول)(٨)

وأما عبدالله بن راشد فقد تقدم الكلام عليه وأنه مجهول .

٤٠ - أخرج البخاري في تاريخه من طريق الليث حدثني عبدربه بن سعيد عن عمران بن أبي أنس عن عبدالله بن نافع بن العمياء عن ربيعة بن الحارث عن الفضل بن عباس رضي الله عنه ، ثم قال :( وهوحديث لايتابع عليه ، ولايعرف

---

(١) الاستيعاب (٢ / ٤١٦ ، ٤١٨) . وللاستزادة يُنظر الإصابة (٢ / ٤١٢) ، والتهذيب (٦ / ٢٣٣) .

(٢) الكاشف (٢ / ١٨٨) .

(٣) التقريب (ص٣٦٤) وفيه بدل « بشير » « نُسَير » ، والذي في التاريخ الكبير(٥ / ٤٣١) وتهذيب التهذيب (٦ / ٤١٩) « بشير » .

(٤) التاريخ الكبير(٣ / ٢٠٣) في ترجمة خارجة ، والتاريخ الكبير(٥ / ١٩٢ - ١٩٣) في ترجمة عبدالله بن أبي مرة .

(٥) الثقات للعجلي (ص٢٧٨) .

(٦) الثقات لابن حبان (٥ / ٤٥) .

(٧) التقريب (ص٣٢٢) .

(٨) ديوان الضعفاء (ص٢٢٨) .

سماع هؤلاء بعضهم من بعض )(١)

الليث في هذا السند هو ابنسعد الإمام المشهور ، وعبدربه بن سعيد ثقة (٢) ، وعمران بن أبي أنس ثقة (٣) أيضـاً ، وعبدالله بن نافع بن العمياء ذكره ابن حبـان(٤) في ثقاته ، وقال ابن المديني :( مجهول )(٥) ، وقال الحافظ ابن حجر:(مجهول )(٦)

فأما ربيعة بن الحارث المذكورفي السند فليس هو بصحابي كما قد يشتبه وإنما هو راو آخربدليل أن البخاري(٧) لم يذكر له صحبة كما هي عادته في الصحابة ولم يذكرله نسباً ولوكان الصحابي لساق نسبه لاسيما وهو ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم ، وكذلك ابن أبي حاتم(٨) لم يذكر أن له صحبة ، وابن حبان (٩) أيضاً ترجم لربيعة بن الحارث في التابعين ، ورجـّح المزي(١٠) أن ربيعة ابن الحارث آخر غير الصحابي ، وقال الشيخ المعلمي :( قال الطبراني (١١) : وقد قيل إن راوي هذا الحديث رجل آخر. أقول : هوالظاهر، وقد فرق بينهما ابن حبان :

---

(١) التاريخ الكبير(٣ / ٢٨٣ - ٢٨٤) .

(٢) انظر التقريب (ص٣٣٥) .

(٣) انظر التقريب (ص٤٢٩) .

(٤) الثقات لابن حبان (٧ / ٥٣) .

(٥) التهذيب (٦ / ٥٠) .

(٦) التقريب (ص٣٢٦) .

(٧) انظر التاريخ الكبير(٣ / ٢٨٣) ومن عادة البخاري في تاريخه الكبيرأن يذكر الصحابة في أول كل اسم وينص على الصحبة وربيعة بن الحارث لم يذكره في أول من اسمه «ربيعة » ولم ينص على صحبته .

(٨) الجرح والتعديل (٣ / ٤٧٣) .

(٩) الثقات ( ٤ / ٢٣٠) .

(١٠) تهذيب الكمال (١ / ٤٠٦-٤٠٧) النسخة المخطوطة .

(١١) يترجح لي أن القائل هو المزي وليس الطبراني وأظن أن المعلمي وقع في اللبس لأنه ينقل كما نص هو هنا من التهذيب لابن حجر ، ولكن بالرجوع إلى تهذيب الكمال لايبقى أي لبس في أن الكلام للمزي وليس للطبراني .

ذكر ربيعة بن عبدالمطلب في الصحابة وقال :« كان أسن من العباس » ، وذكر ربيعة بن الحارث الذي روى عن الفضل في التابعين ، وأما المؤلف ، وابن أبي حاتم فلم يذكرا إلا هذا الراوي عن الفضل ذكراه في التابعين )(١) .

ولم يرو عن ربيعة بن الحارث إلا عبدالله بن نافع وهو مجهول

٤١- قال البخاري :( الضحاك بن فيروز الديلمي ، عن أبيه ، روى عنه أبووهب الجيشاني ، لايعرف سماع بعضهم من بعض )(٢) .

فيروز الديلمي - رضي الله عنه - صحابي (٣) ، وولده الضحاك ذكره ابن حبان في ثقاته (٤) ، وقال ابن القطان :( مجهول )(٥) وقال ابن حجر :( مقبول )(٦) وقد روى عنه أبووهب الجيشاني ، وعروة بن غزية وكثير الصنعاني وهذان لم أجد لهما ترجمة فهما في حكم المجهول .

وأما أبووهب الجيشاني ديلم بن الهوشع وقيل الهوسع ، ورجح ابن يونس أن اسمه عبيد بن شرحبيل (٧) . فقد ذكره ابن حبان في ثقاته (٨) ، وقال البخاري : ( في إسناده نظر )(٩) ، وقال العقيلي :( لايحفظ إلاعنه )(١٠) ، وقال ابن القطان : ( مجهول الحال ) (٧) . وقال ابن حجر:(مقبول )(١١) . وقال ابن حجرفي حديثه عن الضحاك بن فيروزعن أبيه :( في سنده مقال ) (١٢) وقد روى عنه جماعة

---

(١) هامش التاريخ الكبير(٣ / ٢٨٣) .

(٢) التاريخ الكبير(٤ / ٣٣٣) .

(٣) انظر الإصابة (٣ / ٢١٠) .

(٤) الثقات (٤ / ٣٨٧) .

(٥) التهذيب (٤ / ٤٤٨) .

(٦) التقريب (ص٢٧٩).

(٧) انظرالتهذيب (١٢ / ٢٧٥) .

(٨) الثقات (٦ / ١٩٢).

(٩) التاريخ الكبير(٣ / ٢٤٩) وفيه :( سمع الضحاك بن فيروز) .

(١٠) الضعفاء الكبير(٢ / ٤٤) .

(١١)التقريب (ص ٦٨٣) .

(١٢) الإصابة (٣ / ٢١٠).

والذي أميل إليه أن الضحاك بن فيروز مجهول وأن أباوهب الجيشاني فيه ضعف .

٤٢ - أخرج البخاري في تاريخه الصغير من طريق إبراهيم القرشي عن سعيد بن شرحبيل عن زيد بن أبي أوفى رضي الله عنه حديثاً ثم قال :( هذا إسناد مجهول لايتابع عليه ، ولايعرف سماع بعضهم من بعض )(١)

وسعيد بن شرحبيل قال أبوحاتم فيه :( مجهول )(٢) ، وقال الذهبي :( لايعرف ) (٣) .

وإبراهيم القرشي قال فيه أبوحاتم :(مجهول ) (٤) ، وقال الذهبي : (مجهول)(٥) .

---

(١) التاريخ الصغير(١ / ٢٥٠) .

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ٣٣) .

(٣) ديوان الضعفاء (ص١٦٠)

(٤) الجرح والتعديل (٢ / ١٥٠) وانظر أيضاً (٤ / ٣٣) .

(٥) الميزان (١ / ٧٧) .

## (٢)السمة الثـــانية :الضـــعفاء .

من الرواة الذين تكلم البخاري في سماعهم طائفة ممن ضعفوا ، وهؤلاء هم :

١- حرملة بـــن إياس . قال البخاري :( ولايعرف له سماع من أبي قتادة )(١)

وحرملة ذكره ابن حبان في ثقاته (٢) ، وقال الذهبي : ( ذكره البخاري في كتاب الضعفاء ، فقال : اختلفوا في إسناده ، ولم يصح إسناده )(٣) ، وقال ابن حجر : ( مقبول ) ، وقال الدارقطني في الحديث الذي يرويه حرملة بن إياس عن أبي قتادة :( هو مضطرب لاأحكم فيه بشيء )(٤) . وأميل إلى أن حرملة ضعيف لذكرالبخاري له في « الضعفاء » ، والذهبي في « الميزان » ، وللاضطراب الواقع في حديثه من قبل الرواة عنه . ولاأدري هل عاصر أباقتادة أم لا ؟ .

٢- خثيم بن مروان. أخرج له البخاري عن أبي هريرة مرفوعاً :« لاتشد المطي إلا إلي مسجد الخيف . . . » ثم قال :( ولايتابع في مسجد الخيف ، ولايعرف لخثيم سماع من أبي هريرة )(٥) .

ذكره ابن حبان (٦) في ثقاته ، وقال الذهبي :( قال الأزدي : ضعيف )(٧) ، وقال ابن حجر :( ذكره ابن الجارود في الضعفاء ، وقال العقيلي : لايتابع على حديثه

---

(١) التاريخ الصغير (١ / ٣٠١ - ٣٠٢) .

(٢) الثقات لابن حبان (٤ / ١٧٣) .

(٣) الميزان ( ١ / ٤٧٢) . ونص البخاري غير موجود في الضعفاء الصغير ، وأظنه من الضعفاء الكبير- وهو مفقود حتى الآن -

(٤) العلل للدارقطني (٦ / ١٥١) .

(٥) التاريخ الكبير(٣ / ٢١٠) .

(٦) الثقات لابن حبان ( ٤ / ٢١٢) .

(٧) الميزان (١ / ٦٥٠) .

، ولايعرف إلا به )(١) ، ولم يُتابع ابن حبان على توثيقه فالقول قول من ضعفه ، ولم أجد مايدل علي أنه عاصر أباهريرة .

٣- سليمان بن عبدالله . أخرج البخاري له عن معاذة العدوية عن علي رضي الله عنه ثم قال :( لايتابع عليه ، ولايعرف سماع سليمان من معاذة )(٢)
ذكره ابن حبان في ثقاته (٣) ، وضعفه ابن عدي (٤) ، والعقيلي (٥) ، وذكره الذهبي في الميزان (٦) ، وقال ابن حجر:( لين الحديث )(٧) ، ولم أجد مايدل على أنه عاصر معاذة .

٤ - شعيب بن كيسان . روى عن أنس رضي الله عنه حديثاً فقال البخاري : ( ولايعرف له سماع من أنس ، ولايُتابع عليه )(٨) .
وشعيب ذكره ابن حبان في ثقاته (٩) ، وقال أبوحاتم الرازي :( روى عن أنس ، مرسل ، صالح الحديث )(١٠) ، وقال الذهبي : (ذكره البخاري في الضعفاء ، ولينه العقيلي (١١) )(١٢) ، وذكره الحافظ في لسان

---

(١) لسان الميزان (٢ / ٣٩٤) .

(٢) التاريخ الكبير(٤ / ٢٣) . وسليمان يكنى بأبي فاطمة ، وكنيته هي التي تميزه عن غيره ممن اسمه سليمان بن عبدالله .

(٣) الثقات لابن حبان (٦ / ٣٨٤) .

(٤) الكامل في الضعفاء (٣ / ١١٢٣) .

(٥) الضعفاء الكبير(٢ / ١٣٠) .

(٦) الميزان (٢ / ٢١٢) .

(٧) التقريب (ص٢٥٢) .

(٨) التاريخ الكبير(٤ / ٢١٩) .

(٩)الثقات لابن حبان(٤ / ٣٥٦) .

(١٠) الجرح والتعديل (٤ / ٣٥١) بتصرف يسير.

(١١) الضعفاء الكبير(٢ / ١٨٢) .

(١٢) الميزان (٢ / ٢٧٧) .

الميزان (١) ، ويترجح لديَّ أن حديثه عن أنس ضعيف لأن أباحاتم رغم أنه قال في شعيب :( صالح الحديث ) إلا أنه نص على أن حديثه عن أنس غير متصل بقوله : (روى عن أنس ، مرسل ) . ولم أقف على مايثبت أن شعيباً أدرك وعاصر أنساً .

عبدالله بن أبي ليلى . سيأتي الكلام عليه في ترجمة المختار بن عبدالله .

٥- عبدالكريم بن أبي المخارق . أثناء تعداد البخاري لأسماء الرواة الذين رووا عن حمران بن أبان ولم يذكروا سماعاً ذكر :(وابن أبي المخارق )(٢) .

قال ابن عبدالبر: ( مجمع على ضعفه)(٣) . وقد ضعفه كبار أئمة الجرح والتعديل (٤) . ومعاصرته لحمران محتملة .

٦- عبيد بن الخشخاش . قال البخاري :( لم يذكرسماعاً من أبي ذر رضي الله عنه )(٥) .

ذكره ابن حبان في ثقاته (٦) ، وضعفه الدارقطني (٧) ، وقال ابن حجر :(لين )(٨) ، ولم يتابع ابن حبان على توثيقه ، ولم أعثر على مايثبت أنه عاصر أباذر رضي الله عنه فلا أدري أدركه أم لا ؟

---

(١) انظر اللسان (٣ / ١٤٩) .

(٢) التاريخ الكبير(٣ / ٨٠) .

(٣) التهذيب (٦ / ٣٧٨) .

(٤) التهذيب (٦ / ٣٧٦ - ٣٧٨) .

(٥) التاريخ الكبير(٥ / ٤٤٧)

(٦) الثقات (٥ / ١٣٦) .

(٧)التهذيب (٧ / ٦٥) .

(٨) التقريب (ص ٣٧٦) .

٧ - عثمان الطويل . أخرج له البخاري عن أنس حديث « أُهدي للنبي صلى الله عليه وسلم طائركان يعجبه فقال : اللهم أئتني بأحب خلقك إليك يأكل هذا الطير ، فاستأذن علي فسمع كلامه فقال : ادخل » ثم قال البخاري : ( ولايعرف لعثمان سماع من أنس )(١) . والحديث هو حديث الطير المشهور(٢) .

قال عنه ابن حبان في ثقاته :( يروي عن أنس بن مالك ، ربما أخطأ )(٣) ، قال ابن عدي :( وعثمان الطويل عزيزالسند إنما له هذا الحديث عن أنس )(٤) . وقال البزار في حديث الطير :( قد روي عن أنس من وجوه ، وكل

---

(١) التاريخ اكبير(٢ / ٢-٣) .

(٢) وأكثرعلماء الحديث يرونه منكرًا بل ذهب بعضهم إلى أنه موضوع . قال أبويعلى الخليلي في الإرشاد (١ / ٤٢٠) : ( وما روى حديث الطيرثقة ، ويرده جميع الأئمة ) . وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة النبوية (٧ / ٣٧١) :( حديث الطائرمن المكذوبات الموضوعات عند أهل المعرفة بحقائق النقل ).

(٣) الثقات (٥ / ١٥٧) .

(٤) الكامل (٣ / ١٠٢٦) في ترجمة أبي العالية .

= وكل من رواه عن أنس فليس بالقوي )(١) ، ويستغرب من ابن حبان كيف يقول : ( ربما أخطأ ) وعثمان لايروي عن أنس غيرهذا الحديث كما ألمح ابن عدي ؟! وأظن هذا من ابن حبان ميل إلى تضعيف عثمان نوعًا ما . ولم أجد مايدل على معاصرته لأنس .

٨- عمر بن غياث . قال البخاري في روايته عن عاصم بن بهدلة :( لم يذكر سماعًا من عاصم)(٢) .قال البخاري : ( منكرالحديث )(٢) ، وقال أبوحاتم :( هو منكرالحديث )(٣) ، قال ابن حبان :( يروي عن عاصم ماليس من حديثه )(٤) .قال الذهبي :( ضعفوه )(٥) . ولم أعثر على مايدل أنه قد عاصر أنسًا .

٩- عمرو بن أبي عمرو . قال البخاري : (صدوق ، ولكن روى عن عكرمة مناكير ، ولم يذكر في شيء من ذلك أنه سمع من عكرمة )(٦) .
وثقه أبو زرعة و العجلي ، وقال البخاري : صدوق وكذا قال الساجي وزاد : إلا أنه يهم و بمثله قال الأزدي ، وقال أحمد و أبو حاتم و ابن عدي و ابن عدي : ليس به بأس ، وضعفه ابن معين و أبو داود والنسائي و عثمان الدارمي و ابن حبان و الجوزجاني و ابن القطان (٧) ، قال الذهبي : ( حديثه صالح حسن منحط عن الدرجة العليا من الصحيح )(٨) ، وقال ابن حجر : ( ثقة ربما وهم )(٩) .

---

(١) كشف الأستارعن زوائد البزار (٢ / ١٩٤) .

(٢) التاريخ الكبير(٦ / ١٨٥) .

(٣) الجرح والتعديل (٦ / ١٢٨) .

(٤) كتاب المجروحين (٢ / ٨٨) .

(٥) ديوان الضعفاء (ص٢٩٦) .

(٦) العلل الكبير للترمذي (٢/٦٢٢) .

(٧) انظر التهذيب (٨/٨٣) ، و الميزان (٣/٢٨١-٢٨٢) .

(٨) الميزان (٣/٢٨٢) .

(٩) التقريب (ص ٤٢٥) .

والراجح أنه صدوق إلا في حديثه عن عكرمة فضعيف ، و لضعف حديثه عن عكرمة خاصة ولأن نقد البخاري لسماع عمرو في روايته عن عكرمة بالأخص ذكرته في هذا القسم لهذا الاعتبار . ومعاصرته لعكرمة ثابتة .

١٠- المختار بن عبد الله بن أبي ليلى . يروي عن أبيه عن علي رضي الله عنه ، قال فيه البخاري : ( وهذا لايصح لأنه لايعرف المختار ، ولا يدري أنه سمع من أبيه أم لا ؟ و أبوه من علي ؟ ، ولا يحتج أهل الحديث بمثله )(١) .

قال أبوحاتم : ( هو منكر الحديث )(٢) ، وقال ابن حبان : ( منكر الحديث قليل الرواية )(٣) . و قال الأزدي : ( لايصح حديثه )(٤)

و أما أبوه عبد الله بن أبي ليلى فقد قال ابن حبان : ( ابن أبي ليلى هذا رجل مجهول ما أعلم له شيئا عن علي غير هذا الحرف المنكر الذي يشهد علماء المسلمين قاطبة ببطلانه )(٥)

وذكره العقيلي في الضعفاء و أورد حديثه في القراءة ثم قال : ( ولا يتابع عليه )(٦) ، و قال الذهبي : ( لا يُعرف ، و الخبر منكر ) (٧)

وليس هناك ما يدل على معاصرة المختار لأبيه ، و أبوه لعلي رضي الله عنه .

١١- مسلم بن كيسان . ذكره البخاري فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكر سماعا منه (٨)

---

(١) جزء القراءة (ص ١٣) .

(٢) الجرح و التعديل (٨/٣١٠) .

(٣) كتاب المجروحين (٣/٩) .

(٤) لسان الميزان (٦/٦) .

(٥) كتاب المجروحين (٢/٥) .

(٦) الضعفاء الكبير (٢/٣١٧) .

(٧) الميزان (٢/٤٨٣) .

(٨) التاريخ الكبير(٣ / ٨٠) .

قال البخاري : (يتكلمون فيه )(١) ، و قال : ( ذاهب الحديث )(٢) ، و علماء الجرح و التعديل متفقون على تضعيفه(٣) .

و قال الذهبي : ( تركوه )(٤) ، قال ابن حجر : ( ضعيف )(٥) .

١٢- يحيى بن أبي سليمان . قال البخاري : ( و يحيى منكر الحديث ، روى عنه أبو سعيد مولى بني هاشم و عبد الله بن رجاء البصري مناكير ، و لم يتبين سماعه من زيد ولا من ابن المقبري و لا تقوم به الحجة )(٦)
ذكره ابن حبان في ثقاته(٧) و وثقه الحاكم (٨) ، وقال البخاري : ( منكر الحديث ) (٦) ، و قال أبو حاتم : ( ليس بالقوي ، مضطرب الحديث ، يكتب حديثه )(٩) ، و قال ابن حجر : ( لين الحديث )(١٠) . و لا أدري هل عاصر زيدا و ابن المقبري أم لا ؟

---

(١) الضعفاء (ص ١١١)

(٢) التاريخ الكبير (٣٧١/٧) .

(٣) انظر الميزان (١٠٦/٤-١٠٧) ، و التهذيب (١٣٥/١٠-١٣٦) .

(٤) المغني (٦٥٦/٢) .

(٥) التقريب (ص٥٣٠) .

(٦)جزء القرآءة (ص ٥٩) . وزيد هو ابن ابي العتاب ، و ابن المقبري هو سعيد . انظر التهذيب (٢٢٨/١١) .

(٧) الثقات (٦١٠/٧) .

(٨) التهذيب (٢٢٨/١١) . وثقه الحاكم في المستدرك في موضع آخر قال : ( لم يذكر بجرح ) .

(٩) الجرح و التعديل (١٥٥/٩) .

(١٠) التقريب (ص٥٩١) .

١٣- أبو سَوْرة . قال البخاري : عنده مناكير ، و لا يعرف له سماع من أبي أيوب )(١)

ذكره ابن حبان في ثقاته (٢) و ضعفه البخاري و ابن معين و الترمذي و الساجي (٣) و ابن حجر (٤) و قال الدارقطني : ( مجهول )(٣) و قال الذهبي : ( لا يدرى من هو ؟ )(٥) . و لم يتابع ابن حبان على توثيقه ، و الأشبه قول من ضعفه ، و لم أقف على ما يُثبت أنه عاصر أبا أيوب و إن كان قد قيل إنه ابن أخي أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه ، و لكن هذا ليس كافيا لإثبات الإدراك و المعاصرة بيقين .

---

(١) العلل الكبير (١/١١٥) .

(٢) الثقات (٥/٥٧٠) .

(٣) انظر التهذيب (١٢/١٢٤) .

(٤) التقريب (ص ٦٤٧) .

(٥) المغني (٢/٧٩٠) .

### (٣) السـمة الثالثة : المـوثقون .

من الرواة الذين تكلم البخاري في سماعهم طائفة من الثقات ، وإن كان بعضهم قد تُكلم فيه بما لايحطه عن منزلة الاحتجاج به ، فإن الرواة الثقات يتفاوتون في درجة ثقتهم ، وليس كل من اختلف فيه لايستحق مسمى «ثقة» ولوفي الجُملة ، وقد صنف الذهبي في المُختلف في توثيقهم كتاباً أسماه « ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثّق » قال في مقدمته : ( هذا فصل نافع في معرفة ثقات الرواة الذين تكلم فيهم بعض الأئمة بما لايرد أخبارهم ، وفيهم بعض اللين ، وغيرهم أتقن منهم ، وأحفظ فهؤلاء حديثهم إن لم يكن في أعلى مراتب الصحيح ، فلا ينزل عن رتبة الحسن )(١) .

ينقسم الثقات الذين تكلم البخاري في سماعهم إلى ثلاثة أقسام :

ا-ثقات سند روايتهم المتكلم في سماعها ضعيف .
ب-ثقات معاصرتهم محتملة لمن تكلم في سماعهم منه .
ج- ثقات معاصرتهم ثابتة لمن تكلم في سماعهم منه .

#### ا- ثقات سند روايتهم المتكلم في سماعها ضعيف .

١- عامر بن شراحيل الشعبي قال البخاري في حديثه عن أم هانىء : ( لا أعرف للشعبي سماعا من أم هانىء )(٢) . و الراوي عن الشعبي هو أبو حمزة

---

(١) ذكر أسماء من تكلم فيه و هو موثق للذهبي (ص٢٧) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٧٧٨/٢) .

الثمالي و اسمه ثابت بن أبي صفية . ضعفه العلماء (١) و قال الذهبي : ( متفق على ضعفه )(٢) . و قال ابن حجر : ( ضعيف رافضي )(٣)

و معاصرة الشعبي لأم هانىء مؤكدة فقد ولد لست سنين خلت من خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٤) ، وهي رضي الله عنها ماتت في خلافة معاوية رضي الله عنه (٥) . ولكن لا توجد رواية الشعبي عن أم هانىء إلا من طريق أبي حمزة الثمالي و هو ضعيف بالاتفاق .

٢- أبو تميمة الهجيمي ، و اسمه طريف بن مجالد ، روى عنه حكيم الأثرم عن أبي هريرة رضي الله عنه حديثا مرفوعا : " من أتى كاهنا فصدقه ....." قال البخاري : (هذا حديث لا يتابع عليه ، ولا يعرف لأبي تميمة سماع من أبي هريرة)(٦) .

---

(١) تهذيب التهذيب (٢/٧-٨) .

(٢) ديوان الضعفاء (ص٥٦) .

(٣) التقريب (ص١٣٢) .

(٤) تهذيب التهذيب (٥/٦٨) .

(٥) تهذيب التهذيب (١٢/٤٨١) .

(٦) التاريخ الكبير (٣/١٧) .

والذي يعنيه البخاري بقوله : ( لا يتابع عليه ) هو حكيم الأثرم فقد ضعفه بعض أهل العلم ، وأما أبو تميمة فهو ثقة (١) ، و حكيم قد قواه بعض العلماء كابن المديني في رواية ، و النسائي ، و أبو داود ، و ابن حبان (٢) ، و ضعفه بعض العلماء فقال البخاري : ( لا يتابع على حديثه )(٢) ، و قال البزار : ( حدث عنه حماد بحديث منكر) (٢) ، و قال ابن عدي : ( يعرف بهذا الحديث ، و ليس له غيره إلا اليسير )(٢) ، و قال الذهلي : ( قلت لابن المديني : مَنْ حكيم الأثرم ؟ قال : أعيانا هذا )(٣) . ورجح الحافظ ابن حجر تضعيف حكيم فقال : ( فيه لين )(٤) .

٣- أخرج البخاري في تاريخه هذا السند من طريق محمد بن عمرو الواقفي الأنصاري قال حدثني محمد بن سيرين عن محمد بن عبد الله بن زيد قال : ( أراد النبي صلى الله عليه و سلم في الأذان شيئا فجاء عمي عبد الله بن زيد من بني الحارث من الخزرج فقال : أريت الأذان ..... الحديث )(٥) ثم قال البخاري : ( فيه نظر لأنه لم يذكر سماع بعضهم من بعض )(٥) و في السند محمد بن عمرو الواقفي متفق على ضعفه (٦) ، و قد اختلف عليه في هذا الحديث : -

١- فقال مرة :عن محمد بن سيرين عن محمد بن عبد الله بن زيد عن عمه عبد الله بن زيد كما عند البخاري في تاريخه .

---

(١) التقريب (ص٢٨٢) .

(٢) تهذيب التهذيب (٤٥٢/٢) .

(٣) الميزان (٥٨٦/١) .

(٤) التقريب (ص١٧٧) .

(٥) التاريخ الكبير (١٨٣/٥) .وذكر البيهقي هذا السند في سننه الكبرى تعليقا عن معن عن محمد بن عمرو به ثم نقل قول البخاري : فيه نظر . انظر السنن الكبرى (٣٩٩/١) .

(٦) تهذيب التهذيب (٣٧٨/٩) .

٢- و قال في مرة أخرى : عن محمد بن عبد الله عن عمه عبد الله بن زيد .بدون ذكر ابن سيرين ، و هذا رواه أبو داود(١) و الدارقطني (٢) .

٣- وقال أيضا : عن عبد الله بن محمد عن عمه عبد الله بن زيد . و هذا رواه الطيالسي (٣) ، و أحمد بن حنبل (٤) ، و ابن شاهين (٥) .

٤ - و قال أيضا : عن عبد الله بن محمد عن عمه عبد الله بن زيد . و هذا رواه أبو داود(٦) و الدارقطني (٢) .

و يتعذر الترجيح هنا لأمرين : -

١- جميع الرواة عن الواقفي هنا ثقات حفاظ ، فالاختلاف الأول رواه معن بن عيسى القزاز (٧) وهو حافظ من أئمة الحديث ، و الاختلاف الثاني رواه عن الواقفي حمادابن خالد (٨) ، وهو ثقة حافظ ، و الثالث رواه عن الوقفي أبو داود الطيالسي (٩) ، و هو من أئمة الحديث الثقات ، و الاختلاف الرابع رواه عن الواقفي عبد الرحمن بن مهدي ، و هو أحد أمراء المؤمنين في الحديث .

---

(١) سنن أبي داود (١/١٤١/[٥١٢]) .

(٢) سنن الدارقطني (١/٢٤٥) .

(٣) مسند الطيالسي (ص١٤٨) .

(٤) مسند أحمد بن حنبل (٤/٤٢) .

(٥) ناسخ الحديث و منسوخه لابن شاهين (ص١٦٤-١٦٥) .

(٦) سنن أبي داود (١/١٤٢/[٥١٣]) .

(٧) تهذيب التهذيب (١٠/٢٥٢) .

(٨)تهذيب التهذيب (٣ / ٧) .

(٩) تهذيب التهذيب (٤ / ١٨٢ - ١٨٦) .

٢- أن الواقفي نفسه ضعيف فهذا الاضطراب منه و قد ضعفه بعض (١) النقاد جدا في الحديث و محمد بن عبد الله بن زيد ولد (٢) على عهد رسول الله صلى عليه و سلم ، و لم يذكر المؤرخون تاريخا لوفاته ، و لايعرف من عمه الذي ورد في السند ، و الصواب أن محمد بن عبد الله يروي هذا الحديث عن أبيه عبد الله بن يزيد بن عبد ربه الصحابي الذي أري الأذان (٣) ، و سماعه من أبيه ثابت و صحيح نص على ذلك محمد بن يحيى الذهلي ، و الإمام ابن خزيمة (٤) .

---

(١) تهذيب التهذيب (٤ / ١٨٢ - ١٨٦) .

(٢) تهذيب التهذيب (٩/٢٥٧) ، ونقل توثيق ابن حبان و العجلي له ، و صحح له مسلم حديثا .

(٣) انظر مسند أحمد بن حنبل (٤/٤٣) ، و سنن أبي داود (١/ ١٣٥/[٤٩٩]) ، و سنن الترمذي (١/٣٥٩/[١٨٩]) ، و صحيح ابن خزيمة (١/١٨٩ . ١٩٣) ، و صحيح ابن حبان (٣/٩٣/[١٦٧٧]) ، و قد أخرج البخاري الحديث في كتاب خلق أفعال العباد (ص٥٦) رقم الحديث [١٨٠] . و الحديث صححه البخاري كما في السنن الكبرى للبيهقي (١/٣٩١) ، و الترمذي و ابن خزيمة و ابن حبان . وسماع محمد من أبيه ظاهر في السند .

(٤) انظر كلام الذهلي في صحيح ابن خزيمة (١ / ١٩٣) ، وكلام ابن خزيمة في (١ / ١٩٧) .

وأما محمد بن سيرين فمعاصرته ثابتة لمحمد بن عبد الله بن زيد ، ذلك لأن محمد بن إبراهيم بن الحارث قد ثبت سماعه من محمد بن عبد الله (١) وهو أصغر من ابن سيرين بأكثر من عشر سنين ، فابن سيرين ولد سنة ثلاث و ثلاثين (٢) ، و محمد ابن إبراهيم ولد سنة ست و أربعين (٣) أو خمس و أربعين .

ولكن لاتصح لمحمد بن سيرين رواية عن محمد بن عبد الله بن زيد ، و لم أر ذلك إلا من جهة محمد بن عمر الواقفي - و هو ضعيف - ، و أيضا ليس لمحمد بن عبد الله بن زيد رواية عن عمه عبد الله بن زيد ، و ليس له عم بهذا الاسم لأن والده اسمه عبد الله بن زيد ، و المحفوظ أن محمد بن عبد الله يروي هذا الحديث سماعا عن أبيه عبد الله بن زيد - كما تقدم - .

ويغلب على ظني أن البخاري - رحمه الله تعالى - تكلم في سماع هؤلاء الثقات مع أن الحمل علي من روى عنهم ليؤكد ضعف الرواية لأن في الأصل ليس لذلك الثقة رواية عن ذلك الشيخ فيما رواه الثقات و المتقنون من أصحاب ذلك الثقة فيستفاد من تشكك البخاري في السماع أن فلانا لا تعرف له رواية أو سماع من فلان مما يدل على وهن رواية هذا الراوي الضعيف . و الله أعلم .

---

(١) صحح البخاري حديث محمد بن إبراهيم عن محمد بن عبد الله بقوله : ( هو عندي صحيح ) ، انظر السنن الكبرى للبيهقي ( ٣٩١/١ ) ، و أيضا تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ( ٦٧٥/١) ، و نقله البيهقي و ابن عبد الهادي من كتاب العلل للترمذي و لم أجده في العلل الكبير المطبوع !!

(٢) التهذيب (٢١٦/٩) .

(٣) سير أعلام النبلاء (٢٩٥/٥) .

ب – ثقات معاصرتهم محتملة لمن تكلم في سماعهم منه .

والمقصود هنا باحتمال المعاصرة : عدم توفر دليل يُثبتها أوينفيها فيكون احتمالها وارد كما أن عدمها وارد أيضًا فيبقى الأمر في دائرة الاحتمالات وجودًا وعدمًا ، والرواة الذين تنطبق عليهم صفات هذا القسم هم :

١–بكيربن عبدالله الأشج . ذكره البخاري ممن روى عن حمران بن أبان ولم يذكر سماعًا (١) .

بكير بن عبدالله الأشج ثقة بالاتفاق (٢) ، ولم تذكر له المصادر تاريخ ولادة ، واختلف في تاريخ وفاته ولكن قال الذهبي :( الصحيح أنه توفي سنة سبع وعشرين ومائة )(٣) . وقال الذهبي :( معدود في صغار التابعين لأنه روى عن السائب بن يزيد ، وأبي أمامة بن سهل )(٤) ، وقال أبوعبدالله الحاكم :( وطبقة تعد في التابعين ولم يصح سماع أحد منهم من الصحابة )(٥) ثم قال :(وبكير بن عبدالله الأشج لم يثبت سماعه من عبدالله بن الحارث بن جزْء ، وإنما رواياته عن التابعين )(٥)

---

(١) التاريخ الكبير(٢ / ٨٠) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١ / ٤٩٢ – ٤٩٣) .

(٣) تاريخ الإسلام (ص٤٩) حوادث ١٢١ – ١٤٠).

(٤) سير أعلام النبلاء ( ١٧٠/٦) .

(٥) معرفة علوم الحديث (ص٤٥) .

وعلى فرض أن بكيرًا سمع من السائب بن يزيد رضي الله عنه ، - وهو من صغار التابعين - ، فإنه مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح (١) من الأقوال ، وهو آخر من مات من الصحابة في المدينة (٢) .

وعلى فرض أن بكيرًا سمع من أبي أُمامة أسعد بن سهل بن حنيف الأنصار ، - وهو ممن له رؤية ولم يسمع من النبي صلى الله عليه وسلم - ، فإن أبا أمامة مات سنة مائة (٣) .

فمعاصرة بكير لحمران لايوجد مايؤكد ها أويُثبتها وذلك لأن حمران بن أبان مات في قول أكثر أهل العلم سنة خمس وسبعين ، وقيل ست وسبعين (٤) ، فلا أدري هل عاصر بكير حمران بن أبان أم لا ؟! وقد أخرج مسلم لبكيرعن حمران كما سيأتي بيان ذلك في الفصل الخامس من الباب الثالث .

---

(١) التاريخ الصغير (١ / ٢٤٤، ٢٤٧) ذكره البخاري في فصل التسعين إلى المائة ، المعجم الكبيرللطبراني (٧ / ١٧٢) . والثقات لابن حبان ( ٣ / ١٧٢) ، والتهذيب ( ٣/ ٤٥١) ، والإصابة (٢ / ١٣) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب ( ٣ / ٤٥١) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١ / ٢٦٤) ، التقريب (١٠٤)

(٤) طبقات خليفة بن خياط (ص٢٠٤) ، والتقريب (ص١٧٩)، وتهذيب التهذيب (٣/٢٥)

(٥) سيرأعلام النبلاء (٤/١٨٣) .

٢- سمعان بن مشنج . قال البخاري في حديثه عن سمرة بن جندب : ( لانعلم لسمعان سماعاً من سمرة )(١) . وسمعان كوفي وثقه العجلي (٢) وابن حبان (٣) وابن ماكولا (٤) ، وقال ابن حجر :( صدوق ) (٥) ، وقد قال ابن معين في الشعبي :( إذا حدث عن رجل فسماه فهو ثقة )(٦) . والشعبي تفرد بالرواية عن سمعان ، وقد قال ابن ماكولا :( ليس له غير حديث واحد )(٤) .

لم أجد مايدل على أن سمعان بن مشنج قد عاصر سمرة بن جندب رضي الله عنه ، وإن كان الأمر محتمل ، لكن لانستطيع إثباته فتبقى المعاصرة هنا محتملة وغير مؤكدة .

٣- عبدالله بن بريدة . قال البخاري في روايته عن سليمان بن الربيع العدوي : ( ولايعرف سماع قتادة من ابن بريدة (٧) ، ولاابن بريدة من سليمان )(٨).

وعبدالله بن بريدة ولد في السنة الخامسة عشر للهجرة (٩) ، وأما سليمان بن الربيع فلم تذكر سنة وفاته (١٠) وليس له راوياً إلا عبدالله بن بريدة وقد ورد في سند (١١) تصريحه بالسماع من عمر بن الخطاب ولكن السند ضعيف فيه عنعنة قتادة وهو مدلس . ومعاصرة ابن بريدة لسليمان بن الربيع محتملة ولكن ليست يقينية لأن تاريخ

---

(١) التاريخ الكبير(٤ /٢٠٤) .

(٢) ثقات العجلي (ص٢٠٨) .

(٣) الثقات لابن حبان (٤ /٣٤٥) .

(٤) الإكمال لابن ماكولا (٧ /٢٤٨) .

(٥) التقريب (ص٢٥٦) .

(٦) تهذيب التهذيب (٥ / ٦٧) .

(٧) هو عبدالله بن بريدة ، وليس سليمان ، انظر الجرح والتعديل (١١٧/٤) ، والثقات لابن حبان (٣٠٩/٤) فلم يذكرا راوياً عن سليمان بن الربيع إلا عبدالله بن بريدة .

(٨) التاريخ الكبير (١٢/٤) .

(٩)الثقات لابن حبان (١٦/٥) .

(١٠) الجرح والتعديل (١١٧/٤) ، والثقات لابن حبان (٤/ ٣٠٩) .

(١١) التاريخ الكبير(٤ /١٢) .

وفاة ابن الربيع مجهولة فلربما مات في زمن عمر رضي الله عنه حيث كان عبدالله بن بريدة صغيرًا ، كما يُحتمل أنه عاش زمنًا ليدركه فيه عبدالله بن بريدة فكلا الأمرين على الاحتمال ولامرجح لهما .

٤ - عبدالله بن سراقة الأزدي قال البخاري في حديثه عن أبي عبيدة بن الجراح :( لايعرف له سماع من أبي عبيدة )(١) .
وتوفي أبوعبيدة رضي الله عنه في السنة الثامنة عشرللهجرة (٢) . وأما عبدالله بن سراقة فلم يرد في ترجمته تاريخ ولادة ، ولاتاريخ وفاة ، ولم يروعنه إلا عبدالله ابن شقيق العقيلي فقط ، ورغم ذلك وثقه يعقوب بن شيبة (٣) والمفضل الغلابي (٤) والعجلي (٥) وابن حبان (٦) ، وقال ابن حجر :( وثقه العجلي ، وقال البخاري : لايعرف له سماع من أبي عبيدة )(٧) . وأما من لم يوثقه فالعقيلي ذكره في ضعفائه (٨) ، والذهبي قال فيه : ( لايعرف )(٩) وقال أيضًا : ( ولاروى عنه سوى عبدالله بن شقيق العقيلي )(١٠) .

---

(١) التاريخ الكبير(٥ / ٩٧) .

(٢) التقريب (ص٢٨٨) .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر(٩ / ٣٣٥) ، وتهذيب التهذيب (٥ / ٢٣١) .

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر(٩ / ٣٣٦) ، وتهذيب التهذيب (٥ / ٢٣١) .

(٥) الثقات للعجلي ( ص٢٦١ ) .

(٦) الثقات لابن حبان (٥ / ٢٦) .

(٧) التقريب ( ص٣٠٥) .

(٨) الضعفاء الكبيرللعقيلي ( ٢ / ٢٦٣) .

(٩) ديوان الضعفاء (ص٢١٦) .

(١٠) الميزان (٢ / ٤٢٧) .

وهناك صحابي اسمه عبدالله بن سراقة العدوي يشتبه اسمه باسم الأزدي مما جعل بعض العلماء يظنهما واحد ، ولكن الذي رجحه عدد من المحققين أنهما اثنان - قال ابن حجر : ( الحق أنهما اثنان ، وقد عزاه المصنف (١) للأكثرين )(٢) . والتفريق بينهما هورأي البخاري كما صرح بذلك ابن عساكرحيث يقول : ( فلوكان ابن سراقة هذا عند البخاري هوالعدوي لم يقل لايعرف له سماع من أبي عبيدة فإن عبدالله بن سراقة العدوي صحابي شهد هو وأبوعبيدة بن الجراح جميعاً بدراً مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول محمد بن إسحاق بن يسار ، وقال غيره من أصحاب المغازي : لم يشهد بدراً ولكنه شهد أحداً )(٣) .

إذا تقررهذا وعُلم أن الراجح هو أن عبدالله بن سراقة هنا في سند حديث أبي عبيدة رضي الله عنه ليس بصحابي ، فلايُدرى هل عاصرأباعبيدة أم لا ؟ لعدم توفرمايثبت المعاصرة لاسيما وأن أباعبيدة رضي الله عنه قديم الوفاة .

وقد جاء من طريق فيه نظرأن عبدالله بن سراقة قال : « خطبنا أبوعبيدة في الجابية . . . الحديث » أخرج هذا يعقوب بن شيبة (٤) في مسنده من طريق علي بن عاصم أخبرني خالد الحذاء حدثني عبدالله بن شقيق العقيلي حدثني عبدالله بن سراقة الأزدي قال : « خطبنا أبوعبيدة بن الجراح بالجابية . . . »

---

(١) يعني الإمام المزي صاحب تهذيب الكمال .

(٢) تهذيب التهذيب (٥ / ٢٣٢) ، وانظر للاستزادة الإصابة لابن حجر (٢ / ٩١) .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر(٩ / ٣٣٦) .

(٤) تاريخ دمشق لابن عساكر (٩ / ٣٣٤) .

وقد روى شعبة بن الحجاج (١) وحماد بن سلمة (٢) هذا الحديث عن خالد الحذاء وبنفس السند ولم يذكرا هذه الزيادة ، وإنما تفرد بها علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، وأكثر النقاد على تليينه ، فقد قال شعبة :( لاتكتبوا عنه )(٣) ، وقال يحيى بن معين : ( علي بن عاصم كذاب ليس بشيء )(٤) ، وقال أحمد بن حنبل :(كان يغلط ويخطيء ، وكان فيه لجاج ، ولم يكن متهماً بالكذب )(٥) ، وقال علي بن المديني :( كان علي بن عاصم كثير الغلط ، وإذا رُدَّ عليه لم يرجع )(٦) ، وقال النسائي :( متروك )(٧) ، وقال البخاري ( وليس بالقوي عندهم )(٨) وقد ساق البخاري حادثة تدل على أن علياً كان يحدث عن خالد الحذاء ماليس من حديثه . قال البخاري :

---

(١) حديث شعبة أخرجه أحمد في المسند (١ / ١٩٥) وفي تحقيق أحمد شاكر(٣ / ١٤٦ / [١٦٩٢] ) ، وكذلك الحاكم في مستدركه (٤ / ٥٤٢) .

(٢) حديث حماد بن سلمة أخرجه أحمد في المسند (١ / ١٩٥) وفي تحقيق أحمد شاكر( ٣ / ١٤٦ / [١٦٩٣] ) ، والبخاري في التاريخ الكبير(٥ / ٩٧) ، وأبوداود في سننه ( ٤ / ٢٤١ / [ ٤٧٥] ) ، والترمذي في سننه (٤ / ٥٠٧ / [٢٢٣٤] ) ، وأبويعلى في مسنده (٢ / ١٧٨ / [٨٧٥] ) ، والحاكم في مستدركه (٤ / ٥٤٢) ، وابن عساكر في تاريخه (٩ / ٣٣٤) .

(٣) الضعفاء الكبيرللعقيلي (٣ / ٢٤٦)

(٤) معرفة الرجال ليحيى بن معين برواية ابن محرز(١/٥٠)

(٥) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله (١/٥٢) .

(٦) تاريخ بغداد (١١/٤٥٣) .

(٧) تاريخ بغداد (١١ / ٤٥٦) . وفي كتاب الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص٢١٦) قال في علي بن عاصم :( ضعيف ) .

(٨) التاريخ الكبير(٦/٢٩٠) . والضعفاء الصغير (ص٨٦) .

( وقال وهب بن بقية سمعت يزيد بن زريع قال حدثني علي عن خالد ببضعة عشر حديثاً فسألنا خالداً عن حديث فأنكره ثم آخر فأنكره ثم ثالث فأنكره فأخبرناه فقال : كذاب فاحذروه )(١) . وفي موضع آخر علّق البخاري على هذه الحادثة بعد أن ذكرها بقوله : ( أما أنا فلا أكتبه - يعني حديث علي بن عاصم )(٢) . وقد جاء تعيين خالد بأنه الحذاء في رواية أخرى عن يزيد بن زريع رواها محمد بن المنهال(٣) عنه ، وقد ذُكر ليحيى بن معين حديث يرويه علي عن خالد الحذاء فقال يحيى : ( ما رأى هذا خالداً - يعني علياً )(٤) . وقال ابن عدي :( يروي عن خالد الحذاء قدر ثلاثين حديثاً أو أكثر لايرويها غيره عن خالد )(٥) ثم قال : ( أنكر الناسُ على علي بن عاصم حديثَ ابن سوقة هذا ورواياته عن خالد الحذاء )(٥) .

---

(١) التاريخ الكبير(٦/٢٩٠) . والضعفاء الصغير (ص٨٦) وليس فيه ذكر قصة يزيد بن زريع .

(٢) التاريخ الصغير(٢/٢٦٩) .

(٣) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/٢٤٦) ، وانظر أيضاً تاريخ بغداد (١١/٤٥٤) .

(٤) تاريخ بغداد (١١ / ٤٥٤) ، سماع علي من خالد ثابت ولكن معنى هذه العبارة أنه يحدث عن خالد ماليس من حديثه حتى كأنه لم يرخالداً .

(٥) الكامل لابن عدي (٥ / ١٨٣٨) . وحديث محمد بن سوقة انظر الكلام عليه بتوسع في تاريخ بغداد (١١/٤٥٠-٤٥٤) .

والراجح في شأن علي بن عاصم أنه صدوق وليس بكذاب ولكنه كثير الخطأ والوهم مع الإصرار على خطئه وقد نفى عنه تهمة الكذب الإمام أحمد بن حنبل فقد قال :( ولم يكن متهماً بالكذب )(١) ، وكذلك عمروبن علي الفلاس قال : ( علي بن عاصم فيه ضعف ، وكان إن شاء الله من أهل الصدق )(٢) ، وقال صالح جزرة : ( علي بن عاصم ليس هو عندي ممن يكذب ، ولكن يهم ، وهو سيء الحفظ كثير الوهم )(٢) ، وقال يعقوب بن شيبة بعد أن ذكر مآخذ النقاد على علي بن عاصم : ( وقد كان رحمة الله علينا وعليه – من أهل الدين والصلاح والخير البارع ، شديد التوقي وللحديث آفات تفسده )(٣) ، وهذا الذي رجحه الذهبي بقوله :( وهو مع ضعفه ، في نفسه صدوق )(٤) والحافظ ابن حجر بقوله :(صدوق يخطيء ويصر)(٥) .

وبما تقدم ذكره يتبين خطأ الشيخ أحمد شاكر عندما رد على الإمام البخاري عندقوله في ابن سراقة :( لايعرف له سماع من أبي عبيدة ) فقال :( لكن في التهذيب ٥:٢٣١ أن يعقوب بن شيبة رواه في مسنده بلفظ : « خطبنا أبوعبيدة بالجابية » فهذا يدل على السماع ، وهو كاف في إثباته )(٦) . ومثل هذا لايخفى على إمام الدنيا في عصره أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ولكنه لم يعتد بذلك لضعف علي بن عاصم الذي تفرد بهذه الزيادة عن خالد الحذاء وقد ثبت أنه في حديث الحذاء ضعيف جداً . وبمثل هذا المقام يظهر فضل علم البخاري على غيره.

---

(١) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله (١ / ٥٢) .

(٢) تاريخ بغداد (١١/ ٤٤٩) .

(٣) تاريخ بغداد (١١/٤٤٧) .

(٤) الميزان (١٣٨/٣) .

(٥) التقريب (ص٤٠٣) .

(٦) مسند أحمد بن حنبل بتحقيق أحمد شاكر (٣ / ١٤٧) .

٥- عبدالله بن معبد الـزِّمَّـاني . روى عن أبي قتادة الحارث بن ربعـي رضي الله عنه ، فقال البخاري في ذلك :( لايعرف سماع عبدالله بن معبد من أبي قتادة )(١) .

وأبوقتادة اختلف في وفاته فقيل مات سنة ٣٨هـ وهذا هو الراجح (٢) . وظاهر صنيع البخاري يدل على أنه مات بعد الخمسين فقد ذكر أباقتادة في فصل من مات بين الخمسين والستين (٣) .

وأما عبدالله بن معبد فلم يذكر له تاريخ ولادة ولاتاريخ وفاة على وجه الدقة واليقين إلا أن الذهبي قال :( مات قبل المائة )(٤) ، ولم يبين حجته في هذا وأظنه قال ذلك تخميناً وتقريباً لأني لم أجد أحداً من العلماء ذكر لابن معبد تاريخ وفاة

---

(١) التاريخ الكبير(٣ / ٦٨) ، ثم أعاد نفس الكلامفي ترجمة ابن معبد في التاريخ الكبير(٥ / ١٩٨) ، وانظر التاريخ الصغير(١ / ٣٠٢)

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٢/ ٢٠٥) .

(٣) انظرالتاريخ الصغير(١ / ١٣١) . وذكرابن حجر في التهذيب أن البخاري ذكر ذلك في التاريخ الأوسط انظر التهذيب (١٢/٢٠٥) .

(٤) سيرأعلام النبلاء (٤ / ٢٠٧) .

،وقد نص أبوزرعة على أن ابن معبد :( لم يدرك عمر) (١) ، فمعاصرة عبدالله معبد لأبي قتادة محتملة ولكن لادليل عليها ، ولانستطيع تأكيدها والقطع بتحققها هذا بالنسبة إلى مابلغه علمي ، وإلا فقد احتج مسلم بعبدالله بن معبد عن أبي قتادة ومقتضى ذلك أن يكون مسلم قد علم معاصرته لأبي قتادة .

وعبدالله بن معبد وثقه النسائي (٢) والعجلي(٣) وابن حبان (٤) وابن البرقي (٥) وابن حجر ، وذكره العقيلي (٦) وابن عدي (٧) في الضعفاء اعتماداً على قول البخاري السابق في سماعه من أبي قتادة ، والراجح فيه أنه ثقة .

٦- عمروبن دينار . روى عن شيخ اسمه سميع حديثاً أخرجه البخاري في تاريخه الكبيرثم قال :( لايعرف لعمروسماع من سميع )(٨) .

وعمروبن دينار متفق على ثقته وإمامته (٩) ، وقد ولد تقريباً بعد سنة خمسين للهجرة وتوفي سنة خمس وعشرين ومائة أوست وعشرين ومائة وقدتجاوز السبعين (١٠) . ولم يسمع من أبي هريرة والبراء بن عازب (١١).

وسميع شيخ مجهول تقدم ذكره في المجهولين ، ولايُدرى من أمره شيء ، واحتمال معاصرة عمروبن دينارلسُميع غير مستبعد ، ولكن لم نجد مايُثبت ذلك.

---

(١) الجرح والتعديل (١٧٣/٥) .

(٢) تهذيب التهذيب (٤٠/٦) .

(٣) الثقات للعجلي (ص٢٨٠) .

(٤) الثقات لابن حبان (٤٣/٥) .

(٥) الميزان (٥٠٧/٢) ، الكاشف (١١٩/٢) ، المغني في الضعفاء (٣٥٨/١) .

(٦) التقريب (ص٣٢٤) .

(٧) الضعفاء الكبير(٣٠٥/٢) .

(٨) الكامل في الضعفاء (٤ / ١٥٣٩) .

(٩) التاريخ الكبير(٤ / ١٩٠).

(١٠) تهذيب التهذيب (٢٩/٨) .

(١١) تهديب التهذيب (٣٠/٨) .

٧ - يحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة الأنصاري . ( روى عن سعيدبن أبي مريم حديثًا وليس هو سعيد بن الحكم بن أبي مريم الثقة المشهور بل هو رجل آخر يحمل نفس الاسم وليس له راويًا إلا يحيى بن أسحاق فقط (١) . قال البخاري : ( ولايعرف أن يحيى سمع سعيدًا أم لا ؟)(٢) .

ويحيى بن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ثقة (٣) ، ولم يذكر في ترجمته أي تاريخ للولادة أوالوفاة ، وقد قال أبوحاتم الرازي : ( لم يدرك يحيى ولاإسحاق البراء بن عازب)(٤) ، والبراء رضي الله عنه مات سنة ٧٣ هـ(٥) فإذا كان أبويحيى لم يدرك البراء فهذا يدل على أن يحيى لم يولد إلا بعد سنة ٧٢هـ بمدة ، وأما سعيد بن أبي مريم فرجل لايُعرف كما تقدم في قسم المجاهيل ولايدرى عن تاريخ حياته شيءٌ ، فالمعاصرة مجهولة بين يحيى بن سعيد وسعيد وإن كنا لانملك دليل قاطع على عدم المعاصرة أوالانقطاع فتبقى المعاصرة مُحتملة .

٨ - أبوعبدالله الجدلي ، روى عن خزيمة بن ثابت حديثًا في المسح على الخفين ، فقال البخاري :( لايصح عندي حديث خزيمة بن ثابت في المسح ، لأنه لايعرف لأبي عبدالله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت )(٦) .

---

(١) فرّق البخاري بين سعيد بن أبي مريم الذي يروي عنه يحيى بن إسحاق ، وسعيد بن الحكم بن أبي مريم الثقة المشهور فذكر الثاني في التاريخ الكبير(٣ / ٤٦٥) ، ثم ذكر الأول في ترجمة أخرى من التاريخ الكبير(٣ / ٥١٢) .

وكذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، وابن حبان في الثقات فرقا بينهما بجعل كل واحد منهما في ترجمة مفردة .

(٢) التاريخ الكبير(٣ / ٥١٢) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١١ / ١٧٦ ) ، والتقريب (ص٥٨٧) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٨٩) .

(٥) تهذيب التهذيب (١ / ٤٢٦) .

(٦) العلل الكبير للترمذي (١ / ١٧٣) .

واسم أبي عبدالله عبد بن عبد (١) ، وقيل : عبدالرحمن بن عبد (٢) ، وثقه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين(٣) ، وابن حبان (٤) ، والعجلي(٣) ، والذهبي (٥) ، وابن حجر(٦) .

وقال يحيى ابن معين في رواية الدوري :( أبوعبدالله الجدلي ليس متروكًا )(٧) ، ونُقل عن الإمام أحمد رواية أخرى في شأن أبي عبدالله الجدلي فقد قال المروذي :( سألتُه عن أبي عبدالله الجدلي فقال قولاً ليناً )(٨) ، وقال الجوزجاني :( وكان أبوعبدالله الجدلي صاحب راية المختار )(٩) طاعنًا عليه بذلك ، وقال ابن سعد :( ويستضعف في حديثه ، وكان شديد التشيع ،ويزعمون أنه كان على شرطة المختار )(١٠) ، وقال الشافعي رحمه الله :( كان على راية المختار )(١١) وقال ابن حزم :( أبوعبدالله الجدلي هو صاحب راية الكافرالمختار لايعتمد على روايته )(١٢) ، وقال الذهبي :( شيعي بغيض )(١٣) .

ومن الثابت المستفيض عند أهل العلم والأخبار أن أباعبدالله الجدلي كان

---

(١) الأسامي والكنى للإمام أحمد (ص٨٢) .

(٢) التاريخ الكبير(٦ / ١١٩) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١٢ / ١٤٨ ) .

(٤) الثقات لابن حبان (٥ / ١٠٢) .

(٥) الكاشف (٣ / ٣١٢) .

(٦) التقريب (ص٦٥٤) .

(٧) التاريخ لابن معين برواية الدوري (٢ / ٧١٣) .

(٨) العلل ومعرفة الرجال برواية المروذي (ص٦٠) .

(٩) أحوال الرجال (ص٤٦) .

(١٠) طبقات ابن سعد (٦ / ٢٢٨) .

(١١) مناقب الشافعي للبيهقي (١ / ٥٤٦) .

(١٢) المحلى لابن حزم (٢ / ٨٩) .

(١٣) الميزان (٤ / ٥٤٤) .

مواليًا للمختار بن أبي عبيد الثقفي ومن المقربين إليه (١) . والمختار بن أبي عبيد الثقفي هذا قال عنه الذهبي :( المختار بن أبي عبيد الثقفي الكذاب الذي خرج بالكوفة وتتبع قتلة الحسين يقتلهم . قال النبي صلى الله عليه وسلم :« يكون في ثقيف كذاب ومُبير »(٢) . فكان أحدهما المختار كذب على الله وادعى أن الوحي يأتيه ، والآخر : الحجاج )(٣) .

فالمختار صاحب بدعة مكفرة ، وأبو عبدالله الجدلي ممن حمل السيف للدفاع عنه ، وفي هذا مايثلم العدالة . ولكن لما جاء توثيق أبي عبدالله الجدلي من قِبل إمامين ثبتين هما يحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل أضحى من غير اللائق الطعن في عدالة الجدلي ، لاسيما وأن هناك احتمالاً قويًا بأن يكون قد تأول فيما عمل ، ولم يعلم بحقيقة المختار بن أبي عبيد وقد بَين ابن القيم ذلك بقوله :( وأما كونه صاحب المختار فإن المختار بن أبي عبيد الثقفي ، إنما أظهر الخروج لأخذه بثأر الحسين بن علي رضي الله عنهما ، والانتصار له من قتلته ، وقد طعن أبومحمد بن حزم في أبي الطفيل (٤) ، ورد روايته بكونه كان صاحب راية المختار أيضًا ، مع أن أبا الطفيل كان من الصحابة ، ولكن لم يكونوا يعلمون مافي نفس المختار وما يُسره ، فرد رواية الصاحب والتابع الثقة بذلك باطل )(٥) .

وقال ابن حجر في شأن أبي الطفيل وأبي عبدالله وموالاتهما للمختار:

---

(١) انظر ماتقدم ، وانظر أيضًا التاريخ الصغير (١ / ١٥٨) ، والمعرفة والتاريخ للفسوي (٢ / ٧٧٥) ففيه بسند صحيح أن المختار كان يستخلف أبوعبدالله الجدلي ،وانظر تاريخ خليفة بن خياط (ص٢٦٢) .

(٢) انظر صحيح مسلم (٤ / ص١٩٧١) .

(٣) تاريخ الإسلام للذهبي (٥ / ٢٢٦) « حوادث ٦١ - ٨٠ هـ » .

(٤) هو عامر بن واثلة الليثي ، ولد عام أحد ، ورأى النبي صلى الله عليه وسلم ، مات سنة عشر ومائة ، وهو آخر الصحابة موتًا . انظر التقريب (ص٢٨٨) .

(٥) تهذيب سنن أبي داود لابن القيم (١ / ١١٧) .

( ولايقدح ذلك فيهماإن شاءالله )(١)فالقول بتوثيق الجدلي هوالمترجح إن شاءالله فالقول بتوثيق الجدلي هو المترجح إن شاء الله ، لاسيما وأن المتقدمين لم يذكروه في كتب الضعفاء كالبخاري والنسائي ، والعقيلي ، وابن عدي ، وقد صحح حديثه الترمذي (٢) وابن حبان (٣) ، والحاكم (٤) ، وغيرهم .

وأما معاصرته لخزيمة بن ثابت فلايمكننا الجزم بها وإن كانت محتملة ، وذلك لأن أباعبدالله الجدلي لم تذكر له المراجع تاريخ ولادة أونشأة تدل على أنه أدرك خزيمة بن ثابت رضي الله عنه ، وخزيمة قُتل في صفين سنة سبع وثلاثين(٥) .

ووجدتُ أباعبدالله روى عن سلمان الفارسي (٦) ، وأبي مسعود الأنصاري (٧) ، رضي الله عنهما ولكن لم يصرح بسماعه منهما ، ولوسمع من أحدهما لثبتت معاصرته لخزيمة رضي الله عنه ، ذلك لأن سلمان الفارسي رضي الله عنه مات سنة أربع وثلاثين (٨) ، وأبامسعود مات قبل الأربعين وقيل بعدها(٩) .

وقد وجدتُ سماع أبي عبدالله الجدلي من معاوية (١٠) بن أبي سفيان

---

(١) تهذيب التهذيب (١٢ / ١٤٩) .

(٢) سنن الترمذي (١ / ١٥٩ / [٩٥] ) ، (٤ / ٣٦٩ / [٢٠١٦] ) .

(٣) صحيح ابن حبان (٢ / ٣١١ / [١٣٢٦] ، [ ١٣٢٧] ، [١٣٢٩]) .

(٤) المستدرك للحاكم (٣ / ١٢١) .

(٥) انظر التاريخ الصغير (١ / ١٠٢) .

(٦) انظر المعجم الكبيرللطبراني (٦ / ٣١٩- ٣٢٠) حديثاً واحداً فقط .

(٧) انظرمسند الإمام أحمد (٤ / ١١٩) ، (٥ / ٢٧٢) ، والمعجم الكبيرللطبراني(١٧ / ٢٤٤) .

(٨) التقريب (ص٢٤٦) .

(٩) التقريب (ص٣٩٥) .

(١٠) انظر السنن الكبرى للنسائي (٣ / ٢٥٥ - ٢٥٦ / [٥٢٩٨ / ٥٢٩٩]) ، والمعجم الكبيرللطبراني (١٩ / ٣٥٩ - ٣٦٠) .

رضي الله عنهما ، ومن أم المؤمنين عائشة (١) رضي الله عنها ، ومن أم المؤمنين أم سلمة (٢) رضي الله عنها . ولكن وفياتهم متأخرة عن وفاة خزيمة رضي الله عنه ؛ فمعاوية رضي الله عنه مات سنة اثنتين وستين (٣) ، وعائشة رضي الله عنها ماتت سن سبع وخمسين (٤) ، وأم سلمة رضي الله عنها ماتت سنة اثنتين وستين (٥) ، وسماعه من هولاء الصحابة رضي الله عنهم لايدل على معاصرته لخزيمة بن ثابت رضي الله عنه لأن خزيمة مات قبل هؤلاء بعشرين عامًا أوأكثر .

والذي أراه راجحًا أن معاصرة أبي عبدالله الجدلي لخزيمة بن ثاتب لادليل عليها ، وإن كانت محتملة بعض الشيء .

---

(١) انظر سنن الترمذي (٤ / ٣٦٩ / [ ٢٠١٦ ] ) .

(٢) انظر المصنف لابن أبي شيبة (١٢ / ٧٦) ، والمسند لأحمد بن حنبل (٦ / ٣٢٣) ، والمسند لأبي يعلى (١٢ / ٤٤٤) وخصائص علي للنسائي (ص١١١) حديث رقم [٩١] ، والمعجم الكبير للطبراني (٢٣ / ٣٢٢ - ٣٢٣) ، والمستدرك للحاكم (٣ / ١٢١) ، ومجمع البحرين للهيثمي (٦ / ٢٨٣ / [٣٧١٦]) .

(٣) التقريب (ص٥٣٧) .

(٤) التقريب (ص٧٥٠) .

(٥) التقريب (ص٧٥٤) .

ج - ثقات معاصرتهم ثابتة لمن تكلم في سماعهم منه .

١- زيد بن أسلم . ذكره البخاري فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكر سماعًا(١)

وزيد بن أسلم مجمع على ثقته (٢) ، ولم يذكر له تاريخ ميلاد ، إلا أنه عاصر حمران بن أبان لأن زيدًا ثبت أنه سمع من ابن عمر (٣) ، وابن عمر مات قبل حمران فقد توفي سنة ثلاث وسبعين (٤) ، وأما حمران بن أبان فقد مات سنة خمس وسبعين (٥) ، وقال ابن قانع : وفاته سنة ست وسبعين (٦) ، وقال الذهبي : ( طال عمره وتوفي سنة نيف وثمانين )(٧) ، ولم يستدل الذهبي على قوله هذا ، وفيه نظر.

فمعاصرة زيد بن أسلم لحمران ثابتة لاشك فيها ، وكلاهما من المدينة . إلا أن حمران بن أبان قد نزح من المدينة في زمن عثمان بن عفان رضي الله عنه واستوطن البصرة واتخذ بها أموالاً(٨) واحتمال التقائهما وارد ولكنه ليس بالقوي ، وقد ذكر مسلم في صحيحه حديث زيد بن أسلم عن حمران كما سيأتي في الفصل الخامس من الباب الثالث .

---

(١) التاريخ الكبير (٣/٨٠) .

(٢) تهذيب التهذيب (٣/٣٩٥-٣٩٧) .

(٣) التاريخ الكبير(٣/٣٨٧) ، واحتج البخاري في صحيحه بحديث زيد عن ابن عمر . انظر تحفة الأشراف (٥/٣٤٧) .

(٤) التقريب (ص٣١٥) .

(٥) طبقات خليفة بن خياط (ص٢٠٤ ) ، والتقريب (ص١٧٩) .

(٦) التهذيب (٣/٢٥) .

(٧) سير أعلام النبلاء (٤/١٨٣) .

(٨) انظر طبقات ابن سعد (٥ / ٢٨٣ ) ، ( ٧ / ١٤٨ ) .

٢- سليمان بن بريدة . قال البخاري في ترجمة سليمان : ( ولم يذكرسليمان سماعًا من أبيه ) (١) .

وسليمان ثقة بالاتفاق ، ولد سنة خمس عشرة ، ومات سنة خمس ومائة (٢)

---

(١) التاريخ الكبير(٤/٤) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٤/١٧٤-١٧٥) .

وأدرك من حياة والده بُريدة بن المحصيب رضي الله عنه نحواً من ثمان وأربعين سنة لأن بُريدة رضي الله عنه مات سنة ثلاث وستين (١) .

وقد روى عن أبيه كثيراً ، ولم أر له ولوحديثاً واحداً يصرح فيه عن أبيه بالتحديث ، وقد فتشت عن هذا قدر طاقتي فأعياني أمره ، وهاهو أمير المؤمنين في الحديث يؤكد ذلك ، ولعل غرابة هذا الأمر هي التي دعت البخاري للكلام في سماع سليمان من أبيه ، وجعلت إبراهيم الحربي يجزم بأن عبدالله وسليمان لم يسمعا من أبيهما (٢) .واحتمال اللقاء بينهما يكاد يقطع به لقوته .

٣- عبدالله بن محمد بن عقيل . قال البخاري : ( إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم ، ولاأدري سمع منه عبدالله بن محمد بن عقيل أم لا ؟ )(٣) .

عبدالله بن محمد بن عقيل مختلف فيه ، وقد تكلم في ضبطه عدد كبيرمن النقاد (٤) ، إلا أنه ليس بضعيف مطلقاً وذلك لأن بعض الأئمة قد احتجوا ببعض حديثه . قال إمام أهل الصنعة محمد بن إسماعيل البخاري : ( رأيت أحمد بن حنبل ، وإسحاق بن إبراهيم ، والحميدي يحتجون بحديثه ، وهو مقارب الحديث ) (٥) .
وقد صحح الإمام أحمد بن حنبل (٦) حديثاً لعبدالله بن محمد بن عقيل ، وحسن البخاري (٧) أيضاً لابن عقيل ، وصحح الترمذي (٨) لابن عقيل عدة أحاديث ، وحسن له الذهبي (٩) أيضاً .

---

(١) تهذيب التهذيب (٤٣٢/١ - ٤٣٣) ، والإصابة (١٤٦/١) .

(٢) تهذيب التهذيب (١٥٨/٥) .

(٣) العلل الكبيرللترمذي (١٨٨/١) .

(٤) انظر تهذيب التهذيب (١٤/٦-١٥) .

(٥) العلل الكبيرللترمذي (٨١/١) ، وإسحاق هو ابن راهوية الإمام المشهور.

(٦) انظر العلل الكبيرللترمذي (١٨٨/١) .

(٧) انضر العلل الكبيرللترمذي (١٨٧/١) .

(٨) سنن الترمذي(٥٢٢/١ /[١٢٨] ).

(٩) سيرأعلام النبلاء (٣٣٥/٨) .

وقال عمرو بن علي الفلاس :( رأيت يحيى ، وعبدالرحمن يحدثان عنه ، والناس يختلفون عليه )(١) ، وقال الحاكم : ( مستقيم الحديث )(٢) ، وقال ابن عبدالبر:( هو أوثق من كل من تكلم فيه )(٢) ، وقال الذهبي : ( مستقيم الحديث )(٣) ، وقال : ( حسن الحديث احتج به أحمد وإسحاق )(٤) ، وقال : ( حديثه في مرتبة الحسن )(٥) .

وقال ابن القيم مدافعًا عن ابن عقيل : ( هو عبدالله بن محمد بن عقيل ثقة صدوق ، لم يتكلم فيه بجرح أصلاً ، وكان الإمام أحمد ، وعبدالله بن الزبير الحميدي ، وإسحاق بن راهوية يحتجون بحديثه ، والترمذي يصحح له ، وإنما يخشى من حفظه إذا انفرد عن الثقات أو خالفهم . أما إذا لم يخالف الثقات ولم ينفرد بما ينكر عليه فهو حجة )(٦) .

والراجح في ابن عقيل أنه مقارب الحديث كما قال البخاري أي ليس بالثقة المتقن ولا بالضعيف الساقط هو في مرتبة متوسطة ويحتج ببعض حديثه .

وأما معاصرة عبدالله بن محمد بن عقيل لإبراهيم بن محمد بن طلحة فهي ثابتة لاريب فيها ، لأن إبراهيم مات سنة عشرة ومائة (٧) ، وذكر ابن حجر أنه ولد

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢/٢٩٩) ، والكامل لابن عدي (٤/١٤٤٧) . يحيى هو ابن سعيد القطان ، وعبدالرحمن هو ابن مهدي .

(٢) تهذيب التهذيب (٦/١٥) .

(٣) تلخيص المستدرك (١/١٥٢) .

(٤) المغني (١/٣٥٤) .

(٥) الميزان (٢/٢٨٤) .

(٦) تهذيب سنن أبي داود لابن القيم (١/١٨٣) .

(٧) طبقات خليفة بن خياط (ص٢٥٥ - ٢٥٦) ، وتاريخ خليفة (ص٣٤٠) ، وانظر التهذيب (١/١٥٤) .

سنة ست وثلاثين (١) . وعبدالله بن محمد بن عقيل صرح الإمام البخاري (٢) بأنه سمع من ابن عمر ، وجابر بن عبدالله ، وابن عمر توفي سنة ثلاث وسبعين (٣) ، وجابر بن عبدالله توفي بعد السبعين (٤) . فيكون ابن عقيل أدرك من حياة إبراهيم أكثر من أربعين سنة ، ثم إن إبراهيم بن محمد بن طلحة وعبدالله بن محمد بن عقيل كلاهما من نفس البلد فهما مدنيان .فاحتمال اللقاء قوي ولعل في قول البخاري : ( إبراهيم بن من محمد بن طلحة هو قديم ) مايُشيرإلى أن البخاري لم يتحقق بيقين من معاصرة ابن عقيل لابن طلحة .

٤- عبيد بن نضلة . قال البخاري : ( لاأدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة بن شعبة أم لا ؟ (٥) .

عبيد بن نضلة ثقة بالاتفاق (٦) . ومعاصرته للمغيرة بن شعبة رضي الله عنه ثابتة بلاريب لأن المغيرة مات سنة خمسين (٧) . وعبيد بن نضلة مختلف في صحبته كما قال ابن أبي حاتم (٨) ، وأبونعيم الحافظ (٩) وذكره ابن حزم أنه ممن أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه (١٠) ، وقال ابن أبي حاتم :(إدراكه صحيح) (٨) .

وذكره ابن حجر في القسم الثالث من حرف العين في كتابه الإصابة (١١) فيمن

---

(١) تهذيب التهذيب (١/١٥٤) .

(٢) انظر التاريخ الكبير(٥/١٨٣) .

(٣) التقريب (ص٥١٢) .

(٤) التقريب (ص ١٣٦) .

(٥) العلل الكبيرللترمذي (٥٨٧) .

(٦) تهذيب التهذيب (٧/٧٥ - ٧٦) .

(٧) التقريب (ص٥٤٣) .

(٨) الإصابة (٣/١٠٢) .

(٩) التهذيب (٧/٧٥) .

(١٠) التهذيب (٧/٧٦) .

(١١) الإصابة (٣/١٠١ - ١٠٢) .

أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلقه .وتوفي عبيد بن نضلة سنة أربع وسبعين (١) . والمغيرة وعبيد كلاهما من الكوفة فاحتمال اللقاء قوي وقد ذكر مسلم في صحيحه حديث عبيد عن المغيرة كما سيأتي في بيان ذلك - إن شاء الله - في الفصل الخامس من الباب الثالث .

٥- عثمان بن عبدالله بن موهب . ذكره البخاري فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكرسماعاً (٢) .

عثمان بن عبدالله بن موهب ثقة بالاتفاق (٣) . ومعاصرته لحمران بن أبان ثابتة لأن حمران بن أبان مات سنة خمس وسبعين كما تقدم ، وعثمان بن عبدالله قد ثبت سماعه من أبي هريرة (٤) . وقد مات أبوهريرة قبل حمران بن أبان ، وكانت وفاته سنة سبع وخمسين ، وقيل سنة ثمان ، وقيل سنة تسع وخمسين (٥) .

ومات عثمان بن عبدالله سنة ستين ومائة (٦) ، وهو وحمران كلاهما من المدينة المنورة . إلا أن حمران بن أبان قد خرج إلى البصرة واستوطنها في زمن عثمان بن عفان - رضي الله عنه - فاحتمال اللقاء وارد ولكنه غير قوي ، وقد ذكر مسلم في صحيحه حديث عثمان بن موهب عن حمران كما سيأتي بيان ذلك في الفصل الخامس من الباب الثالث .

---

(١) طبقات خليفة (ص١٥٠) ، وطبقات ابن سعد (٢١١/٦) .

(٢) التاريخ الكبير (٨٠/٣) .

(٣) تهذيب التهذيب (١٣٢/٧ - ١٣٣) .

(٤) التاريخ الكبير(٢٣١/٦) .

(٥) التقريب (ص٦٨١) .

(٦) طبقات خليفة (ص٢٧٣) ، طبقات ابن سعد (ص٤٣٠) ، والثقات لابن حبان (١٥٨/٥) .

٦- عمرو البِكَالي . قال البخاري : ( ولايعرف لعمرو سماع من ابن مسعود )(١) . قال ذلك بعد أن ساق السند من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه قال أخبرني أبوتميمة (٢) عن عمرو- ولعله أن يكون البكالي - حدثه عمرو عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم . حديث ابن مسعود في ليلة الجن (٣)

وعمرو البكالي اختُلف فيه فمن قائل إنه صحابي ، ومن قائل إنه تابعي .

فقد ذكر الحافظ ابن حجر: أن البخاري ( قال : له صحبة ، وكذا ابن أبي حاتم عن أبيه ، وذكره خليفة وابن البرقي في الصحابة ، وقال أبوأحمد الحاكم : يُقال له صحبة ، وكذا ابن السكن قال : يُقال له صحبة )(٤) .

وقال الطبراني :( اختلف في صحبته )(٥) ، وقال أبونعيم : ( قيل له صحبة ، واختلف فيه )(٦) ، وقال ابن عساكر: ( له صحبة ، ويقال : لاصحبة له )(٧) ، وقال ابن نقطة : ( يعد في الصحابة على خلافٍ فيه )(٨) .

وأما من لم يُثبت له الصحبة فأبو زرعة الدمشقي قال : ( في طبقة [لها] قِدمٌ تلي الطبقة العليا من تابعي أهل الشام عمرو البكالي )(٩) ، وقال العجلي :

---

(١) التاريخ الكبير(٢٠٠/٢) ، والتاريخ الصغير(٢٣٤/١) .

(٢) أبوتميمة هو : طريف بن مجالد الهجيمي البصري ، ثقة من الثالثة ، مات سنة سبع وتسعين أوقبلها أوبعدها ا.هـ من التقريب (ص ٢٨٢) .

(٣) ومتن حديث البكالي عن ابن مسعود في ليلة الجن متن طويل انظره في المسند لأحمد ( ٣٩٩/١) ، وتاريخ دمشق لابن عساكر(٦٦٧/١٣-٦٦٨) . وقال ابن كثير في تفسيره (٢٩٤/٦) في سورة الأحقاف : (فيه غرابة شديدة) .

(٤) الإصابة (٢٤/٣) بتصرف يسير، وانظر تعجيل المنفعة (ص٣١٧) .

(٥) المعجم الكبير للطبراني (٤٣/١٧) .

(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر(٦٧٠/١٣) .

(٧) تاريخ دمشق لابن عساكر(٦٦٦/١٣) .

(٨) تكملة الإكمال لابن نقطة (٤٢٥/١) .

(٩) تاريخ دمشق لابن عساكر(٦٦٩/١٣) . وهذا النص غير موجود في تاريخ دمشق لأبي زرعة فلعله من كتاب آخرله .

(شامي ، تابعي ، ثقة ، من كبار التابعين )(١) ، وقال ابن أبي حاتم : ( سمعتُ أبي ، وسألته عن عمروالبكالي : له صحبة ؟ فقال : أهل الشام لايُثبتون له صحبة .

سئل أبي عن عمروالبكالي : له صحبة ؟ فقال : روى سعيد الجريري عن أبي تميمة قال : قدمت الشام فرأيت رجلاً قد احتوشه الناس فقالوا : هذا آخر من بقي من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، هذا عمروالبكالي . روى عن عبدالله بن عمرو، ولا أعلم روى عن النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا ، وروى أيضًا عن ابن مسعود حديث ليلة الجن .

وسئل أبي عن عمروالبكالي : له صحبة ؟ فقال : يقول أهل البصرة : له صحبة ، وأهل الشام يقولون : ليست له صحبة . والذي عندي أنه ليست له صحبة)(٢) .

وقال ابن عساكر: ( سئل البخاري عن عمروالبكالي فلم يثبت له صحبة ولايعرف لعمروسماعًا من عبدالله )(٣) . ويقصد ابن عساكرأن عمرًا لوكان صحابيًا عند البخاري لما انتقد سماعه من ابن مسعود ، وترجم البخاري لعمروفي باب الصحابة ممن اسمه عمرو، ولم يقل : له صحبة ، إنما قال : ( عمروالبكالي عن عبدالله بن عمرورضي الله عنه )(٤) ثم نقل عن الجريري عن أبي تميمة الهجيمي سمع عمرًا البكالي بالشام له صحبة (٤) . وهذا كلام أبي تميمة كما يظهر عند ابن سعد

---

(١) الثقات للعجلي (ص٣٧٢) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١١٩) . وهذا النص النفيس المهم فات الحافظ ابن عساكر ، وكذلك الحافظ ابن حجر فلم يذكراه في ترجمة عمروالبكالي .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر(١٣/٦٧٠) .

(٤) التاريخ الكبير(٦/٣١٢) .

في طبقاته (١) ، وعند ابن أبي حاتم(٢) .

وقال النسائي في كتابه « الكنى » :( أبوعثمان عمروالبكائي عن ابن مسعود ، وعنه أبوتميمة)(٣) .

وأبوأحمد الحاكم في كتابه « الكنى » قال : ( أبوعثمان عمروالبكالي ... يقال له صحبة ، كان بالشام ، لكن ظهرت روايته عن عبدالله بن مسعود ، وعبدالله بن عمرو)(٤) . وقوله : « لكن ظهرت ....» يفيد التشكك في إثبات الصحبة للبكالي لاسيما وأن لفظ «يُقال » من صيغ التمريض لاالجزم .

والذي يترجح لي أن عمرًا الذي انتقد سماعه البخاري ليس بصحابي ، لأنه لوكان صحابيًا لما انتقد البخاري سماعه لما عُلم من مذهبه ومذهب أهل الحديث من قبول مراسيل الصحابة ، ثم إن عمرًا شامي ، وأهل الشام أخبربه ولم يثبتوا له صحبة كما قال أبوحاتم .

وقال ابن عساكرفي عمرو البكالي : ( شهد اليرموك )(٤) ، وقال : (بلغني أن عمرًا البكالي عاش إلى بعد وقعة راهط(٥) )( ٦) .

ومن المعلوم أن ابن مسعود مات سنة اثنتين وثلاثين(٧) ، فمعاصرة عمروالبكالي ثابتة لأن معركة اليرموك كانت سنة خمس عشرة (٨) ، ثم هو ومن كبار التابعين ومختلف في صحبته فدل هذا على قدم مولده .

---

(١) طبقات ابن سعد ( ٧/٤٢١) .

(٢) الجرح والتعديل (٦/٢٧٠) .

(٣)انظر تاريخ دمشق لابن عساكر(١٣/٦٦٩) .

(٤) انظر تاريخ دمشق لابن عساكر(١٣/٦٦٦) .

(٥) موقعة راهط كانت سنة خمس وستين . انظر تاريخ دمشق لأبي زرعة (٢/٦٩٢) .

(٦) تاريخ دمشق لابن عساكر(١٣/٦٧٠) .

(٧) التقريب (ص٣٢٣) .

(٨) تاريخ خليفة بن خياط (ص١٣٠) .

و أبوعمروشامي ، وابن مسعود سكن الكوفة بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .فاحتمال اللقاء وارد ولكنه غير قوي .

٧- محمد بن صفوان الجمحي . روى عن سعيد بن المسيب ، قال البخاري : ( لم يذكر سماعًا من سعيد فلا أدري أسمع منه أم لا ؟ )(١) .

محمد بن صفوان وثقه ابن حبان وقال : (روى عنه مالك ، والدراوردي )(٢) وزاد المزي (٣) : محمد بن عمروبن علقمة ، وقال ابن حجرفي ابن صفوان : ( مقبول )(٤) ، ويترجح لدي أن محمد بن صفوان صدوق لأمور:

١- الإمام مالك متثبت في الرواية وهوممن ينتقي شيوخه . قال الإمام أحمد :( مالك من أثبت الناس ، ولاتبالي أن لاتسأل عن رجل روى عنه مالك ، ولاسيما مدني)(٥) .

وقال علي بن المديني : ( كل مدني لم يحدث عنه مالك - ففي حديثه شيء ، لاأعلم مالكًا ترك إنسانًا إلا إنسانًا في حديثه شيىء )(٦) .

وقال أبوحاتم الرازي : ( مالك نقي الرجال ، نقي الحديث )(٧) .

---

(١) التاريخ الكبير(١/١١٥) .

(٢) الثقات لابن حبان (٧/٣٦٩) .

(٣) تهذيب الكمال (٣/١٢١٢) .

(٤) التقريب (ص٤٨٤) .

(٥) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/١٨٣) .

(٦) شرح علل الترمذي (١/١٨٥) .

(٧) شرح علل الترمذي (١/١٨٣) .

فرواية مالك عن محمد بن صفوان تقوية له .

٢- تولى محمد بن صفوان قضاء المدينة في أول خلافة هشام بن عبدالملك سنة ست ومائة (١) .

وكان التابعون وأهل العلم والفضل من سكان المدينة متوافرين ، وفي هذا مايدل على فضل الرجل وعلمه ، ومن ذلك ماذكره وكيع في أخبار القضاة : ( لما ولي سعيد بن سليمان بن زيد بن ثابت كره ولايته ، وسأل أميرالمدينة أن يُعفيه من القضاء ، فجمع الوالي شيوخ أهل المدينة ، وكان سعيد من المصلين المشمرين فقال له سعد بن إبراهيم وأبوسلمة بن عبدالرحمن ، ومحمد بن مصعب ، ومحمد بن صفوان : لقضاء يوم بالحق أفضل عندنا من صلاتك عمرك فولي القضاء )(٢) .

وفي هذا الخبر مايدل على علوقدره ومنزلته إذ قُرن بأبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف ، وسعد بن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ، وهما من الأثبات الثقات ، وممن تولى قضاء المدينة أيضاً ومن كبار علمائها .

وبسند صحيح إلى ابن أخي الزهري - وهو محمد بن عبدالله بن مسلم الزهري - قال : ( حضرت محمد بن صفوان الجمحي ، وجاءه ابن شهاب في خصومة له ، وجاء بأخيه أي يشهد له ، فقال خصمه : إن شاهده أخوه ، فأمربه فوجيء عنقه ، وأجاز شهادته لأخيه )(٣) .

---

(١) أخبار القضاة لوكيع (١٦٨/١) ، وانظر أيضاً تاريخ خليفة بن خياط (ص٣٦١) .

(٢) أخبار القضاة لوكيع (١٦٧/١) .

(٣) أخبار القضاة لوكيع (١٦٨/١) . قال وكيع محمد بن خلف بن حيان صاحب الكتاب حدثني جعفر بن محمد بن حسن قال ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا معن بن عيسى عن ابن أخي الزهري ، وهذا السند صحيح ثابت إلى ابن أخي الزهري ، وجعفر هو أبوبكرالفريابي أحد الأئمة المشهورين انظر لترجمته تاريخ بغداد (١٩٩/٧) .

وابن شهاب هو الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري إمام الدنيا في زمنه فقهاً وعلماً وحفظاً ، وفي هذا النص أيضاً مايدل على أن الرجل مشهود له بالفضل والعدالة وعلوالقدرإذ تولى القضاء في المدينة في زمن كان فيه جمع من العلماء الأثبات .

٣- وقول الحافظ ابن حجر في محمد بن صفوان : ( مقبول) أي حيث يتابع ، وقد توبع في حديثه (١) عن سعيد بن المسيب ، الذي تكلم فيه البخاري ، تابعه قتادة (٢) ، ويحيى بن سعيد الأنصاري (٣) ، وهاشم بن القاسم (٤) ، وغيرهم .

ومحمد بن صفوان معاصر لسعيد بن المسيب ، لأن سعيداً مات بعدالتسعين (٥) ، ومحمد بن صفوان قال فيه المزي : ( روى عن سعيد بن المسيب ، وهشام بن عروة وهومن أقرانه )(٦) ، فإذا كان من أقران هشام فقد عاصر سعيداً ولابد لأن هشاماً ولد سنة إحدى وستين (٧) ، وقال الذهبي في ترجمة هشام بن عروة : ( ولقد كان يمكنه السماع من جابر، وسهل بن سعد ، وأنس ، وسعيد بن المسيب ، فما تهيأ له عنهم رواية )(٨) .

ومحمد بن صفوان الجمحي مدني ، وكذلك سعيد بن المسيب فاحتمال اللقاء قوي . إلا أن محمد بن صفوان غير مشهوركأن البخاري لم يتبين أمره ، ولم يتحقق من معاصرته لسعيد بن المسيب .

---

(١) انظر خصائص علي للنسائي رقم الحديث [ ٤٦] فقد أخرج حديث محمد بن صفوان عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي « أنت مني بمنزلة هاورن من موسى » . ومتن الحديث مستفيض.

(٢) انظر خصائص علي رقم الحديث [٤٤] ، وتخريج المحقق في الهامش للحديث .

(٣) انظر خصائص علي رقم الحديث [٤٥] ، وتخريج المحقق في الهامش للحديث .

(٤) انظر خصائص علي رقم الحديث [ ٤٧] ، وتخريج المحقق في الهامش للحديث .

(٥) التقريب (ص٢٤١) .

(٦) تهذيب الكمال (١٢١٢/٣) .

(٧) سيرأعلام النبلاء (٣٤/٦) .

(٨) سيرأعلام النبلاء (٣٥/٦) .

٨- محمد بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب . وهو الملقب بالنفس الزكية . روى عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة مرفوعاً : « إذا سجد فليضع يديه قبل ركبتيه » (١) ؛ فقال البخاري : ( ولايتابع عليه ، ولاأدري سمع من أبي الزناد أم لا ؟) (٢) .

محمد بن عبدالله بن الحسن وثقه النسائي (٣) ، وابن حبان (٤) ، وابن حجر(٥) ، وقال ابن حبان : ( محمد بن عبدالله بن حسن ، من أهل المدينة ، يروي عن أبي الزناد إن كان سمع منه ، روى عنه الدراوردي ، عداده في أهل المدينة )(٤) .

وذكره الذهبي في الميزان (٦) لقول البخاري السابق ، والراجح أنه ثقة .

ومحمد بن عبدالله بن الحسن معاصر لأبي الزناد ولاشك ، لأن أباالزناد مات سنة ثلاثين ومائة (٧) ، أوإحدى وثلاثين ومائة (٨) ، وهو ابن ست وستين (٩) ،

---

(١) رواه أبوداود (١/٢٢٢/[٨٤٠] ) ، والترمذي (٢/٥٧/[٢٦٩] ) وقال : حديث غريب لانعرفه من حديث أبي الزناد إلا من هذا الوجه .

(٢) التاريخ الكبير(١/١٣٩) .

(٣) تهذيب التهذيب (٩/٢٥٢) .

(٤) الثقات لابن حبان (٩/٤٠) وقوله «إن كان سمع منه » لم يذكره ابن حجرفي التهذيب !!

(٥) التقريب (ص٤٨٧) .

(٦) انظر الميزان (٣/٥٩١) .

(٧) طبقات خليفة (ص٢٥٩) ، وطبقات ابن سعد - جزء تابعي المدينة - (ص٣١٩) .

(٨) التاريخ الصغيرللبخاري(٢/٢٧) ، مشاهيرعلماء الأمصارلابن حبان(ص١٣٥) .

(٩) طبقات ابن سعد (ص٣١٩ - ٣٢٠ ) .

ومحمد بن عبدالله مات باتفاق المؤرخين سنة خمس وأربعين ومائة (١) ، وهوابن خمس وأربعين (٢) ، وقيل ثلاث وخمسين (٣) ، وعلى القول الأول يكو مولده سنة مائة ، فيكون أدرك من حياة أبي الزناد مايقارب الثلاثين سنة .

ومحمد مدني وكذلك أبوالزناد ، ولكن ورد مايدل على أنه كان يلزم البادية ، ويحب الخلوة (٤) ، وفي هذا مايجعل احتمال اللقاء بينهما موضع نظر .

٩- محمد بن كعب القُرظي . روى عن شَبَث بن ربعي . قال البخاري :( ولانعلم لمحمد بن كعب سماعًا من شبث )(٥) .

محمد بن كعب ثقة بالاتفاق (٦) ، وقد عاصر شبث بن ربعي بلا شك ، لأن ابن ربعي مات في حدود الثمانين (٧) ، أوفي حدود السبعين (٨) ، وهو مخضرم ممن أدرك الجاهلية ، ومحمد بن كعب ولد سنة أربعين (٩) ، ومات سنة عشرين ومائة وقيل قبل ذلك (١٠) .

محمد بن كعب مدني ونزل الكوفة مدة(١١) ، وأما شبث بن ربعي فهو كوفي فاحتمال اللقاء يعد قويـًا.

---

(١) انظر تاريخ خليفة (ص٤٢٣) ، وطبقات خليفة (ص٢٦٩) ، وطبقات ابن سعد - جزء تابعي المدينة -( ص٣٧٨) ، المعرفة والتاريخ للفسوي(١/١٢٦)، وغيرذلك من كتب التاريخ والرجال .

(٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم(٧/٢٩٥) ، والتهذيب (٩/٢٥٢) .

(٣) طبقات ابن سعد (ص٣٧٨) ، والتهذيب (٩/٢٥٢) .

(٤) طبقات ابن سعد (ص٣٧٤) .

(٥) التاريخ الكبير(٤/٢٦٦) .

(٦) انظرتهذيب التهذيب (٩/٤٢٠ - ٤٢٢) .

(٧) التقريب (ص٢٦٣) .

(٨) الإصابة (٢/١٦٣) .

(٩) التهذيب (٩/٤٢١) ، والقريب (ص٥٠٤) .

(١٠) التهذيب (٩/٤٢٢) ، التقريب (ص٥٠٤) .

(١١) التقريب (ص٥٠٤) .

١٠ – محمد بن المنكدر . ذكره البخاري فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكرسماعاً (١) .

محمد بن المنكدرثقة إمام بالاتفاق (٢) ، وهو معاصر لحمران بن أبان ببقين ، لأن حمران كما تقدم مات سنة خمس وسبعين ، ومحمد بن المنكدرقال الذهبي : ( ولدسنة بضع وثلاثين )(٣) ، وقال ابن حجر :(ولد قبل سنة ستين بيسير)(٤) .

ويؤيد قول الذهبي أن البخاري أثبت سماع محمد من عائشة . قال الترمذي : ( سألت محمداً قلتُ له : محمد بن المنكدرسمع من عائشة ؟ قال : نعم . يقول في حديثه : سمعتُ عائشة )(٥) .

وأيًا كان تاريخ مولده فمعاصرته ثابتة لحمران بيقين لأن محمداً سمع من جابربن عبدالله (٦) ، وجابرابن عبدالله رضي الله عنهما مات بعد السبعين (٧) .

وقد توفي محمد بن المنكدرسنة ثلاثين ومائة أوإحدى وثلاثين ومائة (٨)

---

(١) التاريخ الكبير(٣/٨٠) .

(٢) تهذيب التهذيب (٩/٤٧٣) .

(٣) سيرأعلام النبلاء (٥/٣٥٣) .

(٤) تهذيب التهذيب (٩/٤٧٤) .

(٥) سنن الترمذي (٣/١٦٥) ، وانظر أيضاً العلل الكبيرللترمذي (١/٣٧٣) .

(٦) التاريخ الكبير(١/٢٢٠) ، وحديث ابن المنكدرعن جابرفي الصحيحين .

(٧) انظر التقريب (ص١٣٦) .

(٨) انظر التاريخ الصغير(٢/٣١) ، وتاريخ خليفة (ص٢٩٥) ، ومشاهيرعلماء الأمصارلابن حبان (ص٦٥) .

ومحمد بن المنكدر مدني وكذلك حمران بن أبان . إلا أن حمران بن أبان خرج للبصرة في زمن عثمان رضي الله عنه كما تقدم قبل قليل وهذا مما يجعل احتمال اللقاء غير قوي وإن كان محتملاً .وقد ذكر مسلم في صحيحه حديث ابن المنكدر عن حمران وسيأتي مزيد بيان لذلك - إن شاء الله - في الفصل الخامس من الباب الثالث .

١١- موسى بن عقبة . روى عن سهيل بن أبي صالح حديثًا قال فيه البخاري : ( ولم يذكر موسى بن عقبة سماعًا من سهيل )(١) .

موسى بن عقبة ثقة إمام بالاتفاق (٢) ، إلا في حديثه عن نافع مولى ابن عمر فقد قال ابن معين : ( ليس موسى بن عقبة في نافع مثل مالك ، وعبيدالله بن عمر)(٣) ، وقال : ( ثقة كانوا يقولون في روايته عن نافع شيء )(٣) .

ومعاصرة موسى لسهيل بن أبي صالح ثابتة بدون شك . لأن سهيلاً سمع سعيد بن المسيب (٤) ، ومات سعيد بعد التسعين (٥) . وقال الذهبي في سهيل : (وما علمت له شيئًا عن أحد من الصحابة ، وهو معدود في صغار التابعين )(٦) . ومقتضى هذا أن يكون مولده قبل سنة ثمانين بزمن فيكون هو وموسى بن عقبة قرينين ، وقد جعل الذهبي موسى وسهيلاً في الطبقة الرابعة من التابعين (٧)

---

(١) التاريخ الكبير(٤/١٠٤-١٠٥) ، والتاريخ الصغير(٢/٤٠) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (١٠/ ٣٦٠ - ٣٦٢) .

(٣)التهذيب (١٠/٣٦٢) .

(٤) سير أعلام النبلاء (٥/٤٥٨) .

(٥) المعين في طبقات المحدثين (ص٥٤ ، ٥٧ ) ، وكذلك تذكرة الحفاظ (١/١٣٧ ، ١٤٨) ولكن جعلهما من الطبقة الثالثة من التابعين .

(٦) التقريب (ص٥٥٢) .

(٧) التقريب (ص٢٥٩) .

، وكذلك الحافظ ابن حجر جعل موسى في الخامسة (١) ، وسهيلاً في السادسة (٢) ، والخامسة هي طبقة صغار التابعين ، والسادسة هي من عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة (٣) . ومات سهيل في عهد أبي جعفر المنصور(٤) .

وأما موسى بن عقبة فقد رأى ابن عمر(٥) ، ومقتضى هذا أن يكون ولد قبل وفاة ابن عمر التي كانت في سنة ثلاث وسبعين (٦) ، وتوفي موسى سنة أربعين ومائة (٧) ، وقيل بعدها (٨) . فيكون معاصراً لسهيل زمناً طويلاً

وموسى مدني ، وكذلك سهيل . فاحتمال التقاؤهما قوي جداً ، ويظهر لي أن البخاري تكلم في السماع هنا مع قوة احتمال اللقاء لكون الحديث فيه علة أخرى هي المخالفة لذا بُحث عن سماع موسى من سهيل ؛ فلما لم يوجد قوي الظن بأن في الحديث خطأ ما .

١٢- أبوبردة بن أبي موسى الأشعري . روى عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه ؛ فقال البخاري :( لايعرف لأبي بردة بن أبي موسى سماع من واثلة بن الأسقع )(٩) .

---

(١) التقريب (ص٥٥٢) .

(٢) التقريب (ص٢٥٩) .

(٣) التقريب (ص٧٥) .

(٤) طبقات ابن سعد - تابعي المدينة - (ص٣٤٥) . وخلافة المنصور من سنة سبع وثلاثين ومائة إلى سنة ثمان وخمسين ومائة .

(٥) التاريخ الكبير(٢٩٢/٧) ، ومشاهير علماء الأمصار لابن حبان (ص٨٠) .

(٦) التقريب (ص٣١٥) .

(٧) تاريخ خليفة (ص٤١٩) .

(٨) انظر تهذيب التهذيب (٣٦٢/١٠) ، والتقريب (ص٥٥٢) .

(٩) العلل الكبير(٩٦٤/٢) .

وأبوبردة ثقة بالاتفاق (١) ، مات سنة أربع ومائة ، وقد جاوز الثمانين (٢) ، فيكون ولد سنة بضع وعشرين .

وأما واثلة بن الأسقع رضي الله عنه فهو صحابي مات سنة خمس وثمانين (٣) ، فالمعاصرة بينهما ثابتة بيقين .

واثلة بن الأسقع سكن الشام ، وأبوبردة كوفي . فاحتمال اللقاء بينهما وارد ، ولكنه لايعد قوياً .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (١٢ / ١٨)

(٢) الثقات لابن حبان (١٨٨/٥) ، والتقريب (ص٦٢١) .

(٣) تاريخ خليفة بن خياط (ص٢٩١) ، والتقريب (ص٥٧٩) .

(نتيجــــة الفــرز) .

في بداية هذا المبحث طرحتُ فَرضيَّة مفادها : « لوطبقتُ الشروط التي ذكرها مسلم في « الاكتفاء بالمعاصرة » على النصوص النقدية للبخاري المتعلقة باشتراط اللقاء ؛ هل سأجد شروط مسلم مستوفاة في تلك النصوص ؟ أم العكس ؟ وفي حالة العثورعلى نصوص نقدية للبخاري لاتنطبق عليها شروط الإمام مسلم في « الاكتفاء بالمعاصرة » سيكون في هذا مايدل على اتفاق الإمامين على ضعف بعض النصوص » .

وهذا ماخرجتُ به في دراستي لنصوص البخاري السابقة فإن أكثر ماانتقده البخاري من أسانيد هو على مذهب مسلم منتقد أيضًا . ومن الضروري أن أُبين ضوابط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة إجمالاً - الآن - تاركًا الشرح والتفسيرللفصل الثاني من الباب الثالث - إن شاء الله - وهذه الضوابط هي (١) :

١- ثقة الرواة .
٢- العلم بالمعاصرة .
٣- احتمال اللقاء .
٤- السلامة من التدليس .
٥- عدم وجود مايدل على نفي السماع .

وقد وجدتُ طائفة كبيرة من الرواة الذين انتقد البخاري سماعاتهم مجاهيل أوضعفاء ، ووضعتهم في القسم الثاني وهم أصحاب السمة الأولى والثانية ، وهؤلاء إذا طُبق عليهم ضابط «ثقة الرواة »في مذهب مسلم كانوا من غيرأهله لذا كل من انتقد البخاري سماعهم وجعلتُهم في السمة الأولى والثانية من القسم الثاني

---

(١) انظر مقدمة مسلم (ص٢٩ - ٣٠ ، ٣٢)

فهم على مذهب مسلم أسانيدهم مردودة ولايحتج بها ويندرج مع هذه المجموعة أيضاً ماذكرتُه في السمة الثالثة وهم الموثقون ممن انفرد عنهم راو ضعيف وهم الواردون في الفقرة (أ) في السمة الثالثة .

ووجدتُ رواة ثقات لكن معاصرتهم غيرثابتة وقد تكلم البخاري في سماعهم ، وهم على مايفهم من مذهب مسلم ينبغي أن تكون أسانيدهم غير متصلة لأن مسلمًا يشترط العلم بالمعاصرة لامجرد احتمال المعاصرة يُستثنى من ذلك من أخرج لهم مسلم في صحيحه . وهؤلاء ذكرتهم في الفقرة (ب) من السمة الثالثة المنضوية تحت القسم الثاني .

ووجدت في الرواة الذين تكلم فيهم البخاري من حيث سماعهم مَنْ وصف بالتدليس ، أومن عُرف بكثرة الإرسال ، وهؤلاء جعلتهم في السمة الأولى والثانية من القسم الأول ، وهؤلاء أيضًاينبغي على مذهب مسلم أن لاتعد أسانيدهم المعنعنة متصلة .

ووجدت فيمن تكلم البخاري في سماعهم من وردت في حقهم قرائن تشكك في اتصال ماروه ، وهذا على مذهب مسلم داخل تحت ضابط « عدم وجود مايدل على نفي السماع »ليكون الاحتجاج بالمعاصرة سليمًا ، وأصحاب هذه الصفة ذكرتهم في السمة الثالثة من القسم الأول .

ووجدت رواةً تكلم البخاري في سماعهم وهم ثقات غيرمدلسين ومعاصرتهم ثابتة لمن رووا عنه واللقاء بينهم غيرمستبعد ولم يرد ماينفي سماعهم ، فهؤلاء على مذهب مسلم أحاديثم متصلة ، وهؤلاء ذكرتهم في الفقرة (ج) من السمة الثالثة من القسم الثاني وعددهم اثنا عشررجلاً .

وبهذا يتضح أن البخاري يستخدم « اشتراط اللقاء أوالسماع » في حق الثقات وغيرهم ، وفي حق من ثبتت معاصرته ومن لم تثبت ، وفي حق المدلس والمكثرمن الإرسال وغيرهما ممن لم يدلس أويرسل .

ويتضح بما تقدم أن ضوابط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة لاتنطبق على النصوص النقدية للبخاري إلا في عدد قليل من الرواة وماعدا ذلك فإنه موضع ضعف باتفاق مذهبي الإمامين . فيكون أكثر ماانتقده البخاري من سماعات الرواة على مذهب مسلم أيضاً منتقد لعدم توفرضوابط « الاكتفاء بالمعاصرة » أوأحدها ، والله أعلم .

# المبحث الثالث
# معالم في النصوص النقدية

هذا المبحث خصصته لملاحظاتي التي سجلتها خلا ل دراستي لنصوص البخاري النقدية المتعلقة باشتراط اللقاء .

وهذه الملاحظات نتيجة التأمل والتدبرفي النصوص التي جمعتها من كلام البخاري ، ومن المعلوم أن باب الملاحظات واسع ، وتزداد الملاحظات كلما أُعطي التأمل حقه من الوقت ، وأيضاً عندما يختلف الأشخاص فتطرح أسئلة افتراضية مختلفة ، وتوضع احتمالات أخرى عديدة فيتحصل في النهاية كم من الملاحظات ضخم بل أن الشخص نفسه إذا تقدمت به السنوات وازداد معرفة وخبرة أضاف وحذف فيما سجله من قبل ، وهذا باب لايمكن حصره أوضبطه لأن الكمال للخالق سبحانه .

وأهم المعالم المنهجية التي لاحظتها في نصوص البخاري النقدية المتعلقة باشتراط اللقاء مايلي:

**أولاً** : طبق البخاري نقده على جميع الرواة الضعفاء والمجهولين والثقات سواءٌ أكانت المعاصرة ثابتة لمن رووا عنه أوكانت محتملة ولادليل ينفيها ، وشمل ذلك حتى المدلسين ومَنْ في حكمهم ممن يرسل كثيراً كما تقدم بيان ذلك في المبحث الثاني من هذا الفصل .

**ثانياً** : استخدم البخاري في نقده لسماعات الرواة عبارة « لاأدري سمع من فلان أم لا ؟ » ، وعبارات أخرى مشابهة لها ، والحقيقة أن هناك احتمالين لمعنى تلك العبارة ، الاحتمال الأول : أن البخاري يكون متوقفاً فيمن نقد سماعهم كما هو ظاهر العبارة ، ولما قال مسلم عند عرضه لقول ومذهب خصمه :

( فإن لم يكن عنده علم ذلك ، ولم تأتِ روايةٌ صحيحة تخبرُ أن هذا الراوي عن =

صاحبه قد لقيه مرةً ، وسمع منه شيئًا لم يكن في نقله الخبر عمن روى عنه ذلك ، والأمر كما وصفنا حجة ، وكان الخبر عنده موقوفًا حتى يرد عليه سماعه منه لشيء من الحديث قلّ أو كثر. في رواية مثل ماورد)(١) .

وقال أيضًا في معرض نقل قول خصمه :(فإذا أنا هجمتُ على سماعه منه لأدنى شيءٍ ، ثبت عنه عندي بذلك جميعُ مايروى عنه بعدُ . فإن عزب عني معرفة ذلك ، أوقفتُ الخبر ولم يكن عندي موضع حُجة لإمكان الإرسال فيه )(٢) .والتوقف بمعنى التردد والشك مع عدم الاحتجاج .

والاحتمال الثاني : أن البخاري يعتبر ذلك انقطاعًا باعتبار أن السند إما متصل أو غير متصل ، وماليس بمتصل فهو منقطع كما هو رأي الذهبي ، والحافظ ابن حجر.

فقد ذكر الذهبي قول ابن القطان : ( ليس في حديث المتعاصرين إلا رأيان ، الحمل على الوصل كرأي مسلم والجمهور، أو القول لم يثبت سماع هذا من هذا ، كرأي ابن المديني والبخاري ، ولايقولون إنه منقطع .) فعقّب عليه بقوله : (قلتُ : بل رأيهما دال على الانقطاع )(٣)

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة عبدالله بن مرة أو ابن أبي مرة الزَّوْفي :(أشار البخاري إلى أن في روايته انقطاعًا )(٤) ، والبخاري إنما قال : ( لايعرف سماع بعضهم من بعض)(٥) يعني عبدالله بن راشد عن عبدالله بن مرة عن خارجة .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (٢٩/١) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (٣٠/١) .

(٣) نقد الإمام الذهبي لبيان الوهَم والإيهام (ص٨٣ - ٨٤) .

(٤) التقريب ( ص٣٢٢) .

(٥)التاريخ الكبير(١٩٢/٥- ١٩٣) .

فأي الاحتمالين أرجح ؟

الذي أراه أن ماانتقده البخاري من سماعات الرواة فإنما هولضعف في تلك الأسانيد عنده ، لاأشك في ذلك لأن البخاري صرَّح في عدة نصوص بضعف تلك الأسانيد مُبديًا السبب « لأن فلانًا لايعرف سماعه من فلان » (١) ، وأيضًا نص مسلم على هذا فقال : ( فإذا كانت العِلةُ عند من وصفنا قوله من قبل ، في فساد الحديث وتوهينه )(٢) ، وقال بعد أن ساق أسانيد قبلها العلماء : ( وهي في زعم من حكينا قوله من قبل واهيةٌ مهملةٌ ، حتى يُصيب سماع الراوي عمن روى )(٣) ثم قال : ( وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكيناه في توهين الحديث بالعلة التي وصف أقل من أن يُعرَّج عليه ويثارذكره )(٣) .

فمعنى التوقف الذي ذكره مسلم في مقدمته ترك الاحتجاج بالخبر الذي لايثبت فيه اللقاء فيكون بهذا موقوفًا عن الاحتجاج لضعفٍ فيه .

وماذهب إليه الذهبي وابن حجرمن أن البخاري يرى مالم يثبت فيه السماع أواللقاء يُعد منقطعًا ، لاأميل إليه لأن البخاري يصرح عن الانقطاع بألفاظ صريحة وقاطعة مثل قوله في تاريخه : ( عطاء أن أباهريرة ، ولم يسمع منه )(٤) ، وقوله : ( معمرلم يسمع من خبيب )(٥) ، وقوله :( ولايصح سماع الحسن من أبي هريرة )(٦) وأما من لم يثبت سماعه فلا يقول فيه : « لم يسمع من فلان » ، وإنما يختارعبارات دالة على مقصوده مثل :

---

(١) انظرالمبحث الأول من الفصل الثالث في الباب الثاني .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (٣٢/١ ، ٣٣ ، ٣٥ ) .

(٣) التاريخ الكبير(١٥/٤) .

(٤) التاريخ الكبير(٢٨/٤) .

(٥) التاريخ الكبير(٣٥/٢) .

فأي الاحتمالين أرجح ؟

الذي أراه أن ماانتقده البخاري من سماعات الرواة فإنما هولضعف في تلك الأسانيد عنده ، لاأشك في ذلك لأن البخاري صرَّح في عدة نصوص بضعف تلك الأسانيد مُبديًا السبب « لأن فلانًا لايعرف سماعه من فلان » (١) ، وأيضًا نص مسلم على هذا فقال : ( فإذا كانت العلةُ عند من وصفنا قوله من قبل ، في فساد الحديث وتوهينه )(٢) ، وقال بعد أن ساق أسانيد قبلها العلماء : ( وهي في زعم من حكينا قوله من قبل واهيةٌ مهملةٌ ، حتى يُصيب سماع الراوي عمن روى )(٣) ثم قال : ( وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكيناه في توهين الحديث بالعلة التي وصف أقل من أن يُعرَّج عليه ويثارذكره )(٣) .

فمعنى التوقف الذي ذكره مسلم في مقدمته ترك الاحتجاج بالخبرالذي لايثبت فيه اللقاء فيكون بهذا موقوفًا عن الاحتجاج لضعفٍ فيه .

وماذهب إليه الذهبي وابن حجرمن أن البخاري يرى مالم يثبت فيه السماع أواللقاء يُعد منقطعًا ، لاأميل إليه لأن البخاري يصرح عن الانقطاع بألفاظ صريحة وقاطعة مثل قوله في تاريخه : ( عطاء أن أباهريرة ، ولم يسمع منه )(٤) ، وقوله : ( معمرلم يسمع من خبيب )(٥) ، وقوله :( ولايصح سماع الحسن من أبي هريرة )(٦) وأما من لم يثبت سماعه فلا يقول فيه : « لم يسمع من فلان » ، وإنما يختارعبارات دالة على مقصوده مثل :

---

(١) انظرالمبحث الأول من الفصل الثالث في الباب الثاني .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١/٣٢ ، ٣٣ ، ٣٥ ) .

(٣) التاريخ الكبير(٤/١٥) .

(٤) التاريخ الكبير(٤/٢٨) .

(٥) التاريخ الكبير(٢/٣٥) .

« لاأدري سمع فلان من فلان أم لا؟ » و« لايعرف سماع فلان من فلان » و« لم يذكر سماعاً » ونحو ذلك ، ومن تأمل هذا الموضع يتضح له الفرق بين المنقطع المعلوم الانقطاع ، وبين ومالم يثبت فيه السماع فلا يسمى منقطعاً كما قال ابن القطان ، لأن من لم يثبت له سماع ممن روى عنه ففي ذلك شبهة عدم اتصال السند ، أما المنقطع فعدم الاتصال يكون محل يقين وجزم ، ولعل قصد الذهبي وابن حجر أن مالم يثبت فيه السماع في حكم المنقطع من حيث عدم الاحتجاج به .

**ثالثاً** : استعمل الإمام البخاري عدم ثبوت السماع أحياناً للترجيح أولتعضيد علة أخرى .

فمن الأمثلة على استعمال عدم ثبوت السماع للترجيح ماقاله : ( قال لي ابن سلام أنا مخلد بن يزيد أنا ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من جلس فقال : سبحانك ربنا وبحمدك ، فهو كفارة .

وقال موسى عن وهيب نا سهيل عن عون بن عبدالله بن عتبة – قوله ، ولم يذكرموسى بن عقبة سماعاً من سهيل ، وحديث وهيب أولى )(١) .

وكما هو ظاهر فالسند الأول صحيح إلى سهيل ، وكذلك الثاني ، ولكن الأول فيه موسى بن عقبة وليس لموسى عن سهيل إلا هذا الحديث الواحد فقط (٢) ، وأما وهيب بن خالد فهو معروف بالرواية من سهيل بن أبي صالح وله في الكتب الستة فقط عن سهيل عن أبين عن أبي هريرة (٣) أحد عشرحديثاً ، فروايته أولى لاسيما وأن موسى بن عقبة – كما ذكر البخاري – لم يذكر سماعاً من سهيل

---

(١) التاريخ الكبير(٤ / ١٠٥) ، ومثله في التاريخ الصغير(٢ / ٤٠) .

(٢) في النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٧١٩) نقل ابن حجرقول البخاري في شأن سند موسى بن عقبة عن سهيل :(لاأعلم بهذا الإسناد في الدنيا غيرهذا ) .

(٣) انظر تحفة الأشراف (٩ / ٤٢٠ – ٤٢١) .

فيترجح هنا احتمال الخطأ في رواية موسى بن عقبة ، وكما رأينا في النص السابق فإن البخاري ذكر مخالفة وهيب ثم عقّب على ذلك بقوله : ( ولم يذكرموسى بن عقبة سماعًا من سهيل ، وحديث وهيب أولى ) فظاهرعبارته أن سبب ترجيحه لحديث وهيب لأن موسى بن عقبة لم يذكرسماعًا من سهيل ، ولاشك أن السند الذي ثبت فيه السماع أولى بالتقديم من سند لم يثبت فيه السماع .

وقد استخدم الإمام البخاري عدم ثبوت السماع لتعضيد علة أخرى ، وذلك في عدد من النصوص منها :

١- أخرج البخاري في تاريخه من طريق قتادة عن الحسن البصري عن دَغْفل بن حنظلة السدوسي أنه قال : توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين . ثم قال : ( ولايتابع عليه ، ولايعرف سماع الحسن من دَغْفل ، ولايُعرف لدغفل إدراك النبي صلى الله عليه وسلم ، وقال ابن عباس ، وعائشة ، ومعاوية : توفي النبي صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين ، وهذا أصح)(١) .

ولاشك أن رواية الحسن عن دغفل تخالف ماثبت عن عائشة وابن عباس ومعاوية رضي الله عنهم في تحديد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاته ، ومما يؤكد ضعف رواية الحسن عن دغفل ماذكره البخاري من عدم ثبوت سماع الحسن من دغفل .

٢- ساق البخاري من طريق يزيد بن عمرو الأسلمي عن عبدالعزيز عن عقبة بن سلمة بن الأكوع قال : صليتُ مع عبدالله بن رافع بن خديج العصر بالضَّريَّة ، وأهل البادية يؤخرون فأخَّرها جدًا فقلت له . فقال : مالي وللبدع هذه صلاة آبائي مع النبي صلى الله عليه وسلم . ثم قال البخاري : ( ويزيد هذا غير

---

(١) التاريخ الكبير(٣/٢٥٥) . وبنحوه في التاريخ الصغير(١/٥٦) ، وينظر التاريخ الصغير (١/٥٣ - ٥٦) فقد ساق روايات الصحابة في تحديد عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند وفاته .

معروف سماعه من عبدالعزيز ، وقالت عائشة : كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي العصر ، والشمس طالعة في حجرتي قبل أن يظهر الفيء)(١) .

وحديث عبدالله بن رافع مخالف للأحاديث الصحيحة التي جاء فيها التعجيل بصلاة العصر كما ألمح لذلك البخاري بذكره لحديث عائشة ، وأيضاً بقوله : ( ويُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه أنه كان يُعجل العصر . حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الأوزاعي قال حدثنا أبوالنجاشي قال سمعت رافع بن خديج قال : كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصر فننحر جزوراً فنقسم عشرقسم فنأكل لحماً نضيجاً قبل أن تغرب الشمس ، وقال حفص بن عبيدالله : كنا نصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم العصرفيسيرالراكب ستة أميال قبل أن تغيب الشمس )(٢) .

فحديث عبدالله بن رافع مخالف للأحاديث الصحيحة ، وفيه علة أخرى هي عدم ثبوت سماع يزيد بن عمرومن عبدالعزيز وهذا مما يؤكد ضعف الحديث ويزيده وهناً على وهنه .

٣- ذكر البخاري حديث عمروالبكالي عن عبدالله بن مسعود أنه رأى رجالاً كأنهم الزط ليلة الجن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . . الحديث ، وقال البخاري بعده : ( ولايعرف لعمروسماع من ابن مسعود )(٣)

ثم قال ا لبخاري : ( وقال لنا موسى ثنا وهيب عن داود عن عامر عن علقمة قال قلت لعبدالله بن مسعود : من كان منكم مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ فقال : ماكان منا معه أحد فقدناه ليلة بمكة فقلنا : اغتيل أواستطير

---

(١) التاريخ الصغير(٦٢/٢) .

(٢) التاريخ الصغير(٦١/٢ -٦٢) .

(٣) التاريخ الكبير(٢٠٠/٢) ، ومثله في التاريخ الصغير(٢٣٤/١) .

فانطلقنانطلبه في الشعاب فاقبل من قبل حراء فقلنا : أشفقنا عليك فبتنا بشرليلة فقال : أتاني داعي الجن فذهبت أقرئهم فإذا آثارهم وآثارنيرانهم .

وقال شعبة عن عمروبن مرة قال قلت لأبي عبيدة: أكان أبوك مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن ؟ قال : لا) (١) .

والظاهرمن تصرف البخاري أنه يرى أن أصحاب عبدالله بن مسعود وأهل بيته وهم أعلم به من غيره أثبتوا أن ابن مسعود رضي الله عنه لم يشهد ليلة الجن ، وخالف في ذلك عمروالبكالي بالحديث الذي رواه ، ومما يؤكد ضعف رواية عمروالبكالي عدم ثبوت سماعه من ابن مسعود ، فضلاً عن مخالفة الثقات لما رواه .

٤- قال البخاري : ( خثيم بن مروان عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لاتشد المطي إلا إلى مسجد الخيف ، ومسجدي ، ومسجد الحرام ، ولايُتابع في مسجد الخيف ، ولايعرف لخثيم سماع من أبي هريرة )(٢) .

ولاريب أن هذه اللفظة منكرة أعني « مسجد الخيف » فإن المحفوظ مارواه الثقات عن أبي هريرة مرفوعاً : « لاتشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ، ومسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومسجد الأقصى »(٣) .

ومما يؤكد الضعف والنكارة ماذكره البخاري من عدم ثبوت سماع خثيم من أبي هريرة .

٥- روى أبوخالد الدالاني عن قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس مرفوعاً : « إن الوضوء لايجب إلا على من نام مضطجعاً فإنه إذا نام استرخت مفاصله » . قال الترمذي : ( سألت محمداً عن هذا الحديث فقال : هذا لاشيء رواه سعيد بن أبي

---

(١) التاريخ الكبير(٢٠١/٢) ، ومثله في التاريخ الصغير(٢٣٣/١ - ٢٣٤) .

(٢) التاريخ الكبير(٣ / ٢١٠) .

(٣) صحيح البخاري (٣ / ٧٦ /[١١٨٩]) ، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة ، باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة .

عروبة عن قتادة عن ابن عباس قوله ، ولم يذكرفيه أبا العالية ، ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعًا من قتادة . قلتُ : أبوخالد كيف هو ؟ قال : صدوق ، وإنما يهم في الشيء )(١) .

أبوخالد خالف من هو أوثق منه وأكثر ملازمة لقتادة وهو سعيد بن أبي عروبة وخاصة مارواه قبل اختلاطه ، ثم مما يؤكد ضعف رواية أبي خالد الدالاني ماذكره البخاري من عدم ثبوت سماعه من قتادة .

وفي كل النصوص السابقة ظهر لنا أن الإمام البخاري استخدم عدم ثبوت السماع لتعضيد علة أخرى وذلك لأن التضعيف بسببين أقوى من التضعيف بسبب واحد .

ومن الأمثلة التي تندرج تحت هذه الجزئية ماذكرتُه في المبحث الأول من هذا الفصل من أن البخاري يعطف نقده لسماع بعض الرواة على ألفاظٍ نقدية أخرى مثل التدليس ، والاضطراب ، والجهالة وعدم المتابعة ، والنكارة ، وكل ذلك ليؤكد ضعف الرواية بأكثر من سبب .

**رابعًا** : معظم الذين انتقد البخاري سماعهم هم من المقلين في الرواية أصلاً ، أومن المقلين عن نفس الشيخ الذي تكلم البخاري في السماع منه .

وبالتتبع لم أرالبخاري تكلم في راوٍ قد أكثر عن شيخ معين من حيث عدم ثبوت السماع إلا ماقاله في سليمان ابن بريدة عن أبيه : ( ولم يذكر سليمان سماعًا من أبيه )(٢) . وسليمان قد روى عن أبيه كما في الكتب الستة ماعدا صحيح البخاري - لأنه لم يخرج له - سبعة عشرحديثًا(٣) ، فهو من حيث الكثرة عن أبيه يأتبي بعد أخيه عبدالله بن بُريدة .

---

(١) العلل الكبيرللترمذي (١ / ١٤٩) .
(٢) التاريخ الكبير( ٤/٤) .
(٣) تحفة الأشراف (٢/٦٩- ٧٦) .

وقد نص البخاري في بعض نصوصه على قلة الرواية عموماً أوخصوصاً فيمن انتقد سماعهم ، فقد قال في ترجمة عبدالله بن راشد الزوفي : ( ولايعرف سماعه من ابن أبي مرة ، وليس له إلا حديث في الوتر)(١) .وقال في ترجمة عبدالله بن أبي مرة : .( ولايعرف إلا بحديث الوتر، ولايعرف سماع بعضهم من بعض )(٢) .

وقال : ( ولاأعرف لابن جريج عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة غيرهذا الحديث ، ولاأعرف له سماعاً منه )(٣) ، وقال في رواية موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح : ( لاأعلم بهذا الإسناد في الدنيا غيرهذا إلا أنه معلول )(٤) وقد قال في هذا السند نفسه :( لم يذكر موسى بن عقبة سماعاً من سهيل ) (٥) .

**خامساً** : لم يتكلم البخاري في سماعات الصحابة بعضهم من بعض ، ولكن استخدم عدم ثبوت السماع لنفي الصحبة .

وقد اتفق المحدثون على أن مرسل الصحابي في حكم الموصول (٦) ، فلهذا لم يتكلم البخاري في سماع بعض الصحابة من بعض ، وعندما قال البخاري في عبدالله بن سراقة الأزدي : ( لايعرف له سماع من أبي عبيدة )(٧) اشتبه اسمه باسم راوٍ من الصحابة يُدعى عبدالله بن سراقة العدوي ، فقال ابن عساكر: ( فلوكان ابن سراقة هذا عند البخاري هو العدوي لم يقل : لايعرف له سماع من أبي عبيدة فإن

---

(١) التاريخ الكبير(٨٨/٥) .

(٢) التاريخ الكبير(١٩٣/٥) .

(٣) العلل الكبيرللترمذي (٩١١/٢) .

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح لابن حجر(٧١٩/٢) .

(٥) التاريخ الكبير(١٠٥/٤) .

(٦) انظرهدي الساري لابن حجر(ص٣٦٩) .

(٧) التاريخ الكبير(٩٧/٥) .

عبدالله بن سراقة العدوي صحابي شهد وأبوعبيدة بن الجراح جميعًا بدرًا)(١) ، وقصد ابن عساكر أنه من غير الممكن أن يتكلم البخاري في سماع صحابي من صحابي آخر .

ولكن البخاري استخدم عدم ثبوت السماع لنفي الصحبة فقال في ترجمة خداش بن أبي سلامة : ( لم يتبين سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم )(٢) .

وقال في ترجمة عبدالله بن عكيم الجهني : ( أدرك زمان النبي صلى الله عليه وسلم ، ولايعرف له سماع صحيح )(٣) .

وقال في ترجمة بن هلال : ( لم يذكرعبدالله بن هلال سماعًا من النبي صلى الله عليه وسلم )(٤) .

وقال في ترجمة أيوب بن موسى بن عمروبن سعيد بن العاص : ( ولم يصح سماع جده من النبي صلى الله عليه وسلم )(٥) .

وليس عدم ثبوت السماع ينفي الصحبة عند البخاري فقط ، فقد استخدمه علماء آخرون لهذا الغرض أيضًا.

**سادسًا** : قلما استخدم البخاري عدم ثبوت السماع في نقد الأحاديث غيرالمرفوعة للنبي صلى الله عليه وسلم ، ولاشك أن للأحاديث المرفوعة أهمية تفوق

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر(٢٣٦/٩) .

(٢) التاريخ الكبير( ٣٢٠/٣) .

(٣) التاريخ الكبير(٣٩/٥) ، والضعفاء الصغير(ص٦٦) .

(٤) التاريخ الكبير(٢٦/٥) .

(٥) التاريخ الكبير(٤٢٢/١) .

الموقوفات وغيرها ، لأن الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد ، والتحرج فيه مطلوب من كل مكلف فما بالك بطالب العلم ؟! .

والأحاديث التي تكلم البخاري في سماع بعض رواتها وهي غير مرفوعة أربعة ، وهي :

١- قال البخاري :( زياد بن مالك عن ابن مسعود وعلي : على القارن أن يطوف طوافين ، قال هشيم عن منصور عن الحكم ، ولايعرف لزياد سماع من علي وعبدالله ، ولاللحكم منه )(١) .

والثابت في السُنة أن على القارن طوافًا واحدًا فقط (٢) ، وماذكرهنا عن ابن مسعود وعلي رضي الله عنهما مخالف لما صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد كان عليه الصلاة والسلام قارنًا على الراجح من أقوال أهل العلم ، وأرى أن البخاري نبّه على هذا الحديث بسبب المخالفة ، وبها يُضعف الحديث ، ومما يؤكد الضعف عدم ثبوت السماع .

٢- قال البخاري : ( عبدالرحمن المدني ، قال ابن عبدالوهاب حدثنا حزم حدثنا أشعث الحداني حدثنا عبدالرحمن المدني عن أبي هريرة رضي الله عنه : قال عثمان : أيقظني للسحور . رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال : إنك تفطر عندنا الليلة ، فما غابت حتى قُتل . لاأعرف له سماعًا من أبي هريرة)(٣).

---

(١) التاريخ الكبير(٣ / ٣٧٢) .

(٢) انظر فتح الباري (٣ / ٥٧٧ - ٥٧٩) . كتاب الحج ، باب طواف القارن . وقد ضعف ابن حجر رواية ابن مسعود وعلي السابقة .

(٣) التاريخ الكبير(٥ / ٣٧١) .

٣- قال البخاري : ( وقال سلم بن جعفر عن الجريري نا سيف السدوسي عن عبدالله بن سلام قال : إن محمداً يوم القيامة بين يدي الرب عزوجل ، ولايعرف لسيف سماع من ابن سلام )(١) .

٤- قال البخاري :( الحكم بن مسعود الثقفي ، قال بشربن محمد أخبرنا ابن المبارك قال أخبرنا معمرسمع سماك بن الفضل الخولاني عن وهب بن منبه عن الحكم بن مسعود الثقفي قال : شهدتُ عمربن الخطاب أشرك الإخوة من الأب والأم ، فقال له رجل : قضيت عام أول فلم تشرّك . قال : تلك على ماقضينا ، وهذه على ماقضينا ، وقال عبدالله الجعفي حدثنا هشام حدثنا معمر مثله ، وقال بعضهم : مسعود بن الحكم ، ولايصح ، ولم يتبين سماع وهب من الحكم )(٢) .

**سابعاً** : انتقد البخاري بعض الأسانيد بعدم ثبوت السماع فيها ، مع أن متون تلك الأسانيد ثابتة من طرق أخرى ، ومن ذلك :

١- ذكر الترمذي حديث سعيد بن أبي عروبة عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « استذكروا القرآن فإنه أشد تفصياً من صدور الرجال من النعم من عقلها . . . » الحديث . ثم قال الترمذي : ( فسألت محمداً عن هذا الحديث فقال : هذا حديث مشهورمن حديث الأعمش ، وهويدلس ، ويروي عنه )(٣)

والحديث كما قال البخاري مشهور عن الأعمش (٤) ، وقد أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما عن منصورعن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه به (٥) ، فالحديث ثابت من غيرالطريق التي انتقدها البخاري .

---

(١) التاريخ الكبير(٤ / ١٥٨) .

(٢) التاريخ الكبير(٢ / ٣٣٢) .

(٣) العلل الكبيرللترمذي (٢ / ٨٧٧) .

(٤) انظر صحيح مسلم (١ / ص٥٤٤) .

(٥) انظر صحيح البخاري (٨ / ٦٩٧ /[٥٠٣٢] ) ، كتاب فضائل القرآن ، باب استذكار القرآن وتعاهده ، وصحيح مسلم (١ / ص٥٤٤) .

٢- روى الحسن البصري عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما مرفوعًا حديث « أفطر الحاجم والمحجوم » ، وقد قال البخاري في هذا السند : « والحسن لايعرف له سماع من أسامة »(١) .

وقد صحح البخاري حديث أفطر الحاجم والمحجوم من غيرهذه الطريق (٢) .

٣- نقل الترمذي في باب « ماجاء في دية الجنين » قول البخاري : ( لاأدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة ابن شعبة أم لا ؟ )(٣) .

ونص حديث عُبيد عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه كما في صحيح مسلم (٤) عن المغيرة قال : « ضربت امرأةٌ ضرتها بعمود فسطاط وهي حبلى ، فقتلتها ، قال : وإحداهما لِحيانيةٌ . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة ، وغُرَّةً لما في بطنها ، فقال رجل من عصبة القاتلة : أنغرمُ دية من لاأكل ، ولاشَرِب ، ولااستهلَّ ، فمثل ذلك يُطلُّ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« أسجع كسجع الأعراب » .

وقد أخرج البخاري في صحيحه (٥) أصل حديث المغيرة هذا ، من غيرطريق عبيد بن نضلة ، كما أخرج أيضًا هو مسلم في صحيحيهما (٦) حديث أبي هريرة وهو كحديث عبيد عن المغيرة .

---

(١) التاريخ الكبير( ٢ / ١٨٠) .

(٢) انظر العلل الكبيرللترمذي (١ / ٣٦٢) .

(٣) انظر العلل الكبيرللترمذي (٢ / ٥٨٧) .

(٤) صحيح مسلم (٣ / ص.١٣١ ) .

(٥) انظرصحيح البخاري( ١٢ / ٢٥٧ /[٦٩٠٥ - ٦٩٠٨]).كتاب الديات،باب جنين المرأة

(٦) انظر صحيح البخاري (١٢ / ٢٦٣ /[٦٩٠٩، ٦٩١٠]) ، كتاب الديات ، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد ، وصحيح مسلم (٣ / ١٣٠٩) .

٤-روى محمد بن صفوان الجمحي عن سعيد بن المسيب عن سعد بن أبي وقاص قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة » ، فقال البخاري : (لم يذكر سماعاً من سعيد فلاأدري أسمع منه أم لا ؟)(١) .

وقد صحح البخاري (٢) حديث سعد هذا ولكن من غير طريق محمد بن صفوان عن ابن المسيب ، وكذلك مسلم (٣) في صحيحه ، بل عده بعض أهل العلم من المتواتر(٤) .

٥- حديث كفارة المجلس الذي رواه موسى بن عقبة عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً .
قال البخاري : ( ولم يذكرموسى سماعاً من سهيل )(٥) .

وحديث كفارة المجلس قد ثبت من غيرالطريق التي انتقدها البخاري ، وأقوى أحاديث كفارة المجلس حديث عائشة ، والسائب بن يزيد ، وأبي برزة الأسلمي ، وجبيربن مطعم (٦) .

---

(١) التاريخ الكبير(١/١١٥) .

(٢) صحيح البخاري (٧/٧٧/[٣٧٠٦]) ، كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب ، وكتاب المغازي (٧/٧١٦/[٤٤١٦]) ، باب غزوة تبوك .

(٣) انظر صحيح مسلم (٤/ص١٨٧٠) .

(٤) انظر قطف الأزهارالمتناثرة للسيوطي (ص٢٨١-٢٨٢) ، ونظم المتناثر للكتاني (ص٢٠٦-٢٠٧) .

(٥) التاريخ الكبير(٤/١٠٥) .

(٦) انظر فتح الباري (١٣/٥٥٥) ، وقد توسع الحافظ ابن حجر في ذكر أحاديث وطرق « كفارة المجلس » في النكت على كتاب ابن الصلاح (٢/٧٢٦ - ٧٤٣) .

**ثامناً** : لم يقتصر نقد البخاري على أحاديث الأحكام بل هناك أحاديث انتقدها من حيث عدم ثبوت السماع ، وهي في الترغيب والترهيب (١) ، والمناقب (٢) ، والفتن وأهوال يوم القيامة (٣) ، والسيرة والمغازي (٤) ، والذكروالدعاء (٥) ، ونحوذلك (٦) .

وتبلغ نسبة ذلك مايقارب ٥٠٪ ، والباقي أحاديث أحكام ، ومن المعلوم أن البخاري في بعض الأحيان ينتقد السماع ، ولايذكرحديثاً لمن انتقد سماعه – كما بينتُ ذلك في المبحث الأول من هذا الفصل – ، والنظرهنا متجه نحو النصوص التي ذكرالبخاري فيها الأحاديث .

وفي هذا مايدلنا على أن الإمام البخاري – رحمه الله – عمَّم تطبيق مبدأ اشتراط اللقاء على الرواة دون النظر فيما رووا من متون هل هي من الأحكام أومن الفضائل ونحوها ؟ .

ولايعني ذلك أن البخاري ليس من القائلين بالتخفيف في شروط قبول أحاديث الفضائل ومايجري مجراها – كما هومذهب جمهورالمحدثين – ، ولكن القصد التنبيه على أن نقده لسماع الرواة لم يقتصرعلى ماروي في أحاديث الأحكام فقط لمظنة التشدد فيها أكثرمما سواها .

---

(١) انظرالتاريخ الكبير(١/٣٢) ، (١/٤٥٣) ، (٢/٢٧) ، (٣/١٦-١٧) ، (٤/٢٠٤) ، (٤/٢١٩) ، (٤/٣٠٤-٣٠٥) . وانظر العلل الكبيرللترمذي (١/٤٢٢) ، (٢/٨٧٧) .

(٢) انظرالتاريخ الكبير(١/١١٥) ، (٢/٢-٣) ، (٥/٩-١٠) ، (٧/٤٠) .

(٣) انظر التاريخ الكبير(٢/١٧٠) ، (٣/١٩٧) ، (٤/١٢) ، (٤/١٥٨) ، (٤/٢٢١) ، ( ٥/٩٧) ، (٦/٢٢٧-٢٢٨) .

(٤) انظرالتاريخ الكبير(١/٧١) ، (١/٨٢) ، (٢/٢٠٠) ، ( ٢/٢٠١) ، (٣/٢٥٤-٢٥٥) ، والتاريخ الصغير(١/٢٥٠) ، وانظركذلك العلل الكبيرللترمذي (٢/٧٥٠) .

(٥) انظرالتاريخ الكبير(٤/١٠٤-١٠٥) ، (٤/٢٦٦) ، وانظر العلل الكبيرللترمذي (٢/٩١١) .

(٦)انظرالتاريخ الكبير( ١/١٤٤) في الزهد ، (٥/٣٧١) في الرؤيا ، (٥/٤٤٧) في الأنبياء .

**تاسعًا** : غالب الذين انتقد البخاري سماعهم هم من التابعين (١) وتلامذتهم ، وأما تلامذة التلامذة فانتقاد البخاري لسماعهم قليل (٢) .

والعنعنة بصورة عامة تكثر في الأسانيد في طبقة التابعين وأتباعهم ، ثم تقل في الطبقات الأخرى حتى تكاد تتلاشى في الطبقات المتأخرة ، وهذا الأمر يتجلى لكل من تأمل الأسانيد وتفحصها .

ولعل فيما ذُكر مايفسر لنا هذه الظاهرة في نصوص البخاري النقدية .

**عاشرًا** : انتقد الإمام البخاري بعض أسانيد أهل المدينة (٣) من حيث عدم ثبوت السماع فيها . ومن المعلوم عند أهل الحديث أن أهل المدينة أصح حديثًا من غيرهم من أهل الأمصار ، كما أن التدليس لم ينتشر عندهم بل لايكاد يُعرف عنهم تدليس .

---

(١) بعض أولئك لانستطيع إثبات كونهم من التابعين لأنه ليس لهم إلا حديث واحد عن الصحابي الذي رووا عنه وغير معروف ولاثابت سماعه من ذلك الصحابي ، فكيف نُثبت له منزلة التابعية ؟! ، ولكن نُدخله في التابعين مجازًا كما قال أبوحاتم الرازي في بعض من لم تثبت له الصحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يُدخل في المسند مجازًا » ، انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٢) .

(٢) انظر التاريخ الكبير (٤٥٣/١) ، (١٧/١) ، (٢٠٣/٣) ، (٢٨٣/٣- ٢٨٤) ، (١٠٤/٤-١٠٥) ، (١٨٥/٦) ، (٢٢٧/٦-٢٢٨) .

(٣) انظر التاريخ الكبير (٣٢/١) ، (١١٥/١) ، (١٣٩/١) ، (٢٩٤/٢) ، (٨٠/٣) ، (٤٥٠/٣) ، (٥١٢/٣) ، (٧٦/٤) ، (٧٧/٤) ، (١٠٤/٤-١٠٥) ، (٢٢١/٤) ، (٩/٥-١٠) .

وانظر التاريخ الصغير (٤٣/١) .

وانظر جزء القراءة خلف الإمام (ص١٥، ٥٩) .

وانظر العلل الكبير للترمذي (١٨٧/١-١٨٨) ، (٦٢٢/٢) .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (وقد اتفق أهل العلم بالحديث على أن أصح الأحاديث أحاديث أهل المدينة )(١) .

وقال الحاكم : ( أهل الحجاز، والحرمين ، ومصر، والعوالي ليس التدليس من مذهبهم )(٢) ثم قال : ( وأكثر المحدثين تدليساً أهل الكوفة ونفر يسير من أهل البصرة )(٣) .

ولاشك أن الأسانيد المدنية التي انتقدها البخاري أقل من الأسانيد الكوفية ، والبصرية ، وفي انتقاد البخاري لبعض الأسانيد المدنية مايدل على تعميمه لاشتراط اللقاء على جميع رواة البلدان سواءً عرفوا بالتدليس أولم يُعرفوا به .

---

(١)رسالة صحة أصول مذهب أهل المدينة (ص٣٢) . وانظر للاستزادة معرفة السنن والآثار للبيهقي (١٥٢/١) .

(٢) معرفة علوم الحديث (ص١١١) .

# الفصل السادس

## العلماء الذين أيدوا البخاري

## في هذه المسألة

- ذكر عدد العلماء على سبيل الإجمال أن اشتراط اللقاء لاتصال السند المعنعن هو قول كثير من الأئمة ، وأعيان الحفاظ .

قال ابن عبدالبر :( اعلم - وفقك الله - أني تأملت أقاويل أئمة أهل الحديث ، ونظرتُ في كتب من اشترط الصحيح في النقل منهم ، ومن لم يشترطه ، فوجدتهم أجمعوا على قبول الإسناد المعنعن لاخلاف بينهم في ذلك إذا جمع شروطًا ثلاثة هي :

١- عدالة المحدثين في أحوالهم .

٢- ولقاء بعضهم بعضًا مجالسة ومشاهدة .

٣- وأن يكونوا براء من التدليس )(١) .

وقال أيضًا : ( جمهور أهل العلم على أن « عن » و« أن » سواء ، وأن الاعتبار ليس بالحروف ، وإنما هو باللقاء والمجالسة والسماع والمشاهدة ، فإذا كان سماع بعضهم من بعض صحيحًا ، كان حديث بعضهم عن بعض أبدًا بأي لفظ ورد محمولاً على الاتصال ، حتى يتبين فيه علة الانقطاع )(٢)

وقال الخطيب البغدادي :( وأهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث حدثنا فلان عن فلان صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدَّث عنه ، ، ولقيه ، وسمع منه ، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلس ، ولايعلم أنه يستجيز إذا حدثه به أن يسقط ذلك ويروي الحديث عاليًا فيقول حدثنا فلان عن فلان - أعني الذي لم يسمعه منه - لأن الظاهر من الحديث السالم روايةً مما وصفنا الاتصالُ وإن كانت العنعنة هي الغالبة على إسناده )(٣) .

---

(١) التمهيد (١/١٢) .

(٢) التمهيد(١/٢٦) .

(٣) الكفاية (ص٣٢٨) .

وقال ابن الصلاح في الإسناد المعنعن : ( والصحيح والذي عليه العمل أنه من قبيل الإسناد المتصل ، وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم . . . وهذا بشرط أن يكون الذين أُضيفت العنعنة إليهم قد ثبتت ملاقاة بعضهم بعضاً مع براءتهم من وصمة التدليس . فحينئذ يحمل على ظاهر الاتصال إلا أن يظهر فيه خلاف ذلك )(١) .

وقال ابن الصلاح :( والذي صار إليه مسلم هو المستنكر، وما أنكره قد قيل : إنه القول الذي عليه أئمة هذا العلم ، علي بن المديني ، والبخاري ، وغيرهما )(٢) .

وقال النووي : ( وهذا الذي صار إليه مسلم قد أنكره المحققون ، وقالوا : هذا الذي صار إليه ضعيف ، والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذا الفن علي بن المديني ، والبخاري ، وغيرهما ) (٣) .

وقال ابن رُشيد عن مذهب ابن المديني والبخاري : ( وهو رأي كثير من المحدثين )(٤) .

وقال العلائي في من اشترط اللقاء لاتصال السند المعنعن : ( وهذا هو الذي عليه رأي الحذاق كابن المديني ، والإمام البخاري ، وأكثر الأئمة )(٥) .

---

(١) علوم الحديث (ص٥٦) .

(٢) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٨) ، وانظر علوم الحديث لابن الصلاح (ص٦٠) بنحو هذه العبارة .

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (١٢٨/١) . وانظر أيضاً التقريب للنووي مع شرحه تدريب الراوي (٢١٦/١) فقد عزاه للمحققين .

(٤) السنن الأبين (ص٣١) .

(٥) جامع التحصيل (ص١١٦) .

وقال ابن رجب :( وأما جمهور المتقدمين فعلى ماقاله ابن المديني والبخاري ، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله )(١) .

وقال الحافظ ابن حجر :( ومما يرجّح به كتاب البخاري اشتراط اللقي في الإسناد المعنعن ، وهو مذهب علي بن المديني شيخه ، وعليه العمل من المحققين من أهل الحديث )(٢) .

ماسلف نقله من نصوص فيه إثبات أن اشتراط اللقاء أو السماع لاتصال السند المعنعن ليس قول البخاري ، وشيخه علي بن المديني فقط ، بل هو قول كثيرمن أئمة الحديث ، ومن هؤلاء الأئمة :

١- شعبة بن الحجاج ، وقد نقلتُ عنه عدة نصوص في الفصل الرابع من الباب الأول ، فأغنى ذلك عن إعادتها هنا خشية التكرار .

٢- يحيى بن سعيد القطان ، وكذلك نقلتُ عنه عدة نصوص في الفصل نفسه .

٣- علي بن المديني ، مشهوربذلك ، ويُراجع الفصل الأول من الباب الثاني فقد نقلتُ عنه بعض النصوص هناك .

٤- الإمام الشافعي . قال رحمه الله تعالى :( ولم نعرف بالتدليس ببلدنا ، فيمن مضى ، ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً ، فإن منهم من قبله عن من لوتركه عليه كان خيراً له .

وكان قول الرجل :« سمعت فلاناً يقول سمعت فلاناً » ، وقوله :« حدثني

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٦٥/١) .

(٢) تغليق التعليق (٤٢٧/٥) .

فلان عن فلان » سواءً عندهم ، لايُحدِّث واحد منهم عن من لقي إلا ماسمع منه ، ممن عناه (١)بهذه الطريق ، قبلنا منه « حدثني فلان عن فلان »)(٢)

قال الحافظ ابن رجب – رحمه الله – معلقاً على كلام الشافعي : ( وظاهر هذا أنه لايقبل العنعنة إلا عمن عرف منه أنه لايدلس ، ولايحدث إلا عمن لقيه بما سمع منه ، وهذا قريب من قول من قال : إنه لايقبل العنعنة إلا عمن ثبت أنه لقيه ، وفيه زيادة أخرى عليه ، وهي أنه اشترط أنه يعرف أنه لايدلس عمن لقيه أيضاً ، ولايحدث إلا بما سمعه .

وقد فسره أبوبكر الصيرفي في شرح الرسالة : باشتراط ثبوت السماع لقبول العنعنة ، وأنه إذا علم السماع فهو على السماع حتى يعلم التدليس ، وإذا لم يعلم سمع أولم يسمع وقف ، فإذا صح السماع فهو عليه حتى يُعلم غيره . قال : وهذا الذي قاله صحيح )(٣) .

وقال الحافظ ابن حجرمبيناً موافقة رأي الشافعي للقول باشتراط اللقاء في السند المعنعن : ( وهذا المذهب هو مقتضى كلام الشافعي – رضي الله عنه – )(٤) ، ثم نقل كلام الشافعي السابق وعلَّق عليه بقوله : ( فذكرأنه إنما قَبِل العنعنة لما ثبت عنده أن المعنعن غيرمدلس ، وإنما يقول عن فيما سمع ، فأشبه ماذهب إليه البخاري من أنه إذا ثبت اللقي ولومرة حملت عنعنة غيرالمدلس على السماع مع احتمال أن لايكون سمع بعض ذلك أيضاً )(٥)

---

(١) في بعض نسخ الرسالة كما في هامش المحقق « فمن عرفناه » ، وكذلك في شرح العلل لابن رجب (٣٥٩/١) .

(٢) الرسالة (ص٣٧٨-٣٧٩) .

(٣) شرح علل الترمذي لابن ررجب (٣٦٠/١) .

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح (٥٩٥/٢) .

(٥) النكت على كتاب ابن الصلاح (٥٩٦/٢) .

وقال السخاوي :( بل هو مقتضى كلام الشافعي ، كما قاله شيخنا (١) ، واقتضاه مافي شرح الرسالة لأبي بكر الصيرفي )(٢) .

وقد وجدتُ للإمام الشافعي نصين نقديين فيهما تأكيد لكلام ابن رجب وابن حجر.

في النص الأول : قال الشافعي في حديث يرويه عبيدالله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود أن عمر بن الخطاب سأل أبا واقد الليثي عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة العيدين (٣) : ( هذا ثابت إن كان عبيدالله لقي أبا واقد الليثي )(٤)

والملاحظ هنا أن الشافعي - رحمه الله - علّق ثبوت على لقي عبيدالله لأبي واقد ولم يُعلقه على المعاصرة أوالإدراك ، وذلك لأن عبيدالله لم يدرك أيام عمرومسألته أباواقد .

وقال النووي في شأن عبيدالله :( إنه أدرك أباواقد بلاشك ، وسمعه بلاخلاف )(٥) .

وفي النص الثاني : قال الشافعي في حديث تميم الداري سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يسلم على يدي الرجل ؟ فقال : « هو أولى الناس بمحياه ومماته »(٦) :( إنه ليس بثابت إنما يرويه عبدالعزيزابن عمرعن ابن موهب ،

---

(١) هو الحافظ ابن حجر.

(٢) فتح المغيث (١/١٦٥) .

(٣) انظر صحيح مسلم حديث رقم [٨٩١] .

(٤) معرفة السنن والآثار (٥/٧٨) .

(٥) شرح النووي على صحيح مسلم (٦/١٨١) .

(٦) انظر سنن أبي داود(٣ / ١٢٧) ، وسنن الترمذي (٤ / ٤٢٧) .

عن تميم الداري ، وابن موهب ليس معروفًا عندنا ، ولانعلمه لقي تميمًا الداري ، ومثل هذا لايثبت عندنا ، ولاعندك من قبل أنه مجهول ، ولاأعلمه متصلاً ) (١)

والملاحظ هنا أن الشافعي ضعَّف هذا الحديث لسببين : الجهالة ، وعدم ثبوت اللقي ، وجعل مالايثبت اللقاء فيه ليس بمتصل .

قال البيهقي بعد أن ذكر سندًا فيه تصريح ابن موهب بالسماع من تميم : (هذا خطأ . ابن موهب لم يسمع من تميم ، ولالحقه )(١) .

وفي المنصين السابقين مايؤيد أن الشافعي - رحمه الله - من القائلين باشتراط ثبوت اللقاء لاتصال السند المعنعن .

٥- يحيى بن معين . سئل يحيى :( يصح لسعيد بن المسيب سماع من عبدالرحمن بن أبي ليلى ؟ قال : لا .) (٢)

وسعيد بن المسيب ولد لسنتين مضتا من خلافة عمربن الخطاب رضي الله عنه (٣) ، وعبدالرحمن بن أبي ليلى ولد لست بقين من خلافة عمررضي الله عنه (٤) . فسعيد أكبرمن عبدالرحمن بنحوٍ من ثلاث سنوات ، وكلاهما من المدينة . وقد

---

(١) معرفة السنن والآثار للبيهقي (٤١٢/١٤) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٦٤) .

(٣) تهذيب التهذيب (٨٦/٤) .

(٤) التقريب (ص٣٤٩) .

مات عبدالرحمن بن أبي ليلى سنة ثلاث وثمانين (١) قبل سعيد بن المسيب ، إذن فقد تعاصرا أكثر من ستين سنة .

و سئل يحيى : ( سمع طاووس من عائشة رضي الله عنها شيئًا ؟ قال : لاأراه )(٢)

والمعاصرة ثابتة بلا أدنى شك بين طاووس ، وأم المؤمنين رضي الله عنها لأن أباحاتم قال : ( طاووس لم يسمع من عثمان شيئًا ، وقد أدرك - يعني زمن عثمان - لأنه قديم )(٢) .

وقد أخرج مسلم في صحيحه لطاووس عن عائشة رضي الله عنها (٣) . وكلام يحيى في هذا السند يقتضي أن مذهب يحيى هو اشتراط السماع لأن قول يحيى : لا أراه - يعني السماع - بسبب عدم ثبوت السماع .

وسئل ابن معين : ( عبدالرحمن بن أبي ليلى عن المقداد بن الأسود سمع منه ؟ قال : لاأدري )(٤)

وعبدالرحمن بن أبي ليلى ولد سنة ست عشرة للهجرة كما أشرتُ آنفًا من أنه ولد لست بقين من خلافة عمر ، وأما المقداد بن الأسود فمات سنة ثلاث وثلاثين (٥)

---

(١) التقريب (ص٣٤٩) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٨٩) .

(٣) انظر تحفة الأشراف (١١/٤٢٥-٤٢٦) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٠٨) . والبخاري كذلك لم يثبت له السماع فقد قال في ترجمة ابن أبي ليلى من التاريخ الكبير(٥/٣٦٨) : ( سمع عبدالله بن حكيم وعن المقداد ) فهذه إشارة منه إلى عدم ثبوت السماع .

(٥) التقريب (ص٥٤٥) .

، فيكون ابن أبي ليلى أدرك نحواً من سبعة عشرعاماً من حياة المقداد رضي الله عنه ، وقد أخرج مسلم في صحيحه لعبدالرحمن بن أبي ليلى عن المقداد (١) .

وقال ابن معين : ( عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر شيئاً ، ولكنه قد رآه ، ولايصح له سماع )(٢) .

وعطاء كان صبياً عند مقتل عثمان (٣) ، وعبدالله بن عمر رضي الله عنهما مات سنة ثلاث وسبعين (٤) ، فيكون عطاء أدرك من حياة ابن عمرنحواً من أربعين عاماً ، وقد أثبت البخاري سماع عطاء من ابن عمر(٥) .

وقد يُفهم من عبارة ابن معين أن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر أي ليس له روية عنه ، وهذا فهم خاطيء ، وقد روى عطاء عن ابن عمرفي السنن ستة أحاديث (٦) .

وأجاب ابن معين من سأله : ( الزهري سمع من ابن عمر؟ قال : لا . قال : فرآه رؤية ؟ قال : يُشبه ) (٧) .

والزهري ولد سنة خمسين (٨) ، فيكون أدرك من حياة ابن عمر نحواًمن

---

(١) انظر صحيح مسلم (٣/ ١٦٢٥) .

(٢) معرفة الرجال عن يحيى بن معين لابن محرز(١/١٢٦) .

(٣) انظرتهذيب التهذيب (٧/٢٠٣، ٢٠٤) .

(٤) التقريب (ص٣١٥) .

(٥) انظر التاريخ الكبير(٦/ ٤٦٤) .

(٦) انظرتحفة الأشراف (٦/١١-١٢) .

(٧) سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص٣١٣) .

(٨) تهذيب التهذيب (٩/ ٤٥٠) .

ثلاث وعشرين سنة ، وقد قال الذهلي :( لست أدفع رواية معمرعن الزهري أنه شهد سالمًا وعبدالله بن عمرمع الحجاج في الحج ، فقد روى ابن وهب عن عبدالله العمري عن الزهري نحوه )(١) ، وكذا أبوبكربن السني قال :( سمع الزهري من ابن عمرحديثين )(٢) .

وهنا نرى ابن معين لايدفع رؤية الزهري لابن عمر، وإنما يدفع السماع مع ورود مايدل على اجتماع الزهري بابن عمررضي الله عنهما ، ولكن ابن معين كما هو الظاهريشترط السماع لاتصال السند المعنعن ، ولايكتفي بثبوت اللقاء .

وقال ابن معين في القاسم بن مُخيمرة :( لم أسمع أنه سمع من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم )(٣) فلم يُشرإلى معاصرته لبعض الصحابة وإنما لعدم علمه بسماعه من أحدٍ منهم .

وفي جميع النصوص السابقة نجد أن البحث كان عن « السماع » ، وليس عن الإدراك أوالمعاصرة مما يدل على أن الاتصال لايثبت إلا بالسماع عند ابن معين ، ولوكان الاتصال يثبت بالمعاصرة والإدراك عنده لكان السؤال عن ذلك أول لنُقل عن ابن معين مايدل على أن المعاصرة كافية لإثبات الاتصال ، وقد أدخل ابن أبي حاتم بعض نصوص ابن معين الآنفة في كتابه « المراسيل » والذي ضمنه الأسانيد غيرالمتصلة فيكون فهم من كلام ابن معين أنه يحكم على تلك الأسانيد بعدم الاتصال

٦- أحمد بن حنبل . قال الحافظ ابن رجب :( وماقاله ابن المديني ، والبخاري ، هو مقتضى كلام أحمد )(٤) .بل ورد عن أحمد مايدل على اشتراط ثبوت

---

(١) تهذيب التهذيب (٤٥١/٩) .

(٢) تحفة الأشراف (٤٦/٦) .

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدوري (٤٨٣/٢) .

(٤) شرح علل الترمذي (٣٦٥/١) .

السماع ولايكتفي بمجرد ثبوت اللقاء . قال ابن رجب : ( فدل كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم على أن الاتصال لايثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فإن المحكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء ، وأحمد ومن تبعه عندهم لابد من ثبوت السماع ويدل على أن هذا مرادهم أن أحمد قال : « ابن سيرين لم يجِ عنه سماع من ابن عباس »)(١) .

وقد نقل الحافظ ابن رجب عدة نصوص عن أحمد بن حنبل – رحمه الله – تدل على اشتراطه للسماع ، وهي :
( وقال أحمد في يحيى بن أبي كثير:« قد رأى أنساً فلا أدري سمع منه أم لا (٢) ؟ » . ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية ، والرؤية أبلغ من إمكان اللقي )(٣)

ونقل ابن رجب عن الإمام أحمد مايلي : ( وقال أحمد : « ابن جريج لم يسمع من طاووس ولاحرفاً ، ويقول : رأيت طاووساً )(٣) .

( وقال أحمد : « أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه ، من أين سمع منه ؟ »(٤) . ومراده من أين صحت الرواية بسماعه منه ، وإلا فإمكان ذلك واحتماله غير مستبعد )(٥) .

وسماع أبان من أبيه ثابت كما في صحيح مسلم (٦) ، والإمام أحمد كأنه لم

---

(١) شرح علل الترمذي ( ١/٣٦٧– ٣٦٨) .

(٢) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٨٧) .

(٣) شرح علل الترمذي (١/٣٦٦) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٢٣) .

(٥) شرح علل الترمذي (١/٣٦٧) .

(٦)انظرصحيح مسلم حديث (٢ / ١٠٣٠) وقد ساق مسلم عدة طرق للحديث فيها تصريح أبان بسماعه من أبيه عثمان بن عفان رضي الله عنه .

يثبت عنده سماع أبان من أبيه من طريق يعتمد عليها . ومحل الشاهد هنا أن أحمد حكم بعدم السماع لعدم ثبوته عنده .

ثم قال ابن رجب : ( ومما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع ، والاتصال أن يروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يعلم أنه رحل إلى بلده ، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه .
نقل مهنا عن أحمد قال : « لم يسمع زرارة بن أوفى من تميم بالشام وزرارة بصري » )(١) .

وقد قال ابن رجب : ( وكلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم في هذا المعنى كثير جداً يطول الكتاب بذكره . وكله يدور على أن مجرد ثبوت الرؤية لايكفي في ثبوت السماع ، وأن السماع لايثبت بدون التصريح به )(٢) .

ومن النصوص المنقولة عن الإمام أحمد وتدل على اشتراطه السماع مما لم يذكره ابن رجب :

قوله : ( عطاء بن أبي رباح قد رأى ابن عمر، ولم يسمع منه )(٣) .

وعطاء ولد سنة سبع وعشرين (٤) فيكون أدرك من حياة ابن عمر نحواً من خمس وأربعين سنة ، وقد أثبت البخاري لعطاء السماع من ابن عمر (٥) ، وذلك لمجرد الرؤية الدالة على ثبوت اللقاء عند البخاري كما تقدم تحقيقه .

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٦٨/١) .

(٢) شرح علل الترمذي (٣٧١/١-٣٧٢) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٢٨) .

(٤) تهذيب التهذيب (٢٠٣/٧) .

(٥) التاريخ الكبير(٤٦٤/٦) .

وقال الأثرم :( سمعتُ أباعبدالله أحمد بن محمد بن حنبل وذكرقول شعبة : لم يسمع أبوعبدالرحمن السلمي من عثمان ، ولامن ابن مسعود ، فلم ينكر)(١) .

وقد أثبت البخاري لأبي عبدالرحمن السماع من عثمان وابن مسعود (٢) ، وقول شعبة لم يسمع أي لم يثبت من طريق صحيح سماعه من عثمان وابن مسعود لأنه قد ثبت عدم سماعه منهما . وفي ذكر أحمد لكلام شعبة وإقراره به مايدل على أنه يرى رأيه كما فهم ذلك الأثرم أيضاً .

وقال أحمد بن حنبل : ( عطاء بن السائب لانعرف له سماعاً من عَبيدة - يعني السلماني - ولالقاء )(٣) .

وقد نبَّه الحافظ ابن رجب على بعض ماورد عن الإمام أحمد من أقوال قد يُفهم منها أنه يكتفي بإمكان اللقاء دون اشتراط السماع فقال : ( وقال الأثرم : سألت أحمد قلت : محمد بن سوقة سمع من سعيد بن جبير ؟ قال « نعم قد سمع من الأسود غيرشيء » كأنه يقول : إن الأسود أقدم .

لكن قد يكون مستند أحمد أنه وجد التصريح بسماعه منه ، وماذكره من قدم الأسود إنما ذكره ليستدل به على صحة قول من ذكرسماعه من سعيد بن جبير، فإنه كثيراً مايَرِد التصريح بالسماع ويكون خطأ )(٤) .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٥) .

(٢) التاريخ الكبير(٥/٧٣) ، والتاريخ الصغير(١/٢٣٢) .

(٣) جامع التحصيل (ص٢٣٨) .

(٤) شرح علل الترمذي (١/٣٦٤) .

وذكرابن رجب في موضع آخر مايلي : ( فإن قيل : فقد قال أحمد في رواية ابن مشيش وسئل عن أبي ريحانة سمع من سفينة ؟ قا ل : « ينبغي ، هو قديم قد سمع من ابن عمر » .

قيل : لم يقل إن حديثه عن سفينة صحيح متصل ، إنما قال : « هو قديم ينبغي أن يكون سمع منه » . وهذا تقريب لإمكان سماعه ، وليس في كلامه أكثرمن هذا )(١) .

وقد نص البخاري على سماع عبدالله بن مطر أبي ريحانة من سفينة (٢) ، ومما ينبغي التنبيه عليه أن الإمام أحمد لايُهمل القرائن القوية التي تقوي احتمال السماع كما ورد في النصين السابقين وإن كان الأصل عنده اشتراط ثبوت السماع ، وذلك لأن منهج المحدثين قائم على القرائن نفياً وإثباتاً في كثيرٍ من المسائل ، ومنها هذه المسألة .

٧- عمروبن علي الفلاس . قال : ( لم يسمع سعيد بن أبي عروبة من يحيى بن سعيد الأنصاري ، ولامن عبيد الله بن عمر ، ولامن حماد بن أبي سليمان ، ولامن عمروبن دينار ، ولامن أبي بشرجعفر بن أبي وحشية ، ولامن أبي حصين ، ولامن إسماعيل بن أبي خالد ، وكنت أخاف أن لايكون سمع من عاصم بن بهدلة حتى سمعت يحيى - القطان - يقول : ثنا سعيد بن أبي عروبة ثنا عاصم بن بهدلة عن زرعن علي )(٣) .

فلولا أنه وقف على السماع وإلا لقال لم يسمع سعيد من عاصم ، فلم ينظر للمعاصرة وإمكان اللقي وإنما لثبوت السماع .

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٧٥/١) .

(٢) التاريخ الكبير(١٩٨/٥) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٦٩-٧٠) .

وقال الفلاس في شأن ميمون بن أبي شبيب :( كان يحدث عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وليس عندنا في شيء منه يقول : سمعتُ ، ولم أخبر أن أحداً يزعم أنه سمع من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم )(١) .

وفي هذا النص يُلاحظ أن أبا حفص الفلاس يبحث عن السماع فقط لاالمعاصرة وإمكان اللقي .

وسئل الفلاس : ( القاسم بن عبدالرحمن لقي أحداً من الصحابة ؟ قال :لا)(٢)

والقاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود قال عنه الذهبي : ( ولد في صدرخلافة معاوية )(٣) فيمكنه أن يلقى عدداً من الصحابة ، وقد قال علي بن المديني :( لم يلق من الصحابة غيرجابر بن سمرة قيل له : فلقي ابن عمر. قال : كان يحدث عن ابن عمر بحديثين ، ولم يسمع منه شيئاً )(٤) ، فقول الفلاس كقول علي بن المديني إلا في جابربن سمرة ، وهذا ممايدل على أن رأي الفلاس هو اشتراط اللقاء أو السماع في السند المعنعن .

٨- أبوزرعة الرازي . قال الحافظ ابن رجب : ( وماقاله ابن المديني ، والبخاري هو مقتضى كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وغيرهم من أعيان الحفاظ )(٥) .

---

(١) الترغيب والترهيب للمنذري (٣/٥٢٩) ، وتهذيب التهذيب (١٠/٣٨٩) .

(٢) المراسيل (ص١٤٢) .

(٣) سيرأعلام النبلاء(٥/١٩٦) .

(٤) تهذيب التهذيب (٨/٣٢١) .

(٥) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٥) . وانظر المراسيل لابن أبي حاتم(ص١٩٧) .

ونقل ابن رجب :( وقال أبوزرعة في أبي أمامة بن سهل بن حُنيف :« لم يسمع من عمر » . هذا مع أن أبا أُمامة رأى النبي صلى الله عليه وسلم )(١).

وقال أبوزرعة :( عمروبن شرحبيل أبوميسرة عن عمرمرسل )(٢) . وعمروبن شرحبيل أدرك الجاهلية (٣) ، وقد أثبت البخاري سماعه من عمربن الخطاب رضي الله عنه (٤) ، فدل هذا على أن أبازرعة حكم على هذا السند بعدم الاتصال لأنه لم يثبت عنده سماع عمروبن شرحبيل من عمر، وقد قال الشيخ أحمد شاكر- وهو ممن يختار مذهب مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة -:( وقول أبي زرعة : أن أباميسرة لم يسمع من عمر ، لاأجد له وجهًا ، فإن أبا ميسرة لم يذكربتدليس ، وهو تابعي قديم مخضرم ، مات سنة ٦٣هـ)(٥) .

وقال أبوزرعة :( عكرمة عن علي مرسل )(٦) ، ولاشك في معاصرة عكرمة لعلي رضي الله عنه ، حتى أن الشيخ أحمد شاكرقال رادًا على أبي زرعة : ( وهذا قول هو دعوى ، والعبرة في صحة الرواية بعد الثقة والضبط بالمعاصرة ، وعكرمة أهداه سيده حصين بن أبي الحر العنبري لابن عباس حين ولاّه علي البصرة ، وعلي أمَّر ابن عباس على البصرة سنة ٣٦هـ كما في تاريخ الطبري ٥:٢٢٤ ، فقد عاصر عكرمة عليًا أربع سنين أوأكثرمملوكًا لابن عباس ابن عم علي ، ثم قد كان يافعًا إذ ذاك ، فإنه مات على الراجح سنة ١٠٥هـ عن ٨٠هـ سنة كما قالت بنته ، فكان عمره حين مقتل علي ١٥هـ سنة )(٧) .

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٧) .

(٢) المراسيل (ص١٢٠) .

(٣) انظر الإصابة (٣ / ١١٤) .

(٤) انظرالتاريخ الكبير(٦ / ٣٤١) .

(٥) مسند الإمام أحمد بتحقيق أحمد شاكر(١ / ٢١٧) .

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٣١) .

(٧) المسند للإمام أحمد بتحقيق أحمد شاكر(٢ / ٩٧) .

ويُفهم من نقد الشيخ أحمد شاكر أن أبازرعة ليس ممن يكتفي بالمعاصرة ، ورأيه ومذهبه هو اشتراط السماع لأنه إنما حكم على رواية عكرمة عن علي بالإرسال لعدم وجود السماع - فيما ظهر لي - ، ونبّه الحافظ ابن رجب إلى أن كلام أبي زرعة يدل على :( أن الاتصال لايثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فإن المحكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء) (١) .

وقال ابن رجب :( وكلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، في هذا المعنى كثير جداً ، وكله يدورعلى أن مجرد ثبوت الرؤية لايكفي في ثبوت السماع ، وأن السماع لايثبت بدون التصريح به )(٢) .

٩- محمد بن عوف بن سفيان الطائي الحمصي . أحد الأئمة قال فيه ابن عدي : ( هو عالم بحديث الشام صحيحاً وضعيفاً)(٣) ، وقال الذهبي :( أثنى طائفة من الكبارعلى ابن عوف ، ووصفوه بالحفظ والعلم والتبحر )(٤) .

سئل محمد بن عوف : ( هل سمع شريح بن عبيد من أبي الدرداء ؟ . فقال : لا . فقيل له : فسمع من أحد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : ماأظن ذلك ، وذلك أنه لايقول في شيء سمعت وهو ثقة )(٥) .

والملاحظ هنا أن محمد بن عوف علّل حكمه بعدم سماع شريح في رواياته عن الصحابة لفظ « سمعتُ » .

---

(١) شرح علل الترمذي (٣٦٧/١).

(٢) شرح علل الترمذي (٣٧١/١-٣٧٢) .

(٣) تهذيب التهذيب (٣٨٤/٩) .

(٤) سيرأعلام النبلاء (٦١٥/١٢) .

(٥) تاريخ دمشق لابن عساكر( ٦٣/٨) .

وقد نصَّ البخاري على أن شريحًا سمع معاوية بن أبي سفيان (١) ، ومقتضى ذلك أن يكون قد عاصر جمعًا من الصحابة الذين روى عنهم ، وتكلم محمد بن عوف في سماعه منهم مثل أبي أُمامة ، والمقدام بن معدي كرب ، وغيرهما (٢) .

١٠- أبوحاتم الرازي . ذكره العلائي فيمن يشترط اللقاء مع وجود المعاصرة فقال : (على اختيار ابن المديني ، والبخاري ، وأبي حاتم الرازي ، وغيرهم من الأئمة)(٣) .

قال ابن رجب : ( وماقاله ابن المديني ، والبخاري هو مقتضى كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وغيرهم من أعيان الحفاظ . بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع - كما تقدم عن الشافعي رضي الله عنه ، فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة ، وقالوا مع ذلك : لم يثبت لهم السماع منهم ، فرواياتهم عنهم مرسلة . منهم الأعمش ، ويحيى بن أبي كثير ، وأيوب ، وابن عون ، وقرة بن خالد ، رأوا أنسًا ولم يسمعوا منه ، فرواياتهم عنه مرسلة . كذا قاله أبوحاتم ، وقاله أبوزرعة أيضًا في يحيى بن أبي كثير(٤) ، ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية ، والرؤية أبلغ من إمكان اللقي )(٥) .

ونقل الحافظ ابن رجب بعض النصوص عن أبي حاتم الرازي فيها دلالة على اشتراطه للسماع ، من ذلك :

( وقال أبوحاتم الرازي أيضًا :« الزهري لايصح سماعه من ابن عمر ، رآه ولم

---

(١) التاريخ الكبير(٤/ ٢٣٠) .

(٢) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص٧٨) ، وتهذيب التهذيب (٤/ ٣٢٨) .

(٣) جامع التحصيل(ص١٢٥) .

(٤) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٨٧) .

(٥) شرح علل الترمذي (١/ ٣٦٥-٣٦٦) بتصرف يسير.

يسمع منه ، ورأى عبدالله بن جعفر ولم يسمع منه »(١) .

وأثبت أيضاً دخول مكحول على واثلة بن الأسقع ، ورؤيته له ومشافهته ، وأنكرسماعه منه ، وقال : « لم يصح له منه سماع » ، وجعل روايته عنه مرسلة (٢))(٣)

( وقال أبوحاتم : « الزهري أدرك أبان بن عثمان ، ومن هو أكبر منه ، ولكن لايثبت له السماع ، كما أن حبيب بن أبي ثابت لايثبت له السماع من عروة ، وقد سمع ممن هو أكبرمنه ، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك ، واتفاقهم على شيء يكون حجة »(٤) )(٥) .

(وقال أبوحاتم في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء: « قد أدركه ، ولاأظنه سمع منه ، ذاك بالشام ، وهذا بالبصرة » (٦) )(٧) .

وقد وقفتُ على نصوص كثيرة لأبي حاتم يظهر منها وبجلاء أنه يشترط السماع كما قال العلائي ، وابن رجب ، وسأذكرمنها أوضحها وأقواها مما لايحتاج إلى تعليق ، فمن ذلك :

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٤) ، والعبارة التي نقلها ابن رجب أتم مما في المطبوع من المراسيل

(٢)المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦٦) .

(٣) شرح علل الترمذي (١/٣٦٧) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٣).

(٥) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٨) .

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١ ١٥) .

(٧) شرح علل الترمذي (١/٣٦٨-٣٦٩) .

قوله : ( حصين بن جندب أبوظبيان قد أدرك ابن مسعود ، ولاأظنه سمع منه )(١) ، ( والذي يثبت له: ابن عباس وجريربن عبدالله ، ولايثبت له سماع من علي )(١) .

وسأله ابنه :( خالد بن معدان عن أبي هريرة متصل ؟ فقال : قد أدرك أباهريرة ، ولايذكر سماعاً )(٢) .

وسأله ابنه :( أبووائل سمع من أبي الدرداء ؟ قال : أدركه ، ولايحكي سماع شيء ، أبو الدرداء كان بالشام ، وأبووائل كان بالكوفة . قلت : كان يدلس ؟ قال : لا، هو كما يقول أحمد بن حنبل )(٣) يعني يُرسل ولايدلس .

وقال أبوحاتم : ( طاووس لم يسمع من عثمان شيئاً ، وقد أدرك - يعني زمن عثمان - لأنه قديم )(٤) .

وقال أبوحـــــاتم :( قدأدرك أبوقِلابة النعمان بن بشير، ولاأعلمه سمع منه )(٥) .

وقال :(جماعة بالبصرة قد رأوا أنس بن مالك ، ولم يسمعوا منه ، منهم ابن عون )(٦) .

وقال :( مجاهد أدرك علياً ، لايذكر رؤية ولاسماعاً )(٧) .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٤٧) .

(٢) = = = (ص٥٠) .

(٣) = = = (ص٧٧) .

(٤) = = = (ص٨٩).

(٥) = = = ( ص٩٦) .

(٦) = = = (ص٩٩) .

(٧) = = = (ص١٦٢).

وقال : (أبوعبدالرحمن السلمي ليس تثبت روايته عن علي . فقيل له : سمع من عثمان بن عفان ؟ قال : روى عنه ، لايذكر سماعًا )(١) .

وقال : ( أبوعقيل زهرة بن معبد كان مدني الأصل ، سكن مصر، كان مستقيم الحديث ، قد أدرك ابن عمر ، فلا أدري سمع منه أم لا ؟)(٢) .

١١- أبوزرعة الدمشقي . قال : ( وأنكر بعض أهل العلم (٣) أن يكون ابن شهاب سمع من أبان بن عثمان . فذكرتُ ذلك لعبدالرحمن بن إبراهيم - دُحيم - فلم ينكر لقاءه .

وقال لي : عمربن عبدالعزيز ولي أبان بن عثمان بن عفان على المدينة ، والزهري في صحابة عمربن عبدالعزيز بالمدينة .

حدثنا أبوزرعة قال : فحدثني آدم قال : تحدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري قال : قال رجل لعمر بن عبدالعزيز : طلقتُ امرأتي ، وأنا سكران .

قال الزهري : فكان رأي عمربن عبدالعزيز مع رأينا أن يجلده ، ويفرق بينه وبين امرأته حتى حدثه أبان بن عثمان بن عفان [عن أبيه ] : ليس على المجنون ولاالسكران طلاق .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٤) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٦٠) .

(٣) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٢، ١٥٣) فقد ذكرقول أحمد : « ماأُراه سمع منه » ، وقول أبي حاتم :« لم أختلف أنا ، وأبوزرعة ، وجماعة من أصحابنا أن الزهري لم يسمع من أبان بن عثمان شيئًا ، وكيف يسمع من أبان ويقول :« بلغني عن أبان » قيل : فإن محمد بن يحيى النيسابوري كان يقول : قد سمع . قال : محمد بن يحيى كان بابه السلامة »

فقال عمر: تأمروني ، وهذا يحدثني عن عثمان بن عفان ؟! فجلده ، وردّ إليه امرأته .

قال أبوزرعة : فهذه مشاهدة وسماع صحيح . ثم نظرنا فوجدنا أمثال ابن شهاب قد سمع من أبان بن عثمان ، وسمع منه مَنْ هو دونه في السن)(١)

ثم ساق بعض مرويات المحدثين عن أبان ممن هم أمثال ابن شهاب أو من دون منه في السن ثم بعد ذلك قال :(فكل هذا دليل على صحة حديث ابن أبي ذئب ، وقد قلت لعبدالرحمن بن إبراهيم : أتستوحش من حديث ابن أبي ذئب ، وسماع الزهري من أبان بن عثمان ؟ قال : لا.)(١) .

نلاحظ أنه مع تيقن أبي زرعة الدمشقي بأن الزهري معاصر لأبان بن عثمان إلا أنه لم يجزم بالسماع إلا بعد أن استشف من نص ثابت أن الزهري التقى أبان بن عثمان ، ولكن لما خشي من أن يكون هناك احتمال خطأ في رواية ابن أبي ذئب عن الزهري التي اعتمدها قواها بقرائن وهي سماع أقران الزهري في العمر من أبان ، وسماع مَنْ هم أصغر من الزهري من أبان بن عثمان كذلك .

ويستنبط من هذا النص أن أبازرعة الدمشقي يعتمد على القرينة الظاهرة ، فإن النص الذي احتج به أبوزرعة ليس فيه ثبوت سماع الزهري من أبان بصراحة ، ولكن يفهم منه أنه حضرذلك المجلس وسمع كلام أبان .

١٢- أبوبكرأحمد بن عمروالبزار. قال : ( ولانعلم سمع محمود بن لبيد عن عثمان ، وإن كان قديماً )(٢) .

---

(١) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١ / ٥٠٨ - ٥١٠) .

(٢) مسند البزار (٢ / ٣٨ /[٣٨٤] ) .

ومحمود بن لبيد ولد على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ، واختلف العلماء هل له صحبة أم ؟

وأثبت بعضهم له الرؤية ولم يثبت له الصحبة (١) . ومعاصرته لعثمان محل يقين كما أنه مع عثمان رضي الله عنه في المدينة ، ورغم ذلك كله اشترط أبوبكر البزار السماع ، وفي هذا دليل على أن رأيه اشتراط السماع في السند المعنعن ، وعدم الاكتفاء بالمعاصرة .

وفي نص آخر قال البزار :( وعطاء بن فروخ رجل من أهل البصرة حَدَّث عنه يونس بن عبيد ، وعلي بن زيد ، ولانعلمه سمع من عثمان )(٢) .

ويدل هذا النص على أن البزار يبحث عن السماع لاعن المعاصرة ، وقد وافق البزار هنا ماقاله علي بن المديني في عثمان بن فروخ إذ قال :( لم يلق عثمان رضي الله عنه )(٣) . وقد صحح الشيخ أحمد شاكر حديث عطاء عن عثمان ، ورد كلام ابن المديني بقوله : ( ولم أجد مايؤيد هذا )(٤) .

وفي نص آخر قال البزار :( روى مكحول عن جماعة من الصحابة عن عبادة ، وأم الدرداء ، وحذيفة ، وأبي هريرة ، وجابر ، ولم يسمع منهم ، وإنما أرسل عنهم ، ولم يقل في حديث عنهم حدثنا )(٥) .

---

(١) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٩) ، وجامع التحصيل للعلائي (ص٢٧٥) ، وللاستزادة يُنظر كتاب الإصابة في تمييز الصحابة (٣ / ٣٨٧) ، وتهذيب التهذيب (١٠ / ٣٣-٣٤) .

(٢) مسند البزار (٢ / ٤٨ / [٣٩٢]) .

(٣) تهذيب التهذيب (٧ / ٢١٠) .

(٤) المسند للإمام أحمد . تحقيق أحمد شاكر (١ / ٣٣٥) .

(٥) تهذيب التهذيب (١٠ / ٢٩٢) .

وفي هذا النص كذلك أوضح البزار أنه عَدَّ حديث مكحول عن هؤلاء الصحابة غير متصل لأنه لم يجد سماعه منهم .

وفي نص آخر قال البزار:( ولانعلم روى عطاء بن يسار عن عبدالله غير هذا الحديث ، ولانعلمه سمع منه وإن كان قديماً)(١).

وكما يُلاحظ هنا فإن البزار يعلم بوجود المعاصرة وإمكان اللقي ، ولكنه لايكتفي بذلك بل يريد ثبوت السماع .

١٣- الدارقطني . قال : ( ولايثبت سماع سعيد من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا )(٢)

قال الحافظ ابن رجب معلقاً على قول الدارقطني هذا :( ومراده أنه لم يثبت التقاؤهما ، لأنه ثبت انتفاؤه ، لأن نفيه لم يرد في رواية قط )(٣) .

والملاحظ في نص الدارقطني أنه حكم على السند بعدم الاتصال لعدم ثبوت لقاء سعيد بن المسيب أبا الدرداء ، والمعاصرة موجودة ، لأن سعيد بن المسيب ولد في خلافة عمر رضي الله عنه ، واختلف في سماعه من عمر - كما تقدم ذلك - ، وأما أبوالدرداء فمات في أواخر خلافة عثمان رضي الله عنه ، وقيل : عاش بعد ذلك (٤) .

وقال الدارقطني :( أبورافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود)(٥) .

وأبورافع هو نُفيع الصائغ . قال ابن دقيق العيد :( وقول الدارقطني :

---

(١) مسند البزار( ٥ / ٢٨١ /[١٨٩٦]) .

(٢) العلل للدارقطني (٦ / ٢٠٤) .

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٩) .

(٤) التقريب (ص٤٣٤) .

(٥) سنن الدارقطني (١ / ٧٧) ، والعلل للدارقطني (٥ / ٣٤٦) .

وأبورافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود لاينبغي أن يفهم منه أنه لايمكن إدراكه وسماعه منه ، فإن أبارافع جاهلي إسلامي .... اللهم إلا أن يكون الدارقطني يشترط في الاتصال ثبوت السماع ولومرة ، وقد أطنب مسلم في الكلام على هذا المذهب )(١) .

والظاهر من تصرف الدارقطني أنه يرى ذلك .

وفي نص ٍ آخر قال الدارقطني :( محمد بن جبيرلايثبت سماعه من عثمان ، فيكون حديثه هذا مرسلاً )(٢) .

وقد قال يعقوب بن شيبة في محمد بن جبيربن مطعم ، وأخيه نافع :( وهما ممن يعدان في الطبقة الثانية ممن أدرك عثمان ، وعليًا ، وزيد بن ثابت )(٣) .

وفي نص ٍ آخرقال الدارقطني :( هذه كلها مراسيل ، ابن بُريدة لم يسمع من عائشة شيئًا )(٤) .

وعبدالله بن بريدة ولد سنة خمس عشرة (٥) ، فيكون أدرك من حياة أم المؤمنين عائشة أكثرمن أربعين سنة ، وهو ليس بمدلس ، ولم يُدخل بينه وبين عائشة واسطة فيما رواه عنها ، وفي هذا النص دلالة على أن الدارقطني يشترط في الاتصال ثبوت السماع .

وقال الدارقطني :( قبيصة لم يسمع من عمرو)(٦) .

يعني أن قبيصة بن ذؤيب لم يثبت سماعه من عمروبن العاص ،

---

(١) نصب الراية للزيلعي (١ / ١٤١-١٤٢).

(٢) العلل للدارقطني (١ / ١٧٤) .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر (١٥ / ١٥٧) .

(٤) السنن للدارقطني (٣ / ٢٣٣) .

(٥) تهذيب التهذيب (٥ / ١٥٧ - ١٥٨) .

(٦) السنن للدارقطني (٣ / ٣٠٩، ٣١٠) .

وقبيصة ذكرعدد من كبارالحفاظ أنه مولود في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) ، وأما عمروبن العاص رضي الله عنه فقد مات بعد الأربعين وقيل مات بعد الخمسين (٢) ، ولم يُذكر قبيصة بتدليس ، ولم أرفي شيء من حديثه عن عمروبن العاص أنه أدخل واسطة ، وهذا النص يدل على أن الدارقطني يشترط للاتصال ثبوت السماع كما هو ظاهر .

وقال الدارقطني في زِربن حبيش :( لم يلق أنس بن مالك ، ولايصح له عنه رواية )(٣) .

قال العلائي :( هذا عجيب فإنه تابعي كبيرأدرك الجاهلية ، وروى عن عمر ، وعثمان ، وعلي ، وابن مسعود ، وكبارالصحابة رضي الله عنهم . وهذا الكلام عن الدارقطني نقلته من خط الحافظ ضياءالدين (٤) )(٣) .

١٤- البيهقي . قال الدكتورنجم خلف :( إن اشتراط ثبوت السماع أواللقاء في الجملة لمن استعمل صيغة العنعنة في الرواية – وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وكثير من المحدثين – هو الذي اختاره البيهقي . على اعتباره أنه « أرجح المذاهب وأوسطها ، وقد سجَّل ابن التركماني صاحب كتاب « الجوهر النقي » على البيهقي اعتراضات ومناقشات بسبب اختياره لهذا المذهب ، وانتصاره له .

ومن المواضع التي اعترض فيها ابنُ التركماني على البيهقي . قول البيهقي : « علي بن رباح لم يثبت سماعه من ابن مسعود »(٥) .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٨ / ٣٤٦-٣٤٧) ، والتقريب (ص٤٥٣) .

(٢) التقريب (ص٤٢٣) .

(٣) جامع التحصيل (ص١٧٧) .

(٤) هو الضياء المقدسي صاحب كتاب المختارة .

(٥) السنن الكبرى للبيهقي ، ومعه « الجوهر النقي » لابن التركماني (١ / ١٠٩-١١٠).

قال ابن التركماني معقبًا على البيهقي :« قدَّمنا أن مسلمًا أنكر في ثبوت الاتصال اشتراط السماع وادَّعى اتفاق أهل العلم على أنه يكفي إمكان اللقاء والسماع ، وعلي هذا ولد سنة خمس عشرة ، كذا ذكره أبوسعيد بن يونس فسماعه من ابن مسعود ممكن بلاشك ، لأن ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين ، وقيل سنة ثلاث وثلاثين »(١))(٢) .

ومن النصوص المؤكدة لذلك مما قاله البيهقي :

قوله : ( هذا مرسل ابن بريدة لم يسمع من عائشة )(٣) .

وقد سبق قبل قليل بيان دلالة ذلك على المطلوب في كلامنا عن الدارقطني ، وقد تعقب ابن التركماني البيهقي هنا بأن المعاصرة ثابتة (٣) .

وكذلك قول البيهقي :( لم يثبت سماع عبدالله من أسماء ، وقد قيل فيه « عن » أسماء فهو مرسل )(٤) .

يعني عبدالله بن شداد بن الهاد عن أسماء بنت عميس ، وأسماء خالته أخت أمه (٥) ، وقد ماتت بعد علي رضي الله عنه (٦) ، وعبدالله بن شداد ذكر بعض العلماء أنه ولد على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (٧) ، وأثبت البخاري سماعه من عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٨) . فاحتمال سماعه منها قوي جدًا ، ورغم ذلك ضعف البيهقي هذا السند لأنه يشترط للاتصال ثبوت السماع ، وتعقبه ابن التركماني لذلك (٤) .

---

(١) السنن الكبرى للبيهقي ، ومعه « الجوهر النقي » لابن التركماني (١ / ١٠٩-١١٠).

(٢) علوم الإسناد من السنن الكبرى (ص٢٣) .بتصرف .

(٣) السنن الكبرى (٧ / ١١٨) .

(٤) السنن الكبرى (٧ / ٤٣٨) .

(٥) انظر تهذيب التهذيب (٥ / ٢٥١) .

(٦) التقريب (ص٧٤٣) .

(٧) انظر تهذيب التهذيب (٥ / ٢٥٢) .

(٨) التاريخ الكبير(٥ / ١١٥) .

وقال البيهقي :( هو منقطع بين عمروبن دينار وأبي هريرة )(١)
وتعقبه ابن التركماني بقوله :( ولد عمروسنة ست وأربعين فسماعه منه ممكن)(١) .

وقد وجدتُ البيهقي ينقل أقوال البخاري في عدم وجود السماع ويُقرها ، ولايتعقبه بما يدل على رضاه واختياره لمذهبه في اشتراط السماع أواللقاء (٢) .

١٥- ابن الصلاح . قال : ( والذي صار إليه مسلم هو المستنكر، وماأنكره قد قيل : إنه القول الذي عليه أئمة هذا العلم ، علي بن المديني والبخاري ، وغيرهما )(٣) .

وقال : ( وفيما قاله مسلم نظر ، وقد قيل : إن القول الذي رده مسلم هو الذي عليه أئمة هذا العلم : علي بن المديني ، والبخاري ، وغيرهما )(٤) .

١٦- المنذري . قال :( أبوأيوب ثقة ، وماأُراه سمع عبدالله )(٥).

وقد احتج مسلم في صحيحه (٦) بحديث أبي أيوب يحيى بن مالك الأزدي عن عبدالله بن عمروابن العاص رضي الله عنهما .

---

(١) السنن الكبرى ( ٦ / ٤٠) .

(٢)انظر على سبيل المثال السنن الكبرى(١ / ٣٧٨ )،(١ / ٢٨٩)،(١ / ١٢١)، (١ / ٤٣) ، ( ٣ / ٢٤٨) والقراءة خلف الإمام للبيهقي (ص٢١١) .

(٣) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٨) .

(٤) علوم الحديث (ص٦٠) .

(٥) الترغيب والترهيب (١ / ٢٨٢) .

(٦) صحيح مسلم حديث (١ / ٤٢٦ - ٤٢٨) .

وألمح البخاري في الكنى (١) إلى عدم وجود سماع أبي أيوب من عبدالله ابن عمروبقوله :( أبوأيوب الأزدي العتكي «عن» عبدالله بن عمرو).

وقال المنذري :( أبووائل أدرك معاذاً بالسن ، وفي سماعه عندي نظر ، وكان أبووائل بالكوفة ، ومعاذًا بالشام )(٢) .

والمنذري رغم علمه بالمعاصرة وتأكده من سلامة أبي وائل من التدليس إلا أنه لم يحكم على حديثه عن معاذ بالاتصال ، وقد يكون المنذري توقف في الاتصال بسبب اختلاف البلاد فأبو وائل كوفي ، ومعاذ رضي الله عنه شامي ، ولكن مذهب مسلم - كما سيأتي بيانه - لايطلب إلا إمكان اللقي مع ثبوت المعاصرة ولقاء أبي وائل ومعاذ محتمل لايمكن دفعه .

وقد وجدت المنذري في عدة مواطن يحتج بأقوال البخاري الذي ينص فيها على عدم ثبوت السماع ، مما يدل على موافقته لمذهب البخاري ، لاسيما وأنه لم يتعقبه في شيء منها (٣) .

١٧- النووي . قال :( وهذا الذي صارإليه مسلم قد أنكره المحققون ، وقالوا: هذا الذي صار إليه ضعيف ، والذي رده هو المختار الصحيح الذي عليه أئمة هذاالفن

---

(١) الكنى للبخاري (ص٨٥) .

(٢) الترغيب والترهيب (٢ / ٥٢٩) .

(٣) انظر مثلاً الترغيب والترهيب ( الطبعة المنيرية ):(١ / ١٠٠) ، (١ / ١١٩) ، (٢ / ١٦) ، (٢ / ٧٤) ، (٣ / ٣٧) ، (٣ / ٢٠١) .

علي بن المديني ، والبخاري وغيرهما)(١) .

ثم قال :( ودليل هذا المذهب المختار الذي ذهب إليه ابن المديني والبخاري ، وموافقوهما )(١) .

وقال أيضاً :( ومنهم من اشترط ثبوت اللقاء وهو مذهب علي بن المديني والبخاري وأبي بكر الصيرفي الشافعي والمحققين ، وهو الأصح )(٢) .

١٨- أبوعبدالله محمد بن عمر الفهري المعروف بابن رُشيد . قال مادحاً كتابه الذي انتصر فيه للبخاري :( لوعُرض ذلك على الإمام أبي الحسين (٣) - يرحمه الله - ووقف على النقض الوارد عليه من كلامه ، والنقص المعوّذ لكماله ، لم يسعه إلا الإقرارُ به والإذعانُ له )(٤) .

وقال بعد أن ذكر مذهب ابن المديني والبخاري في اشتراط ثبوت السماع أواللقاء :( وهذا هو الصحيح من مذاهب المحدثين ، وهو الذي يعضده النظر . فلايحمل منه على الاتصال إلا ماكان بين متعاصرين يعلم أنهما قد التقيا من دهرهما مرة فصاعداً . ومالم يعرف ذلك فلا تقوم الحجة منه إلا بما شهد له لفظ السماع أوالتحديث أوماأشبههما من الألفاظ الصريحة إذا أخبر بها العدل عن العدل )(٥) .

وقد ذكر ابن رُشيد أنه كان قديماً يرى رأي مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة . قال :( وقد كنتُ أرى قديماً - إبان كنتُ مقلداً لك في دعوى الإجماع في أن « عن» محمولة على الاتصال ممن ثبتت معاصرته لمن روى عنه - ...)(٦) .

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٢٨) .

(٢) شرح النووي لصحيح البخاري (ص١٢) .

(٣) هو الإمام مسلم بن الحجاج وكنيته أبوالحسين .

(٤) السنن الأبين (ص٥) .

(٥) السنن الأبين (ص٣٢) .

(٦) السنن الأبين (ص١٠٥) .

وقد تصدى ابن رُشيد لنقض أدلة مسلم ، وأطال النفس في ردها ، وبيان أخطائها وانتصر لمذهب البخاري انتصاراً ظاهراً ، وكل ذلك بقوة أسلوب ، ونزاهة في اللفظ ، ووضوح في الحجة ، وسلامة في البراهين ، وسنذكر ردوده على مسلم – إن شاء الله – في الباب القادم .

١٩– الذهبي . قال : ( ثم إن مسلماً لحدة في خلقه ، انحرف أيضاً عن البخاري ، ولم يذكر له حديثاً ، ولاسمّاه في « صحيحه » ، بل افتتح الكتاب بالحط على من اشترط اللُقي لمن روى عنه بصيغة « عن » ، وادَّعى الإجماع في أن المعاصرة كافية ، ولايتوقف في ذلك على العلم بالتقائهما ، ووبَّخ من اشترط ذلك . وإنما يقول ذلك أبوعبدالله البخاري ، وشيخه علي بن المديني ، وهو الأصوبُ الأقوى . وليس هذا موضع بسط هذه المسألة )(١) .

٢٠– العلائي . قال في اشتراط ثبوت اللقاء :( اختيارابن المديني ، والبخاري ، وأبي حاتم الرازي ، وغيرهم من الأئمة ، وهو الراجح كما تقدم دون القول الآخرالذي ذهب إليه مسلم ، وغيره من الاكتفاء بالمعاصرة المجردة ، وإمكان اللقاء )(٢) .

وقال :( وهذا هوالذي عليه رأي الحذاق كابن المديني ، والإمام البخاري ، وأكثرالأئمة )(٣) .

٢١– ابن رجب – قال :( وماقاله ابن المديني ، والبخاري ، هومقتضى كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وغيرهم من أعيان الحفاظ)(٤) .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٧٣) .

(٢) جامع التحصيل (ص١٢٥) .

(٣) جامع التحصيل (ص١١٦) .

(٤) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٥) .

وقال : ( فإذا كان هذا هو قول هؤلاء الأئمة الأعلام ، وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلله وصحيحه وسقيمه ، ومع موافقة البخاري ، وغيره ، فكيف يصح لمسلم رحمه الله دعوى الإجماع على خلاف قولهم . بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتد بهم على هذا القول ، وأن القول بخلاف قولهم لايُعرف عن أحد من نظرائهم ، ولاعمن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم )(١) .

وقال :( وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول لاعلى خلافه ، وكذلك حكاية ابن عبدالبرعن العلماء ، فلايبعد حينئذٍ أن يقال : هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء )(٢) .

وقد رد أدلة مسلم ناصرًا القول باشتراط السماع أواللقاء .

٢٢- ابن حجر العسقلاني . قال رادًا على الإمام مسلم :( وزعم أن الذي اشترط اللُّقي اخترع شيئًا لم يوافقه عليه أحد ، وليس كذلك بل هو المتعين )(٣) .

وقال : ( وعنعنة المعاصرمحمولةٌ على السماع إلا من المدلس ، وقيل : يُشترط ثبوتُ لقائهما ولومرةً ، وهو المختار)(٤) . أي والقول باشتراط اللقاء هو المختارالراجح .

---

(١) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٢) .

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٣) .

(٣) تغليق التعليق (٥ / ٤٢٧) .

(٤) نُخبة الفكر(ص٦٤) .

وقال :( ومما يُرجح به كتاب البخاري اشتراط اللقي في الإسناد المعنعن ، وهو مذهب علي بن المديني شيخه ، وعليه العمل من المحققين من أهل الحديث )(١) .

وبعد أن ذكر السبب الذي جعل البخاري يشترط اللقاء وهو تجويز أهل ذلك العصر للإرسال . قال : ( فتبين رجحان مذهبه )(٢) .

وقد رد على أدلة مسلم بما يُفهم منه انتصاره لمذهب البخاري (٣) .

هذا ماتيسرلي الوقوف عليه ممن أيد القول باشتراط السماع أواللقاء في السند المعنعن ، من القدماء ممن عرفوا بالعلم والإمامة ، وأما المعاصرون فلاتكاد تجد من أعلام المشتغلين بالحديث في هذا العصر ممن لهم تصانيف مشهورة من يقول باشتراط اللقاء أوالسماع كما هو مذهب البخاري - فيما أعلم -

---

(١) تغليق التعليق (٥ / ٤٢٧) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٦ - ٥٩٨) .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٦-٥٩٨) .

# الفصل السابع

## المآخذ على الإمام البخاري في هذه المسألة

وجَّه مسلم - رحمه الله - إلى من قال باشتراط اللقاء لاتصال السند المعنعن عدة انتقادات ومؤاخذات ، لن نعرض لها لأن محلها في الفصل الثالث من الباب الثالث الآتي - إن شاء الله - المتعلق بمناقشة أدلة الإمامسلم .

وسأذكرهنا مالم يذكره مسلم من مؤاخذات على مذهب البخاري في السند المعنعن ، وهي مؤاخذتان :

**(الأولى)** : ماذكره الصنعاني في قوله :( على أن في شرطه اللقاء ، ولومرة واحدة بحثًا ، وهو أنه قد يكثر الشخص الحديث عمن لاقاه بحيث يعلم يقينًا أنه لايتسع لأخذه عنه تلك الأحاديث في الموقف الذي انحصر فيه اللقاء ، فلابد من تقييد ذلك بزيادة أن يتسع زمان اللقاء لكل ماعنه روى )(١) .

وبنى على ذلك هذا الإلزام :( وإذ قد قبل البخاري عنعنة من ثبت له اللقاء ولومرة مع احتمال أن بعض ماوراه لم يسمعه ، فقد حمله على السماع مع الاحتمال ، فليُجزه مع احتمال الإرسال - مع أنه احتمال بعيد - ، واحتمال عدم السماع أقرب فيما يرويه السامع ، ويكثر في روايته مع حقارة في زمن اللقاء )(٣)

وفيما قال الصنعاني نظر من وجهين :

١- المقدمة التي بنى عليها حكمه في أن « احتمال عدم السماع أقرب فيما يرويه السامع ويكثر في روايته مع حقارة زمن اللقاء » لايُسلَّم له بها ، وهي أن البخاري أخذ وحكم باتصال أحاديث معنعنة كثيرة يرويها راوٍ لم يثبت له إلا اللقي مرة واحدة لمن حدثه بتلك الأحاديث ، ولايتسع زمن اللقاء لسماع كل تلك الأحاديث .

---

(١) توضيح الأفكار(١ / ٤٣) .

(٢) توضيح الأفكار(١ / ٣٣٤) بتصرف يسير.

(٣) توضيح الأفكار(١ / ٣٣٤) .

هذه المقدمة فيها نظر لأنها مبنية على افتراض نادر الوقوع جداً ، ولم يأتِ الصنعاني بمثال واحد يدعم كلامه على أن ذلك حصل وحدث . نعم الاحتمال العقلي لايدفع ذلك أن يكون موجوداً في تصحيحات البخاري ، ولكن هل وقع ذلك حقاً ؟ وأين وقع ؟ وكم مرة حدث مثل ذلك ؟ ، وقد بذلتُ جهدي على أن أجد مثالاً لذلك فما استطعت حتى الآن مما يؤكد لي أن ماذكره الصنعاني إن كان موجوداً فهو نادر جداً ، والنادر لاحكم له ، ثم إن الاكتفاء بثبوت اللقاء ولوبمرة واحدة لايعني أن كل اللقاءات يُستدل على ثبوتها بمرة بل كثير من اللقاءات لايُعلم كم استغرق زمنها لأنها ثبتت من طريق التصريح بالسماع في السند فكثيراً مايكون الدليل على وقوع اللقاء عدة نصوص يجيء فيها إثبات السماع والتحديث وذلك إذا صح يتضمن ثبوت اللقاء ولاريب ، ولاندري كم استغرق وقت اللقاء على وجه الدقة !.

٢- بنى الصنعاني على كلامه السابق نتيجة ألزم بها البخاري . قال :( وإذ قد قبل البخاري عنعنة من ثبت له اللقاء ، ولومرة مع احتمال أن بعض ماارواه لم يسمعه فقد حمله على السماع مع الاحتمال ، فليجزه مع احتمال الإرسال - مع أنه احتمال بعيد - ، واحتمال عدم السماع أقرب فيما يرويه السامع ويكثر في روايته مع حقارة زمن اللقاء )(١) .

لدينا احتمالان - كما يظهر من كلام الصنعاني :

الأول : قال به مسلم معاصريروي عن معاصره وليس بمدلس ولم يأتِ مايدل على عدم السماع ، ولايعلم يقيناً أنه ثبت اللقاء بينهما واحتمال عدم اللقاء وارد .

الثاني : قال به البخاري اللقاء بين الراويين ثابت ولوبنص واحد ، واحتمال أن بعض ماذُكرورُوي لم يسمعه الراوي الأول من الثاني احتمال وارد .

والصنعاني يقول أن كلا الإمامين أخذ بالاحتمال ، إلا أن احتمال الإرسال

---

(١) توضيح الأفكار(١ / ٢٣٤) .

بين المتعاصرين بعيد ، لذلك يرى أن مذهب مسلم أوجه وأقوى .

وماذكره الصنعاني غيروجيه لما يلي :

١- قول الصنعاني ملزمًا البخاري : ( فقد حمله على السماع مع الاحتمال ، فليُجزه مع احتمال الإرسال - مع أنه احتمال بعيد - )(١) فيه نظرلأن الزعم بأن احتمال الإرسال بعيد لايُسلَّم به لأن الإرسال كان منتشرًا بين المحدثين - كما تقدم إيضاح ذلك في أدلة البخاري على مذهبه - فلايكون احتمالاً بعيدًا بل هو احتمال قريب والشواهد الكثيرة تؤكد ذلك ، والمعتنون بالتحرزمن الأسانيد المنقطعة قلة من المحدثين مشهود لهم بالإمامة كشعبة ويحيى بن سعيد القطان ، وليس كل المحدثين مثلهما .

٢- هناك فرق بين الاحتمالين فاحتمال أن بعض ماروي لم يسمعه الراوي الأول من الثاني احتمال ضعيف ولوثبت لكان الراوي بذلك مدلسًا لأنه حَدَّث عمن لقي بمالم يسمعه منه ، والأصل السلامة من التدليس .

وأما احتمال أن يكون المعاصرلم يلق ، ولم يسمع ممن عاصره فاحتمال وارد ، والشواهد على حصول ذلك كثيرة جدًا في كتاب المراسيل لابن أبي حاتم ، وجامع التحصيل للعلائي ، وبهذا يتضح أن ماقاله الصنعاني ضعيف لأن احتمال عدم السماع في بعض مايَروي مَنْ صح لقيه احتمال غير قوي لأن من ثبت في حقه ذلك فهومدلس ، والمسألة تبحث خارج نطاق المدلسين .

---

(١) توضيح الأفكار(١ / ٢٣٤) .

**(الثانية)** : ذكر بعض العلماء أن البخاري لديه بعض الأخطاء في إثبات سماع بعض الرواة الشاميين قال الذهبي في ترجمة خالد بن اللجلاج العامري :( وقال البخاري : سمع من عمر ، والبخاري ليس بالخبيربرجال الشام ، وهذه من أوهامه )(٢) .

وقال الذهبي أيضاً في ترجمة القاسم أبي عبدالرحمن الدمشقي :( وذكر البخاري في تاريخه : أنه سمع علياً وابن مسعود فوهم )(٣) .

وقال الحافظ ابن رجب :( وقد ذكرالبخاري في تاريخه أن يحيى بن أبي المطاع سمع من العرباض اعتماداً على هذه الرواية ، إلا أن حفاظ أهل الشام أنكروا ذلك وقالوا : يحيى بن أبي المطاع لم يسمع من العرباض ولم يلقه وهذه الرواية غلط ، وممن ذكر ذلك أبوزرعة الدمشقي وحكاه عن دحيم ، وهؤلاء أعرف بشيوخهم من غيرهم ، والبخاري رحمه الله يقع له في تاريخه أوهام في أخبار أهل الشام )(٤) .

وهذه الأخطاء التي ذكرها الذهبي وابن رجب أخطاء جزئية فرعية وليست كلية منهجية ، والكمال لله وحده ، ولم يسلم أحد من العلماء من الخطأ .

---

(١) العلل الكبيرللترمذي (١ / ٢٠٢- ٢٠٣) .

(٢) تاريخ الإسلام (ص٣٥٤) [ حوادث ١٠١-١٢٠هـ] .

(٣) المصدرالسابق (ص٤٥٠) . = = =

(٤) جامع العلوم والحكم (ص٢٢٦) .

# الباب الثالث

# موقف الإمام مسلم

# الفصل الأول

# تحرير الإمام مسلم

# لمحل النزاع مع مخالفه

المبحث الأول : مَنْ الذي عناه مسلم بالرد عليه ؟

المبحث الثاني : عرض الإمام مسلم لرأيه ورأي مخالفه .

## المبحث الأول : من الذي عناه مسلم بالرد عليه ؟

لم يصرح مسلم - رحمه الله - باسم الشخص الذي قال بعدم الاكتفاء بالمعاصرة ولابد من ثبوت اللقاء في السند المعنعن ولومرة ، بل أبهم - رحمه الله - ذلك الشخص مكتفياً بقوله :( وقد تكلم بعض مُنتحلي الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الأسانيد ، وتسقيمها بقول ٍ لوضربنا عن حكايته ، وذكر فساده صفحاً ؛ لكان رأياً متيناً ، ومذهباً صحيحاً .

إذ الإعراض عن القول المُطَّرح أحرى لإماتته وإخمال ذكر قائله ، وأجدر أن لايكون ذلك تنبيهاً للجُهال عليه . غير أنا لما تخوفنا من شرور العواقب واغترار الجهلة بمحدثات الأمور ، وإسراعهم إلى اعتقاد خطأ المخطئين ، والأقوال الساقطة عند العلماء ، رأينا الكشف عن فساد قوله ورد مقالته بقدر مايليق بها من الرد أجدى على الأنام ، وأحمد للعاقبة إن شاء الله )(١) .

وبسبب هذا الإبهام اضطربت الآراء ، واختلفت الأقوال في تحديد هوية الشخص الذي رد عليه مسلم ، ولكن لاتخرج الأقوال في ذلك عن ثلاثة :

أولاً : أن المعني بالرد هو البخاري .
ثانياً : أن المعني بالرد هو علي بن المديني .
ثالثاً : احتمال أن المعني بالرد شخص غير ابن المديني والبخاري دون تحديد اسم معين .

ومع الاختلاف في تحديد اسم المعني بالرد إلا أنني خلال اطلاعي على المصادر وجدتُ اتفاقاً بين العلماء بأن مذهب البخاري وابن المديني موافق للمذهب الذي تصدى له مسلم بالرد والتفنيد ، ولم أر أحداً ادعى أن مذهبهما في السند المعنعن مختلف عن المذهب الذي رده مسلم .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٨-٢٩) .

إذن الاختلاف ليس في المضمون ، وإنما في المعني بالرد مَنْ يكون تحديداً ؟ .

وسأذكر فيمايلي آراء العلماء في تحديد شخصية الرجل الذي عناه الإمام مسلم بالرد والمناقشة ، ووجّه له بعض الألفاظ الشديدة .

أولاً : قول من قال أن المعنى بالرد هو البخاري .

قال الحافظ ابن حجر: ( واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة ، وألزم البخاري بأنه يحتاج إلى أن لايقبل العنعنة أصلاً ، وماألزمه به ليس بلازم )(١) .

وقال ابن حجر في معرض رده على أدلة الإمام مسلم :( وإنما كان يتم له النقض ، والإلزام لورأى في صحيح البخاري حديثاً معنعناً لم يثبت لقي راويه لشيخه فيه ، فكان ذلك وارداً عليه )(٢) .

ويفهم من هذين النصين أن البخاري هو المعني برد مسلم عند الحافظ ابن حجر .

وقد جزم الصنعاني بأن مسلماً أراد بنقده البخاري فقال :( واعلم أنا راجعنا مقدمة مسلم ، فوجدناه تكلم في الرواية بالعنعنة ، وأنه شرط فيها البخاري ملاقاة الراوي لمن عنعن عنه وأطال مسلم في ردّ كلامه ، والتهجين عليه ، ولم يُصرِّح أنه البخاري ، وإنما اتفق الناظرون أنه أراده ، ورد مقالته )(٣) .

والجزم بأنه البخاري هو رأي حبيب الرحمن الأعظمي - فيما نقله عنه

---

(١) نزهة النظر شرح نخبة الفكر (ص٣١) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٨) .

(٣) توضيح الأفكار(١ / ٤٤) .

الشيخ عبدالفتاح أبوغدة في محاورة جرت بينهما -(١) .

وقد أشار بعض العلماء إلى أن مسلمًا قد عنى البخاري أوعلي بن المديني .

فقد قال الذهبي : ( ثم إن مسلمًا لحدة في خلقه انحرف أيضًا عن البخاري ، ولم يذكرله حديثًا ، ولاسماه في صحيحه ، بل افتتح الكتاب بالحط على من اشترط اللقي لمن رُوي عنه بصيغة « عن » ، وادَّعى الإجماع في أن المعاصرة كافية ، ولايُتوقف في ذلك على العلم بالتقائهما ، ووبَّخ من اشترط ذلك ، وإنما يقول ذلك أبوعبدالله البخاري ، وشيخه علي بن المديني . وهو الأصوب الأقوى)(٢).

وقال الشيخ المعلمي :( قيل : إنه أراد ه البخاري ، ولامانع من أن يريده هو ، وشيخه ابن المديني فقد كان أيضًا معاصرًا له )(٣) .

**ثانيًا** : قول من قال أن المعني بالرد هو علي بن المديني .

ذهب إلى ذلك ابن كثير فقد ذكر أن مسلمًا :( شنع في خطبته على من يشترط مع المعاصرة اللقي ، حتى قيل : إنه يريد البخاري ، والظاهر أنه يريد علي ابن المديني ، فإنه يشترط ذلك في أصل صحة الحديث ، وأما البخاري فإنه لايشترطه في أصل الصحة ولكن التزم ذلك في كتابه « الصحيح » ) (٤) .

وماذكره ابن كثير من تفريق بين مذهبي ابن المديني ، والبخاري ، قد

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٥) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٥٧٣) .

(٣) رسالة « عمارة القبور » للشيخ المعلمي اليماني (لوحة رقم ٨٤) .

(٤) الباعث الحثيث (ص٤٣- ٤٤) .

بينت أنه ليس بصواب وأن الحق هو أن البخاري يشترط اللقاء في أصل الصحة ، ولم يجعله شرط كتاب فقط ، وللاستزادة يُراجع الفصل الثالث من الباب الثاني في هذه الرسالة .

وقد تابع البُلقيني ابن كثير فقال : ( قيل : يريد مسلم بذلك البخاري إلا أن البخاري لايشترط ذلك في أصل الصحة ، ولكن التزمه في « جامعه » ، ولعله يريد ابن المديني فإنه يشترط ذلك في أصل الصحة )(١) .

وذُكـر أن الحافظ ابن حجر رأى ذلك ، فقد قال الشيخ عبدالفتاح أبوغدة :( وجزم أن المعني علي بن المديني – دون ذكر الدليل والتعليل – الحافظ ابن حجر ، فقد قال تلميذه الحافظ البقاعي في « النكت الوفية على شرح الألفية » في الورقة (١١٧) من المخطوطة في بحث المرسل :« سئل شيخنا عن الذي بحث مسلم معه : مَنْ هو ؟ فقال : علي بن المديني » )(٢) .

وهذا فيه بعض النظر فقد نقلتُ آنفًا عن ابن حجر نصين فيهما أن البخاري هو الذي وجه إليه مسلم النقد ، فيحتمل أن لابن حجر قولين في ذلك ، ولكن النفس تطمئن إلى ماذكره ابن حجر بكلامه هو ، وأما مانقله البِقاعي فيتطرق إليه عدة احتمالات منها احتمال الاختصار والحذف من كلام ابن حجر ، ومنها احتمال أن يكون في صيغة السؤال مايقتضي مثل هذا الجواب كأن يكون السؤال : هل الإمام مسلم عنى البخاري جزمًا ؟ فيكون الجواب : ربما عنى علي بن المديني أيضًا ، إلى عدة احتمالات أخرى تتطرق إلى هذا النص تجعلنا نميل إلى تقديم ماقاله ابن حجر على مانُقل عنه .

وأشار الشيخ محمد بن قاسم الغَزِّي إلى ذلك فيما نقله عنه الشيخ أبوغدة بقوله :( وقال العلامة محمدبن قاسم الغزي الفقيه الشافعي المحدث ، تلميذ

---

(١)محاسن الاصطلاح (ص١٥٨) .

(٢)التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٦)

الحافظ السخاوي ، في حاشيته على « شرح العراقي لألفيته » في الورقة (٤١) من المخطوطة في بحث المرسل :« هو علي بن المديني ، وقيل : البخاري ، ولم يُسمَّ في صحيح مسلم » )(١) .

وممن أيد أن المعني برد مسلم هو علي بن المديني وليس البخاري ، الشيخ عبدالفتاح أبوغدة ، ونصر ذلك بقوة واستدل على ذلك بأمرين :

١- أن علي بن المديني يشترط اللقاء في أصل الصحة ، أما البخاري فإنما اشترط اللقاء في « صحيحه » فقط فهو شرط لأعلى الصحة وليس في أصل الصحة عند البخاري . هذا ماقاله ابن كثير والبلقيني ولمَّح أبوغدة إلى احتمال أن يكون رأي ابن حجر .

٢- أن هناك دليلاً تاريخياً وهو أن الإمام مسلم بن الحجاج فرغ من صحيحه في سنة خمسين ومائتين قبل أن يلازم البخاري ويأخذ عنه لأن البخاري مادخل نيسابور إلا مرتين سنة تسع ومائتين ، والثانية سنة خمسين ومائتين ، ومسلم إنما لازم البخاري في نيسابور . فمن المستبعد أن يكون مسلم عنى البخاري لذلك ، لاسيما وأن مسلماً أثنى على البخاري ثناءً بالغاً وأطراه فخَّم أمره بعبارات هي الغاية في المدح ثم يلازمه خمس سنوات ويبالغ في نصرته فيُقاطع الذهلي من أجله ثم بعد ذلك يذكر في حقه تلك الألفاظ القاسية ! ، والعبارات الشديدة ! ، هذا لايُعقل ! . فيكون المعني هو علي بن المديني لاالبخاري .

وفي كلا الدليلين نظر ، فأما (الدليل الأول ) فهو تقليد لابن كثير والبلقيني ، ودعوى لادليل عليها ، وقد وضحتُ في الفصل الثالث من الباب الثاني خطأ ذلك ، ونقلتُ قول الحافظ ابن حجر الذي هو أشد الناس عناية بالبخاري ، وأجل من شرح « صحيحه » فقد قال : ( ادعى بعضهم أن البخاري إنما التزم ذلك في « جامعه » لافي أصل الصحة وأخطأ في هذه الدعوى ، بل هذا شرط في أصل الصحة عند

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٧) .

البخاري ، فقد أكثر من تعليل الأحاديث في تاريخه بمجرد ذلك )(١) .

وقد نقل الشيخ أبوغدة كلام ابن حجر الآنف ثم عقب عليه بقوله :( وهذا الذي قاله الحافظ ابن حجر في « النكت » بشأن شرط البخاري مخالف لما قاله نفسه في « هدي الساري » ١٣٨:٢، في ترجمة ( عبدالله بن صالح الجهني كاتب الليث ) ، الذي تكلم فيه بعضهم كلاماً شديداً ، فقد ذكر فيها اعتراض الإسماعيلي على البخاري باحتجاجه به ثم قال : « وجوابُ ذلك أن البخاري إنما صنع ذلك لما قررناه أن الذي يورده من أحاديثه صحيح عنده ، وقد انتقاه من حديثه ، لكنه لايكونُ على شرطه الذي هو أعلى شروط الصحة » . انتهى . فتأمل )(٢) .

ويقصد الشيخ عبدالفتاح بالتناقض الذي وقع فيه ابن حجر أنه كيف يقول ابن حجرأن ثبوت اللقاء عند البخاري شرط في أصل الصحة ، وليس شرط « صحيحه » فقط ، وابن حجرنفسه يقول : أن شرط البخاري في كتابه هو أعلى شروط الصحة ؟!

والحق أن فيما قاله أبوغدة نظراً ، ومادعاه من تناقص الحافظ ابن حجر ليس بصواب ؛ فإن ابن حجر لم يتناقض ، وقصد ابن حجر يتضح أكثربما قاله في ترجمة عبدالله بن صالح كاتب الليث فقد قال : ( عبدالله بن صالح الجهني أبوصالح كاتب الليث لقيه البخاري ، وأكثر عنه ، وليس هو من شرطه في « الصحيح »وإن كان حديثه عنده صالحاً ، فإنه لم يورد له في كتابه إلا حديثاً واحداً ، وعلق عنه غير ذلك )(٣)

وقال أيضاً :( والأحاديث التي رواها البخاري عنه في الصحيح بصيغة حدثنا أوقال لي أوقال المجردة قليلة . . . . . وأما التعليق عن الليث من رواية عبدالله بن صالح فكثير جداً ، وقد عاب ذلك الإسماعيلي على البخاري ، وتعجب

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٥) .

(٢) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٦) .

(٣) هدي الساري (ص٤٣٤) .

منه كيف يحتج بأحاديثه حيث يعلقها . فقال : « هذا عجيب يحتج به إذا كان منقطعاً ، ولايحتج به إذا كان متصلاً . وجواب ذلك : أن البخاري إنما صنع ذلك لما قررناه أن الذي يورده من أحاديثه صحيح عنده قد انتقاه من حديثه ، لكنه لايكون على شرطه الذي هو أعلى شروط الصحة فلهذا لايسوقه مساق أصل الكتاب ، وهذ اصطلاح له قد عُرف بالاستقراء من صنيعه فلا مشاحة فيه )(١)

وبما نُقل عن الحافظ ابن حجر يتضح مقصده أن البخاري لايخرج في كتابه في الأصول إلا ماتوفرفيه أعلى شروط الصحة ، ولايخفى أن مدارأعلى الصحة ليس على ثبوت اللقاء فقط بل لابد مع ذلك ، من تمام العدالة ، وكمال الضبط ، والسلامة من الشذوذ والعلة .

فكلام ابن حجر حول شروط البخاري في صحيحه وأنه أعلى شروط الصحة لايدل على اشتراط ثبوت اللقاء فقط ، وإنما يدل كلامه على أن عبدالله بن صالح وإن كان البخاري انتقى من حديثه مايعلم صحته إلا أنه لم يعتمده فيما يخرجه من الأصول في « صحيحه » لأنه متكلم فيه فهو ليس على شرطه في كتابه « الصحيح » ، ولايشك أحد في أن البخاري قد اعتنى جداً بكتابه فلم يذكر فيه إلا أصح الصحيح وترك من الأحاديث الصحيحة الكثير لم يخرجها في كتابه لذا قال الإسماعيلي أثناء كلامه على المعاصرين للبخاري ممن صنّف في السُنن : ( ومنهم مسلم بن الحجاج ، وكان يقاربه في العصر ، فرام مرامه ، وكان يأخذ عنه ، أوعن كتبه ، إلا أنه لم يضايق نفسه مضايقه أبي عبدالله ، وروى عن جماعة كثيرة ، لم يتعرض أبوعبدالله للرواية عنهم ، وكل قصد خيراً ، غير أن أحداً منهم لم يبلغ من التشديد مبلغ أبي عبدالله )(٢)

ثم قال الشيخ أبوغدة :( وعلى قول الحافظ ابن حجر الذي علقته آنفاً ، وفيه قوله : « ... بل هذا شرط في أصل الصحة عند البخاري ... » يكون

(١) هدي الساري (ص٤٣٥) .

(٢) هدي الساري (ص١٣) .

البخاري قد وافق علي بن المديني في المسألة .

وعلى ذلك : فيتجه على البخاري النقد الشديد الذي وجهه مسلم إلى علي بن المديني ، لاتفاقهما في المسألة على قول الحافظ ابن حجر ، فتأمل .

ويزيد الأمر توقفاً وتأملاً في كلام الحافظ ابن حجر نقل تلميذه الحافظ البقاعي في كتابه « النكت الوفية » لكلام الحافظ ابن كثير - السابق ذكره - ، وإقراره عليه ، وإغفاله كلام شيخه ابن حجر الذي خطّأ فيه من فرّق بين مذهب علي بن المديني ، ومذهب البخاري في هذه المسألة .

وكتاب « النكت » لابن حجر الذي فيه كلامه عن شرط البخاري ، هو بين يدي تلميذه البقاعي الملازم له حضراً وسفراً ، وأمامه ، ينقل منه الكلمة الواحدة ، والجملة الصغيرة في أقل من هذا الموضوع شأناً ، فكيف أغفل البقاعي نقل ذلك الرد من ابن حجر، في هذه المسألة ذاتِ الشأن الكبير لوكان مقبولاً عنده ، وقد حشا كتابه « النكت الوفية » بالنقول والمناقشات والأقوال التي سمعها من ابن حجر أثناء قراءته وألفية العراقي وشرحه لها عليه ، وبحثها بين يديه )(١) .

وماقاله الشيخ عبدالفتاح محل نظر عندي لمايلي :-

١- نص ابن حجر بصريح العبارة في كتابه « النكت » (٢) على أن ثبوت اللقاء شرط في أصل الصحة عند البخاري لاكما ادعاه بعضهم . ولم يقل البقاعي أن ابن حجر رجع عن هذا إنما لم ينقل كلامه فهل من المنهج العلمي أن نشكك في العبارة الصريحة التي ذكرها الرجل في كتابه لأن أحد تلامذته لم ينقلها !

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٦) .

(٢) انظر النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٥ ) .

فإن كان البقاعي لم يذكرها ، فإن السخاوي (١) - وهو أحد الملازمين لابن حجرفي آخر حياته - قد نقل عن شيخه ذلك ، ولم يذكر عنه غيره.

ومن المتفق عليه أن المنطوق مقدم على المفهوم - إن جاز أن يسمى ماذكره الشيخ أبوغدة من ترك البقاعي لنقل كلام شيخه مفهومًا - فما قاله ابن حجربلسان نفسه مقدم على تصرف تلميذه .

٢- البقاعي أحد العلماء ، ولكل عالم اختياراته ، وظاهر صنيعه أن ارتضى كلام ابن كثيروأعجبه فأثبته في كتابه مختارًا له ، وليس في ذلك دليل على أن شيخه ابن حجرخالف ماقاله في « النكت » ورجع إلى قول ابن كثير .

ولايصح أن يكون اختيار التلميذ حجة تنقض كلام شخه فإذا اختار التلميذ قولاً دل هذا على اختيار الشيخ له أيضًا . لأن هذا استدلال غاية في الغرابة .

(الدليل الثاني ) الذي ذكره الشيخ عبدالفتاح أبوغدة على أن مسلمًا إنما عنى بالرد على بن المديني وفيه نظر أيضًا ، جاء في قوله بعد أن ساق نصوص العلماء ممن قال أن على بن المديني هو المعني :( أسوق دليلاً تاريخيًا يؤكد ذلك بعون الله تعالى ، وتوفيقه فأقول :

من المعلوم أن الإمام مسلمًا ولد سنة ٢٠٤ ، والأرجح سنة ٢٠٦ ، وسمع الحديث سنة ٢١٨ ، وتوفي سنة ٢٦١ ، عن ٥٥ سنة رحمه الله تعالى . وقد ألّف كتابه « الصحيح » استجابة لطلب صاحبه ومُرافقه في الارتحال والتحصيل : الحافظ أحمد بن سلمة النيسابوري .

قال الحافظ الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » ٤ : ١٨٦ ، في ترجمة (أحمد بن سلمة ) مايلي :

---

(١) فتح المغيث (١ / ١٦٥) .

« أحمد بن سلمة بن عبدالله ، وأبوالفضل البزّار المعدل النيسابوري ، أحد الحفاظ المتقنين ، رافق مسلم بن الحجاج في رحلته إلى قتيبة بن سعيد - إلى بَلْخ - ، وفي رحلته الثانية إلى البصرة ، وكتب بانتخابه على الشيوخ ، ثم جمع له مسلم « الصحيح » في كتابه . وتوفي أحمد بن سلمة سنة ٢٨٦ » . انتهى .

قال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ٥٦٦:١٢ ، في ترجمة ( مسلم بن الحجاج ) : « قال أحمد بن سلمة : كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف « صحيحه » خمس عشرة سنة » . انتهى . وجاءت العبارة في « تذكرة الحفاظ » للذهبي أيضاً ٥٨٩:٢ ، بلفظ « كنت مع مسلم في تأليف « صحيحه » خمس عشرة سنة ، وهو اثنا عشر ألف حديث مسموعة » انتهى .

وقال الحافظ العراقي في حاشيته على « مقدمة ابن الصلاح » ص١٤ : « قال أبوالفضل أحمد بن مسلمة : كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف هذا الكتاب سنة خمسين ومائتين » انتهى .

فأفاد النص الذي نقله الحافظ الذهبي أن مسلماً بقي في تأليف « صحيحه » خمس عشرة سنة . وأفاد النص الثاني الذي نقله الحافظ العراقي - بربطه مع النص الأول - أنه فرغ من تأليفه سنة ٢٥٠ ، فيكون مسلم قد بدأ في تأليفه سنة ٢٣٥ ، حين كانت سنه ٢٩ سنة ، وانتهى منه حين كانت سنه ٤٤ سنة ، وقد عاش بعد الفراغ من تأليفه ١١ سنة .

ولاشك أن مسلماً رحمه الله تعالى قد كتب مقدمة « صحيحه » قبل الشروع في تأليفه لابعده ، كما هو صريح قوله في مقدمته ٤٦:١ - ٤٨ « . . . وظننت حين سألتني تجشم ذلك ، أن لوعُزم لي عليه ، وقُضي لي تمامه ، كان أول من يصيبه نفع ذلك إياي خاصةً قبل غيري من الناس . . . ، ثم إنّا إن شاء الله مبتدءون في تخريج ماسألت ، وتأليفه على شريطة سوف أذكرها لك ، وهو أنا نعمد إلى جملة ما أُسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنقسمها على ثلاثة أقسام ، وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار . . . » . انتهى .

وقال الحافظ الذهبي في « سير أعلام النبلاء » ١٢:٤٠٤ ، في ترجمة الإمام البخاري رحمه الله تعالى :

« قال أبوعبدالله الحاكم : أول ماورد البخاري نيسابورسنة تسع ومائتين - وكانت سنه حينئذٍ ١٥ سنة - ، ووردها في الأخيرسنة خمسين ومائتين ، فأقام بها خمس سنين يحدث على الدوام » . انتهى .

فاستُفيد من هذا كله أن مسلماً لما صاحب البخاري في نيسابور ، وأدام الاختلاف إليه ، ولازمه كلَّ الملازمة خمس سنوات من سنة ٢٥٠ إلى سنة ٢٥٥ ، كان منتهياً من تأليف كتابه « الصحيح » ، وفيه مقدمته التي فيها هذا الكلام الشديد ، فلايُعقل أبداً أن يكون البخاري هوالمعني بهذه اللهجة الشديدة ، التي لاتطاق معها مقابلة ولالقاء ، فضلاً عن الصحبة والملازمة خمس سنين ، بل إن مسلماً قد قاطع شيخه وبلديه : محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري ، من أجل البخاري لمَّا ورد نيسابور ، ووقف منه محمد بن يحيى الذهلي ذلك الموقف المعروف .

فهل يُعقل ممن يناصر البخاري هذه المناصرة ، ويقول له : « لايُبغضك إلا حاسد ، وأشهد أنه ليس في الدنيا مثلك ، ودعني أُقبل رجلك يا أُستاذالأُستاذين ، وسيد المحدثين ، وياطبيب الحديث في علله » : أن يصفه بتلك الصفات النابزة ، والأقوال القاسية ، والكلمات الجارحة ، ويتصاحبا مع ذلك دهراً طويلاً : خمس سنين ؟ هذا فضلاً عن أن البخاري خارج من البين في هذه المسألة ، على مابيَّنه الحافظ ابنُ كثير ، وشيخ الإسلام البُلقيني وغيرهما .)(١) .

وكلام الشيخ عبدالفتاح واستدلاله هذا فيه نظر لمايلي :

١- النص الذي استشهد به الشيخ عبدالفتاح على أنه دليل على تحديد تاريخ فراغ مسلم من تأليف صحيحه قول أحمد بن سلمة : ( كنت مع مسلم بن الحجاج في تأليف هذا الكتاب سنة خمسين ومائتين ) . ولاأدري من أين استنبط

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٢٨-١٤٠) .

الشيخ عبدالفتاح أن في هذا تحديدًا لتاريخ انتهاء مسلم من تأليف صحيحه ، فالنص لايُسعف على ذلك وإنما يدل على أن أحمد بن سلمة كان مع مسلم سنة خمسين ومائتين أثناء تأليف الإمام مسلم لصحيحه وفي هذا تحديد لسنةٍ من السنوات الخمس عشرة التي قضاها مسلم في تأليف صحيحه ، وليس في هذا النص مايدل على أن مسلمًا فرغ من صحيحه سنة خمسين ومائتين ، وإن كان من المؤكد أنه فرغ منه قبل سنة سبع وخمسين ومائتين لما نقله ابن الصلاح :( قال إبراهيم بن سفيان النيسابوري - وكان فقيهًا زاهدًا ، من الملازمين لمسلم بن الحجاج - : فرغ لنا مسلم من قراءة الكتاب في شهر رمضان سنة سبع وخمسين ومائتين )(١).

فالذي نستطيع تحديده من تاريخ فراغ مسلم من تأليف صحيحه أنه فرغ منه بعد سنة خمسين ومائتين ، وقبل سنة سبع وخمسين ومائتين . لذا من المحتمل أن يكون فرغ منه بعد سنة خمس وخمسين أي بعد لقائه وملازمته للبخاري ، ويُحتمل غيرذلك أيضًا ، ولكن الجزم بشيء من ذلك لايوجد مايثبته .

٢- ذكر الشيخ عبدالفتاح أن مسلمًا ألّف مقدمة « صحيحه » قبل الشروع في تأليفه ، ولكن ليس في هذا دليل على أن ماذكره مسلم من مناقشة لمسألة السند المعنعن والاحتجاج به كانت من ضمن المقدمة أثناء تأليفها أول مرة ، ولايوجد مايمنع أن يكون الإمام مسلم زادها فيما بعد ضمن المقدمة ، وتنقيح المؤلف لكتابه بإضافة أوحذف وارد جدًا . فالجزم بأن مناقشة مسلم لخصمه كانت ضمن المقدمة حين شرع مسلم في تأليف صحيحه أول مرة محل نظر لقوة احتمال الزيادة والإضافة من المؤلف فيما كتبه سابقًا .

٣- ابن المديني شيخ للإمام مسلم (٢) ، ومكانة علي بن المديني عند المحدثين لاتخفى على مشتغل بهذا الفن فهو أحد كبارالأئمة في عصره ، وأعلم أهل زمانه

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص١٠٤) .

(٢) انظرسيرأعلام النبلاء (١٢ / ٥٦١) ، وأيضًا الميزان (٣ / ١٣٨) وذكرفيه أن مسلمًا لم يُخرج عن علي في «صحيحه» بسبب موقف علي من مسألة خلق القرآن.

بعلل الحديث (١) ، فقول الشيخ عبدالفتاح أنه لايعقل أن يصف مسلم البخاري بتلك الصفات النابزة ، والأقوال القاسية ، والكلمات الجارحة .
يُرد عليه أيضاً لايُعقل أن يقول مسلم ذلك في حق شيخه وإمام أهل الحديث في علم العلل علي بن المديني !!

وبهذا يتضح أن ترجيح الشيخ عبدالفتاح أبوغدة بأن علي بن المديني هو المعني في كلام مسلم غيرقائم على أدلة سليمة صحيحة فيبقى الأمرعلى الاحتمال ومجرد الظن أن يكون علي بن المديني هوالمعني في كلام مسلم .

**ثالثاً** : قول من قال أن المعني في كلام مسلم ربما يكون شخصاً آخر غيرابن المديني والبخاري .

وهذا القول هو رأي ابن رُشيد فقد قال : ( ولعله – أي مسلم – لم يعلم أنه قول ابن المديني ، والبخاري . وكأنه إنما تكلم مع بعض أقرانه أومن دونه ممن قال بذلك المذهب والله أعلم .
فإنه لوعلمه لكف من غَرَبه ، وخفض لهما الجناح ، ولم يَسِمْهُما الكفاح )(٢) .

وحتى هذا الاحتمال لادليل عليه إلا استبعاد أن يتلفظ الإمام مسلم بما قاله في حق ابن المديني أوفي حق البخاري ، وهما من كبارالأئمة الأعلام .

في الحقيقة يصعب الترجيح ، ويشق تعيين الشخص الذي عناه مسلم بالرد ، وذلك يرجع إلى أن مسلماً أبهم اسمه ، ولم أجد – حتى الآن – أحداً معاصراً ، أوقريب العهد من عصر الإمام مسلم سمَّى ذلك الرجل . ثم إن ماقيل في تسميته كله مبني على الظن والاحتمال . قال الشيخ عبدالفتاح أبوغدة :( والعجيب الغريب

---

(١) انظر ثناء العلماء عليه في سيرأعلام النبلاء (١١ / ٤١-٦٠) ، والميزان (٣ / ١٣٨-١٤١) وغيرهما .
(٢) السنن الأبين (ص١٣٣) .

جدًا أن « صحيح مسلم » قُرِيء على مؤلفه وتلامذته وتلامذهم . . . مئات المرات ، وأول مايُقرأ فيه « المقدمة » ، وفيها الكلام الذي سبق ذكره ، ولم يُنقل عن مسلم أوتلامذته أوتلاميذهم . . . تعيين المعني بهذا القول . ولذا يُخمَّن المعني تخميناً من العلماء اللاحقين )(١) .

وأقوى الاحتمالات أنه عنى البخاري أوابن المديني ، فكلاهما يقول باشتراط اللقاء في السند المعنعن ، ولاخلاف بينهما في ذلك - على الصحيح - ، فالرد على أحدهما رد على الآخر بالضرورة لأن المهم هوالقول لاالقائل . وعلى فرض أن المعني هو ابن المديني فإن رد مسلم وكلامه يشمل البخاري بالضرورة لأنه يرى نفس الرأي ، وكذلك العكس .يدل على هذا أن مسلماً قال :( فيقال لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته ، أوللذابٍّ عنه )(٢) .

ومن المؤكد أنه لاينبني على تحديد شخصية المعني في كلام مسلم كبيرأثر ، لأن العلماء متفقون على أن البخاري يرى أن ثبوت اللقاء ولومرة شرط للاحتجاج بالسند المعنعن ، والحجج التي ساقها مسلم في « المقدمة » هي في الحقيقة رد على رأي البخاري ومذهبه في السند المعنعن . فتحديد من عناه مسلم بالرد لايغير من الحقيقة شيئاً .

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » ( ص١٣٤) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠) .

## المبحث الثاني : عرض الإمام مسلم لرأيه ورأي مخالفه .

عرض الإمام مسلم في « مقدمته » رأي مخالفه قبل أن يرد عليه ، ولكنه زاد بعض الأشياء في مواطن متفرقة لذا رأيت من المناسب أن أجمع شتات ذلك من « المقدمة » .

قال مسلم عارضاً رأي مخالفه :( وزعم القائل الذي افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله ، والإخبار عن سوء رويته ، أنَّ كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان ، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصرٍ واحدٍ ، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمَّن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به . غير أنَّه لانعلم له منه سماعاً ، ولم يجد في شيء من الروايات أنهما التقيا قط ، أوتشافها بحديث ؛ أن الحجة لاتقوم عنده بكل خبرجاء هذا المجيء ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما فصاعداً ، أوتشافها بالحديث بينهما ، أويرد خبرفيه بيان اجتماعهما ، وتلاقيهما ، مرةً من دهرهما فمافوقها فإن لم يكن عنده علم ذلك ، ولم تأت رواية صحيحة تُخبرأن هذا الراوي عن صاحبه قد لقيه مرةً ، وسمع منه شيئاً لم يكن في نقله الخبر عمَّن روى عنه ذلك ، والأمر كما وصفنا ، حجة . وكان الخبر عنده موقوفاً حتى يرد عليه سماعه منه لشيء من الحديث قَلَّ أوكثرفي روايةٍ مثل ماورد )(١) .

ثم ذكر مسلم أن مخالفه قد يحتج بكثرة الإرسال بين المحدثين قديماً وحديثاً فيحتاج لذلك للبحث عن سماع الرواة ، فقال مسلم على لسان المخالف له :( فإذا أنا هجمتُ على سماعه منه لأدنى شيء ثبت عنه عندي بذلك جميع مايروي عنه بعد فإن عزب عني معرفة ذلك أوقفتُ الخبر ، ولم يكن عندي موضع حُجة لإمكان الإرسال فيه ).

وقد أوضح مسلم أن مخالفه يرى أن مالم يثبت فيه اللقاء من الأسانيد

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩) .

المعنعنة يُعد ضعيفًا واهيًا . فقال :( فإذا كانت العلة عند من وصفنا قوله من قبلُ في فساد الحديث وتوهينه . . . )(١) .

وذكر مسلم أسانيد لايثبت فيها اللقاء وهي صحيحة عند أهل العلم ثم قال :( وهـــــي في زعم من حكينا قوله مِن قبل واهية مهملة )(٢) ، وقال أيضًا :( وكان هذا القول الذي أحدثه القائل الذي حكيناه في توهين الحديث بالعلة التي وصف )(٣) .

هذا هو رأي المخالف كما عرضه مسلم ، وعليه بنى رأيه هو ، وحججه في الرد ، وحرَّر محل النزاع مع مخالفه .

ثم أوضح الإمام مسلم رأيه في السند المعنعن ، واحتج له بأدلة ، وسنعرض هنا إلى ماقاله مسلم من كلام في تحديد مذهبه فقط دون ذكر أدلته لأن محلها الفصل الثالث الآتي - إن شاء الله -

قال مسلم :( وهذا القول - يعني كلام خصمه - يرحمك الله في الطعن في الأسانيد قول مخترع . مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه ، ولامساعد له من أهل العلم عليه ، وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديمًا وحديثًا ، وجائز ممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد ، وإن لم يأتِ في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولا تشافها بكلام ؛ فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة ( لاأن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه ، أولم يسمع منه شيئًا . فأمّا والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبدًا ، حتى تكون الدلالة التي بينًا )(٤) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٢) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٣) .

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩-٣٠) .

ثم أوضح الإمام مسلم رأيه في السند المعنعن ، واحتج له بأدلة ، وسنعرض هنا إلى ماقاله مسلم من كلام في تحديد مذهبه فقط دون ذكر أدلته لأن محلها الفصل الثالث الآتي - إن شاء الله -

قال مسلم :( وهذا القول - يعني كلام خصمه - يرحمك الله في الطعن في الأسانيد قول مخترع . مستحدث غير مسبوق صاحبه إليه ، ولامساعد له من أهل العلم عليه ، وذلك أن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديمًا وحديثًا : أنَّ كل رجلٍ ثقة روى عن مثله حديثًا ، وجائز ممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد ، وإن لم يأتِ في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولاتشافها بكلام ؛ فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة إلا أن يكون هناك دلالةبينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه ، أولم يسمع منه شيئًا . فأمّا والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبدًا ، حتّى تكون الدلالة التي بينّا )(١) .

ثم ذكر - رحمه الله - في شأن الأئمة من أهل الحديث :( إنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشُهربه فحينئذٍ يبحثون عن سماعه في روايته ، ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علة التدليس . فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله ؛ فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا ، ولم نُسمِّ من الأئمة )(٢) .

ولما ساق عددًا من الأسانيد التي ذكر أن أهل العلم صححوها ، ولايثبت السماع أواللقاء فيها بين التابعي والصحابي ؛ بَيَّن سبب ذلك بقوله :( إذ السماع لكل واحدٍ منهم ممكن من صاحبه غيرمستنكر لكونهم جميعًا كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه )(٣) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩-٣٠) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٢) .

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .



وبما تقدم يُعلم أن مسلمًا يتفق مع المخالف له فيما يلي :

١- الاحتجاج بما عُلِم أن اللقاء فيه ثابت .

٢- رَدُّ مايشك في اتصاله لوجود دلالة بَيِّنة .

وأن الاختلاف بينهما كما يُفهم من كلام مسلم في حديث المتعاصرين - إذا توفرت فيه الضوابط التي ذكرها مسلم - إذا لم يرد ثبوت اللقاء من طريق صحيح مرة فصاعدًا . فمسلم يقبل من الأسانيد من كانت هذه سبيله ، وخصمه يَردُّ ذلك ولايقنع إلا بثبوت اللقاء ولومرة .

# الفصل الثاني

## ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة عند الإمام مسلم

المبحث الأول : ثقة الرواة .

المبحث الثاني : العلم بالمعاصرة .

المبحث الثالث : تحديد المقصود بإمكانية اللقاء .

المبحث الرابع : السلامة من التدليس .

المبحث الخامس : عدم وجود مايدل على نفي السماع أواللقاء .

## المبحث الأول : ثقة الرواة .

لاتكون المعاصرة كافية لاتصال السند المعنعن عند مسلم إلا إذا توفرت فيها أمور:

أولها : ثقة الرواة كما قال الإمام مسلم :( المقول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار، والروايات قديماً وحديثاً أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثاً ، وجائزممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد ، وإن لم يأتِ في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولاتشافها بكلام ؛ فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة . . . )(١)

ومفهوم كلام مسلم هذا أن الضعيف ، والمجهول لايدخلان هنا . لأنه في الأصل لايُحتج بحديثهما حتى مع ثبوت المعاصرة ، ولكن إذا كانت المعاصرة غيرثابتة فينضاف إلى التضعيف سبب آخر وهوعدم الاتصال على مذهب مسلم . والغالب في المجهولين عدم معرفة معاصرتهم لمن حدثوا عنه لقلة مايرويه الواحدمنهم ، ولنُدرة المعلومات عنهم في كتب الجرح والتعديل .

ويبقى سؤال مهم يرد على معنى « الثقة » عند مسلم : هل يشمل الصدوق الذي خف ضبطه وانحط عن رتبة الحافظ المتقن أم لا ؟

والذي أراه أن كلمة « الثقة » الواردة في سياق كلام مسلم يدخل فيها كل من يُحتج به ويشمل ذلك الحافظ المتقن ، والصدوق أيضاً ، وقد قال مسلم في القسم الأول من الرواة الذين أخرج حديثهم في صحيحه واحتج به :( فأما القسم الأول ، فإنا نتوخَّى أن نُقدِّم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها وأنقى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان ٍلما نقلوا لم يوجد في رواياتهم اختلاف شديد ، ولاتخليط فاحش كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٢٩-٣٠ ) .

وبان ذلك في حديثهم )(١) .

ومن تأمل هذا الكلام بان له أنه ينطبق على الصدوق أيضًا لأن مرتبة الصدوق لايدخل من كان في رواياته اختلاف شديد ، أوتخليط فاحش .

ويؤكد ماقلتُه أن مسلمًا أكمل كلامه الآنف بقوله :( فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس ، أتبعناها أخبارًا يقع في أسانيدها بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان . كالصنف المقدم قبلهم )(١) .

والصدوق غير مدفوع عن الحفظ والإتقان ، وإنما يُؤخذ عليه وجود بعض الأوهام في حديثه لخفة ضبطه وإتقانه ، والذي ينطبق عليه كلام مسلم :( من ليس بالموصوف بالحفظ والإتقان ) أولئك الأشخاص الذين سماهم في تتمة كلامه الآنف إذ قال :( وإن كانوا فيما وصفنا دونهم فإن اسم السِتر والصدق وتعاطي العلم يشملهم كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سليم ، وأضرابِهم من حُمَّال الآثار ، ونُقَّالِ الأخبار)(١) .

وهؤلاء قد ضعفهم أهل العلم من أئمة الجرح والتعديل لذلك لم يصفهم مسلم إلا بالستر، والصدق ، وتعاطي العلم ، ولم يذكرهم بالحفظ والإتقان ، وهؤلاء الثلاثة لايصلح أن يُدخلوا في مرتبة الصدوق الذي يحتج بحديثه في الجملة بدلالة أن مسلمًا قال في أحدهم وهو يزيد ن أبي زياد :( هو ممن اتقى حديثه الناس ، والاحتجاج بخبره إذا تفرد للذين اعتبروا عليه من سوء الحفظ في رواياته التي يرويها )(٢) .

وبما تقدم يتضح لنا أن الصدوق داخل عند مسلم في القسم الأول من الرواة الذين احتج بهم فتشملهم كلمة « الثقة » التي قالها مسلم في سياق كلامه =

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٥) .

(٢)التمييز(ص٢١٥) بتصرف يسير.

عن الاكتفاء بالمعاصرة .

ومما يؤكد ماتقدم أن الإمام الحجة عبدالرحمن بن مهدي قال :( إحفظْ عن الرجل الحافظ المُتقِن فهذا لايُختلف فيه ، وآخر يَهم والغالب على حديثه الصحة فهذا لايُترَكُ حديثه ، ولو تُرك حديث مثل هذا الذهب حديث الناس ، وآخريهم والغالب على حديثه الوهم فهذا يترك حديثه - يعني لايحتج بحديثه -)(١) .

وقد احتج مسلم في «صحيحه» ببعض المحدثين الذين خف ضبطهم ، ولم يكونوا من أهل الضبط التام ، مثل حماد بن سلمة ، وسهيل بن أبي صالح ، والعلاء بن عبدالرحمن ، ولكنه انتقى من أحاديثهم ماصح عنده وتجنب ماأخطأوافيه ، قال الخليلي في العلاء بن عبدالرحمن :( مديني مختلف فيه لأنه يتفرد بأحاديث لايُتابع عليها كحديثه عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم :« إذا كان النصف من شعبان فلا صوم حتى رمضان » . وقد أخرج مسلم في « الصحيح » المشاهيرمن حديثه ، دون هذا ، والشواذ )(٢) .

وليس المقصود في هذا المقام ماصنع مسلم في « صحيحه » ، وكيف كان منهجه فيه ، وإنما بيان أن كلمة « الثقة » الواردة في سياق كلام مسلم تعني الراوي المحتج بحديثه من حيث العموم ، ولاتعني الحافظ المتقن فقط .

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم(٢ / ٣٨) ، وفي تهذيب الكمال (١ / ١٦٢) تحقيق د.بشار معروف .

قال ابن مهدي :( المحدثون ثلاثة :رجل حافظ . . . .) .

(٢) الإرشاد (١ / ٢١٨-٢١٩) .

## المبحث الثاني : العلم بالمعاصرة .

هذا هو الأمر الثاني الذي ذكره مسلم في قوله :( إن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار ، والروايات قديمًا وحديثًا ، أن كل رجلٍ ثقة روى عن مثله حديثًا ، وجائزممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعًا كانا في عصرٍ واحد ، وإن لم يأتِ في خبر قط أنهما اجتمعا ، ولاتشافها بكلام ؛ فالرواية ثابتة والحجة بها لازمة . . . . )(١) .

ولايكفي أن تكون المعاصرة مُحتملة بل لابد من تحقق ثبوتها والعلم بها ، ويدل على ذلك أمران :

الأول : أن مسلمًا قال : ( وزعم القائل الذي افتتحنا الكلام على الحكاية عن قوله ، والإخبار عن سوء رويته ، أن كل إسناد لحديث فيه فلانٌ عن فلان ، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد . . . أن الحجة لاتقوم عنده بكل خبر جاء هذا المجيء ، حتى يكون عنده العلم بأنهما قد اجتمعا من دهرهما مرةً فصاعدًا ...)(٢)

والملاحظ هنا أنه نص على أن « العلم قد أحاط بأنهما كانا في عصر واحد » ، والذي رده المخالف هو المذهب الذي نصره مسلم واختاره .

فأفاد هذا النص الصريح من كلام مسلم أنه لابد من العلم بالمعاصرة .

الثاني : ذكر مسلم بأن أهل المعرفة بالحديث صححوا أسانيد لايثبت فيها لُقي التابعين للصحابة الذين رووا تلك الأحاديث وساق أمثلة من تلك الأسانيد ، وفي جميع هذه الأسانيد التي ذكرها مسلم كانت المعاصرة ثابتة بيقين .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩-٣٠) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩) .

ومن ذلك قوله :( وهذا أبوعثمان النهدي ، وأبورافع الصائغ ، وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدريين هَلُمَّ جَرًّ ، ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمروذويهما . قد أسند كل واحد منهما عن أُبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا ، ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أُبيًا أوسمعا منه شيئًا )(١)

فمعاصرة أبي عثمان النهدي ، وأبي رافع الصائغ لأبي بن كعب رضي الله عنه لاشك في ثبوتها .

ومن ذلك قول مسلم :( وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى وقد حفظ عن عمر بن الخطاب ، وصحب عليًا ، عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا )(١)

فإذا كان عبدالرحمن بن أبي ليلى قد حفظ عن عمربن الخطاب رضي الله عنه المتوفى سنة ثلاث وعشرين ، وصحب عليًا رضي الله عنه المتوفى سنة أربعين ، فتكون معاصرته ثابتة بلاريب لأنس بن مالك رضي الله عنه المتوفى سنة ثلاث وتسعين .

وقد قال مسلم بعد أن ساق تلك الأسانيد :( فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميناهم لم يُحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها ، ولاأنهم لقوهم في نفس خبربعينه ، وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار ، والروايات من صحاح الأسانيد .
لانعلمهم وهّنوا منها شيئًا قط ، ولاالتمسوا فيها سماعَ بعضهم من بعض إذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غيرمستنكرلكونهم جميعًا كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه )(٢) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

وهذه الجملة الأخيرة تؤكد أن كل الأسانيد التي ساقها مسلم المعاصرة فيها متحققة الثبوت .

وقد نص بعض العلماء على أن المعاصرة لابد أن تكون ثابتة عند مسلم ، ومن هؤلاء ابن رُشيد الذي قال :( وحاصل هذا الدليل الرابع ادعاء الإجماع أيضاً على قبول أحاديث التابعين الثقات السالمين من وصمة التدليس إذا عنعنوا عن الصحابة الذين ثبتت معاصرتهم لهم وإن لم يعلم اللقاء ولاالسماع )(١) ، وقال أيضاً :( لايُقبل معنعن من لم تصح له معاصرة )(٢) ويقصد أنه لم يُنقل عن أحد من أئمة النقد قبول المعنعن مطلقاً ولولم تصح المعاصرة وتثبت .

وقال الحافظ ابن حجر في العنعنة :( وشرطُ حملها على السماع ثبوت المعاصرة )(٣) .

وقال الشيخ المعلمي :( لايكفي احتمال المعاصرة )(٤) ثم قال :( وأهل العلم كثيراً ماينقلون في ترجمة الراوي بيان من حدث عنهم ، ولم يلقهم ، بل أفردوا ذلك بالتصنيف « كمراسيل ابن أبي حاتم » وغيره ، ولم يعتنوا بنقل عدم الإدراك لكثرته ، فاكتفوا باشتراط العلم بالمعاصرة )(٤) .

وثبوت المعاصرة عند مسلم تتم بأحد طريقين :

**الأول** : معرفة تاريخ ولادة الراوي ، وتاريخ وفاة المروي عنه . كما قال مسلم :( وأسند عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً .

---

(١) السنن الأبين (ص١٣٣) .

(٢) السنن الأبين (ص٣٥) .

(٣) نزهة النظر (ص٦٤) .

(٤) التنكيل لما ورد في تانيب الكوثري من الأباطيل (١ / ٨٤) .

وعبيد بن عميرولُد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم )(١).

فمسلم هنا تحقق من معاصرة عُبيد لأم سلمة بمعرفة تاريخ ولادة عُبيد بن عميرالمولود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم بمعرفة تاريخ وفاة أم سلمة رضي الله عنها التي تأخرت وفاتها إلى سنة اثنتين وستين . على الصحيح (٢) ، ومسلم – رحمه الله – لم يذكرتاريخ وفاة أم سلمة رضي الله عنها ، لأنه معروف مشتهر بين المحدثين أن وفاتها تأخرت بزمن طويل بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وثبوت المعاصرة من هذا الطريق واضح جداً لالبس فيه .

ومما يدخل تحت هذا الطريق معرفة قِدم ولادة الراوي دون تحديد دقيق لسنة الولادة كما قال مسلم في أبي عثمان النهدي ، وأبي رافع الصائغ أنهما أدركا الجاهلية ، ورويا عن أُبي بن كعب رضي الله عنه وأيضاً قوله في أبي عمروالشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية ، وروى عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه وأيضاً قوله في قيس بن أبي حازم وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وروى عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه (٣) .

فهؤلاء كلهم ولدوا قديماً في الجاهلية ولكن دون تحديد لتاريخ ولادتهم فمعاصرتهم لأولئك الصحابة محل يقين .

**الثاني** : معرفة تاريخ وفيات الأقدم موتاً من مشايخ الراوي الذين سمع منهم ، فإن معرفة ذلك تعين على التأكد من المعاصرة بين ذلك الراوي ، وبعض من يروي عنهم . كما قال مسلم :

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٢) التقريب (ص٧٥٤) .

(٣) انظر مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

( وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى ، وقد حفظ عن عمربن الخطاب ، وصحب عليًا ، عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا )(١) .

فمعرفة ذلك عن عبدالرحمن بن أبي ليلى من أنه حفظ عن عمر رضي الله عنه ، وصحب عليًا رضي الله عنه ، ووفاتهما أقدم بكثير من تاريخ وفاة أنس رضي الله عنه جعلت معاصرة عبدالرحمن لأنس محل يقين .

وقال مسلم :( وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين ، وعن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا ، وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب وروى عنه )(٢) .

والمتعارف عليه أن عليًا رضي الله عنه مات سنة أربعين ، ومسلم يستدل بسماع ربعي من علي على معاصرة ربعي لعمران بن حصين وأبي بكرة وقد توفيا بعد علي- رضي الله عنهم أجمعين -فقد مات عمران سنة اثنتين وخمسين (٣) ، وأبوبكرة مات سنة إحدى أواثنتين وخمسين (٤) .

وهناك مسألة لها علاقة باشتراط العلم بالمعاصرة لاتصال السند المعنعن وهي : رواية التابعي عن صحابي مبهم بالعنعنة . هل يقبل مسلم هذا السند ولولم يعلم بتحقق المعاصرة أم يشترط التصريح باللقاء أوالسماع من التابعي عن ذلك الصحابي المبهم ؟

الحقيقة لم أجد لمسلم كلامًا حول هذه المسألة ، ولكن الظاهر من كلامه أن

---

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٣) التقريب (ص٤٢٩) .

(٤) التقريب (ص٥٦٥) .

العلم بالمعاصرة شرط لاتصال السند المعنعن مطلقاً ، فمقتضى كلام مسلم حول المعاصرة أن لاتُقبل رواية التابعي عن صحابي مبهم إلا إذا عُلمت معاصرته له ، فإن كانت المعاصرة على الاحتمال ولم يرد مايثبتها فحينئذٍ لابد من التصريح باللقاء أوالسماع من التابعي عن ذلك الصحابي المبهم .

وقد نظرتُ فيما أخرجه مسلم في « صحيحه » من رواية التابعي عن صحابي مُبهم فوجدته أخرج من ذلك أحاديث قليلة جداً بعضها مصرح فيها باللقاء ، وبعضها قد جاء عنده من طريق آخر التصريح باسم المُبهم ، وبعضها رويت بالعنعنة ولكنه أخرجها في المتابعات ، ولم أجده أخرج في الأصول إلا حديثاً واحداً من رواية امرأة من التابعين عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم بالعنعنة . وبيان ذلك كما يلي :

## أ- أخرج مسلم في « صحيحه » ثلاثة أحاديث صرح فيها التابعي باللقاءمن الصحابي المُبهم وهي :

١- حديث ثُمامة بن حَزْن القشيري قال :( لقيتُ عائشة فسألتها عن النبيذ ؟ فدعت عائشةُ جاريةً حبشية فقالت : سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت الحبشية كنتُ أنبِذُ له في سقاء من الليل ، وأُوكيه وأُغَلِّقُه ، فإذا أصبح شَرِب منه )(١) .

٢- حديث طاووس أنه قال : ( أدركت ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون : كل شيء بقدر. قال : وسمعتُ عبدالله بن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« كل شيء بقدرحتى العَجْز والكيْس أوالكيس والعجز »)(٢) .

٣- حديث ابن شهاب الزهري أنه قال :( وأخبرني عمربن ثابت الأنصاري

---

(١) صحيح مسلم (٣ / ١٥٩٠) .

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٢٠٤٥) .

أنه أخبره بعض أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . الحديث )(١) .

ب - أخرج مسلم في « صحيحه » حديثين من رواية التابعي عن صحابي مُبهم ، ولكن ذكر طرقًا أخرى فيها تصريح باسم الصحابي . وهما :

١- حديث عمرة بنت عبدالرحمن عن أُخـــتٍ لعمرة قالت : ( أخذتُ ﴿ق والقرآن المجيد﴾ مِنْ فِـي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة وهو يقرأ بها على المنبرفي كل جمعة )(٢) .

وأخت عمرة هي أم هشام بنت حارثة بن النعمان رضي الله عنها أخت عمرة لأمها (٣) ، وقد ورد التصريح باسمها عند مسلم في رواية عبدالله بن محمد بن معن ، ويحيى بن عبدالله بن عبدالرحمن بن سعد بن زرارة ، كلاهما عن أم هشام بنت حارثة بن النعمان (٢) ، إلا أن عبدالله بن محمد بن معن لم يقل أم هشام وإنما قال عن بنتٍ لحارثة بن النعمان . وقد أثبت البخاري سماعه منها (٤) .

٢- حديث عبدالله بن صفوان عن أم المؤمنين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :( سيعوذ بهذا البيت - يعني الكعبة - قوم ليس لهم مَنَعة ولاعدد ولاعُدَّة يُبعث إليهم جيش حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض خُسف بهم )(٥) .

وأم المؤمنين هي حفصة رضي الله عنها ، وقد ورد التصريح باسمها في رواية أخرى أخرجها مسلم وفيها يقول عبدالله بن صفوان :( أخبرتني حفصة )(٦) .

ج -أخرج مسلم في« صحيحه » ثلاثةأحاديث من روايةالتابعي عن

---

(١) صحيح مسلم (٤ / ٢٢٤٥) .

(٢) صحيح مسلم (٢ / ٥٩٥) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١٢ / ٤٨١) .

(٤) انظر التاريخ الكبير(٥ / ١٨٧) .

(٥) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٠) .

(٦) صحيح مسلم (٤ / ٢٢٠٩) .

صحابي مبهم بالعنعنة ، ولكنها في المتابعات ، ومنها حديثان لم يسقهما مسلم لذاتهما وإنما وردا ضمن حديث المتابعة ، وهذه الأحاديث هي :

١- حديث أبي سلمة بن عبدالرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأنصار( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقَرَّ القسامة على ماكانت عليه في الجاهلية )(١) .

وهذا الحديث أخرجه مسلم متابعة لحديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه في القسامة الذي أخرجه قبل حديث أبي سلمة وسليمان بن يسار.

٢- حديث خالد بن المهاجر بن خالد بن الوليد ( أنه بينا هو جالس عند رجل ٍجاءه فاستفتاه في المتعة فأمره بها فقال له ابنُ أبي عمرة الأنصاري : مهلاً . قال : ماهي ؟ واللهِ لقد فُعِلت في عهد إمامِ المتقين )(٢) .

وهذا الرجل قيل هو ابن عباس (٣) ، وهذا الحديث لم يُخرجه مسلم لذاته ، وإنما أخرج حديث الزهري عن الربيع بن سَبْرَة الجهني عن أبيه في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاح المُتعة متابعة وضمن حديث الزهري ورد حديث خالد بن المهاجر السابق ، وحديث الزهري كما ساقه مسلم :( قال ابن شهاب : أخبرني عروة بن الزبير أن عبدالله بن الزبير أن عبدالله بن الزبير قام بمكة فقال : إن ناساً أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة - يُعرِّض برجلٍ - فناداه فقال : إنك لجِلفٌ جافٍ فلعمري لقد كانت المتعة تُفعل على عهد إمام المتقين

---

(١) صحيح مسلم (٢ / ١٢٩٥) .

(٢) صحيح مسلم (٢ / ١٠٢٦) .

(٣) تحفة الأشراف (٢ / ١٠٢٦- ١٠٢٧) .

(يريد رسول الله صلى الله عليه وسلم ) فقال له ابنُ الزبير: فجرِّب بنفسك فوالله لئن فعلتها لأرجُمنَّك بأحجارك .

قال ابن شهاب : فأخبرني خالد بن المهاجر بن سيف الله أنه بينا هو جالس عند رجل جاءه رجل فاستفتاه في المتعة فأمره بها فقال له ابن أبي عمرة الأنصاري مهلاً . قال : ماهي ؟ والله لقد فُعلت في عهد إمام المتقين .

قال ابن أبي عمرة : إنها كانت رخصة في أول الإسلام لمن اضطُرإليها كالميتة والدم ولحم الخنزيرثم أحكم الله الدين ونهى عنها .

قال ابن شهاب : وأخبرني ربيع بن سَبرة أن أباه قال : قد كنتُ استمتعتُ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم امرأةً من بني عامر ببُردين أحمرين ثم نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة )(١) .

٣- حديث سماك بن حرب عن رجلٍ من القوم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :( كم من عِذق مُعلَّق (أومدلَّى) في الجنة لابن الدحداح ( أولأبي الدحداح )(٢) .

هذا الحديث لم يُخرجه مسلم مستقلاً ، وإنما ورد ضمن حديث يرويه شعبة عن سماك بن حرب عن جابر ابن سمرة قال :( صلَّى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ابن الدَّحداح ثُم أُتيَ بفرس عُرْيٍ فعقله رجل فركبه فجعل يتوقصُ به ونحن نَتَّبِعُهُ نسعى خلفه قال (٣) فقال رجل من القوم : إن النبي صلى

---

(١) صحيح مسلم (٢ / ١٠٢٦-١٠٢٧) .

(٢) صحيح مسلم (٢ / ٦٦٥) .

(٣) القائل هو سماك بن حرب وليس جابربن سمرة يوضح ذلك الرواية التي أخرجها أحمد في المسند (٥ / ٩٠) وفيها :( فقال رجل معنا عند جابربن سمرة في المجلس : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . . . ) نبه إلى هذا الحافظ ابن حجرفي النكت الظراف (١١ / ١٦٠) .

الله عليه وسلم قال : « كم مـــن عِذق مُعلَّق (أومُدلَّى) في الجنة لابن الدحداح ( أولأبي الدحداح » )(١) .

وحديث شعبة عن سماك أخرجه مسلم متابعة لحديث مالك بن مِغول عن سماك به ، ولكن ليس في رواية ابن مِغوَل زيادة سماك عن رجل من القوم . . . الحديث .

ويحتمل أن يكون الرجل الذي روى عنه سماك صحابياً ، ويحتمل غيرذلك ، لأنه لم يُصرِّح في الحديث بأنه صحابي ، والظاهر أن مسلماً لم يقصد إخراج هذه الزيادة ، وإنما وقعت ضمن الحديث الذي قصد إخراجه بغرض المتابعة ، ولأن الحديث في أصوله هكذا لذا رواه على تلك الحال وغرضه الاستشهاد برواية شعبة عن سماك بن حرب ، لما عُرف من أن سماكًا كان بأخرة يتلقن(٢) ، فساق مسلم رواية شعبة عنه ليبين أن هذا الحديث الذي رواه مالك بن مِغول عنه من صحيح حديث سماك .

وقد ثبت من حديث أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :( كم من عذق رداح لأبي الدحداح في الجنة )(٣) ، فزيادة سماك عن الرجل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم محفوظة ولاشك سواء كان الرجل الذي روى عنه سماك صحابياً أولم يكن .

د- أخرج مسلم في «صحيحه» في الأصول حديثاً واحداً فقط من رواية تابعي عن صحابي مُبهم بالعنعنة ، وهذا الحديث هو حديث صفية بنت أبي عبيد الثقفية عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ( من أتى عرَّافاً فسأله عن شيء لم تُقبلْ له

---

(١) صحيح مسلم (٢ / ٦٦٥) .

(٢) انظرتهذيب التهذيب ( ٦ / ٢٣٤) .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٣ / ١٤٦) ، وابن حبان في صحيحه(٩ / ١٤٤) ، والطبراني في المعجم الكبير(٢٢ / ٣٠٠) ، والحاكم في المستدرك (٢ / ٢٠) .

صلاة أربعين ليلة)(١) . وقد رواه من طريق عبيدالله العمري عن نافع مولى ابن عمرعن صفية به .

وقد ذكر أبومسعود الدمشقي هذا الحديث في مسند حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها (٢) ، ويظهر لي أن مسلمًا ترجح عنده أن المقصود ببعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم حفصة أوعائشة رضي الله عنهما وذلك لأن مسلمًا أخرج في صحيحه من طريق الليث بن سعد عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد حدثته عن حفصة أوعن عائشة أوعن كلتيهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :( لايحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تُحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على زوجها )(٣) .

وأخرج أيضًا من طريق عبدالله بن دينارعن نافع مثل رواية الليث (٣) ، وأخرج من طريق يحيى بن سعيد الأنصاري يقول سمعت نافعًا يحدث عن صفية بنت أبي عبيد أنها سمعت حفصة بنت عمر(٤) ، وأخرج من طريق عبيدالله ابن عمر العمري ، وأيوب السختياني (٤) كلاهما عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث الليث .

فالذي يغلب على الظن أن صفية قد روت حديث « من أتى عرافًا . . . » عن حفصة أوعن عائشة لاسيما وأن رواي هذا الحديث عن نافع هو عبيدالله العمري ، وهو أيضًا الذي روى حديث « النهي عن الإحداد فوق ثلاثة أيام إلا عليالزوج » عن نافع وقال فيه عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ولم يُصرِّح بالاسم ، ولكن الليث بن سعد ، وعبدالله بن دينار ، ويحيى بن سعيد الأنصاري صرحوا

---

(١) صحيح مسلم (٤ / ١٧٥١) .

(٢) انظر تحفة الأشراف (١٣ / ١٢٤) .

(٣) صحيح مسلم (٢ / ١١٢٦) .

(٤) صحيح مسلم (٢ / ١١٢٧) .

باسم زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها حفصة أوعائشة .

وعلى كل الأحوال فإن صفية بنت أبي عبيد معاصرتها ثابتة لأزواج النبي صلى الله عليه وسلم وذلك لأن عبدالله بن عمرقد تزوجها في عهد أبيه (١) ، وذكرابن مندة أن صفية :( أدركت النبي صلى الله عليه وسلم ، وروت عن عائشة وحفصة ، ولايصح لها سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ) (٢) ، ونفى الدارقطني أن تكون أدركت النبي صلى الله عليه وسلم (٢) ، ولكن الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر أنها تزوجت ابن عمرفي عهد أبيه قال :(فيحمل قول من نفى الإدراك على السماع فكأنها لم تميز إلا بعد الوفاة النبوية )(٣) ، وصحح ابن حجر سماعها من عمربن الخطاب رضي الله عنه (٣) .

فعلى ماذكره ابن مندة ورجحه ابن حجر تكون صفية قد ثبتت معاصرتها لكل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم الذين مات وهن في عصمته ، وأغلب ظني أن مسلماً احتج بالحديث لترجيحه أن المقصود ببعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم إما حفصة وإما عائشة ويُفسرذلك ماوقع في حديث « الإحداد » .

وبهذا نستطيع القول أن اشتراط العلم بالمعاصرة مطلوب حتى في رواية التابعي عن صحابي مُبهم ، ولايكفي احتمال المعاصرة ، فإن لم يُعرف هل عاصرأم لا؟ فلابد من التصريح باللقاء أوالسماع من التابعي عن ذلك الصحابي المبهم الاسم .

قال الحافظ زين الدين العراقي مبيناً ذلك : ( فرَّق أبوبكرالصيرفي من الشافعية في كتاب « الدلائل » بين أن يرويه التابعي عن الصحابي معنعناً أومع التصريح بالسماع ، فقال : وإذا قال في الحديث بعض التابعين : عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لايُقبل لأني لاأعلم سمع التابعي من ذلك الرجل

---

(١) انظر طبقات ابن سعد (٨ / ٤٧٢) .

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة (٤ / ٣٥١) .

(٣) الإصابة ( ٤ / ٣٥٢) .

إذ قد يحدث التابعي عن رجل وعن رجلين عن الصحابي ، ولاأدري هل أمكن لقاء ذلك الرجل أم لا ؟ فلوعلمتُ إمكانه منه لجعلته كمدرك العصر. قال : وإذا قال : سمعتُ رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قُبِل لأن الكل عدول . انتهى كلام الصيـــــرفي . وهو حسن مُتجِه وكلام من أطلق قبوله على هذا التفصيل )(١) .

وهذا التفصيل هو ظاهر كلام الإمام أحمد ، فقد قال الأثرم :( قلتُ لأبي عبدالله – يعني أحمد ابن حنبل – : إذا قال رجل من التابعين حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ولم يُسمِّه فالحديث صحيح ؟ قال : نعم )(١) .

فالإمام أحمد صحَّحَ رواية التابعي إذا قال :« حدثني » رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولايدخل في ذلك إذا روى التابعي حديثًا بالعنعنة عن صحابي مُبهم .

وقد خالف ابن حجر في ذلك شيخه العراقي وقال :( حكى شيخنا كلام أبي بكرالصيرفي في ذلك وأقره . وفيه نظر لأن التابعي إذا كان سالمًا من التدليس حملت عنعنته على السماع ، وإن قُلتَ : هذا إنما يتأتي في حق كبارالتابعين الذين جُلُّ روايتهم عن الصحابة بلا واسطة ، وأما صغار التابعين الذين جُلُّ روايتهم عن التابعين ، فلا بد من تحقق إدراكه لذلك الصحابي والغَرَضُ أنه لم يُسمِّه حتى يعلم هل أدركه أم لا ؟ فينقدح صحة ماقال الصيرفي .

قلتُ : سلامته من التدليس كافية في ذلك إذ مدار هذا على قوة الظن وهي حاصلة في هذا المقام )(٢) .

ومارجحه ابن حجر هنا لايتفق مع ترجيحه لمذهب البخاري في اشتراط اللقاء ، بل ولايتفق مع مذهب مسلم في اشتراط العلم بالمعاصرة لذا قال الشيخ

---

(١) التقييد والإيضاح (ص٧٤) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٦٢- ٥٦٣) .

المعلمي بعد أن نقل كلام ابن حجر السابق :( والعجبُ من الحافظ - رحمه الله - كيف مشى معهم في ترجيح رد عنعنة من عُلمت معاصرته دون لقائه ولومع قيام القرائن على اللقاء ، وتوقف عن ردها بل احتج لقبولها في حق من لم يَعلم معاصرته أصلاً ، فسبحان من له الكمال المطلق )(١) .

والشيخ المعلمي رغم تعجبه من تصرف ابن حجرإلا أنه في موضع آخر مال إلى رأيه مع بعض التوقف فقال :( لايكفي احتمال المعاصرة ، لكن إذا كان الشيخ غيرمسمى ففي كلامهم مايدل على أنه يحكم بالاتصال وذلك فيما إذا جاءت الرواية عن فلان التابعي « عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . . . » ونحو ذلك فيما ، راجع (فتح المغيث ) ص ٦٢ ، والفرق بين التسمية والإبهام أن ظاهر الصيغة السماع ، والثقة إذا استعملها في غير السماع ينصب قرينة فالمدلس يعتد بأنه قد عُرِف منه التدليس قرينة وأما غيره فإذا سمى شيخاً ولم يثبت عندنا معاصرته له فمن المحتمل أنه كان معروفاً عند أصحابه أنه لم يدركه فاعتد بعلمهم بذلك قرينة ، وأهل العلم كثيرماينقلون في ترجمة الراوي بيان من حدث عنهم ولم يلقهم ، بل أفردوا ذلك بالتصنيف « كمراسيل ابن أبي حاتم » وغيره ، ولم يعتنوا بنقل عدم الإدراك لكثرته . فاكتفوا باشتراط العلم بالمعاصرة .

فأما إذا أبهم فلم يسم فهذا الاحتمال منتفٍ لأن أصحاب ذاك التابعي لم يعرفوا عين ذلك الصحابي فكيف يعرفون أنه لم يدركه أوأنه لم يلقه ؟ ففي هذا تنتفي القرينة وإذا انتفت ظهرالسماع والإلزام التدليس ، والغرض عدمه . هذا ماظهرلي ، وعندي فيه توقف )(٢) .

---

(١) عمارة القبور (ل٨٨-٨٩).

(٢) التنكيل (١ / ٨٤) .

والراجح في نظري ماقاله أحمد بن حنبل ، وأبوبكرالصيرفي والحافظ زين الدين العراقي من أن حديث التابعي عن صحابي مبهم لايُقبل إلا إذا صرح التابعي بلقائه أوسماعه من ذلك الصحابي .

ومقتضى كلام مسلم في اشتراط العلم بالمعاصرة ، وظاهر صنيعه في «صحيحه» يدل على أن حديث التابعي عن صحابي مبهم لايُقبل إلا إذا تحقق ثبوت المعاصرة وإلا فلا بد من التصريح باللقاء أوالسماع إذا كانت المعاصرة غير معلومة ، وأحاديث التابعين عن صحابة مبهمين التي أخرجها مسلم في صحيحه في غير المتابعات ، وذكرتها قبل قليل دالة على ذلك .

## المبحث الثالث : تحديد المقصود بإمكانية اللقاء .

ورد في كلام مسلم عندما نقل اتفاق أهل الحديث على الاحتجاج بالسند المعنعن إذا رواه ثقة عن مثله قوله :( وجائزممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعاً كانا في عصرٍ واحد ، وإن لم يأتِ في خبرٍ قط أنهما اجتمعا ، ولاتشافها بكلام . . . )(١)

وظاهر كلام مسلم هذا أن مجرد ثبوت المعاصرة كافٍ لإمكان اللقاء ، وأن معنى إمكان اللقاء هو ثبوت المعاصرة فقط ، ولكن ذكر مسلم نصاً آخر يختلف عما سبقه إذ قال في معرض بيانه أن المُخالف لم يحتج بـ( كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان ، وقد أحاط العلم بأنهما قد كانا في عصر واحد ، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به . . . )(٢) .

فهنا فرّق مسلم بين العلم بالمعاصرة وجواز اللقاء فجعله زائداً على العلم بالمعاصرة كما يفيده سياق النص ، وإلى هذا ذهب العلائي والصنعاني في تحديدهما لمذهب مسلم في الحديث المعنعن .

فقال العلائي :( والقول الرابع : أنه يكتفى بمجرد إمكان اللقاء دون ثبوت أصله فمتى كان الراوي بريئاً من تهمة التدليس ، وكان لقاؤه لمن روى عنه بالعنعنة ممكناً من حيث السن والبلد كان الحديث متصلاً ، وإن لم يأت أنهما اجتمعا قط ، وهذا قول الإمام مسلم )(٣) .

وكلام العلائي يفيد أن هناك أمراً زائداً على ثبوت المعاصرة ، وهو أن يكون اللقاء ممكناً من حيث بلد الراويين المُعنعِن والمُعنعَ عنه : فإما أن يكونا من

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩- ٣٠) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٢٩) .

(٣) جامع التحصيل (ص١١٧) .

يكون اللقاء ممكناً من حيث بلد الراويين المُعنعِن ، والمُعنعَن عنه : فإما أن يكونا من نفس البلد ، أوتكون بلادهما متقاربة ، أويعلم دخولهما لبلد معين في زمن متقارب . ويُفهم من كلام العلائي أن تباعد البلاد لايجعل اللقاء ممكناً .

وقال الصنعاني :( على أن المعاصرة لاتكفي مطلقاً بأن يكون أحدهما في بغداد ، والآخر في اليمن ، بل لابد من تقارب المحلات ليمكن اتصال الرواة )(١) .

والذي قاله العلائي والصنعاني محل نظر لما يلي :

١- إن اشتراط تقارب البلاد أوإمكان اللقاء بالنظر إلى بلاد المُعنعِن والمُعنعَن عنه لم ينص عليه الإمام مسلم في كلامه الوارد في مقدمة « صحيحه » .

٢- حَدَّد مسلم - رحمه الله - المقصود بإمكان اللقاء في سياق كلامه في موضعين من « المقدمة » فقد قال :( وجائزممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعاً كانا في عصر واحد )(٢) .

وقال بعد إخراجه للأسانيد التي صححها العلماء واللقاء غير ثابت بين رواتها من التابعين والصحابة :( إذ السماع لكل واحد منهم ممكن من صاحبه غير مستنكر، لكونهم جميعاً كانوا في العصر الذي اتفقوا فيه )(٣) .

ففي هذين النصين اللذين يتضح من سياقهما أن اللقاء عندمسلم إنما يصبح ممكناً بسبب ثبوت المعاصرة فقط .

---

(١) توضيح الأفكار(١ / ٤٣) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩- ٣٠) .

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

٣- إن قول مسلم عن المخالف له بأنه رَدٌّ ولم يحتج بكل حديث معنعن ( قد أحاط العلم بأنهما قد كان في عصر واحد ، وجائز أن يكون الحديث الذي روى الراوي عمن روى عنه قد سمعه منه وشافهه به )(١) . لايدل على تقارب بلاد المتعاصرين ، وإنما يدل على جواز السماع من بعضهما مطلقاً لعدم وجود مانع يمنع ذلك الجواز . ثم إن أقوى أنواع تفسير النصوص وإزالة اللبس عنها يكون بنفس كلام صاحب النص المراد تفسيره ، وقد مرمعنا أن مسلماً وضح أن معنى إمكانية اللقاء وجواز السماع لكون المعنعن والمعنعن عنه في عصر واحد ، ولم يزد على ذلك شيئاً آخر .

٤- احتج مسلم في صحيحه بأحاديث ، وجدنا فيها المُعنعِن والمُعنعَن عنه من بلدين مختلفين متباعدين ، ومن ذلك :

أخرج مسلم في صحيحه حديث حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة مرفوعاً في أن أفضل الصيام بعد رمضان شهر الله المحرم(٢) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩) .

(٢) صحيح مسلم (٢ / ٨٢١) .

وحميد بن عبدالرحمن الحميري بصري ، وأبوهريرة - رضي الله عنه - مدني ، وقد ذكر مسلم في المقدمة (١) حديث حميد عن أبي هريرة من ضمن الأحاديث التي لايعلم فيها لقاء التابعي للصحابي .

وأخرج مسلم في صحيحه أيضًا حديث عبدالله بن معبد الزِّمَّاني عن أبي قتادة مرفوعًا في فضل صوم يوم عرفة ، ويوم عاشوراء (٢) .

وعبدالله بن معبد بصري ، وأبوقتادة مدني ، وقد نص البخاري على أنه لايعرف لعبدالله بن معبد سماع من أبي قتادة (٣) .

وأخرج مسلم في صحيحه أيضًا حديث أبي أيوب يحيى بن مالك المراغي عن عبدالله بن عمروبن العاص مرفوعًا في مواقيت الصلاة (٤) .

وأبوأيوب المراغي بصري ، وعبدالله بن عمروالعاص تنقل بين الشام ومصر والطائف ، ومات في مصر - على الصحيح (٥) - ، وقد قال المنذري :( أبوأيوب ثقة ما أُراه سمع عبدالله )(٦) .

واحتجاج مسلم بهذه الأحاديث مما يدل على أن المقصود بإمكان اللقاء ليس تقارب البلاد وإنما أن يكون اللقاء محتملاً وغيرمستبعد ، ولاحظ دلالة قوله :« فأما والأمرمبهم على الإمكان الذي فسرنا » فإنه فسرالإمكان لكونهما في عصرواحد .

( فالراجح أن معنى إمكانية اللقاء عند مسلم ليست تقارب البلاد ، وإنما اتفاق العصر. فاللقاء يكون ممكنًا لكون المعنعن والمعنعن عنه في عصر واحد ، سواء كانت بلادهما متقاربة أومتباعدة مادام اللقاء محتملاً وغير مستبعد ، وهذا الذي يدل عليه قول مسلم : ( أن كل رجل ثقة روى عن مثله حديثًا ، وجائزممكن له لقاؤه ، والسماع منه ، لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد ، وإن لم يأتِ في خبر

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٢) صحيح مسلم (٢ / ٨١٨) .

(٣) التاريخ الكبير(٣ / ٦٨) .

(٤) صحيح مسلم (١ / ٤٢٦) .

(٥) تهذيب التهذيب (٥ / ٣٣٨) .

(٦) الترغيب والترهيب (١ / ٢٨٢) .

قط أنهما اجتمعا ، ولا تشافها بكلام ، فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة إلا أن يكون هناك دلالة بينة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه ، أولم يسمع منه شيئًا . فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبدًا حتى تكون الدلالة التي بينا )(١) .

ومارجحتُه هو ظاهر كلام ابن حجر ، والمعلمي :

فقد قال ابن حجر :( واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة ) (٢) .

وقال المعلمي مبينًا أن تباعد البلاد غير ضار في قبول مُعنعَن المتعاصرين : ( ثم لاحظ أنه لم يكن يوجد منهم - أي التابعين - إلا نادرًا من لم يزر الحرمين ، وفيهما يمكن اجتماع الراوي بالمروي عنه إذا كانا متعاصرين ، وبهذا يندفع مايوهمه تباعد البلدين مع عدم اللقاء .

فإذا كان الحال ماذكر، وثبت أن أحد المتعاصرين روى عن الآخر بلاتصريح بسماع ، ولاعدمه كان المتبادرالسماع . فكيف إذا لاحظت أن كثيرًا من السلف كان يزور الحرمين كل عام فكيف إذا كان أحدهما ساكن أحد الحرمين . فكيف إذا ثبت أن الأخر زارهما ، وكذا إذا كان أحد الشخصين ببلد قد زاره الآخر .

فأما إذا كانا ساكنين بلدًا واحدًا فإنه يكاد يُقطع باللقاء )(٣) .

وبيَّن المعلمي - رحمه الله - أن احتمال اللقاء يكون على ثلاث درجات من حيث القوة في قوله :

( المعاصرة المعتد بها على قول مسلم ضبطها بقوله :« كل رجل ثقة روى عن مثله حديثًا وجائز ممكن له لقاؤه والسماع منه لكونهما كانا في عصر واحد . . . » وجمعه بين « جائز وممكن » يُشعر بأن المراد الإمكان الظاهر الذي يقرب في العادة والأمثلة التي ذكرها مسلم واضحة في ذلك .

والمعنى يؤكد هذا فإنه قد ثبت أن الصيغة -يعني « عن »-بحسب العرف —

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩-٣٠) .

(٢) نزهة النظر (ص٣١) .

(٣) عمارة القبور للمعلمي ( ل٨٣) .

ولاسيما عرف المحدثين ، وماجرى عليه عملهم - ظاهرةً في السماع (١) فهذا الظهور يحتاج إلى دافع .

فمتى لم يعلم اللقاء فإن كان مع ذلك مستبعدًا ، الظاهر عدمه ، فلا وجه للحمل على السماع لأن ظهور عدم اللقاء يدافع ظهور الصيغة ، وقد يكون الراوي عد ظهور عدم اللقاء قرينة على أنه لم يرد صيغة السماع .

وإن أحتمل اللقاء احتمالاً لايترجح أحد طرفيه فظهور الصيغة لامعارض له .

فأما إذا كان وقوع اللقاء ظاهرًا بينًا فلا محيص عن الحكم بالاتصال ، وذلك كمدني روى عن عمر، ولم يُعلم لقاؤه له نصًا لكنه ثبت أنه ولد قبل وفاه عمر بخمس عشرة سنة مثلاً فإن الغالب الواضح أن يكون قد شهد خطبة عمر في المسجد مرارًا .

فأما إذا كان الأمر أقوى من هذا كرواية قيس بن سعد المكي عن عمروبن دينار فإنه يحكم باللقاء حتمًا ، والحكم به في ذلك أثبت بكثير من الحكم به لشامي روى عن يمان لمجرد أنه وقع في رواية واحدة التصريح بالسماع )(٢) ، وذلك لكون (قيس وُلِد بعد عمرو، ومات قبله ، وكان معه بمكة ، وسمع كل منهما من عطاء ، وطاووس،

---

(١) هذا فيه نظر لأن الصيغة « عن » استخدمت في الأسانيد غيرالمتصلة بكثرة ، وهي تحتمل السماع بقرائن ، وتدل عليه بشروط ، أما مجردة من القرائن والشروط ، فهي غير ظاهرة في السماع لاحتمالها الاتصال وعدمه ولامُرجع لأحدهما . قال السخاوي في فتح المغيث (١ / ١٦٧):( « عن » لاإشعارلها بشيء من أنواع التحمل ، ويصح وقوعها فيما هو منقطع ، كما إذا قال الواحد منا مثلاً عن رسول الله أوعن أنس أونحوه ) .

(٢) التنكيل (١ / ٨٣- ٨٤) .

وسعيد بن جبير، ومجاهد وغيرهم، وكان عمرو لايدع الخروج إلى المسجد الحرام، والقعود فيه إلى أن مات، كما تراه في ترجمته من « طبقات ابن سعد »(١)، وكان قيس قد خلف عطاءً في مجلسه كما ذكره « ابن سعد »(٢) أيضاً، وسمع عمرو من ابن عباس، وجابر، وابن عمر، وغيرهم ولم يدركهم قيس.

فهل يُظن بقيس أنه لم يلق عمراً، وهو معه بمكة منذ ولد قيس إلى أن مات؟! أولم يكونا يصليان معاً في المسجد الحرام الجمعة والجماعة؟! أولم يكونا يجتمعا في حلقة عطاء وغيره في المسجد، ثم كان لكل منهما حلقة في المسجد قد لاتبعد إحدى الحلقتين عن الأخرى إلا بضعة أذرع. أويُظن بقيس أنه استنكف من السماع من عمرو لأنه قد شاركه في صغار مشايخه ثم يرسل عنه إرسالاً؟!)(٣)

وبما تقدم من كلام الشيخ المحقق عبدالرحمن المعلمي نعلم أن « إمكانية اللقاء » بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه التي يحتج بها الإمام مسلم على درجتين:

( الدرجة الأولى ): أن يكون اللقاء ممكناً جداً لقوة القرائن التي من أهمها اشتراك المتعاصرين في البلدة نفسها التي ينتمي لها كل واحد منهما.

( الدرجة الثانية ): أن يكون اللقاء ممكناً ومُحتملاً لايترجح أحد طرفيه لا الثبوت، ولا العدم، ويكون المُعنعن غير مدلس يترجح - عند مسلم - احتمال اللقاء على عدمه.

---

(١) انظر طبقات ابن سعد (٥ / ٤٧٩-٤٨٠).

(٢) انظر طبقات ابن سعد (٥ / ٤٨٣).

(٣) التنكيل (٢ / ١٦٥).

ومما يحسن التنبيه عليه هنا أن الأئمة الذين لايكتفون بالمعاصرة ، ويشترطون ثبوت السماع يرون تباعد البلاد بين المتعاصرين قرينة على عدم السماع ، ولايفتحون باب الاحتمالات لإمكان أن يلتق المتعاصران في موسم الحج ، أو في مكان ما .

قال الحافظ ابن رجب :( ومما يستدل به أحمد ، وغيره من الأئمة على عدم السماع ، والاتصال أن يروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يعلم أنه رحل إلى بلده ، ولأن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه .

نقل مهنا عن أحمد قال : « لم يسمع زرارة بن أوفى من تميم الداري ، تميم بالشام ، وزرارة بصري »

وقال أبوحاتم في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء : « قد أدركه ، ولاأظنه سمع منه ، ذاك بالشام وهذا بالبصرة »(١) .

وقال ابن المديني : « لم يسمع الحسن من الضحاك بن قيس ، كان الضحاك يكون بالبوادي »

وقال الدارقطني : « لايثبت سماع سعيب بن المسيب من أبي الدرداء لأنهما لم يلتقيا » ومراده أنه لم يثبت التقاؤهما ، لاأنه ثبت انتفاؤه ، لأن نفيه لم يرد قط )(٢) .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (١٥١) .

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٨-٣٦٩) .

## المبحث الرابـــــع : الســـلامة من التدليس .

يُشترط في الاكتفاء بالمعاصرة أن يكون المُعنعِن غير مدلس ، قال مسلم عن أئمة الحديث :

( وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عُرف بالتدليس في الحديث وشُهِربه فحينئذٍ يبحثون عن سماعه في روايته ، ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علةُ التدليس .

فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله ، فما سمعنا ذلك عن أحد ممن سمينا ، ولم نسمٍّ من الأئمة )(١) .

والتدليس المقصود هنا تدليس الإسناد لأنه هو المرتبط بالعنعنة ، ويُلاحظ في هذا النص أنه قيد بمن « شُهربه » ، ومفهوم ذلك أن من لم يشتهر بالتدليس تحمل عنعنته عمن عاصر على الاتصال . فما هو المقصود من الشهرة بالتدليس ؟

ذكرابن رجب في بيان المراد من كلام مسلم السابق احتمالين ، ولم يرجح أحدهما على الآخر . قال : ( وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس ويُحتمل أن يريد به ثبوت ذلك عنه وصحته )(٢) .

والذي يظهر لي أن مقصود ذلك عند مسلم أن يصف أكثرمن إمام من أئمة النقاد ذلك الراوي بالتدليس فيشتهر أمره ويُعرف بأنه مدلس ، ولايلزم أن يكون مكثرًا من التدليس حتى يُشتهربه .

فهذا سفيان الثوري مشهور بالتدليس ، وقد صرح الإمام البخاري بأنه قليل التدليس (٣) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٣) .

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٥٤) .

(٣)انظر العلل الكبيرللترمذي (٢ / ٩٦٦) .

وكذلك ابن جريج مشهور بالتدليس ، وقد صرح ابن حجر بأن تدليسه قليل (١) .

والتدليس كما عرفه الخطيب البغدادي :( رواية المحدث عمن عاصره ، ولم يلقه فيتوهم أنه سمع منه ، أوروايته عمن قد لقيه مالم يسمعه منه ، هذا هو التدليس في الإسناد )(٢) .

وكذلك عرفه ابن الصلاح فقال :( تدليس الإسناد : وهو أن يروي عمن لقيه مالم يسمعه منه موهمًا أنه سمعه منه ، أوعمن عاصره ، ولم يلقه موهمًا أنه قد لقيه وسمعه منه )(٣) .

وعَرَّف الذهبي الحديث المُدلَّس بقوله :( مارواه الرجل عن آخر ولم يسمعه منه ، أولم يُدركه )(٤) .

وقال في أبي قِلابة عبدالله بن زيد الجرمي :( إلا أنه يدلس عمن لحقهم ، وعمن لم يلحقهم )(٥) .

وقال الحافظ العراقي معلقًا على قول ابن الصلاح الآنف :( هكذا حدالمصنف – يعني ابن الصلاح – القسم الأول من قسمي التدليس اللذين ذكرهما ، وقد حده غير واحد من الحفاظ بما هو أخص من هذا ، وهو أن يروي عمن قد سمع منه مالم يسمعه منه من غير أن يذكر أنه سمعه منه ، هكذا حده الحافظ أبو الحسن ابن محمد بن عبدالملك بن القطان في معرفة كتاب بيان الوهم والإيهام .

قال ابن القطان : والفرق بينه وبين الإرسال هو أن الإرسال روايته عمن لم يسمع منه انتهى .

---

(١) انظر فتح الباري (٣ / ٤٨٢) ، ( ٤ / ٢٧٤) .

(٢) الكفاية (ص٣٨) .

(٣) علوم الحديث (ص٦٦) .

(٤) الموقظة (ص٤٧) .

(٥) الميزان (٢ / ٤٢٦) .

ويقابل هذا القول في تضييق حد التدليس القول الآخر الذي حكاه ابن عبدالبر في التمهيد (١) أن التدليس أن يُحدث الرجل بما لم يسمعه . قال ابن عبدالبر: وعلى هذا فما سلم من التدليس أحد لامالك ، ولاغيره .

ومـاذكره المصنف في حد التدليس هو المشهور بين أهل الحديث ، وإنما ذكرتُ قول البزار ، وابن القطان كيلا يغتر بهما من وقف عليهما فيظن موافقة أهل الشأن لذلك )(٢)

ويستخلص من النصوص المتقدمة أن التدليس لفظ يطلق على صورتين :

( الصورة الأولى ) : إذا روى الراوي عمن لقيه مالم يسمعه منه .

( الصورة الثانية ) : إذا روى الراوي عمن عاصره ولم يلقه .

وذهب الحافظ ابن حجر إلى أن الصورة الثانية لاتسمى تدليساً بل هي المرسل الخفي ، وهو في تحديده للتدليس في الصورة الأولى موافق للبزار وابن القطان الفاسي .

قال ابن حجر :( والذي يظهر من تصرفات الحذاق منهم - أي أهل الحديث - أن التدليس مختص باللقي ، فقد أطبقوا على أن رواية المخضرمين مثل : قيس بن أبي حازم ، وأبي عثمان النهدي ، وغيرهما عن النبي صلى الله عليه وسلم من قبيل المرسل لامن قبيل المدلس .

وقد قال الخطيب - في باب المرسل من كتابه الكفاية(٣) - :« لاخلاف بين

---

(١)انظر التمهيد (١ / ١٥) وقد نقل العراقي عبارة ابن عبدالبر بالمعنى .

(٢) التقييد والإيضاح (ص٩٧ - ٩٨) .

(٣) الكفاية (ص٤٢٣).

أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس وهو : رواية الراوي عن من لم يعاصره أولم يلقه ، ثم مَثَّلَ للأول بسعيد بن المسيب وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وللثاني بسفيان الثوري وغيره عن الزهري . ثم قال : والحكم في الجميع عندنا واحد » انتهى .

فقد بَيَّن الخطيب في ذلك أن من روى عمن لم يثبت لقيه ولوعاصره أن ذلك مرسل لامُدلَّس .

والتحقيق فيه التفصيل وهو : أن من ذُكر بالتدليس أوالإرسال إذا بالصيغة الموهمة عمن لقيه ، فهو تدليس أوعمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي ، أوعمن لم يدركه فهو مطلق الإرسال )(١) .

وفيما ذهب إليه الحافظ ابن حجر نظر لمايلي :

١- أن الخطيب البغدادي قد أدخل في تعريفه للتدليس رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه فيُتوهم أنه سمع منه (٢) .

وأيضاً فقد ذكر الخطيب في فصل « ذِكرشيء من أخبار المدلسين »(٣) كلام الإمام أحمد بن حنبل فيمن روى عنهم سعيد بن أبي عروبة وحدث عنهم ولم يسمع منهم شيئاً . فدل هذا على أنه تدليس عند الخطيب وليس إرسال .

ولكن يُلاحظ أن المحدث إذا حدث عمن عاصره ولم يلقه يُعد مدلساً بشرط الإيهام أي يُوهم المتلقي عنه أنه قد سمع وهو لم يسمع وهذا نص عليه الخطيب في قوله :« فيُتوهم أنه سمع منه » . وبهذا يندفع التناقض عن كلام الخطيب البغدادي الذي نقله ابن حجر .

---

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٦٢٣) .

(٢) الكفاية (ص٣٨) .

(٣) الكفاية ( ص٣٩٦) .

٢- أن وصف من روى عمن عاصره ولم يلقه بالتدليس هو المشهور عن أهل الحديث وأئمته كما قال العراقي (١) ، ودلت عليه نصوص بعض كبار الأئمة ومن ذلك :

قول الإمام يعقوب بن شيبة : ( فأما من دلس عن غير ثقة ، وعمن لم يسمع منه ، فقد جاوز حد التدليس الذي رخّص فيه من رخّص من العلماء)(٢) .

وقول ابن حبان :( ومنهم المدلس عمن لم يره كالحجاج بن أرطاة وذويه كانوا يُحدثون عمن لم يروه ويدلسون حتى لايعلم ذلك منهم )(٣) .

وقول ابن عدي بعد أن ذكر من لم يلقهم سعيد بن أبي عروبة :( وهومقدم في أصحاب قتادة ، ومن أثبت الناس رواية عنه ، وثبتًا عن كل من روى عنه إلا من دلّس عنهم وهم الذين ذكرتهم ممن لم يسمع منهم )(٤) .

وقول أبي عبدالله الحاكم :( الجنس السادس من التدليس : قوم رووا عن شيوخٍ لم يروهم قط ولم يسمعوا منهم ، إنما قالوا : قال فلان فحمل ذلك عنهم على السماع ، وليس عندهم عنهم سماع عال ولانازل )(٥) .

وقول ابن رجب :( وقد كان الثوري وغيره يدلسون عمن لم يسمعوا منه أيضًا )(٦) .

---

(١) التقييد والإيضاح (٩٧- ٩٨) .

(٢) الكفاية (ص٣٩٩-٤٠٠) .

(٣) كتاب المجروحين (١ / ٨٠) .

(٤) الكامل في الضعفاء (٣ / ١٢٣٣) .

(٥) معرفة علوم الحديث (ص١٠٩) .

(٦) شرح علل الترمذي (١ / ٣٥٨) .

فـالراجح عندي في تعـريـف التـدليس مـاذكـره الخطيب البـغـدادي وابن الصلاح ، ولكن بشرط لابد من التـأكيـد عليـه في الصـورة الثـانيـة وهو الإيـهام من الراوي بأنه قد سمع وهو لم يسمع . قال الشيخ المعلمي :( والرواية عن المعاصر على وجه الإيهام تدليس أيضًا عند الجمهور ، ومن لم يطلق عليها ذلك لفظًا لاينكرأنها تدليس في المعنى ، بل هي أقبح عندهم من إرسال الراوي على سبيل الإيهام عمن قد سمع منه )(١) .

وقـد نبـّه المعلمي إلى أن هذا رأي الإمـام مـسلم فـقـال :( وصنيـع مـسلم يقتضي أن الإرسال على أي الوجهين كان إنما يكون تدليسـًا إذا كان على وجه الإيهام ، ويوافقه مافي ( الكفاية ) للخطيب ص٣٥٧(٢) .

وذكرمسلم أمثلة (٣) فيـها إرسال جماعة بالصيغة المحتملة عمن سمعوا منه ولم تعد تدليسًا ولا عُدّوا مدلسين ، ومحمل ذلك أن الظن بمن وقعت منهم أنهم لم يقصدوا الإيهام ، وأنهم اعتمدوا على قرائن خاصة كانت قائمة عند إطلاقهم تلك الرواية تدفع ظهور الصيغة في السماع .....

---

(١) التنكيل (١ / ٨٢) .

(٢) انظر الكفاية (ص٣٩٥) في باب « الكلام في التدليس وأحكامه » فقد قال الخطيب في المـُدلِس : ( ولوبين أنه لم يسمعه من الشيخ الذي دلسه عنه فكشف ذلك ببيانه مُرسِلاً للحديث غير مدلس فيه لأن الإرسال للحديث ليس بإيهام من المرسل كونه سامعًا ممن لم يسمع منه وملاقيـًا لمن لم يلقه ، إلا أن التدليس الذي ذكرناه متضمن للإرسال لامحالة من حيث كان المدلس ممسكًا عن ذكر من بينه وبين مَنْ دلس عنه ، وإنما يفارق حاله حال المرسل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط ، وهو الموهن لأمره فوجب كون هذا التدليس متضمنًا للإرسال ، والإرسال لايتضمن التدليس لأنه لايقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه ، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث وذموا من دلسه ) .

(٣) انظر مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٣١-٣٢) .

ولايخالف ذلك ماذكروه عن الشافعي (١) أن التدليس يثبت بمرة لأنا نقول: هذا مسلم ولكن محله حيث تكون تلك المرة تدليساً بأن تكون بقصد الإيهام ، والأمثلة التي ذكرها مسلم لم تكن كذلك بدليل إجماعهم على أن أولئك الذين وقعت منهم تلك الأمثلة ليسوا مدلسين )(٢) .

ومما يجب التنبيه عليه هنا أن من لم يصفه أحد أئمة الجرح والتعديل بالتدليس فلا ينبغي أن يوصف بذلك ، فإن بعض الرواة يقع فيما يروونه مايتطابق مع تعريف التدليس ، ولم نجد من الأئمة من وصفهم به ، كما هو الحال في رواية سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فإنه لم يسمع منه إلا القليل وروى عنه الكثير ، ولم أجد من وصف سعيداً بالتدليس رغم وجود صورة التدليس فيما رواه ؛ فلا يجوز لأحد أن يصف راوياً بالتدليس إلا من وصفه الأئمة من أهل الحديث بالتدليس .

ويبقى سؤال حول من عُرف بالإرسال هل يكون حكمه حكم المدلس عند مسلم في عدم الاكتفاء بمعاصرته وضرورة البحث عن سماعه فيمن روى عنهم ؟

الحقيقة أن مسلماً لم يتطرق لهذا في كلامه ، ولكن القياس الصحيح يُملي علينا أن نجعل من عُرف بالإرسال وهو التحديث بما لم يسمعه أن يكون حكمه حكم المُدلِس لأنهما يشتركان في التحديث بما لم يسمعا ، فيكون احتمال الإرسال قوياً فيمن عُرف بالإرسال ، ويجب أن يُنزل منزلة المدلس من حيث عدم الاكتفاء بمعاصرته وضرورة البحث عن سماعه قياساً على كلام مسلم في المدلس لاشتراكهما في علة الحكم .

ويؤيد ذلك قول العلائي :( حكم المُدلِّس حكم المُرسِل)(٣)

ويؤيده أيضاً قول المعلمي في رواية القاسم بن مخيمرة عن أبي سعيد

---

(١) انظر الرسالة للشافعي (ص٣٧٩) .

(٢) التنكيل (١ / ٨٢) .

(٣) جامع التحصيل (ص١٣٢) .

الخدري :( لقاء القاسم لأبي سعيد مظنون ، وبما أنه روى عنه بالعنعنة وهو ثقة غيرمدلس ، ولامعروف بالإرسال الخفي فالظاهر السماع ، وإن لم يعلم صريحاً؛ فعدم العلم ليس علماً بالعدم )(١) .

وفي موضع آخر قال المعلمي :( فإذا جاءنا الحديث من رواية الثقات غير الموصوفين بالتدليس أوالإرسال الخفي إلى ثقة كذلك روى بالعنعنة عمن عاصره وأمكن لقاؤه له . . .)(٢)

فبين المعلمي في هذين النصين أن من أرسل إرسالاً خفياً لايُكتفى بعنعنته لمن عاصر كالمدلس .

وإلى هذا ذهب الدكتور نور الدين عتر فبعد أن ذكر أن من شرط قبول العنعنة من المعاصرة عند مسلم ألا يكون مدلساً قال :( ويُلحق بذلك من عُرِف بالإرسال كالحسن والزهري )(٣) .

وهذا هوا الراجح - في نظري - أن من عُرف بالإرسال مطلقاً ، أوثبت أنه أرسل إرسالاً خفياً فهو كالمدلس من حيث عدم قبول معنعنه لمن عاصر لأن من فرَّق بين ذلك فقد فَرَّق بين متماثلين ، ولأن ذم التدليس دون الإرسال ليس فرقاً مؤثراً في علة الحكم التي هي قوة احتمال عدم السماع فيما رووه بصيغة غير صريحة في الاتصال . والله أعلم .

---

(١) عمارة القبور (ل٨٢) .

(٢) عمارة القبور(٨٦) .

(٣) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧١) .

## المبحث الخامس : عدم وجود مايدل على نفي السماع أو اللقاء .

يشترط مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة أن لايوجد دليل على عدم سماع المُعنعِن من المُعنعَن عنه . قال مسلم في ثبوت المعاصرة :( فالرواية ثابتة ، والحجة بها لازمة إلا أن يكون هناك دلالة بيِّنة أن هذا الراوي لم يلق من روى عنه ، أولم يسمع منه شيئاً ، فأما والأمر مبهم على الإمكان الذي فسرنا ، فالرواية على السماع أبداً ، حتى تكون الدلالة التي بينا ) (١) .

ولم يبيِّن مسلم – رحمه الله – الدلالة البيِّنة على عدم السماع ، ولكنها واضحة لمن تأمل كلام الأئمة ، واعتنى بأقوال أئمة النقد والتعليل .

ويُعرف عدم سماع الراوي عمن روى عنه بالطرق التالية :

أولاً : ورود نص بعدم السماع .

ثانياً : ورود ماينفي السماع تاريخياً .

ثالثاً : أن يذكر الراوي صيغة أداء تدل على نفي السماع .

رابعاً : إدخال واسطة بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه في بعض الطرق (٢) .

**أولاً : ورود النص بعدم السماع .**

من الدلائل المبيِّنة على عدم السماع ، ورود نص بلفظ صريح يتضمن نفي

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠) .

(٢) هذه الأمور الأربعة نص عليها ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام (١ / ٨٨ / ب) .

السماع أو اللقاء ، وتتم معرفة ذلك بأحد أمرين :

( الأمر الأول ) : أن ينص الراوي بأنه لم يسمع من ذلك الشيخ .

مثال ذلك الحجاج بن أرطاة قال لهُشيم : ( سمعت من الزهري ؟ قال : نعم فقال : لكني لم أسمع منه شيئًا ) (١) .

وسئل سعيد بن عامر الضبعي هل سمع من يونس بن عبيد ؟ فقال : ( لا، ولكن أخبرني عنه رجل )(٢) .

وسأل عمروبن مرة أباعبيدة بن عبدالله بن مسعود :( تحفظ عن أبيك شيئًا ؟ قال : لا)(٣) .

( الأمر الثاني ) :أن ينص إمام أوأكثر من ذوي الاطلاع على عدم سماع الراوي من ذلك الشيخ .

مثال ذلك رواية الحسن البصري عن أبي هريرة : نص يونس بن عبيد ، وأيوب السختياني ، وعلي بن زيد بن جُدعان ، وبهز بن حكيم ، وابن معين ، وابن المديني ، وأبوزرعة ، وأبوحاتم(٤) ، وغيرهم على أن الحسن لم يسمع من أبي هريرة ، بل قال ابن أبي حاتم : ( قلت لأبي : إن سالمًا الخياط روى عن الحسن قال : سمعت أباهريرة . قال : هذا مايبين ضعف سالم )(٥) .

ورواية أبي سلمة بن عبدالرحمن بن عوف عن أبيه : فقد نص ابن معين ،

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم ( ص٤٥) .

(٢) المعرفة والتاريخ (٢ / ٣٢) .

(٣) تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢ / ٢٨٨) .

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٣٨- ٣٩) .

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٣٩) .

وابن المديني ، وأحمد بن حنبل ، وأبوحاتم ، ويعقوب بن شيبة ، وأبوداد على أنه لم يسمع من أبيه (١) .

وكذلك رواية حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن الزبير: قال فيها أبوحاتم : ( حبيب بن أي ثابت لايثبت له السماع من عروة بن الزبير، وهوقد سمع ممن هو أكبرمنه غيرأن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك ،واتفاق أهل الحديث يكون حجة )(٢)

---

(١) تهذيب التهذيب (١٢ / ١١٧) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥٣) .

## ثانيـاً : ورود ماينفي السماع تاريخيـاً .

إذا ثبت أن الراوي لم يدرك الشيخ الذي روى عنه بأن يكون الشيخ مات قبل ولادة الراوي ، أولكون الشيخ قد مات ، والراوي لم يزل صغيراً ، فإن ذلك دلالة بينة على عدم السماع وُضِّحَت لنا بطريق التاريخ .

وتتم معرفة ذلك بأحد أمرين :

(الأمر الأول ) : عدم إدراك الراوي للشيخ الذي روى عنه .

مثال ذلك : إبراهيم بن جرير بن عبدالله البجلي روى عن علي رضي الله عنه ، ولم يسمع منه ، لأن علياً رضي الله عنه قتل سنة أربعين ، وإبراهيم لم يسمع من أبيه (١) الذي مات سنة إحدى وخمسين (٢) . لأنه ولد بعد وفاة أبيه (٣) .

ومثال ثانٍ : روى سالم بن عبدالله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، وعن جده عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ولم يسمع منهما(٤) لأنه ولد في خلافة عثمان رضي الله عنه (٥) .

ومثال ثالث : روى سعيد بن المسيب عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه ، ولم يسمع منه (٦) ، لأن سعيداً ولد لسنتين خلتا من خلافة عمررضي الله عنه (٧) .

---

(١) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٩) .

(٢) التقريب (ص١٣٩) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١ / ١١٢) .

(٤) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص٧١) .

(٥) سيرأعلام النبلاء (٤ / ٤٥٨) .

(٦) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص٦٥) .

(٧) انظر تهذيب التهذيب (٤ / ٨٥) .

( الأمر الثاني ) : صغر سن الراوي عند موت الشيخ الذي روى عنه .

مثال ذلك حديث سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب . قال ابن معين :( سعيد بن المسيب قد رأى عمر ، وكان صغيراً ، قلت ليحيى - القائل هو الدوري - : هو يقول : ولدت لسنتين مضتا من خلافة عمر . فقال يحيى : ابن ثمان سنين يحفظ شيئاً )(١) .

وسئل أبو حاتم هل يصح لسعيد بن المسيب سماع من عمر. فقال : (لا . إلا رؤيته على المنبر ينعى النعمان بن مقرن )(٢) .

وقال الشيخ أحمد شاكر - وهو من المؤيدين لمذهب مسلم - : ( سعيد بن المسيب لم يدرك عمر إلا صغيراً ، فروايته عنه مرسلة إلا رواية صرح فيها أنه يذكر فيها يوم نعي عمر النعمان بن مقرن على المنبر)(٣) .

وكذلك عبدالرحمن بن أبي ليلى روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وقد مات عمر ولعبدالرحمن من العمر ست سنوات (٤) . لذا نص ابن معين ، وأبو حاتم على أنه لم يسمع من عمر(٥) . وقال الخليلي :( الحفاظ لا يثبتون سماعه من عمر)(٦) .

قال الشيخ أحمد شاكر في إسناد عبدالرحمن بن أبي ليلى عن عمر ( إسناده ضعيف لانقطاعه فإن عبدالرحمن بن أبي ليلى كان صغيراً جداً في حياة عمر، ولد لست بقين من خلافته . . . )(٧)

---

(١) تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢ / ٢٠٨) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٦٥) .

(٣) مسند الإمام أحمد (١ / ٢٠٢) تحقيق أحمد شاكر.

(٤) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٠٩) .

(٥) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٠٨) .

(٦) تهذيب التهذيب (٦ / ٢٦٢) .

(٧) مسند الإمام أحمد (١ / ٢٣٨) تحقيق أحمد شاكر.

وأيضاً إبراهيم النخعي لم يصححوا سماعه من عائشة رضي الله عنها لأنه دخل عليها وهو صغير . قال ابن معين :( إبراهيم النخعي أدخل على عائشة وهو صبي )(١) ، وقال أبوحاتم :( لم يلق إبراهيم النخعي أحداً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا عائشة ، ولم يسمع منها شيئاً ، فإنه أُدخل عليها وهو صغير)(٢) . وقال المزي :( ودخل على عائشة أم المؤمنين ، وروى عنها ، ولم يثبت له منها سماع) .

---

(١) تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢ / ١٦) بتصرف يسير.

(٢)المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٢ / ٢٣٥) تحقيق د.بشار عواد معروف .

**ثالثـاً : أن يذكر الراوي صيغة أداء تدل على نفي السماع .**

إذا ذكر الراوي صيغة أداء تدل على نفي السماع مثل « نبئتُ» أوحُدثتُ» أو« بلغني » ، ونحوذلك ، فإن ذلك يعتبردلالة بينة على عدم سماعه من الشيخ الذي روى عنه .

مثال ذلك : قول أحمد بن حنبل : ( لم يسمع محمد بن سيرين من ابن عباس يقول في كلها : « نُبِئتُ عن ابن عباس »)(١) .

وقال عمربن عبدالواحد :( حُدِّثنا عن عطاء الخراساني . . . ) (٢) وصيغة الأداء هذه تدل على أن عمربن عبدالواحد لم يسمع من عطاء الخراساني .

وقال أحمد بن حنبل :( بلغني عن سلام بن أبي مطيع . . . )(٣) وهذه الصيغة تدل على أن الإمام أحمد لم يسمع سلام بن أبي مطيع .

وتلك الصيغ ظاهرة في الدلالة على عدم السماع بين المتعاصرين اللذين لم يثبت لقاؤهما لبعضهما حتى لوكانت أكثر الطرق بالعنعنة ، وورد في سند أوطريق واحد لفظ مثل « نبئتُ» أو« حُدِّثتُ » ، فإن ذلك حجة على عدم السماع بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه في الطرق الأخرى .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص.١٥٠) .

(٢) تاريخ أبي زرعة الدمشقي (١ / ٣٥٨) .

(٣) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله ( ١ / ٣٦٨) .

رابعـــًا : إدخال واسطة بين المـُعنعِن والمـُعنعَن عنه في بعض الطرق .

إذا روى رجل عن آخر حديثـًا ولم يثبت سماع أولقاء أحدهما من الآخر ، ثم جاء من طريق آخر إدخال شخص واحد أوأكثر بين ذلك الرجل والمروي عنه فإن هذا ممايستدل به أئمة النقد والتعليل على الانقطاع بين ذلك الرجلين .

قال ابن الصلاح في بيان معرفة المرسل الخفي :( ومنه ماكان الحكم بإرساله محالاً على مجيئه من وجه آخر بزيادة شخص واحد أوأكثر في الموضع المدعى فيه الإرسال كالحديث عن عبدالرزاق عن الثوري عن أبي إسحاق ، فإنه حكم فيه بالانقطاع والإرسال بين عبدالرزاق والثوري ، لأنه روى عن عبدالرزاق قال حدثني النعمان بن أبي شيبة الجَنَدِي عن الثوري عن أبي إسحاق . وحكم أيضـًا فيه بالإرسال بين الثوري وأبي إسحاق ، لأنه روي عن الثوري عن شَريك عن أبي إسحاق )(١) .

وقال ابن رجب :( فإن كان الثقة يروي عمن عاصره – ولم يثبت لقيه له – ثم يدخل أحيانـًا بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه .

قال أحمد :« البهي ماأُراه سمع من عائشة ، إنما يروي عن عروة عن عائشة . قال : وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي قال : حدثتني عائشة . قال :وكان ابن مهدي سمعه من زائدة ، وكان يدع منه « حدثتني عائشة » يُنكره »)(٢) .

ونصوص كبار الأئمة في ذلك كثيرة جدًا نذكر بعضها على سبيل المثال :

---

(١) علوم الحديث (ص٢٦٢) بتصرف يسير.

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٦٩) . والنص المنقول عن أحمد في المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٠١) .

سئل يحيى بن معين : عبدالله بن نُجيّ سمع من علي ؟ فقال : ( لا. بينه وبين علي أبوه )(١) .

وسئل ابن معين عن حديث سالم بن أبي الجعد عن كعب بن مرة البهري ؟ فقال : ( هو مرسل قد أدخل شعبة بينهما شرحبيل بن السمط )(٢) .

وسئل أحمد بن حنبل : أبووائل سمع من عائشة ؟ فقال : ( ماأرى . أدخل بينهما مسروق في غير شيء)(٣) .

وسئل أحمد بن حنبل عن سماع حميد بن هلال من هشام بن عامر ؟ فقال :( ماأراه سمع منه وذاك أنه يدخل بينهما رجل وبعضهم يقول : أبوالدهماء)(٤) .

وقال أبوحاتم :( طلحة بن مصرف أدرك أنسًا ، وماأُثبت له سماع منه ، يروي عن خيثمة عن أنس ، وعن يحيى بن سعيد عن أنس )(٥) .

وموقف الإمام مسلم من رواية المحدث عمن عاصره - ولم يثبت لقيهما - إذا جاء في بعض الطرق زيادة رجل أوأكثر بينهما أن ذلك يعد دلالة بينة على عدم السماع واللقاء كما هوموقف كبار أئمة النقد .

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٦) .

(٢) جامع التحصيل (ص ١٧٩) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٧٧) .

(٤) مسائل أحمد لأبي داود (ص٣٢٥) .

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٩٠) .

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥١) .

دليل ذلك أن مسلماً قال :( ومحمد بن علي لايعلم له سماع من ابن عباس ، ولاأنه لقيه أورآه ) (١)

ومحمد هو محمد بن علي بن عبدالله بن عباس حفيد عبدالله بن عباس رضي الله عنهما ولد سنة ثمان وخمسين ، وقيل سنة ستين (٢) . أي قبل موت جده بثمان أوعشرسنوات .

والسبب الذي حمل مسلماً على أن يقول :( لايعلم له سماع من ابن عباس ، ولا أنه لقيه أورآه )(١) هو أن محمد بن علي يروي عن أبيه عن عبدالله بن عباس كما في صحيح مسلم (٣) ، ولم يرد مايُثبت أن محمداً سمع أولقي جده عبدالله بن عباس ، فدل ذلك على أن حديثه عن جده منقطع مع وجود مايدل على تحقق المعاصرة . إذ لوكان محمد سمع من جده عبدالله بن عباس لما احتاج أن يذكر أباه ، ويبعد احتمال أن يكون سمع من ابن عباس ، لأنه لايثبت له سماع منه.

ويدل صنيع مسلم على أنه إذا وُجِدت واسطة في السند بين المُعنعِن والمعنعن عنه كان ذلك قرينة قوية على عدم السماع . فلابد لقبول الخبر من ثبوت السماع أواللقاء بينهما .

وعدم التنبيه لهذه القضية وأثرها في عدم الاكتفاء بالمعاصرة أوقع بعض العلماء الأفاضل في خطأ . كما وقع من ابن دقيق العيد – رحمه الله – عندما علّق علي قول الإمام أحمد وغيره : عِراك بن مالك لم يسمع من عائشة بقوله :(قد ذكروا سماعه من أبي هريرة ولم ينكروه ، وأبوهريرة توفي هو وعائشة في سنة واحدة ؛ فلا يبعد سماعه من عائشة مع كونهما في بلدة واحدة )(٤) .

---

(١) التمييز(ص٢١٥) .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر(١٥ / ٧٤٨) .

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ٥٣٠) .

(٤) نصب الراية ( ٢ / ١٠٦– ١٠٧) .

ولايستقيم الاحتجاج بالمعاصرة هنا لأن عراك بن مالك لم يثبت لُقيه لعائشة رضي الله عنها ، ولأنه جاء في بعض الطرق إدخال واسطة بينهما لذا قال الإمام أحمد :( عراك بن مالك من أين سمع عائشة ؟ ماله ولعائشة ؟ إنما يروي عن عروة )(١) .

ومما يجدر التنبيه عليه أن المحدث غير المدلس إذا كان قد سمع من شيخه ، ثم جاء من طريق آخر ذكر واسطة بينهما بزيادة رجل أوأكثر فإن العلماء في الغالب يعدون هذا من المزيد في متصل الأسانيد . والفرق بينه وبين ماتقدم أوضحه العلائي بقوله : ( وحاصل الأمر أن الراوي متى قال عن فلان ثم أدخل بينه وبينه في ذلك الخبر واسطة فالظاهر أنه لوكان عنده عن الأعلى لم يدخل الواسطة ، إذ لافائدة في فائدة في ذلك ، وتكون الرواية الأولى مرسلة إذا لم يعرف الراوي بالتدليس ، وإلا فمدلسة ، وحكم المُدلَّس حكم المرسل )(٢) . ( فأما متى كان بلفظ حدثنا ونحوه ثم جاء الحديث في رواية أخرى عنه بزيادة رجل بينهما فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد )(٣) .

---

(١) المراسيل (ص١٣٤) .

(٢) جامع التحصيل ( ص١٣١- ١٣٢) .

(٣) جامع التحصيل ( ص ١٢٦) .

# الفصـــل الثالـــث

## أدلة الاكتفاء بالمعاصرة عنـد مسلم وغيـره من العلمـــاء ومناقشتهـا .

المبحـــث الأول : ذكر الأدلـــة .

المبحـث الثانـــي: مناقشة الأدلـــة .

## المبحث الأول : ذكر الأدلة .

استدل الإمام مسلم لمذهبه في السند المعنعن بأدلة ترجع في حقيقتها إلى ثلاثة أدلة ، وهي في واقع الأمر مناقشة المخالفة وإلزام له ببعض الأمور .

وقد ذكر بعض العلماء المؤيدين لمذهب مسلم أدلة أخرى لم يذكرها مسلم لتقوية رأيه في الاكتفاء بالمعاصرة .

وسيكون هذا المبحث مقتصراً على ذكرالأدلة بالتفصيل وهي تنقسم إلى قسمين :

القسم الأول : الأدلة التي ذكرها مسلم .

القسم الثاني : الأدلة التي ذكرها بعض المؤيدين لمسلم .

## القســـم الأول : الأدلة التي ذكرها مسلم .

لم يرتب الإمام مسلم أدلته بالتسلسل ، ولكن الناظر فيها يمكنه حصرها في ثلاثة أدلة . هي :

( **الدليل الأول** ) : قال الإمام مسلم : ( فيقال لمخترع هذا القول الذي وصفنا مقالته ، أوللذأبِّ عنه : قد أعطيتَ في جملة قولك أن خبر الواحد الثقة عن الواحد الثقة حُجة يلزم به العمل . ثم أدخلت فيه الشرط بعد فقلتَ : حتى نعلم أنهما قد كانا التقيا مرةً فصاعداً أوسمع منه شيئًا ، فهل تجد هذا الشرط الذي اشترطته عن أحدٍ يلزم قوله ؟ وإلاَّ فهلم دليلاً على مازعمت .

فإن ادعى قول أحد من علماء السلف بما زعم من إدخال الشريطة في تثبيت الخبر ، طولب به ، ولن يجد هو ولاغيره إلى إيجاده سبيلاً )(١)

وقال في موضعٍ آخر: ( وماعلمنا أحداً من أئمة السلف ، ممن يستعمل الأخبار ويتفقَّد صحة الأسانيد وسقمها ، مثل أيوب السختياني وابن عون ومالك بن أنس وشعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان وعبدالرحمن بن مهدي ومن بعدهم من أهل الحديث ، فتَّشوا عن موضع السماع في الأسانيد كما ادَّعاه الذي وصفنا من قبل .

وإنما كان تفقد من تفقد منهم سماع رواة الحديث ممن روى عنهم إذا كان الراوي ممن عُرف بالتدليس في الحديث وشُهربه فحينئذٍ يبحثون عن سماعه في روايته . ويتفقدون ذلك منه كي تنزاح عنهم علة التدليس .

فمن ابتغى ذلك من غير مدلس على الوجه الذي زعم من حكينا قوله ، فما سمعنا ذلك عن أحدٍ ممن سمينا ، ولم نسمٍّ من الأئمة )(٢) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٣٢ - ٣٣) .

( **الدليل الثاني** ) : قال مسلم : ( فيُقال له : فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر وتركك الاحتجاج به إمكان الإرسال فيه ، لزِمك أن لاتثبت إسنادًا معنعنًا حتى ترى فيه السماع من أوله إلى آخره .

وذلك أن الحديث الوارد علينا بإسناد هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة فبيقين نعلم أن هشامًا قد سمع من أبيه وأن أباه قد سمع من عائشة كما نعلم أن عائشة قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد يجوزإذا لم يقل هشام في رواية يرويها عن أبيه : سمعتُ أوأخبرني أن يكون بينه وبين أبيه في تلك الرواية إنسان آخر أخبره بها عن أبيه ، ولم يسمعها هو من أبيه لمّا أحبَّ أن يرويها مُرسلا ولايُسندها إلى من سمعها منه .

وكما يمكن ذلك في هشام عن أبيه فهو أيضًا ممكن في أبيه عن عائشة ، وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من بعض .

وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعًا كثيرًا ، فجائز لكل واحدٍ منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض أحاديثه ، ثم يرسله عنه أحيانًا ، ولايُسمي من سمع منه ، وينشط أحيانًا فيسمي الرجل الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال .

وماقلنا من هذا موجود في الحديث مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة أهل العلم ، وسنذكر من رواياتهم على الجهة التي ذكرناعددًا يستدل بها على أكثر منها إن شاء الله تعالى .

فمن ذلك أن أيوب السختياني وابن المبارك ووكيعًا وابن نميروجماعةً غيرهم رووا عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كنتُ أُطيِّبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمه بأطيب ماأجدُ »

فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبوأسامة عن هشام قال أخبرني عثمان بن عروة عن عروة عن

عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وروى هشام عن أبيه عن عائشة قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدني إليَّ رأسه فأُرَجِّلُهُ وأنا حائض » .

فرواها بعينها مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وروى الزهري وصالح بن أبي حسان عن أبي سلمة عن عائشة : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُقبِّل وهو صائم » .

فقال يحيى بن أبي كثير في هذا الخبر في القُبلة : أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن أن عمر بن عبدالعزيز أخبره أن عروة أخبره أن عائشة أخبرته « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقبِّلها وهو صائم » .

وروى ابن عيينة وغيره عن عمروبن دينار عن جابرقال : « أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر » .

فرواه حماد بن زيد عن عمروعن محمد بن علي عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذا النحوفي الروايات كثيريكثر تعداده وفيما ذكرنا منها كفاية لذوي الفهم .

فإذا كانت العلة عند من وصفنا قوله من قبل في فساد الحديث وتوهينه إذا لم يُعلم أن الراوي قد سمع ممن روى عنه شيئاً إمكان الإرسال فيه لزمه ترك الاحتجاج في قِيادِ قوله برواية من يُعلم أنه قد سمع ممن روى عنه . إلا في نفس الخبر الذي فيه ذكرالسماع لِما بيَّنّا من قبلُ عن الأئمة الذين نقلوا الأخبار ، أنهم كانت لهم تارات يُرسلون فيها الحديث إرسالاً ولايذكرون من سمعوه منه ، وتارات

ينشطون فيها فيسندون الخبر على هيئة ماسمعوا فيُخبرون بالنزول فيه إن نزلوا ، وبالصعود إن صعدوا كما شرحنا ذلك عنهم )(١) .

( **الدليل الثالث** ) : ذكر مسلم أن هناك أسانيد لايثبت فيها سماع الراوي من المروي عنه وهي عند أئمة الحديث من الأسانيد الصحيحة التي يحتج بها ، وذكر أمثلة على ذلك فقال :

( فمن ذلك أن عبدالله بن يزيد الأنصاري -وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - قد روى عن حذيفة وعن أبي مسعود الأنصاري عن كل واحد منهما حديثاً يُسنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم وليس في روايته عنهما ذكر السماع منهما ، ولاحفظنا في شيء من الروايات أن عبدالله بن يزيد شافه حذيفة وأبامسعود بحديث قط ، ولاوجدنا ذكر رؤيته إياهما في رواية بعينها .

ولم نسمع عن أحد من أهل العلم ممن مضى ، ولاممن أدركنا أنه طعن في هذين الخبرين اللذين رواهما عبدالله بن يزيد عن حذيفة وأبي مسعود بضعف فيهما . بل هما وما أشبههما عند من لاقينا من أهل العلم بالحديث من صحاح الأسانيد وقويها يرون استعمال مانُقل بها والاحتجاج بما أتت من سنن وآثار.

وهي في زعم مَنْ حكينا قوله من قبل : واهيةٌ مهملةٌ حتى يُصيب سماع الراوي عمن روى . ولوذهبنا نعدِّد الأخبار الصحاح عند أهل العلم - ممن يَهِنُ بزعم هذا القائل - ونُحصيها لعجزنا عن تقصي ذكرها وإحصائها كُلِّها . ولكنَّا أحببنا أن ننصِب منها عدداً يكون سِمةً لِما سكتنا عنه منها .

وهذا أبوعثمان النهدي وأبورافع الصائغ - وهما ممن أدرك الجاهلية وصَحِبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدريين هلُمَّ جَرّاً ، ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما - قد أسند كل واحد

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٣٠-٣٢) .

منهما عن أُبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً .
ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أُبياً أوسمعا منه شيئاً .

وأسند أبوعمرالشيباني وهوممن أدرك الجاهلية ، وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً ، وأبومعمرعبدالله بن سخبرة كل واحد منهما عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين .

وأسند عُبيد بن عُميرعن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، وعُبيد بن عُميرولِد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم .

وأسند قيس بن أبي حازم – وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم – عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار.

وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى – وقد حفظ عن عمربن الخطاب وصحب علياً – عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً .

وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين ، وعن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب وروى عنه .

وأسند نافع بن جبيربن مطعم عن أبي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وأسند النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وأسند عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً .

وأسند سليمان بن يسارعن رافع بن خَديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً .

وأسند حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث .

فكل هؤلاء التابعين الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سمَّيناهم لم يُحفظ عنهم سماع علمناه منهم في رواية بعينها ، ولا أنهم لقوهم في نفس خبر بعينه .

وهي أسانيد عند ذوي المعرفة بالأخبار والروايات من صحاح الأسانيد لانعلمهم وهَّنوا منها شيئاً قط ، ولاالتمسوا فيها سماع بعضهم من بعض إذ السماع لكل واحدٍ منهم ممكن من صاحبه غيرمستنكرلكونهم جميعاًكانوا في العصر الذي اتفقوا فيه )(١) .

## القسم الثاني : الأدلة التي ذكرها بعض المؤيدين لمسلم .

ذكرالشيخ المحقق عبدالرحمن بن يحيى المعلمي - رحمه الله - ، والأستاذ الشيخ عبدالفتاح أبوغدة بعض الأدلة في تأييد الاكتفاء بالمعاصرة لم يذكرها الإمام مسلم - رحمه الله - فسأذكرهاهنا في الدليل الرابع ، والخامس ، والسادس ، لأنها مكملة لما ذكره مسلم .

( **الدليل الرابع** ) : أن الأصل في الرواية أن تكون عما شاهده الراوي . قال الشيخ المعلمي مبيناً ذلك :
( الأصل في الرواية أن تكون عماشاهده الراوي أوأدركه ، فتأمل هذا وافرض أمثلة بريئة عن القرائن من الطرفين .

كأن تكون ببلدة فتسمع برجل غريب جاءها ، وبعد أيام تلقاه فيُخبرك عن أُناسٍ من أهل تلك البلدة أن فلاناً قال كذا ، وفلاناً قال كذا من دون أن يصرح

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٣٣-٣٥) .

بسماع ، ولاعلمتَ لقاءه لهم ، ولكنك تعتقد أنه لامانع له من لقائهم .

ثم توسع في الأمثلة ولاحظ أنها واقعة في عصر التابعين حين لابرق ولابريد ولاصحافة ولاتآليف ، وإنما كان يتلقى من الأفواه ، والناسُ مشمرون لطلب العلم ، ولاسيما للقاء أصحاب نبيهم صلى الله عليه وسلم .

ثم لاحظ أنه لم يكن يوجد منهم إلا نادرًا من لم يزر الحرمين ، وفيهما يمكن اجتماع الراوي بالمروي عنه إذا كانا متعاصرين ، وبهذا يندفع مايوهمه تباعد البلدين مع عدم اللقاء . فإذا كان الحال ما ذُكروثبت أن أحد المتعاصرين روى عن الآخر بلاتصريح بسماع ولاعدمه كان المتبادر السماع .

فكيف إذا لاحظت أن كثيرًا من السلف كان يزور الحرمين كل عام فكيف إذا كان أحدهما ساكن أحد الحرمين . فكيف إذا ثبت أن الآخر زارهما ، وكذا إذا كان أحد الشخصين ببلد قد زاره الآخر فأما إذا كانا ساكنين بلدًا واحدًا فإنه يكاد يقطع باللقاء .

وزد على هذا أن الإسناد كان شائعًا في عهد السلف لاتكاد تجد أحدًا إلا وهو يقول : عن فلان أن فلانًا أخبره عن فلان مثلاً . مع أن السلف كانوا أهل تثبت واحتياط .

إذا تقرر هذا فما المانع من الأخذ بهذه الدلالة الظاهرة المحصلة للظن المستوفية لنصاب الحجية .

إن قيل : كان اصطلاح السلف خلاف مايقتضيه الأصل بدليل شيوع الإرسال فيهم . قلتُ : أما الإرسال الجلي فمُسلَّم ، ولكن أقل من الإسناد كما يعلم بالاستقراء فهو كالمجاز لايقدح شيوعه في تقديم الحقيقة عليه ، وأما الخفي فقليل حتى أنه أقل من التدليس .

فإن قيل : فإنَّ ذهاب ابن المديني والبخاري - رحمهما الله تعالى - إلى اشتراط اللقاء يدل على شيوع الإرسال الخفي في السلف . قلتُ : الاستقراء أقوى من هذا الاستدلال مع أن مسلمًا - رحمه الله - نقل في مقدمة صحيحه الإجماع على عدم اشتراط اللقاء - أي قبلهما - كما أشار إليه بالتشنيع على بعض معاصريه فقيل : إنه أراد به البخاري ، ولامانع من أن يريده وشيخه ابن المديني فقد كان أيضًا معاصرًا له .

فلايخدش خلافهما وخلاف من عاصرهما أوتبعهما في الإجماع السابق على أن أقل مايثبت بنقل مسلم أن الغالب في عهد السلف أن تكون الرواية على السماع .

والبخاري وشيخه لاينكران أن الظاهرمن الرواية السماع بدليل تصحيحهما لعنعنة الملاقي غير المدلس ، فلولا وفاقهما على أن الظاهر من الرواية السماع لكانا إنما يعتمدان مجرد اللقاء فيلزمهما أن يُثبتا لكل من لقي شخصًا أنه سمع منه جميع حديثه . وهذا كما ترى .

وإنما اشترطا ثبوت اللقاء لأن الدلالة معه تكون أقوى وأظهر ، وهذا صحيح غالبًا ، ولكنه لايقتضي إهدار الدلالة الحاصلة مع عدم ثبوت اللقاء مادامت دلالة ظاهرة محصلة للظن مستكملة النصاب كما مر.)(١) .

---

(١) عمارة القبور ( ل٨٢-٨٤ ) .

( **الدليل الخامس** ) : أن الإرسال الخفي أقبح وأشنع من التدليس فلايجوز اتهام الراوي به لأن الأصل السلامة منه .

قال المعلمي : ( الإرسال الخفي أقبح وأشنع من التدليس - كما سيأتي - فالثقة أشد تباعداً عنه تديناً وخوفاً من نقد النقاد الذين كانوا يومئذٍ بالمرصاد بخلاف التدليس فإنه أشد خفاءً على الناقد . . .

[ وقد قالوا] : بأن احتمال العنعنة لعدم السماع مع ثبوت اللقاء اتهام للراوي بالتدليس ، والفرض سلامته منه ، بخلاف احتمالها مع عدم ثبوت اللقاء ، فإنما فيها اتهامه بالإرسال الخفي فقط .

ويُردُّ بأنه قد نقل محققون من أهل الفن أن الإرسال الخفي تدليس ، منهم ابن الصلاح والنووي والعراقي وقال : « إنه المشهور بين أهل العلم بالحديث »(١) .

ولنا بحث في تحقيق ذلك والإجابة عما ذكره الحافظ (٢) رحمه الله لاحاجة لإثباته هنا لأن الخلاف لفظي للاتفاق على أن في الإرسال الخفي إيهاماً فاتهام الراوي به كاتهامه بالتدليس فإذا اتهمتم الراوي بأنه يرسل خفياً وإن لم يوصف به فيلزمكم أن تتهموا الراوي بأنه مدلس وإن لم يوصف به فإن قلتم : أن الأصل في الثقة عدم التدليس . قلنا : وكذا الإرسال الخفي .

فإن قلتم : الإيهام في الإرسال الخفي أضعف منه في التدليس فهو أقرب إلى اتصاف الثقة به . قلنا : مُسلَّم غالباً ، ولكن هذا لايقتضي أن لايكون الأصل في الثقة عدمه مادام فيه إيهام وتغرير وغش منافٍ لكمال الثقة مع أن الإيهام في الإرسال الخفي لأمرين كلاهما خلاف الواقع : السماع لذلك الحديث واللقاء .

---

(١) انظر التقييد والإيضاح ( ص٩٨) .

(٢) انظر النكت على كتاب ابن الصلاح ( ٢ / ٦١٥) .

بخلاف التدليس فإنه وإن دل على الأمرين فاللقاء موافق للواقع فتبين أن الإرسال الخفي أقبح وأشنع من التدليس كما قاله ابن عبدالبر في التمهيد(١) ، ونحوه ليعقوب بن شيبة انظر فتح المغيث ( ص٧٤-٧٥) ، وعليه فالثقة أشد بُعدًا عنه تدينـًا وخوفـًا من نقد النقاد كما مر.

فإذا اتهمتم الثقة به من غير أن يوصف به لزمكم من باب أولى اتهام الثقة بالتدليس ، وإن لم يوصف به . فإن قيل : لعل السامع يكون عالمـًا لعدم اللقاء فلاإيهام فلاإرسال خفيًا . قلنا : وكذلك لعل السامع يكون عالمـًا بعد م السماع مطلقـًا أولذلك الحديث فلاإيهام فلاتدليس .

والتحقيق أنه لوكان الراوي يعلم بعدم اللقاء أوعدم السماع وهو ثقة غير مدلس لبيَّنه لمن يأخذ عنه ، ولوفُرض أن الثاني كان عالمًا بذلك فاستغنى عن التبيين فيلزم الثاني أن يبينه للثالث وهكذا .

فإذا جاءنا الحديث من رواية الثقات غير الموصوفين بالتدليس أوالإرسال الخفي إلى ثقة كذلك روى بالعنعنة عمن عاصره وأمكن لقاؤه له ، ولم ينص أحد من رجال السند ، ولاغيرهم على عدم اللقاء ؛ فهو كما إذا جاءنا الحديث من رواية الثقات غيرالموصوفين بالتدليس إلى ثقة كذلك روى بالعنعنة عمن لقيه وأمكن سماعه لذلك الحديث منه ، ولم ينص أحد من رجال السند أوغيرهم على عدم السماع

ففي قبول الأول احتمال اللقاء والسماع ، وفي رده اتهام الثقة بإيهام اللقاء والسماع قبول الثاني احتمال السماع فقط ، وفي رده اتهام الثقة بإيهام السماع فقط فهذه بتلك .

---

(١) انظر التمهيد (١ / ١٥) ، وابن عبدالبر نقل كلامـًا لغيره وليس له وانظر التمهيد (١ / ١٦-١٧) .

فإذا لاحظنا قلة الإرسال الخفي في السلف ، واعتيادهم للإسناد ، وخوفهم من نقد النقاد كان الأمر أوضح . فكيف إذا اعتبرنا القرائن الدالة على اللقاء كما سبق بيانها أول البحث )(١)

( **الدليل السادس** ) : ذكره الشيخ عبدالفتاح أبوغدة على سبيل الإلزام لمن رجّح أن البخاري يشترط اللقاء في أصل الصحة وليس في أعلى الصحة فقال : ( يلزم منه أن يكون مارواه مسلم في « صحيحه » من الأحاديث المعنعنة التي هي على شرطه في العنعنة : من قسم الحديث الضعيف في حكم البخاري ، وفي حكم من مشى على قوله بعده !!

وهذا غيرمقبول لأنه يناقض كل المناقضة ماقرره العلماء عل مَرِّ الزمن من أن كتاب مسلم « صحيح » ، مع معرفتهم بشرطه في العنعنة ، وكثيراً ماقالوا في الحديث : صحيح على شرط مسلم . وقد عدوا مراتب الصحيح فقالوا فيها : أصحها ما اتفق عليه البخاري ومسلم ، ثم ماانفرد به البخاري ، ثم ماانفرد به مسلم ، ثم ماكان على شرطهما ثم ماكان على شرط البخاري ، ثم ماكان على شرط مسلم .

فكيف يُوفِّق القائل بمذهب البخاري في الحديث المعنعن ، بين اختياره مذهبَ البخاري وقولِه في كتاب مسلم : « صحيح » ، وفيه الحديث المعنعن الذي هو في حكم البخاري – على مقتضى قول ابن حجر – لايتصف بأصل الصحة ؟! فتأمل وتدبر) (١) .

ومُراد الشيخ عبدالفتاح من هذا الإلزام ترجيح مذهب مسلم لأن القول بخلافه يُوقع في التناقض .

هذه بعض أدلة من اكتفى بالمعاصرة للاحتجاج بالسند المعنعن ، وعددها ستة أدلة ثلاثة منها لمسلم ، والثلاثة الباقية لغيره .

---

(١) عمارة القبور ( ل٨٥ – ٨٧) .

(٢) التتمة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص ١٣٧) .

## المبحث الثاني : مناقشـــة الأدلـــة .

ناقش بعض العلماء الإمام مسلم ، وردوا عليه ماحتج به لتأييد مذهبه في السند المعنعن وسأذكر أقوالهم هنا - إن شاء الله - ، ثم أذكر ملاحظاتي على كلام الشيخين المعلمي وأبي غدة ، وذلك على حسب التقسيم في المبحث السابق .

**(القسم الأول )** : مناقشة الأدلة التي ذكرها مسلم .

**( الدليل الأول )** : هذا الدليل ذوشقين .

الشق الأول : ورد في قول مسلم رادًا على مخالفه :( قد أعطيت في جملة قولك أن خبر الواحدالثقة عن الواحد الثقة حجة يلزم به العمل . ثم أدخلتَ فيه الشرط بعد . . . )(١)

وقد رد ابن رُشيد على قول مسلم هذا بحجة قوية جاءت في قوله : ( ولسنا ننازعك في أن أخبارالآحاد حجةٌ يجب العمل بها بالإجماع في الجملة ، وإنما ننازعك في قبول المعنعن منها مكتفى فيه بالمعاصرة فقط ، ومادعيت من أنا أدخلنا فيه الشرط زائدًا ، فلنا أن نعكسه عليك بأن نقول : بل أنت نقصت من الإجماع شرطًا . فإنا قد اتفقنا نحن وأنت على قبول المعنعن من غيرالمدلس إذا كان قد ثبت لقاؤه له ، فنقصت أنت من شروط الإجماع شرطًا ، فتتوجه عليك المطالبة بالدليل على إسقاطه . . . . وتبيـَّن الآن أنـَّا قائلون بمحل الإجماع وأنـَّا لم نزد شرطًا بل أنتَ نقصته ، ففَلجَتْ حُجة خصمك عليك )(٢) .

وقد تابع العلائي ابنَ رُشيد في الرد على مسلم بهذه الحجة (٣) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠) .

(٢) السنن الأبين (ص٧٦) .

(٣) جامع التحصيل (ص١١٨) .

الشق الثاني : ذكر مسلم - رحمه الله - أنه لايعلم أحداً من أئمة السلف فتش عن موضع السماع في الأسانيد كما ذهب إليه مخالفه ، وإنما تفقدوا السماع ممن عرف بالتدليس فقط ومقتضى كلام مسلم أن هذا إجماع من السلف .

ورَدَّ ابن رُشيد على ذلك بقوله : ( والجواب عن هذا الاستدلال : أنا لانحكُم دعواك الإجماع في محل النزاع لما نقلناه في ذلك عمن سلف كالبخاري أستاذك ، وعلي بن المديني أستاذ أستاذك ، ومكانهما من هذا الشأن شهرته مغنية عن ذكره . . . وإذا ثبت نقل الشرط الذي طالبتنا به بطل الإجماع الذي ادعيته في محل النزاع ، وهو الاكتفاء في قبول المعنعن بشرط المعاصرة فقط )(١) .

وذكر العلائي قول مسلم :« إن تفقد الأئمة لمن أتى بلفظ «عن » إنما كان حين يعرف بالتدليس » ، ثم رَدَّ عليه بقوله : ( فإن أراد به الجميع فهو ممنوع فإن من مخالفيه في المسألة جبلي العلم علي بن المديني والإمام البخاري فلا إجماع في المسألة ، وإذا كان البعض فلا دليل فيه )(٢) .

وذكر ابن رجب شواهد من أقوال أحمد بن حنبل ، وأبي حاتم الرازي ، وأبي زرعة الرازي ، وغيرهم تدل على اشتراطهم السماع . ثم أعقب ذلك بقوله :( فإذا كان هذا هو قول هؤلاء الأئمة الأعلام ، وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلله وصحيحه وسقيمه ، ومع موافقة البخاري ، وغيره ، فكيف يصح لمسلم - رحمه الله - دعوى الإجماع على خلاف قولهم ؟!

بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع المعتد بهم على هذا القول ، وأن القول بخلاف قولهم لايُعرف عن أحدٍ من نظرائهم ، ولاعمن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم ، ويشهد لصحة ذلك حكاية أبي حاتم كما سبق

---

(١) السنن الأبين (ص ٧٣-٧٤) .

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٢- ٣٧٣) .

اتفاق أهل الحديث على أن حبيب بن أبي ثابت لم يثبت له السماع من عروة مع إدراكه له .

وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول لاعلى خلافه ، وكذلك حكاية ابن عبدالبر عن العلماء ، فلايبعد حينئذٍ أن يُقال : هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء .

وإما إنكار مسلم أن يكون هذا قول شعبة أومن بعده فليس كذلك ، فقد أنكرشعبة سماع من رُوي سماعه ولكن لم يُثبته ، كسماع مجاهد عن عائشة ، وسماع أبي عبدالرحمن السلمي من عثمان وابن مسعود ، وقال شعبة : « أدرك أبوالعالية علياً ولم يسمع منه » ، ومراده أنه لم يرد سماعه ولم يكتفِ بإدراكه فإن أبا العالية سمع ممن هو أقدم موتاً ، فإنه قيل : إنه سمع من أبي بكرالصديق وعمر رضي الله عنهما )(٢) .

وماذكره الحافظ ابن رجب من أن اشتراط السماع أواللقاء ينبغي أن يكون إجماعاً من أهل العلم فلا يُسلَّم لأن هذه المسألة خلافية فلاتصح دعوى الإجماع فيها لامن مؤيدي البخاري ولامن مؤيدي مسلم .

وماذكره الإمام مسلم - رحمه الله - من أنه « لايعلم عن أحد من أئمة السلف أنهم فتشوا عن السماع في الأسانيد وإنما كان تفقد من تفقّد منهم السماع إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس وشُهربه » لايُسلَّمُ به فقد ذكرتُ في الفصل الرابع من الباب الأول نصوصاً عن شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان تدل على أنهما قد فتشا عن السماع في أسانيد رواة لم يكونوا مدلسين .

وإضافةً إلى النصوص التي ذكرتها في فصل « الجذور التاريخية

---

(١) جامع التحصيل ( ص.١٢٠) .

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٢- ٣٧٣) .

للمسألة » سأذكر هنا نصوصًا عن بعض أئمة المحدثين تدل على أنهم قد فتشوا عن السماع في الأسانيد التي لم يروها من عُرف بالتدليس وشُهر به .

١- قال الإمام مالك : ( لم يسمع سعيد بن المسيب من زيد بن ثابت )(١) .

وسعيد بن المسيب ولد لسنتين مضتا من خلافة عمر(٢) ، وزيد بن ثابت اختلف في وفاته مابين سنة خمس وأربعين إلى سنة خمس وخمسين (٣) ، وسعيد ابن المسيب من أحرص الناس على العلم ، فيبعد جدًا أن لايسمع من زيد بن ثابت الذي هو من أعلم الصحابة خاصة في القرآن والفرائض ، لاسيما وهما من المقيمين في المدينة .

أضف إلى ذلك أن بعض العلماء قد نص على سماع سعيد من زيد ، ومن أولئك علي بن المديني الذي قال في أصحاب زيد بن ثابت : ( فأمًا من لقيه منهم ، وثبت عندنا لقاؤه : سعيد بن المسيب . . . )(٤) .

وكذلك الذهبي صرح أن سعيدًا سمع من زيد بن ثابت(٥) . وقد وجدتُ حديثًا فيه إثبات سماع سعيد بن المسيب من زيد بن ثابت أخرجه الطبراني في معجمه الكبير(٦) عن سعيد بن المسيب قال : ( كنت مع قوم اختلفوا في صلاة الوسطى ، وأنا أصغرالقوم ، فبعثوني إلى زيد بن ثابت لأسأله عن صلاة الوسطى ، قال : فأتيته فسألته . . . ) .

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ٢٣) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب (٤ / ٨٥) .

(٣) سيرأعلام النبلاء (٢ / ٤٤١) .

(٤) العلل لابن المديني (ص٤٥) .

(٥) انظر سيرأعلام النبلاء (٤ / ٢١٨) .

(٦) انظر المعجم الكبير(٥ / ١٢١) . والسند رجاله ثقات إلا عثمان بن عثمان الغطفاني قال فيه الحافظ في التقريب (ص٣٨٥) : (صدوق ربما وهم ) .

فيكون الإمام مالك قد فتش عن السماع فلم يجده فقال : ( لم يسمع سعيد ابن المسيب من زيد بن ثابت ) ، وفي هذا استدراك على ماقاله مسلم عن أئمة السلف وقد ذكرمنهم مالك .

٢- قال عبدالرحمن بن مهدي :( شهدتُ سفيان - الثوري - عند العُمري - عبيدالله بن عمر - فجعل يُوقفه في كل حديث توقيفًا شديدًا )(١) .

ومعنى يُوقفه توقيفًا شديدًا أي لايدعه يذكرحديثًا حتى يسأله هل سمعته ؟ أويقول له قل : حدثني ، قل : سمعتُ . وقد أخرج ابن أبي حاتم قبل هذا النص نصًا آخر عن عبدالرحمن بن مهدي أيضًا يقول فيه : ( كنت مع سفيان عند عكرمة - بن عمار-فجعل يوقفه على كل حديث على السماع )(١) .

وفي تفقد سفيان الثوري وهو أحد أئمة المحدثين عن السماع من محدث ثقة مثل العُمري لايعرف بالتدليس مايدل على أن البحث عن السماع في الأسانيد التي لم يروها من عُرف بالتدليس كان أمرًا معروفًا وموجودًا عند علماء الحديث .

قال يحيى بن سعيد القطان :( شهدت سفيان -الثوري - يقول لأبي الأشهب - جعفرابن حيان السعدي - : قل : سمعتُ ، قل : سمعتُ )(٢) .

ولم يُنسب أبوالأشهب إلى التدليس فيكون في هذا النص أيضًا دليل على تفقد سفيان الثوري للسماع من محدث ثقة غير مدلس .

٣- قال شعبة بن الحجاج :( كل شيء حدثتكم به فذلك الرجل حدثني به أنه سمعه من فلان إلا شيئًا أُبينه لكم )(٣) .

---

(١) الجرح والتعديل ( ١ / ٦٨ ) .

(٢) الجرح والتعديل ( ١ / ٨٢ ) .

(٣) الجرح والتعديل ( ١ / ١٧٣ ) .

وأكَّد ذلك يحيى بن سعيد القطان بقوله : ( كل شيء يحدث به شعبة عن رجل فلا تحتاج أن تقول عن ذاك الرجل أنه سمع فلانـًا ؟ ، قد كفاك أمره )(١) .

وشعبة مشهور بتفقد سماعات الرواة مدلسين وغيرهم حتى أنه قال لرجل قال له : قل حدثني أوأخبرني : ( فقدتك وعدمتك وهل جاء بهذا أحد قبلي )(٢)

واعتمد كبار النقاد وأئمة الحديث على شعبة في ذلك فهذا ابن أبي حاتم يسأل أباه : عن أبي مالك غزوان الغفاري هل سمع من عمار بن ياسر شيئـًا فيجيبه : ( ماأدري ما أقول لك قد روى شعبة عن حصين عن أبي مالك سمعت عمارًا ، ولو لم يعلم شعبة أنه سمع من عمار ماكان شعبة يرويه )(٣) .

يقصد لوكان التصريح بالسماع بين أبي مالك وعمار خطأً لما رواه شعبة بلفظ سمعتُ .

ومن الشواهد على حرص شعبة على السماع وتفتيشه عنه مايلي :

قال أبوداود الطيالسي : ( ثنا شعبة عن عبدالله بن دينارعن ابن عمر قال :« نهى رسول الله صلى عليه وسلم عن بيع الولاء وهبته » . قال شعبة قلت لعبدالله بن دينار : أنت سمعته منه ؟ قال : نعم ، سأله ابنه عنه )(٤) بل قيل إن شعبة استحلف عبدالله بن دينار هل سمع هذا الحديث من ابن عمر(٥) ؟

---

(١) الجرح والتعديل (١ / ١٦٢) .

(٢) الجرح والتعديل ( ١ / ١٦٦) .

(٣) العلل لابن أبي حاتم (١ / ٢٤) .

(٤) الجرح والتعديل ( ١ / ١٦٣- ١٦٤) .

(٥) الجرح والتعديل (١ / ١٧٠) .

وقال شعبة : ( سألت أبا إسحاق - السبيعي - عن عبدالله بن عطاء الذي روى عن عقبة : « كنا نتناوب رِعية الإبل » . قال : شيخ من أهل الطائف حدثنيه . قال شعبة : فلقيتُ عبدالله فقلتُ : سمعته من عقبة ؟ فقال : لا . حدثنيه سعد بن إبراهيم ، فلقيتُ سعد بن إبراهيم فسألتُه . فقال : حدثني زياد بن مخراق ، فلقيتُ زِياداً فقال : حدثني عن شهر بن حوشب )(١) .

وقال يحيى بن كثير العنبري :( ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن جبيرعن ابن عمر« أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر » . قال شعبة : فقلت لقتادة : ممن سمعته ؟ قال : حدثنيه أيوب السختياني قال شعبة : فأتيت أيوب فسألته فقال : حدثنيه أبوبشر . قال شعبة : فأتيت أبابشر فسألته فقال : أنا سمعتُ سعيد بن جبير عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن نبيذ الجر)(٢) .

وهذا كله يدل على أن مسلماً - رحمه الله - لم يُصب في نفيه أن أحداً من أئمة السلف ، وسمّى منهم شعبة - لم يفتشوا عن السماع في الأسانيد إلا من المدلسين .

٤ - قال يحيى بن سعيد القطان :( قالوا : إن أباحاتم سويداً سمع من أبي المَليح في بيض النعام . فسألته فقال : لم أسمعه حدثني زياد بن أبي المليح )(٣) .

وسويد هوابن إبراهيم الجحدري أبوحاتم الحناط ، ولم ينعته أحد بالتدليس

---

(١) التاريخ الصغير (٢ / ٦٢- ٦٣) . وقصة شعبة في التفتيش عن سماع هذا الحديث مشهورة جداً انظرها في الضعفاء لابن حبان (١ / ٢٨-٣٠) ، والمحدث الفاصل(ص٣١٣) ، والجرح والتعديل (١ / ١٦٧) ، والكامل في الضعفاء ( ٤ / ١٣٥٤) ، والتمهيد لابن عبدالبر(١ / ٤٨ - ٥١) ، والمعرفة والتاريخ ( ٢ / ٤٢٦) .

(٢) الجرح والتعديل (١ / ١٦٩) .

(٣) التاريخ الكبير(٤ / ١٤٨) .

وقال البخاري :( وكان يحيى بن سعيد يُنكرأن يكون سمع أبوالشعثاء من سلمان ) (١) .

أبوالشعثاء هو سُليم بن أسود المحاربي ثقة لم يوصف بالتدليس . وهو معاصر لسلمان الفارسي ، لأنه سمع (٢) من ابن مسعود رضي الله عنه ، وقد مات ابن مسعود سنة اثنتين وثلاثين أوثلاث وثلاثين(٢) ، وأما سلمان الفارسي فقد مات سنة أربع وثلاثين (٣) . فلم يكتفِ يحيى بن سعيد بالمعاصرة بل ولابذكرالسماع من طريق فيه نظر (١) .

وقال البخاري :( اسم أبي ظبيان : حصين بن جندب الجَنبي الكوفي . سمع سلمان وعليـًا . وسمع منه إبراهيم والأعمش وورِقاء بن إياس . وكان يحيى بن سعيد يُنكرأن يكون سمع من سلمان )(٤) .

وقد أثبت البخاري سماع أبي ظبيان من سلمان كماهو ظاهر هنا ، وأيضـًا نص على ذلك في تاريخه الكبير(٥) . ففي إنكاريحيى بن سعيد لذلك دلالة على أنه فتش عن السماع في سند يرويه ثقة لم يعرف بالتدليس . ويحيى بن سعيد القطان أحد الأئمة الذين سماهم مسلم باعتباره أحد أئمة السلف الذين لم يفتشوا عن السماع إلا من مدلس .

وبما تقدم يتضح أن الدليل الأول الذي ذكره الإمام مسلم لايَسلم من اعتراضات قوية تجعله دليلاً لايُوافق عليه .

---

(١) التاريخ الصغير (١ / ٢٠٨) .

(٢) التقريب (ص٣٢٣) .

(٣) التقريب (ص ٢٤٦) .

(٤) التاريخ الصغير( ١ / ٢٤٠) .

(٥) التاريخ الكبير(٣ / ٣) .

( **الدليل الثانـــي** ) : وفحوى هذا الدليل أن من اشترط ثبوت اللقاء ولومرة في السند المعنعن لاحتمال الإرسال يلزمه أن لايُثبت سنداً معنعناً حتى يرى فيه السماع من أوله إلى آخره لأن احتمال الإرسال فيه جائز وممكن وقد وقع ذلك من أئمة ثقات معروفين بالملازمة وكثرة السماع عن شيوخهم الذين رووا عنهم ، وقد وُجِد إرسال هؤلاء الأئمة عن شيوخهم أولئك في بعض مروياتهم ، وضرب مسلم على ذلك أمثلة .

وقد ردَّ عدد من العلماء على هذا الإلزام فقال ابن الصلاح :( والجواب عما احتج به مسلم : أنا قبلنا المعنعن وحملناه على الاتصال بعد ثبوت التلاقي ممن لم يعرف منه تدليس ، لأنه لولم يكن قد سمعه ممن رواه عنه لكان بإطلاقه الرواية عنه مدلساً ، والظاهر سلامته من وصمة التدليس ، ومثل هذا غير موجود فيما إذا لم يعلم تلاقيهما )(١) .

وأجاب النووي على إلزام مسلم بقوله :( إذا ثبت التلاقي غلب على الظن الاتصال والباب مبني على غلبة الظن فاكتفينا به . وليس هذا المعنى موجوداً فيما إذا أمكن التلاقي ولم يثبت فإنه لايغلب على الظن الاتصال فلايجوزالحمل على الاتصال ويصيركالمجهول فإن روايته مردودة لا للقطع بكذبه أوضعفه بل للشك في حاله )(٢) .

وقد أجاب العلائي عما ألمح إليه مسلم من أن احتمال الإرسال في معنعن من ثبت لُقيه مثل احتمال الإرسال في معنعن المعاصرغيرالمدلس فلا فرق بينهما بقوله : ( الفرق بين المقامين بأن الراوي إذا ثبت لقاؤه لمن عنعن عنه ومشافهته له وكان بريئاً من تهمة التدليس فالظاهر من حاله فيما أطلقه بلفظ « عن » الاتصال وعدم الإرسال حتى يتبين ذلك بدليل - كما في الأمثلة التي ذكرها - وهي منغمرة في جنب الغالب الكثيرمن الأسانيد فلايُعترض بها على الغالب لندرتها بخلاف

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٨) .

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٢٨) .

إرسال الراوي عمن لم يلقه فإنه كثيرجداً بلفظ « عن » فلايلزم من عدم التوقف في ذلك عدم التوقف في هذا ومع ظهور الفرق بينهما فلانقض)(١) .

وَبيّن الحافظ ابن حجرأن إلزام مسلم لمخالفه بعدم الاحتجاج بأي سند معنعن ليس بلازم فقال : ( واكتفى مسلم بمطلق المعاصرة ، وألزم البخاري بأنه يحتاج إلى أن لايقبل العنعنة أصلاً ، وماألزمه به ليس بلازم ، لأن الراوي إذا ثبت له اللقاء مرة لايجري في رواياته احتمال أن لايكون سمع منه ، لأنه يلزم من جريانه أن يكون مدلساً ، والمسألة مفروضة في غيرالمدلس )(٢) .

ومــاأبداه هؤلاء العلماء في ردهم على مسلم من حجج قوية يُظهرضعف الدليل الثاني الذي هوإلزام للمخالف بما لايلتزمه . فإن للمخالف لمسلم أن يقول : قد ألزمتني بأمر لم ألتزمه وأراه غاية التعنت أن يُرد كل سند معنعن قد ثبت سماع رواته من بعض لاحتمال عدم المسماع في بعض مايُروى بذلك السند ، وأنا لا أقبل ذلك لأن الاحتمال هنا نادروالحكم للغالب لاللنادرثم إن في الأخذ بذلك ردٌ لكثيرمن الأسانيد التي تداولها علماء أهل الحديث وصححوها واحتجوا بها وينبغي أن يكون الإلزام ملزماً للمخالف حقاً ، فما ذكره مسلم - رحمه الله - غيرمُلزم لمخالفة لوجود الفرق بين الأمرين .

وظاهر صنيع مسلم أنه يحكم مطلقاً للزائد في السند الذي ثبت تلاقي رواته مثل إذا جاء طريقان أحدهما فيه فلان عن فلان ، والثاني فيه زيادة رجل أوأكثر بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه في الطريق الأول ، فيحكم على السند الأول بأنه غير متصل وعلى السند الثاني الذي فيه الزيادة بأنه صحيح الاتصال . والصواب أن في المسألة تفصيلاً .

---

(١) جامع التحصيل ( ص١١٩-١٢٠ ) .

(٢) نزهة النظر (ص٣١). ونحو كلامه هذا قاله في النكت على ابن الصلاح (٢ / ٥٩٦)

قال ابن رُشيد منتقداً مسلماً : ( فحاصل ماأتيتَ به أيها الإمام من الأمثلة أن من عُلم سماعه من إنسان ثم اختلفت الرواة عنه ، فزاد بعضهم بينهما رجلاً أوأكثر ، وأسقطه بعضهم ، ومثَّلتَ ذلك بهشام عن أبيه عن عائشة ، فإنه يُحكم لمن زاد بالاتصال ، ولمن نقص بالإرسال .

وهذه المسألة أيها الإمام من معضلات هذا العلم ، وهي من باب العلل التي يعز لدائها وجود الدواء ، ويتعذر في كثيرمنها الشفاء ، فكيف يصح أن يجعل ماهذه حاله دليلاً في محل النزاع أويحكم فيه حكماً جملياً ، وليتَ الحكم التفصيلي يكشف بعض أمره .

فنقول : إذا ورد حديث معنعن عن رواة لقي بعضهم بعضاً ثم ورد ذلك الحديث بعينه بزيادة رجل منصوصاً على التحديث فيه أومعنعناً أيضاً ، نظرنا إلى حفظ الرواة وكثرة عددهم ، وانفتح باب الترجيح فحكمنا لمن يرجح قوله من الزائد أوالناقص أولمن تيقنا صوابه ؛ كأن نتحقق أنه لم يسمعه ممن رواه عنه مرسلاً أوأن ذلك الزائد في الإسناد خطأ كما قد نحكم بذلك إذا كان الحديث بلفظ « نا » ، ثم زاد أحدهما راوياً نقصه غيره ، أوأن الحديث عند الراوي عنهما معاً ، وقد بان ذلك كله في بعضها كما هو معلوم عند أهل الصنعة .

فإن أشكل الأمر توقفنا وجعلنا الحديث معلولاً ، إذ كل واحد من الطريقين متعرض لأن يعترض به على الآخر إذ لعل الزائد خطأ ، وإذا قال الراوي الزائد : حدثنا » ، ويبقى احتمال أن يكون الحديث عنده عنهما معاً . فأما أن يحكم بأنه لم يسمعه منه لزيادة رجل في الإسناد مطلقاً ففيه نظر )(١) . ( ولسنا ننفي أن يحصل ظن في بعض الأحاديث بأن الحكم لمن زاد كما قد يرجح أيضاً في بعض أن الحكم لمن نقص فتعميم الحكم في المسألة لايصح )(٢) .

---

(١) السنن الأبين (ص٨٠-٨١) .

(٢) السنن الأبين (ص٨٦) .

وماقاله ابن رُشيد هو المتعين ، ومصداق ذلك في الأحاديث التي ذكرها مسلم على سبيل المثال ؛ فإن بعضها الراجح فيها قول من زاد في السند ، وبعضها الراجح فيها أنها متصلة بالزيادة ودونها ، وذلك كما يلي :

( الحديث الأول ) : قال مسلم :( فمن ذلك أن أيوب السختياني وابن المبارك ووكيعاً وابن نميروجماعة غيرهم رووا عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كنتُ أُطيِّبُ رسول الله صلى الله عليه وسلم لحله ولحرمه بأطيب ماأجد ».

فروى هذه الرواية بعينها الليث بن سعد وداود العطار وحميد بن الأسود ووهيب بن خالد وأبوأسامة عن هشام قال أخبرني عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم )(١) .

قال الشيخ المعلمي : ( هذا تدليس من هشام ، وراجع ترجمة هشام في مقدمة الفتح ، ومعرفة الحديث للحاكم )(٢) .

وقصد الشيخ المعلمي أن هشام بن عروة قد نُسب إلى التدليس فقد قال الحافظ ابن حجرفي مقدمة الفتح :( قال يعقوب بن شيبة : هشام ثبت ثقة لم ينكرعليه شيء إلا بعد ما صار إلى العراق فإنه انبسط في الرواية عن أبيه فأنكرذلك عليه أهل بلده . والذي نراه أنه كان لايحدث عن أبيه إلا بما سمع منه فكان تساهله أنه أرسل عن أبيه ماكان يسمعه من غيرأبيه عن أبيه . قلتُ : هذا هو التدليس )(٣) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠ ) .

(٢) الأحاديث التي استشهد بها مسلم رحمه الله تعالى في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء (ل١) .

(٣) هدي الساري (ص٤٧١) .

ونقل الحاكم في معرفة علوم الحديث في « باب التدليس » عن علي بن المديني قوله : ( سمعت يحيى -بن سعيد القطان - يقول : كان هشام بن عروة يحدث عن أبيه عن عائشة قالت : « ماخُيِّررسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين ، وماضــــــــرب بيده شيئًا قط » - الحديث . قال يحيى : فلما سألته . قال :أخبرنـــي أبـــي عن عائشة قالت : « ماخيِّررسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين » . لم أسمع من أبي إلا هذا والباقي لم أسمعه إنما هو عن الزهري )(١) .

وقد عَـلَّق العلائي على مانقله الحاكم بقوله : ( وفي جعل هشام بمجرد هذا مدلسًا نظر ، ولم أرمن وصفه به )(٢) .

ووضع العلائي هشامـًا في الطبقة الأولى من المدلسين وهي عنده ( من لم يوصف بذلك إلا نادرًا جدًا بحيث أنه لاينبغي أن يعد فيهم كيحيى بن سعيد الأنصاري ، وهشام بن عروة )(٣) .

وكذلك الحافظ ابن حجرجعله في الطبقة الأولى من المدلسين (٤) . وقال في التقريب : ( ربما دلس )(٥) .

والراجح في هذا الحديث أن هشام بن عروة لم يسمعه من أبيه ، وإنما يرويه عن أخيه عثمان بن عروة عن أبيه عن عائشة أم المؤمنين به . ودليلي على ذلك مايلي :

١- أن سفيان بن عيينة قال بعد أن روى الحديث السابق من طريق عثمان

---

(١) معرفة علوم الحديث ( ص١٠٤-١٠٥) .

(٢) جامع التحصيل (ص١١١) .

(٣) جامع التحصيل ( ص١١٣) .

(٤) تعريف أهل التقديس (ص ٤٦) .

(٥) التقريب (ص٥٧٣) .

ابن عروة :( فقال لي عثمان بن عروة : مايَروي هشام بن عروة هذا الحديث إلاعني )(١) .

فهذا نص صحيح صريح في أن هشام بن عروة إنما يروي ذلك الحديث عن أخيه عثمان عن أبيه . وهذا تدليس جائزلايذم فاعله لأنه تدليس عن ثقة (٢) ، وقد ذكر يعقوب بن شيبة وأبوالفتح الأزدي أن من دلس عن ثقة فهذا مرخص فيه عند بعض أهل العلم (٣) .

٢- ترجيح كبارالحفاظ لرواية هشام عن عثمان . فظاهر صنيع الإمام البخاري ترجيح ذلك فقد أخرج في صحيحه رواية هشام عن عثمان ولم يُخرِّج رواية هشام عن أبيه (٤) ، وكذلك الإمام مسلم(٥) .

وقا ل الدارقطني : ( لم يسمعه هشام عن أبيه إنما سمعه من أخيه عن أبيه )(٦) .

والحديث محفوظ عن عروة من غير طريق هشام وعثمان . وهومحفوظ أيضاً عن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من طرقٍ عدة (٧) .

( الحديث الثاني ) : قال مسلم : ( وروى هشام عن أبيه عن عائشة قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدني إليَّ رأسه فأُرجِّلُه وأنا حائض ».

---

(١) مسند الحميدي (١ / ١٠٦) .

(٢) عثمان بن عروة ثقة كما في التقريب (ص٣٨٥) .

(٣) انظر الكفاية للخطيب (ص٤٠٠) .

(٤) انظر صحيح البخاري (١٠ / ٣٨٢ / [ ٥٩٢٨] ) كتاب اللباس ، باب مايستحب من الطيب .

(٥) انظر صحيح مسلم (٢ / ٨٤٧) .

(٦) فتح الباري (١٠ / ٢٨٣) .

(٧) انظر صحيح مسلم ( ٢ / ٨٤٦ - ٨٥٠ ) .

فرواها بعينها مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم )(١) .

قال ابن رُشيد منتقدًا مسلمًا : ( وهذا أيضًا من ذلك القبيل حكمتَ فيه أن من نقص عمرة فهو مرسل ، والصحيح في هذا الحديث أنه عند ابن شهاب عن عروة وعمرة معًا عن عائشة وهو الذي اعتمد البخاري .

فقال : نا قتيبة قال ناليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة بنت عبدالرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليُدخِلُ عليَّ رأسه وهوفي المسجد فأُرجله وكان لايدخل البيت إلا لحاجته إذا كان معتكفًا » (٢) .

وأما أنتَ فظهرمن فعلك في كتابك أنك لم يصفُ عندك كدر الإشكال في هذا الحديث فأوردتَ في كتابك حديث مالك مُصدَّرًا به بناء على اعتقادك فيه الاتصال وفي غيره الانقطاع فقلتَ : نا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة قالت : « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يُدني إليَّ رأسه فأرجله وكان لايدخل البيت إلا لحاجة الإنسان »(٣) .

ثم أتبعته باختلاف الرواة فيه على شرطك من أنَّك لاتكررإلا لزيادة معنى أوإسناد يقع إلى جنب إسناد لعلة تكون هناك فقلتَ : حدثنا قتيبة بن سعيد قال نا ليث ح وحدثنا محمد بن رمح قال أن الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠) .

(٢) صحيح البخاري (٤ / ٣٢٠ / [ ٢٠٢٨] ) كتاب الاعتكاف ، باب لايدخل البيت إلا لحاجة .

(٣) صحيح مسلم ( ١ / ٢٤٤) .

ابنة عبدالرحمن أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : « إن كنتُ لأدخُل البيت للحاجة والمريض فيه فما أسأل عنه إلا وأنا مارةٌ ، وإن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليُدخل علي رأسه وهو في المسجد فأرجله وكان لايدخل البيت إلا لحاجة إذا كان معتكفاً . وقال ابن رمح : إذا كانوا معتكفين » (١) .

فقد بين الليث في حديثه عندك وعند البخاري أنه له عنهما )(٢)

( وقد كفى الإمام أبوعبدالله البخاري مؤونة البحث ، وبيَّن أنه عند عروة مسموع من عائشة فذكر رواية هشام عن أبيه بإسقاط عمرة من طريق مالك وابن جريج عن هشام عن أبيه عن عائشة ، ووقع في رواية ابن جريج من قول عروة أخبرتني عائشة ، وذكر الحديث في كتاب الحيض من « صحيحه » في باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله .

فقال : نا إبراهيم بن موسى قال نا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال أنا هشام بن عروة عن عروة أنه سئل : أتخدمني الحائض أوتدنومني المرأة وهي جنب ؟ فقال عروة : كل ذلك هين ، وكل ذلك يخدُمُني ، وليس على أحد في ذلك بأس . أخبرتني عائشة : « أنها ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي حائض ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم حينئذ مجاور في المسجد يُدني لها رأسه وهي في حُجرتها فترجله وهي حائض »(٣) .

فهذا نص جلي على سماع عروة من عائشة ، وذلك بخلاف مااعتقده مسلم - رحمه الله - من انقطاع رواية من أسقط عمرة من الإسناد فيما بين عروة وعائشة .

---

(١) صحيح مسلم (١ / ٢٤٤) .

(٢) السنن الأبين ( ص٨٦ - ٨٧) .

(٣) صحيح البخاري ( ١ / ٤٧٨ / [ ٢٩٦ ] ) كتاب الحيض ، باب غسل الحائض رأس زوجها وترجيله .

ولم يقل فيه أحد : عن عروة عن عمرة إلا مالك - رحمه الله - وأنس بن عياض عن عبيدالله بن عمرعن الزهري فتابع مالكًا ، والجمهور على خلافهما بين ذلك الإمام أبوالحسن الدارقطني في جزء له جمعه « في الأحاديث التي خولف فيها مالك » - رضي الله عنه - فقال: « روى مالك في الموطأ عن الزهري عن عروة عن عمرة عن عائشة « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا اعتكف يدني إلي رأسه فأرجله » . خالفه عُقيل بن خالد ، ويونس بن يزيد ، والليث بن سعد ؛ فرووه عن الزهري عن عروة وعمرة عن عائشة ، وقيل ذلك عن الأوزاعي .

وتابعهم ابن جريج والزُبيدي ، والأوزاعي ، ومعمر ، وزياد بن سعد ، وابن أخي الزهري ، وعبدالرحمن بن نُمير، ومحمد بن أبي حفصة ، وسفيان بن حسين ، وعبدالله بن بُديل ، وغيرهم ؛ فرووه عن الزهري عن عروة عن عائشة لم يذكروا فيه عمرة .

ويُشبه أن يكون القول قولهم لكثرة عددهم واتفاقهم على خلاف مالك . وقد رواه أنس بن عياض أبوضمرة عن عبيدالله بن عمر عن الزهري فوافق مالكًا ، ولانعلم أحدًا تابع أباضمرة على هذه الرواية عن عبيدالله والله أعلم » . انتهى كلام الدارقطني - رحمه الله -

قلتُ والله المرشدُ : والصحيح عندي في هذا الحديث أنه عندابن شهاب عن عروة وعمرة معًا ولاشك أنه عند عروة مسموع من عائشة كما بينه البخاري من طريق ابن جريج حيث قال : أخبرتني عائشة )(١) .

وهذا التحقيق من ابن رُشيد في غاية القوة والمتانة ، ومما يؤكد أن الحديث عند ابن شهاب عن عروة وعمرة معًا ، وليس عن عروة عن عمرة ماذكره

---

(١) السنن الأبين ( ص٨٨ - ٩١) .

أبوداود بعد أن أخرج حديث الليث عن ابن شهاب عن عروة وعمرة حيث قال : (وكذلك رواه يونس عن الزهري ، ولم يُتابِع أحد مالكًا على عروة عن عمرة ، ورواه معمر ، وزياد بن سعد وغيرهما عن الزهري عن عروة عن عائشة )(١) .

وكذلك الترمذي أخرج الحديث من طريق أبي مصعب المدني عن مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمرة ثم قال : (هكذا رواه غيرواحدٍ عن مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة ، ورواه بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة . والصحيح عن عروة وعمرة عن عائشة )(٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : ( واتفقوا على أن الصواب قول الليث ، وأن الباقين اختصروا منه ذكر عمرة ، وأن ذكر عمرة في رواية مالك من المزيد في متصل الأسانيد )(٣) .

وهذا الذي رجحه الشيخ المعلمي أيضًا (٤) .

وبما تقدم يتضح أن الصواب في هذا الحديث خلاف ماقال مسلم - رحمه الله - فعروة بن الزبيرلم يُرسل هذا الحديث بل ثبت أنه سمعه من عائشة ، وأن الصحيح في رواية ابن شهاب أنها عنده عن عروة وعمرة معًا عن عائشة رضي الله عنها .

( الحديث الثالث ) : قال مسلم : ( وروى الزهري وصالح بن أبي حسان عن أبي سلمة عن عائشة « كان النبي صلى الله عليه وسلم يُقبِّل وهو صائم » .

---

(١) سنن أبي داود (٢ / ٣٣٢) .

(٢) سنن الترمذي ( ٣ / ١٦٧) .

(٣) فتح الباري (٤ / ٣٢١) .

(٤) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل١) .

فقال يحيى بن أبي كثير في هذا الخبر في القُبلة :( أخبرني أبوسلمة بن عبدالرحمن أن عمر بن عبدالعزيز أخبره أن عروة أن عائشة أخبرته « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقبلها وهو صائم »(١) .

قال ابن رُشيد منتقداً مسلماً : ( فاعتمدتَ في كتابك (٢) على حديث يحيى بن أبي كثير لأنه زاد في الإسناد . والحكم عندك لمن زاد ، ولسنا نُسلِّم ذلك ، فإن أبا سلمة معلوم السماع من عائشة ، والزهري ويحيى إمامان ، وصالح بن أبي حسان صالح للمتابعة والاعتبار وهو معلوم السماع من أبي سلمة وسعيد بن المسيب )(٣) .

( فيُحتمل أن يكون الحديث عند أبي سلمة عن عائشة ، ويكون عنده أيضاً عن عمربن عبدالعزيز عن عروة عن عائشة ، فاحتاج إلى نقله من طريق عمر بن عبدالعزيز لأرب له في ذلك )(٤) .

وهذا هوالراجح أن أباسلمة قد سمعه من عائشة ، ورواه من عن عمربن عبدالعزيزعن عروة عن عائشة ، فكلا السندين صحيحان . ويدل على ذلك أن ابن حبان أخرج من طريق معمرعن أبي سلمة عن عائشة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُقبل بعض نسائه وهو صائم . قلتُ لعائشة : في الفريضة والتطوع ؟ قالت عائشة : في كل ذلك في الفريضة والتطوع » ثم قال ابن حبان : (سمع هذاالخبر أبوسلمة بن عبدالرحمن عن عمربن عبدالعزيزعن عروة عن عائشة ، وسمعه من عائشة نفسها ، والدليل على صحته : أن معمراً قال عن الزهري عن أبي سلمة قال : قلتُ لعائشة : في الفريضة والتطوع ؟ فمرةً أدّى

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٢) .

(٢) انظر صحيح مسلم (٢ / ٧٧٨) .

(٣) السنن الأبين (ص٩٧) .

(٤) السنن الأبين (ص١٠٠) .

الخبر عن عمربن عبدالعزيزعن عروة عن عائشة ، وأُخرى أدّى الخبر عنها نفسها )(١)

ومما يؤكد أن أباسلمة سمع هذا الحديث من عائشة أن عُقيلاً روى هذا الحديث عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة أنها أخبرته (٢) . فصرح أبوسلمة بسماعه من عائشة هنا أيضاً .

وهذا مارجحه المعلمي بقوله : ( الظاهر أن الحديث عند أبي سلمة من الوجهين وإنما رواه بنزول توقيراً لعمربن عبدالعزيزوإظهاراً لفضله ، وهذا أولى بلاريب من اتهام أبي سلمة بالتدليس )(٣) .

وبهذا يتضح أن أباسلمة قد سمع هذا الحديث من عائشة فرواه مرة عنها ، ومرةً رواه عن عمربن عبدالعزيزعن عروة عن عائشة ، وليس كما ذكر مسلم أن أباسلمة أرسل هذا الحديث عن عائشة بدلالة أنه أدخل بينه وبينها واسطتين .

وهذا الحديث محفوظ عن عائشة من طرق عدِة (٤) .

( الحديث الرابع ) : قال مسلم : ( وروى ابن عيينة وغيره عن عمروبن دينار عن جابر قال : « أطعمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ونهانا عن لحوم الحمر » . فرواه حماد بن زيد عن عمروعن محمد بن علي عن جابرعن النبي صلى الله عليه وسلم )(٥) .

---

(١) صحيح ابن حبان (٥ / ٢٢٣) .

(٢) انظر السنن الكبرى للنسائي (٢ / ٢٠٠).

(٣) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل١) .

(٤) انظر صحيح مسلم( ٢ / ٧٧٦- ٧٧٨) .

(٥) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٢) .

قال ابن رشيد موجهًا كلامه لمسلم :( وهذا أيضًا من ذلك القبيل حكمتَ فيه لرواية حماد على رواية سفيان ، فأوردتَ رواية حماد في كتابك (١) ، وليس حماد بن زيد ممن يُضاهى بسفيان بن عيينة لاسيما في عمرو بن دينار فهو الملي به ، الثبت فيه ، المقدم على غيره )(٢) . ( وما أرى محمد بن علي في هذا الموضع إلا من المزيد في متصل الأسانيد ) (٣) .

وقد رجح الترمذي رواية سفيان بن عيينة بدون ذكر محمد بن علي فقال :( وهكذا روى غير واحد عن عمرو بن دينار عن جابر، ورواه حماد بن زيد عن عمرو بن دنيار عن محمد بن علي عن جابر، ورواية ابن عيينة أصح قال : وسمعتُ محمدًا يقول : سفيان بن عيينة أحفظ من حماد بن زيد )(٤) .

وكذلك قال النسائي : ( ما أعلم أن أحدًا وافق حماد بن زيد على محمد بن علي )(٥) .

وأما ابن حبان فقد قال : ( يُشبه أن يكون عمرو بن دينار لم يسمع هذا الخبر عن جابر ، لأن حماد بن زيد رواه عن عمرو عن محمد بن علي عن جابر ، ويُحتمل أن يكون عمرو سمع جابرًا ، وسمع محمد بن علي عن جابر)(٦) .

وقال البيهقي :( هذا الحديث لم يسمعه عمرو من جابر إنما سمعه من محمد بن علي بن حسين عن جابر)(٧) .

---

(١) صحيح مسلم ( ٣ / ١٥٤١) .

(٢) السنن الأبين (ص١٠١) .

(٣) السنن الأبين (ص١٠٣) .

(٤) سنن الترمذي (٤ / ٢٥٤) .

(٥) السنن الكبرى للنسائي (٤ / ١٥١) .

(٦) صحيح ابن حبان (٧ / ٣٤١) .

(٧) معرفة السنن والآثار(١٤ / ٩٥) .

وقال الحافظ ابن حجر :( والحق أنه إن وُجِدت رواية فيها تصريح عمرو بالسماع من جابر فتكون رواية حماد من المزيد في متصل الأسانيد ، وإلا فرواية حماد بن زيد هي المتصلة . وعلى تقدير وجود التعارض من كل جهة فللحديث طرق أخرى عن جابر غير هذه ، فهو صحيح على كل حال )(١) .

وقال المعلمي :( يُحمل ما وقع في هذا الحديث على نحو ما تقدم في الذي قبله ، وهو أن عمراً زاد للتكريم محمد بن علي لقرابته من النبي صلى الله عليه وسلم وفضله فروى عنه ما قد سمعه هو من شيخه )(٢) .

والذي أراه راجحاً أن رواية حماد بن زيد التي فيها الزيادة هي الصحيحة ، وأن حديث عمرو بن دينار هذا عن جابر مرسل لم يسمعه عمرو من جابر كما هو اختيار مسلم ، وذلك لما يلي :

١- أن سفيان بن عيينة وإن كان بلا ريب أثبت الناس في عمرو بن دينار ، ولا يُقدم عليه حماد بن زيد أو غيره في عمرو بن دينار إلا أن لهذا الحديث بالذات حكماً خاصاً يجعلنا نحكم لحماد بن زيد على سفيان وسبب ذلك أن ابن عيينة قال : ( ثنا عمرو بن دينار قال : قال جابر بن عبدالله : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المُخابرة » .

قال سفيان : وكل شيء سمعته من عمرو بن دينار قال لنا فيه سمعتُ جابراً إلا هذين الحديثين يعني « لحوم الخيل » ، و« المخابرة » ، فلا أدري بينه وبين جابر فيهما أحد أم لا ؟)(٣) .

---

(١) فتح الباري (٩ / ٥٦٦) .

(٢) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٢) .

(٣) مسند الحميدي (٢ / ٥٢٩) . هذا النص النفيس لم أر أحداً ممن ناقش الحديث ذكره.

فهذا نص صريح من ابن عيينة على أنه يشك في سماع عمرو بن دينار لهذا الحديث من جابر ، ومما يؤكد أن عمراً لم يسمع هذا الحديث من جابر، رواية ابن جريج التي قال فيها : أخبرني عمرو بن دينار أخبرني رجل عن جابر بن عبدالله . . . الحديث (١) .

٢- ظاهر صنيع البخاري (٢) ومسلم (٣) أنهما يرجحان رواية حماد بن زيد فقد ذكراها في صحيحيهما ولم يذكرا رواية سفيان بن عيينة . بالإضافة لما قاله ابن حبان والبيهقي .

وبما تقدم يتضح أن مسلماً قد انتقد في دليله الثاني من حيث ماألزم به خصمه ، ومن حيث بعض الأحاديث التي استشهد بها على أن فيها إرسال والراجح خلاف ذلك . فلاينهض هذا الدليل أمام الردود القوية التي وجهت له من العلماء .

( **الدليل الثالث** ) : فحواه أن أهل العلم بالحديث صححوا أسانيد لايثبت فيها اللقاء ولاالسماع بين المعنعِن والمعنعَن عنه ، اكتفاءً منهم بثبوت المعاصرة ، وعلى رأي المخالف ينبغي أن تكون هذه الأسانيد واهية لأن اللقاء لم يثبت بين رواتها ، ثم ساق مسلم نماذج وأمثلة على ذلك .

وقد رد بعض العلماء على مسلم برد إجمالي كما قال ابن رُشيد :( إن هذه أمثلة خاصة لاعامة ، جزئية لاكلية ، يُمكن أن تقترن بها قرائن تُفهِم اللقاء أوالسماع ، كمن سميتَ ممن أدرك الجاهلية ثم أسلم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وصحب البدريين فمن بعدهم . فهذا يبعد فيه ألا يكون سمع ممن روى عنه ، وإن جوزنا أنه لم يسمع منه قلنا الظاهر روايته عن الصحابة والإرسال لايضره)(٤) .

---

(١) انظر سنن أبي داود (٣ / ٢٥٦) .

(٢) انظر صحيح البخاري (٧ / ٥٥٠ / [٤٢١٩] ) كتاب المغازي ، باب غزوة خيبر.

(٣) صحيح مسلم ( ٣ / ١٥٤١) .

(٤) السنن الأبين (ص١٣٥) .

، ( والحكم على الكليات بحكم الجزئيات لايطرد فقد يكون لكل حديث حكم يخصه فيطلع فيه على مايفهم اللقاء أوالسماع ويثيرظنـاً خاصاً في صحة ذلك الحديث فيصحح اعتماداً على ذلك لامن مجرد العنعنة )(١) .

( فلا يُنكر - أيها الإمام المعتمد - أن يكون من قَبِل تلك الأحاديث وصحت عنده واحتج بها قد اعتمد نحواً من هذا المسلك فلم يقبلها بمجرد العنعنة بل بضميمة إليها أفادته صحة اللقاء والسماع وإن لم يقترن بها ذلك لفظاً)(٢) .

وقال العلائي : ( إن جميع ماذكر مسلم رحمه الله من الأمثلة خاصة لاتعم ، ويمكن أن يكون قبول الأئمة لذلك لقرائن اقترنت بها أفادت اللقاء فإن الحكم على الكليات بحكم جزئي لايطرد فقد يكون لكل حديث حكم يطلع فيه على لقاء أوسماع )(٣) .

وقال الحافظ ابن حجر: ( وأما احتجاج مسلم على فساد ذلك بأن لنا أحاديث اتفق الأئمة على صحتها ومع ذلك مارويت إلا معنعنة ولم يأتِ في خبر قط أن بعض رواتها لقي شيخه ، فلايلزم من نفي ذلك عنده نفيه في نفس الأمر)(٤) .

قصد الحافظ ابن حجر أن عدم العلم بوجود اللقاء أوالسماع لايفيد العلم بعدم وجود ذلك ، وهذا هو الحق بدلالة أننا بالبحث وجدنا عدة أحاديث نفى مسلم علمه بوجود اللقاء والسماع فيها وقد يسرالله الوقوف على السماع فيها ، بل بعض ذلك في صحيح مسلم نفسه ! !

وقد درستُ الأسانيد التي استشهد بها مسلم على قوله فوجدتها على أربعة أنواع هي :

---

(١) السنن الأبين ( ص١٣٦- ١٣٧) .

(٢) السنن الأبين (ص١٤١) .

(٣) جامع التحصيل ( ص.١٢- ١٢١) .

(٤) النكت على كتاب ابن الصلاح ( ٢ / ٥٩٦) .

أولاً : أسانيد ثبت فيها السماع .

ثانيًا : أسانيد ثابتة من طريق آخرعن نفس الصحابي .

ثالثًا : أسانيد لمتونها شواهد .

رابعًا : مااختُلِفَ في وصله وإرساله .

وسأذكر ذلك بالتفصيل فيما يلي :

## أولاً : أسانيد ثبت فيها السماع .

١- يدخل تحت هذا النوع قول مسلم : ( فمن ذلك أن عبدالله بن يزيد الأنصاري - وقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم - قد روى عن حذيفة ، وعن أبي مسعود الأنصاري عن كل واحد منهما حديثًا يُسند إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وليس في روايته عنهما ذكرالسماع منهما ، ولاحفظنا في شيء من الروايات أن عبدالله بن يزيد شافه حذيفة وأبامسعود بحديث قط ، ولاوجدنا ذكر رؤيته إياهما في رواية بعينها )(١) .

عبدالله بن يزيد صحابي من صغار الصحابة اتفقوا على أن له رؤية ، واختلفوا هل صحب النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟

سئل الإمام أحمد :( ليست لعبدالله بن يزيد صحبة صحيحة ؟ فقال : أما صحيحة فلا )(٢) ، وقال ابن معين : ( له رؤية )(٣) ، وقال أبوحاتم : ( كان صغيرًا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فإن صحت رؤيته فذاك)(٤) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٣) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩١-٩٢) .

(٣) الإصابة ( ٢ / ٣٨٣) .

(٤) الجرح والتعديل ( ٥ / ١٩٧) .

وأثبت له الصحبة العجلي (١) ، وابن حبان (٢) ، والدارقطني (٣) ، والمزي (٤) ، والذهبي وقد قال : ( أحد من بايع بيعة الرضوان وكان عمره يومئذٍ سبع عشرة سنة )(٥) وقال أيضًا : ( وكان من نبلاء الصحابة )(٦) ، وقال الحافظ ابن حجر : ( صحابي صغير)(٧) ، وقال أيضًا : ( وأخرج ابن البرقي بسند قوي عن عدي بن ثابت أن عبدالله بن يزيد كان قد شهد بيعة الرضوان ومابعدها )(٨) .

وقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبدالله بن يزيد الأنصاري قال : « نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النُهبى والمَثلة » (٩) . فدل هذا على أن البخاري يثبت لابن يزيد الصُحبة ، وهذا هوالراجح .

وبناءً على ذلك يُرجع إلى الأصل الذي اعتمده أهل الحديث وهوأن مراسيل الصحابة مقبولة ومحتج بها .

وقد ثبت سماع عبدالله بن يزيد من أبي مسعود رضي الله عنهما في صحيح البخاري فقد قال : ( حدثنا مسلم حدثنا شعبة عن عدي عن عبدالله بن يزيد سمع أبا مسعود البدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « نفقة الرجل على أهله صدقة » )(١٠) .

---

(١) ثقات العجلي ( ص٢٨٣) .

(٢) ثقات ابن حبان( ٣ / ٢٢٥) .

(٣) الإصابة ( ٢ / ٣٨٢) .

(٤) تهذيب الكمال (٢ / ٧٥٥) .

(٥) سيرأعلام النبلاء ( ٣ / ١٩٧) .

(٦) تاريخ الإسلام(ص١٦٨)[حوادث ٦١- ٨٠ هـ] .

(٧) التقريب (ص٣٢٩) .

(٨) الإصابة ( ٢ / ٣٨٣) .

(٩) صحيح البخاري ( ٥ / ١٤٢ / [ ٢٤٧٤ ] ) كتاب المظالم ، باب النُهبى .

(١٠) صحيح البخاري( ٧ / ٣٦٨ / [ ٤٠٠٦ ])كتاب المغازي ،بابٌ ، -لم يُسم -ورقم الباب ١٢

وقد نص ابن رشيد (١) ، والعلائي (٢) ، وابن رجب (٣) ، والمعلمي (٤) ، على سماع عبدالله بن يزيد من أبي مسعود لإخراج البخاري لذلك .

وأما حديث عبدالله بن يزيد عن حذيفة فأخرجه مسلم (٥) ، ولم أجد فيه السماع نصاً لذا سأجيب عليه في النوع الثاني – إن شاء الله –

٢- ومما يدخل تحت هذا النوع قول مسلم : ( وهذا أبوعثمان النهدي ، وأبورافع الصائغ – وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدريين هلُمَّ جَرًا ، ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمرو وذويهما قد أسند كل واحد منهما عن أُبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أُبيّاً أو سمعا منه شيئاً )(٦)

أبوعثمان النهدي هو عبدالرحمن بن مَلّ ثبت سماعه من أُبيّ . قال علي بن المديني : ( أبوعثمان النهدي ، عبدالرحمن بن مل ، وكان جاهلياً ثقة . لقي عمر ، وابن مسعود ، وأبابكر ، وسعداً وأسامة ، وروى عن أبي موسى ، وعن أبي بن كعب ، وقال في بعض حديثه :[ حدثني ](٧) أبي بن كعب ، وقد أدرك النبي صلى الله عليه

---

(١) السنن الأبين (ص١١١) .

(٢) انظر جامع التحصيل (ص١٢١) .

(٣) انظر شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٥) .

(٤) انظر الأحاديث التي استشهد بها مسلم ( ل٢) .

(٥) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٧) .

(٦) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٧) قال محقق كتاب العلل الشيخ محمد مصطفى الأعظمي عن هذه الكلمة : ( بياض في الأصل ) ووجدتُ الكلمة في تاريخ دمشق لابن عساكر (١٠ / ٢١٥) بسنده إلى علي ابن المديني وفي السنن الأبين(ص١٣٥) نقلاً عن كتاب العلل لابن المديني ، وأيضاً نص الحافظ ابن حجر في النكت (٢ / ٥٩٦) على أن في العلل لابن المديني قول أبي عثمان حدثني أُبي .

وسلم)(١)

وحديث أبي عثمان النهدي عن أُبي بن كعب أخرجه مسلم في صحيحه من رواية سليمان التيمي ، وعاصم الأحول كلاهما عن أبي عثمان عن أبي قال : ( كان رجل لاأعلم رجلاً أبعد من المسجد منه ، وكان لاتخطئه صلاة قال فقيل له : أوقلتُ له : لواشتريت حماراً تركبه في الظلماء وفي الرمضاء . قال : مايسرني أنَّ منزلي إلى جنب المسجد . إني أُريد أن يُكتب لي ممشاي إلى المسجد ، ورجوعي إذا رجعت إلى أهلي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « قد جمع الله لك ذلك كُله » )(٢)

ولم يذكر مسلم فيه السماع بين أبي عثمان وأُبي ، ولكن الإمام أحمد أخرج هذا الحديث في مسنده بإثبات سماع أبي عثمان من أُبي فقال : ( ثنا علي بن إسحاق ثنا عبدالله بن المبارك أنا عاصم الأحول عن أبي عثمان حدثني أُبي بن كعب ... )(٣) .

وقد نص ابن رُشيد (٤) ، وابن حجر(٥) ، على أن علي بن المديني ذكرسماع أبي عثمان من أُبي .

ونص المعلمي (٦) على أن في مسند أحمد سماع أبي عثمان من أُبي ، وجزم باللقاء والسماع .

وأما حديث أبي رافع فلم أجد فيه السماع ، وسيأتي في النوع الثاني .

---

(١) العلل لابن المديني ( ص٦٤) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٤٦٠- ٤٦١) .

(٣) مسند الإمام أحمد (٥ / ١٣٣) .

(٤) السنن الأبين (ص١٣٥).

(٥) االنكت علي كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٦) .

(٦) الأحاديث التى استشهد بها مسلم ( ل٢) .

٣- وممايندرج تحت هذا النوع أيضًا قول مسلم :( وأسند قيس بن أبي حازم - وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم - عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار )(١)

سماع قيس بن أبي حازم ثابت من أبي مسعود - رضي الله عنه - كما في مسند الحميدي قال : ( ثنا سفيان قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعت قيس بن أبي حازم يقول : سمعت أبامسعود يقول : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله إني لأتخلف عن صلاة الصبح مما يطول بنا فلان قال : فما رأيتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط غضبه يومئذ ثم قال : « إن منكم منفِّرين ، إنَّ منكم منفِّرين ، فأيكم أَمَّ الناس فليخفف ، فإن فيهم الكبير، والسقيم ، والضعيف ، وذا الحاجة )(٢) .

وأخرجه البخاري أيضًا في صحيحه (٣) بإثبات سماع قيس من أبي مسعود من طريق زهير عن إسماعيل به ، كما أن علي بن المديني أثبت سماع قيس من أي مسعود في كتابه « العلل » (٤) .

وفي حديث آخر أخرجه الحميدي في مسنده صَرَّح قيس بالسماع من أبي مسعود كذلك .

قال الحميدي : ( ثنا سفيان قال : ثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعتُ قيسًا يقول: سمعت أبا مسعود يقول : انكسفت الشمس يوم توفي إبراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال الناس انكسفت الشمس يوم موت إبراهيم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لاينكسفان لموت ولاحياة فإذا رأيتم ذلك

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٢) مسند الحميدي (١ / ٢١٥) .

(٣) صحيح البخاري (٢ / ٢٣١ /[٧٠٢] )كتاب الأذان ، باب تخفيف الإمام في القيام .

(٤) انظر العلل لابن المدينى (ص٤٩) .

فافزعوا إلى ذكر الله وإلى الصلاة »)(١)

وأخرج البخاري هذا الحديث أيضاً في صحيحه (٢) بإثبات سماع قيس من أبي مسعود من طريق إبراهيم بن حميد عن إسماعيل به .

فثبت بذلك صحة سماع قيس بن أبي حازم من أبي مسعود البدري رضي الله عنه ، وقد نص على السماع ابنُ رشيد(٣) ، والعلائي (٤) ، وابن رجب (٥) ، والمعلمي (٦) .

وأما الحديث الثالث لقيس عن أبي مسعود فلم أجد فيما وقفتُ عليه من مصادر(٧) ، ومتنه مرفوعاً : « ألاإن الإيمان ههنا ، وإن القسوة وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الإبل . . . » .

هذا وقد أخرج مسلم الأحاديث الثلاثة لقيس عن أبي مسعود في صحيحه(٨) ، ولكن لم يقع عنده ذكر السماع بين قيس وأبي مسعود .

٤ – ومما يدخل في هذا النوع قول مسلم :( وأسند النعمان بن أبي عيَّاش عن أبي سعيد الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم )(٩) .

---

(١) مسند الحميدي ( ١ / ٢١٦) .

(٢) صحيح البخاري (٢ / ٦١١ /[١٠٤١] ) كتاب الكسوف ، باب الصلاة في كسوف الشمس .

(٣) السنن الأبين (ص١٤٩– ١٥٠) .

(٤) جامع التحصيل (ص١٢١) .

(٥) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٥) .

(٦) الأحاديث الذي استشهد بها مسلم (ل٤) .

(٧) صحيح البخاري (٦ / ٤٠٣ /[٣٣٠٢] ) كتاب بدء الخلق ، باب خيرمال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال ، وصحيح مسلم (١ / ٧١) ، ومسند الحميدي(١ / ٢١٧) ومسند أحمد (٤ / ١١٨) ، (٥ / ٢٧٣) ، والمعجم الكبير للطبراني (١٧ / ٢٠٨– ٢١٠) ، وغيرذلك

(٨) الحديث الأول في صحيح مسلم (١ / ٢٤٠) ، والثاني (٢ / ٦٢٨)، والثالث(١ / ٧١) .

(٩) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

سماع النعمان بن أبي عياش من أبي سعيد الخدري ثابت ، وهو منصوص عليه عند مسلم في «صحيحه» في ثلاثة أحاديث .

الحديث الأول : أخرجه مسلم بقوله : ( حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب - يعني ابن عبدالرحمن القاري - عن أبي حازم قال : سمعتُ سهلاً يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : « أنا فرطكم على الحوض من وَرَد شَرِب ، ومن شَرِب لم يظمأ أبدًا ، ولَيَرِدنَّ عليَّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني ، ثم يُحال بيني وبينهم »

قال أبوحازم : فسمع النعمان بن أبي عياش وأنا أحدثهم هذا الحديث فقال : هكذا سمعتَ سهلاً يقول ؟ قال فقلتُ : نعم .

قال : وأنا أشهد على أبي سعيد الخدري لسمعته يزيدُ فيقول : « إنهم مني فيقال : إنك لاتدري ما عملوا بعدك . فأقول : سُحقًا سُحقًا لمن بـدَّل بعدي »)(١) .
وقد أخرج البخاري هذا الحديث في «صحيحه »(٢) بتمامه .

والحديث الثاني : أخرجه مسلم بقوله :( حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا المخزومي حدثنا وهيب عن أبي حازم عن سهل بن سعد ع رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إنَّ في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لايقطعها » .

قال أبوحازم : فحدثت به النعمان بن أبي عَيَّاش الزُرقي فقال حدثني أبوسعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إن في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد المُضمَّر السريع مائة عام مايقطعها )(٣) .

---

(١) صحيح مسلم ( ٤ / ١٧٩٣) .

(٢) انظر صحيح البخاري (١١ / ٤٧٢ /[ ٦٥٨٣، ٦٥٨٤] كتاب الرقاق ، باب في الحوض (٣) صحيح مسلم (٤ / ٢١٧٦) .

وهذا الحديث أخرجه البخاري في « صحيحه »(١) أيضاً عن أبي حازم بمثل ماعند مسلم .

والحديث الثالث : أخرجه مسلم بقوله : ( حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب - يعني ابن عبدالرحمن القاري - عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن أهل الجنة ليتراءَون الغُرفة في الجنة كما تراءون الكوكب في السماء » .

قال : فحدثتُ بذلك النعمان بن أبي عياش فقال : سمعتُ أباسعيد الخدري يقول : كما تراءون الكوكب الدُري في الأفق الشرقي أوالغربي »)(٢)

وهذا الحديث كذلك أخرجه البخاري في « صحيحه » (٣) عن أبي حازم بمثل ماعند مسلم .

وقد كان عدم تنبه مسلم لهذا الأمر مثار تعليق لبعض العلماء .

فقد قال ابن رُشيد :( وأما أحاديث النعمان عن أبي سعيد فقد خرجها البخاري ، وخرجتها أنت أيها الإمام في مواضع من كتابك منصوصاً فيها على السماع فأثبتَ في آخر كتابك مانفيتَ في أوله ، وأقررتَ بما أنكرت ، وشهدتَ من نفسك ، فما ذنبهم أن حفظوا ونسيتَ ؟! ولاغروفإنما ذلك تعويذ لكمالك .

---

(١) انظر صحيح البخاري (١١ / ٤٢٣ /[ ٦٥٥٢، ٦٥٥٣]) كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار.

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٢١٧٧) .

(٣) انظر صحيح البخاري (١١ / ٤٢٤ / [ ٦٥٥٥ ، ٦٥٥٦]) كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار.

شخصَ الأنامُ إلى كمالِكَ فاستعذ　　　من شر أعينهم بعيبٍ واحدِ )(١)

وقال ابن حجر : ( وأعجب من ذلك أنا وجدنا بطلان بعض مانفاه في نفس صحيحه )(٢) ثم ساق أحاديث النعمان عن أبي سعيد السابقة ، وعقّب على ذلك بقوله :( فهذه الثلاثة الأحاديث التي أشارإليها قد ذكرها هوفي كتابه مصرحاً فيها بالسماع ، فكيف لايجوز ذلك في غيرها)(٣) .

وبعد أن ذكر المعلمي أن مسلماً قد أخرج في صحيحه حديثاً مصرحاً فيه بالسماع مع نفيه لذلك في المقدمة قال : ( فسبحان من لايضل ولاينسى)(٤) .

٥- ويدخل في هذا النوع أيضاً قول مسلم :( وأسند عطاء بن يزيد الليثي عن تميم الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً )(٥) .

الحديث هو « الدين النصيحة . . . » أخرجه مسلم في «صحيحه»(٦) ، وليس فيه السماع .

وقد أثبت علي بن المديني لُقيَّ عطاء بن يزيد الليثي لتميماً الداري رضي الله عنه فقال في كتابه « العلل» : ( وقد لقي عطاء بن يزيد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، لقي أباأيوب ، وأباهريرة ، وأباسعيد الخدري ، وتميماً الداري ، وأباشريح الخزاعي )(٧) .

---

(١) السنن الأبين (ص١٥٣- ١٥٤) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٦) .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٨) .

(٤) التنكيل (١ / ٨٣) .

(٥) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٦) انظر صحيح مسلم (١ / ٧٤) .

(٧) العلل لابن المدينى (ص٦٨) .

ووجدتُ تصريح عطاء بالسماع من تميم فيما أخرجه محمد بن نصر المروزي قال : ( حدثنا إسحاق أنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إن الله يرضى لكم ثلاثًا يرضى لكم أن تعبدوه ولاتشركوا به شيئًا ، وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولاتفرقوا ، وأن تناصحوا من ولى الله أمركم .

قال سهيل : فحدثنا عند ذلك عطاء بن يزيد الليثي قال : سمعتُ تميمًا الداري يقول : « إنما الدين النصيحة ، إنما الدين النصيحة » ثلاثًا ، فقيل : يارسول الله لمن ؟ قال : « لله ، ولكتابه ، ولرسله ، وأئمة المسلمين ، أوقال : أئمة المسلمين ، وعامتهم )(١) .

وإسحاق هو ابن راهويه من كبار الأئمة الأثبات ، وجريرهو ابن عبدالحميد ثقة صحيح الكتاب (٢) ، وأما سهيل ابن أبي صالح فقد احتج به مسلم ، وأخرج حديث « الدين النصيحة » من طريقه عن عطاء عن تميم مرفوعًا (٣) .

وقد أخرج الطبراني (٤) ، والبيهقي (٥) من طريقين آخرين هذا الحديث عن جريربه بإثبات سماع عطاء بن يزيد الليثي من تميم الداري .

وقد جاء إثبات سماع عطاء من تميم من غير طريق جرير، فقد قال العيني :( وأخرجه إمام الأئمة محمد بن إسحاق بن خزيمة في كتاب « السياسة »(٦)

---

(١) تعظيم قدر الصلاة (٢ / ٦٨٤) .

(٢) انظر االتقريب (ص١٣٩) .

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ٧٤- ٧٥) .

(٤) انظر المعجم الكبيرللطبراني (٢ / ٥٣ /[١٢٦٦]).

(٥) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٨ / ١٦٣) .

(٦) لم أجد – فيما بحثت – من نسب لابن خزيمة كتابًا بهذا العنوان !!

تأليفه : حدثنا عبدالجبار بن العلاء المكي حدثنا ابن عيينة عن سهيل سمعتُ عطاء بن يزيد حدثنا تميم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الدين النصيحة ، الدين النصيحة ، الدين النصيحة » فقال رجل : لمن يارسول الله ، قال : « لله ، ولكتابه ، ولنبيه ، ولأئمة المؤمنين وعامتهم » )(١) .

ولم أجد أحدًا ممن ردَّ على مسلم ذكر سماع عطاء من تميم الداري

وبما تقدم يتبين لنا أن مسلمًا - رحمه الله - لم يُصِبْ في نفيه السماع عن الأسانيد الخمسة السابقة ، لأن السماع ثابت وصحيح في تلك الأسانيد .

## ثانيًا : أسانيد ثابتة من طريق آخر عن نفس الصحابي .

من ضمن الأسانيد التي استشهد بها مسلم أسانيد يرويها أحد التابعين عن صحابي ، وبعد البحث لم أقف على سماع ذلك التابعي من الصحابي الذي روى عنه ، ولكن وجدتُ الحديث الذي يرويه هذا التابعي ثابتًا وصحيحًا من طريق تابعي آخرعن نفس الصحابي .

ومن الأسانيد التي استشهد مسلم بها مما يدخل في هذا النوع مايلي :

١- ماقاله مسلم في عبدالله بن يزيد أنه لم يثبت سماعه من حذيفة وقد روى عنه حديثًا ، وقد قدَّمتُ في النوع الأول أن الراجح كون عبدالله بن يزيد من الصحابة ، ومراسيل الصحابة اتفق أهل الحديث على الاحتجاج بها ، ومع ذلك

---

(١) عمدة القاريء شرح صحيح البخاري (١ / ٣٢١) .

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٧) .

فإن حديث عبدالله بن يزيد عن حذيفة هذا أخرجه مسلم في « صحيحه » عن حذيفة أنه قال : أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم بما هوكائن إلى أن تقوم الساعة فما منه شيء إلا قد سألتُهُ . إلا أني لم أسأله مايُخرجُ أهل المدينةِ من المدينةِ؟)(١)

وقد أخرج مسلم قبله حديثًا من طريق أبي وائل شقيق بن سلمة عن حذيفة قال :(قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم مقامًا ماترك شيئًا يكونُ في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدَّث به . حفظه من حفظه ونسيه من نسيه . . . )(٢)

.

وأخرج أيضًا حديثًا من طريق أبي إدريس الخولاني عن حذيفة بنحوماتقدم (٣) .

فأصل حديث عبدالله بن يزيد محفوظ عن حذيفة لذا قال المعلمي اليماني :( أخرجَ أولاً معناه مطولاً من طريق أبي إدريس عن حذيفة ، ومن طريق أبي وائل عن حذيفة ثم ذكره فهو متابعة ، والحديث مشهور عن حذيفة فإن صح قول مسلم في عدم العلم بلقاء عبدالله بن يزيد لحذيفة فالجواب : أنه لمَّا لم يكن له عنه إلا حديث واحد ، والحديث مشهورمن غيرطريقه عن حذيفة لم يحتج أهل العلم إلى الكلام فيه بل رووا الحديث على أنه متابعة فهو مقبول في مثل ذلك ، وإن كان محكومًا عليه بالانقطاع )(٤) .

قصد المعلمي في المقطع الأخيرمن كلامه أن المتابعات لابأس من ذكر الأسانيد غيرالمتصلة فيها ، والجواب الذي ذكره المعلمي في غاية الوجاهة .

٢- ويدخل فيما سبق قول مسلم :( وأسند عبدالرحمن بن أبي ليلى - وقد

---

(١) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٧) .

(٢) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٧) .

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٢٢١٦) .

(٤) الأحاديث التى استشهد بها مسلم (ل٢) .

حفظ عن عمربن الخطاب وصحب علياً - عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً )(١) .

وهذا الحديث أخرجه مسلم عن أنس قال : ( أمر أبوطلحة أم سُليم أن تصنع للنبي صلى الله عليه وسلم طعاماً لنفسه خاصةً ثم أرسلني إليه - وساق الحديث - وقال فيه : فوضع النبي صلى الله عليه وسلم يده وسمَّى عليه ثم قال :« ائذن لعشرة » فأذن لهم فدخلوا فقال : « كلوا وسَمُّوا الله » فأكلوا حتى فعل ذلك بثمانين رجلاً ثم أكل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سُؤراً )(٢) .

(ولم أجد سماع ابن أبي ليلى من أنس ).

وتدل عبارة « وساق الحديث » أن مسلماً اختصر الحديث وذلك لأنه ساقه متابعة وأخرج قبله من طريق مالك بن أنس عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنس بن مالك يقول :( قال أبوطلحة لأم سُليم : قد سمعتُ صوتَ رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعيفاً أعرفُ فيه الجوع ، فهل عندكِ من شيء ؟ فقالت : نعم . . . . الحديث )(٣) وساقه بأطول مما في حديث عبدالرحمن بن أبي ليلى السابق.

وقد أخرج مسلم (٤) هذا الحديث أيضاً من طريق سعد بن سعيد حدثني أنس بن مالك ، ومن طريق يحيى بن عُمارة المازني ، ومن طريق عبدالله بن عبدالله بن أبي طلحة ، ومن طريق عمروبن عبدالله بن أبي طلحة ، ومن طريق النضربن أنس ، ومن طريق يعقوب بن عبدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنساً ، جميع هؤلاء الستة رووه عن أنس . فيكون رواه عن أنس سبعة من الثقات غير ابن أبي ليلى ، وهذا في صحيح مسلم فقط ، منهم ثلاثة صرحوا بأنهم سمعوا الحديث من أنس .

وذكر المعلمي أن رواية ابن أبي ليلى عن أنس أخرجها مسلم متابعةً(٥) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٢) صحيح مسلم (٣ / ١٦١٣) .

(٣) صحيح مسلم (٣ / ١٦١٢) .

(٤) انظر صحيح مسلم (٣ / ١٦١٢- ١٦١٤) .

(٥) انظر الأحاديث التى استشهد بهامسلم (ل٤) .

ومن الواضح أن الحديث صحيح عن أنس بلاشك ، فيكون استشهاد مسلم بهذا السند على ماذكره من تصحيح أهل العلم بالحديث له استشهاداً ضعيفاً لأن المخالف لمسلم له أن يقول : حديث أنس صحيح عندي من غير طريق عبدالرحمن بن أبي ليلى فإذا كنت تحتج بحديث أنس من طريق ابن أبي ليلى فأنا أحتج به أيضاً ولكن من الطرق الأخرى التي ثبت فيها السماع ، وهذا ماصنعه البخاري فقد احتج في « صحيحه »(١) برواية إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة أنه سمع أنسَ بن مالك ، ولوفُرض أن حديث ابن أبي ليلى لم يُروَ أصلاً لما كان لذلك أي أثرٍ على صحة حديث أنس .

٣- ويدخل فيما سبق أيضاً قول مسلم :( وأسند ربعي بن حِراش عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، وقد سمع ربعي من علي بن أبي طالب وروى عنه )(٢) .

وهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق شعبة عن منصور عن ربعي عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على جُرُفِ جهنم ، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعاً »(٣) ، ولم أجد سماع ربعي من أبي بكرة .

وحديث أبي بكرة هذا محفوظ من جهة أخرى ، فقد أخرج البخاري ومسلم عن الحسن البصري عن الأحنف بن قيس عن أبي بكرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » فقلتُ أوقيل : يارسول الله هذا القاتل فما بال المقتول ؟!

---

(١) انظر صحيح البخاري (٦ / ٦٧٨ / [ ٣٥٧٨]) كتاب المناقب ، باب علامات النبوة في الإسلام .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٣) صحيح مسلم (٤/٢٢١٤) .

قال : « إنه أراد قتل صاحبه »(١)

وقد ألمح البخاري إلى وجود خلاف بين شعبة وسفيان الثوري في رفع حديث ربعي عن أبي بكرة فقال بعد أن أخرج حديث الأحنف السابق :( وقال غُنْدر حدثنا شعبة عن منصور عن ربعي بن حراش عن أبي بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يرفعه سفيان عن منصور)(٢) .

ولاشك أن الحديث صحيح عن أبي بكرة ، وأن حديث الأحنف عن أبي بكرة اتفق الشيخان على إخراجه فهو أصح من حديث ربعي بن حراش الذي أخرجه مسلم متابعة لحديث الأحنف عن أبي بكرة ، وجزم المعلمي بأن مسلماً أخرج حديث ربعي في المتابعات (٣)

فعدم العلم بسماع ربعي من أبي بكرة غير مؤثر على الحديث ، ولووُجِد السماع لكان من تحصيل الحاصل لأن حديث أبي بكرة هذا محفوظ بلاشك ، ولأن ليس لربعي عن أبي بكرة إلا هذا الحديث فقط كما نص مسلم على ذلك .

٤ – ومما يدخل في هذا النوع قول مسلم :( وأسند نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً )(٤) .

وهذا الحديث أخرجه مسلم من طريق عمرو بن دينار أنه سمع نافع بن جبير يُخبر عن أبي شُريح الخزاعي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليُحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخِر فليقل خيراً أو ليسكُت »(٥).

---

(١) أخرجه البخاري (١ /١٠٦/[٣١] ) ، كتاب الإيمان ، باب « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما » ، وأخرجه مسلم ( ٢٢١٣/٤).

(٢) صحيح البخاري (١٣/٣٥/[٧٠٨٣])كتاب الفتن ، باب إذاالتقى المسلمان بسيفيهما.

(٣) الأحاديث التي استشهد بها مسلم ( ل٤) .

(٤) مقدمة صحيح مسلم (٣٥/١) .

(٥) صحيح مسلم (٦٩/١) .

وقد أخرج (١) مسلم هذا الحديث بعد أن ساق حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث أبي شُريح من طريقين عن أبي هريرة ، وحديث أبي هريرة هذا أخرجه البخاري في « صحيحه » (٢) أيضًا.

ولم أجد بعد البحث سماع نافع بن جبير من أبي شريح الخزاعي ، ولكن رأيتُ البخاري (٣)- رحمه الله - قد أخرج حديث أبي شريح الخزاعي هذا من طريق سعيد المقبري عنه بمثل حديث نافع بن جبير وسماع سعيد المقبري ثابت عن أبي شريح الخزاعي رضي الله عنه فقد قال ابن أبي حاتم :( قلت لأبي : سمع سعيد المقبري من أبي شريح ؟ قال : نعم )(٤) . ويؤكد ذلك احتجاج البخاري بحديثه عن أبي شريح .

ومتن هذا الحديث قال عنه الذهبي : ( فهذا متواترعن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا اللفظ )(٥) .

فلا وجه لإيراد مسلم - رحمه الله - لهذا السند لأن نافع بن جبيرلم يروعن أبي شريح إلا حديثًا - كما يدل عليه كلام مسلم - ، وهذا الحديث الواحد محفوظ عن أبي شريح الخزاعي برواية سعيد المقبري الذي ثبت سماعه منه ، ولم ينفرد نافع بن جبيربزيادة مهمة تجعل لحديثه ميزة على حديث سعيد المقبري .

---

(١) صحيح مسلم (١/٦٨-٦٩) .

(٢) انظرصحيح البخاري (١٠/٤٦٠/[٦٠١٨]) كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخرفلايؤذِ جاره .

(٣) انظر صحيح البخاري (١٠/٤٦٠/[٦٠١٩] كتاب الأدب ، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخرفلايؤذِ جاره .

(٤) العلل لابن أبي حاتم (٢/٢٣٦) .

(٥) جزء « حق الجار » للذهبي (ص١٤) .

وقال المعلمي :( أخرج مسلم حديث أبي هريرة : بمثل حديث أبي شريح . ثم أخرج حديث نافع عن أبي شريح ، فهو شاهد ، مع ثبوته عن أبي شريح من طريق سعيد المقبري سماعًا من أبي شريح ) (١) .

٥- ويدخل فيما سبق قول مسلم : ( وأسند سليمان بن يسار عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثًا )(٢) .

أخرج مسلم في صحيحه حديث سليمان بن يسار عن رافع بن خَديج قال : ( كنا نُحاقِل الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم . فنُكريها بالثلث والرُبُع والطعام المسمى ، فجاءنا ذات يوم رجل من عمومتي فقال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمرٍ كان لنا نافعًا ، وطواعيةُ الله ورسوله أنفعُ لنا نهانا أن نُحاقل بالأرض فنُكريها على الثلث والرُبُع والطعام المسمى ، وأمر ربَّ الأرضِ أن يزرعها أويُزرعها ، وكره كراءها ، وماسوى ذلك )(٣) .

ولم أقف على سماع سليمان من رافع ، ولكن الحديث رواه خلق(٤) عن رافع بألفاظٍ مختلفة ، وقد احتج البخاري في صحيحه بحديث رافع بن خديج في النهي عن كراء الأرض من طريقين عنه .

فأخرج من طريق الأوزاعي عن أبي النجاشي مولى رافع بن خديج سمعتُ رافع بن خَديج بن رافع عن عمه ظُهير بن رافع قال ظهير :( لقد نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أمرٍ كان بنا رافقًا . قلتُ : ماقال رسول الله صلى الله

---

(١) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٤) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٣) صحيح مسلم (٣ / ١١٨١) .

(٤) انظر سنن النسائي (٧ / ٣٣-٥٠) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٦ / ١٢٨-١٣٧) ، ومسند رافع في المعجم الكبير للطبراني (٤ / ٢٤٠-٢٨٨) .

عليه وسلم فهو حق . قـــال : دعاني رســــول الله صلــــى الله عليه وسلم قال : « مـــاتصنعـــون بمحـــاقلكم ؟ » قلتُ : نؤاجُـــرها على الربيع وعلى الأوسق من التمروالشعير. قال : « لاتفعلوا ، ازرَعوها ، أوأَزْرِعُوها ، أوأمسكوها » قال رافع : قلتُ سمعـًا وطاعة )(١) .

وأخــرج من طريق حنظلة بن قـيس عن رافع بن خـديج قــال : ( حـدثني عمـَّاي أنهم كانوا يُكرون الأرض على عهد النبي صلى الله عليه وسلم بما ينبُت على الأربِعَاء أوشيء يستثنيه صاحب الأرض ، فنهى صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقلتُ لرافعٍ : فكيف هي بالدينار والدرهم ؟ فـقــال رافع ؟ : ليس بهـا بأس بالدينار والدرهم )(٢) .

وقد أخرج مسلم في « صحيحه »(٣) هذين الطريقين أيضـًا ، فمعنى الحديث محفوظ عن رافع بن خديج من غير طريق سليمان بن يسار، فالحكم باتصال حديث سليمان عن رافع أوعدمه لايُغيِّرمن صحة حديث رافع شيئـًا.

وقد أشارالمعلمي إلى أن حديث سليمان محفوظ بقوله : ( وأخرجَ له عدة متابعات وشواهد )(٤) يعني مسلمـًا .

---

(١) صحيح البخاري (٥ / ٢٧ /[٢٣٣٩] ) كتاب الحرث والمزارعة ، باب ماكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يواسي بعضهم بعضـًا في الزراعة والثمر.

(٢) صحيح البخاري (٥ / ٣١ /[ ٢٣٤٦] كتاب الحرث والمزارعة ، باب كراء الأرض بالذهب والفضة .

(٣) انظر صحيح مسلم (٣ / ١١٨٣ ، ١١٨٤) .

(٤) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٤) .

والأسانيد السابقة التي استشهد بهامسلم لايتم له الاستدلال بها على ماذكره من تصحيح أهل العلم لها ، وعدم توهينها ، لأن المخالف له لايُمانع من قبولها كمتابعة لثبوت الأحاديث عنده من طرق أخرى عن نفس الصحابة . ولواحتج بتلك الأسانيد محتج لوسعه ذلك لأنه احتج بأحاديث محفوظ بيقين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولامأخذ عليها إلا احتمال عدم السماع ، ويزول هذا الاحتمال بوجود رواية أُخرى عن ثقة صح سماعه عن ذلك الصحابي يروي نفس المتن أوقريب منه .

وإنما كان يتم للإمام مسلم - رحمه الله - الاستدلال على ماذكره لوجاء بأحاديث لايُعلم فيها اللقاء ولاالسماع ، ولاتُروى إلا بذلك السند ، وقد صححها أهل العلم . أما وقد وُجِد في الأسانيد التي استشهد بها أنهامروية بطرق أخرى صحيحة عن نفس الصحابة فإن هذا مما يجعل المُخالف له يقول : إنما قَبِل العلماء تلك الأحاديث لأنها ثابتة عن الصحابة المذكورين من جهات أخرى ، فهم لم يصححوها لذاتها وإنما لأن التابعين الذين صح سماعهم تابعوا أولئك الذين لم يثبت سماعهم ، وللمخالف أن يقول أيضاً : هَبْ أننا قبلنا الأسانيد التي استشهدتَ بها - رحمك الله - لأنها ثابتة عندنا من طرق أخرى ، فهل نكون بذلك خالفنا شرطنا في الحديث المُعنعَن ؟! أوهَبْ أننا حكمنا عليها بالانقطاع ورددناها مع احتجاجنا بالطرق الصحيحة لتلك الأحاديث ، فهل نكون بذلك قد رددنا أحاديث احتج بها أهل العلم ؟!

ثالثاً : أسانيد لمتونها شواهد .

ومن الأسانيد التي استشهد بها مسلم على أن أهل العلم صححوها ، وليس يثبت فيها السماع أواللقاء بين رواتها من التابعين والصحابة ، أسانيد لم أجد فيها - بعد البحث - السماع ولاوجدت متابعة عن نفس الصحابي راوي الحديث ، وإنما لمتون تلك الأسانيد شواهد .

١- ومن ذلك ماقاله مسلم في أبي رافع الصائغ فقد قال : ( وهذا أبوعثمان النهدي وأبورافع الصائغ وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدريين هلُمَّ جَراً ونقلا عنهم الأخبار حتى نزلا إلى مثل أبي هريرة وابن عمروذويهما قد أسند كل واحد منهما عن أُبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، ولم نسمع في رواية بعينها أنهما عاينا أُبياً

أوسمعا منه شيئًا )(١) .

أبوعثمان النهدي ثبت سماعه من أُبي كما تقدم ، أما أبورافع الصائغ واسمه نُفيع فحديثه عن أبي بن كعب لم يُخرجه مسلم في «صحيحه» ، وإنما أخرجه أحمد في مسنده من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي رافع عن أبي بن كعب : ( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعتكف في العشرالأواخر من رمضان فسافرسنة فلم يعتكف ، فلما كان العام المقبل اعتكف عشرين يومًا )(٢) .

ويشهد لهذا الحديث ماأخرجه البخاري في « صحيحه »(٣) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال :( كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في كل رمضان عشرة أيام ، فلمـًا كان العام الذي قـُبض فيه اعتكف عشرين يومًا) .

ويشهد له أيضًا حديث أنس بن مالك الذي قال فيه : ( كان النبي صلى الله عليه وسلم يعتكف في العشرالأواخر من رمضان ، فسافرعامًا ، فلم يعتكف ، فاعتكف في العام المقبل عشرين ليلة )(٤) رواه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان جميعهم من طريق محمد بن إبراهيم بن أبي عدي أنبأنا حميد الطويل عن أنس به . وهذا سند صحيح صححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان .

وقد قال الشيخ المعلمي معللاً عدم إخراج مسلم لحديث أبي رافع في

---

(١) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٣٤) .

(٢) مسند أحمد (٥ / ١٤١) ، مسند الطيالسي (ص٧٥) ، والمنتخب من مسند عبدبن حميد (ص٩٣) ، وسنن أبي داود (٢ / ٣٣١) ، وسنن ابن ماجة (١ / ٥٦٢) ، والسنن الكبرى للنسائي (٢ / ٢٥٩ ، ٢٧٠) ، وصحيح ابن خزيمة ( ٣ / ٣٤٦) ، وصحيح ابن حبان (٥ / ٢٦٨) ، والمستدرك للحاكم ( ١ / ٤٣٩) ، والسنن الكبرى للبيهقي (٤ / ٣١٤) ، والمختارة للضياء المقدسي (٤ / ٤٥ - ٤٨) .

(٤) صحيح البخاري (٤ / ٣٣٤ /[٢٠٤٤] ) ، كتاب الاعتكاف ، باب الاعتكاف في العشرالأوسط .

(٣)سنن الترمذي (٣ / ١٦٦) ، وصحيح ابن خزيمة (٣ / ٣٤٦) ، وصحيح ابن حبان (٥ / ٢٦٨) .

«صحيحه» : ( لم يخرجه مسلم - رحمه الله - في الصحيح ، وذلك يدل على توقف له فيه لأنه ليس هناك طريق أخرى صحيحة يوردها ويجعل هذه متابعة لها ، والحديث في حكم وسنة ، وقد أنصف بذلك )(١) .

٢ ، ٣ - ومن ذلك قول مسلم :(وأسند أبوعمروالشيباني وهوممن أدرك الجاهلية وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً ، وأبومعمرعبدالله بن سخبرة كل واحدٍ منهما عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين )(٢) .

الحديث الأول الذي أسنده أبوعمرالشيباني - واسمه سعد بن إياس - عن أبي مسعود الأنصاري أخرجه مسلم عن أبي مسعود قال : ( جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني أُبْدِعَ بي فاحملني فقال : « ماعندي » فقال رجل : يارسول الله أنا أدله على من يحمله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من دَلَّ على خيرفله مثل أجرِ فاعلِهِ » )(٣) .

---

(١) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٢) .

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٣) صحيح مسلم (٣ / ١٥٠٦) ، وأخرج الحديث أيضاًعبدالرزاق في مصنفه (١١ / ١٠٧) ، وأحمد في المسند (٤ / ١٢٠) ، ( ٥ / ٢٧٢، ٢٧٣ ، ٢٧٤) وأبوداود في سننه (٤ / ٤٩٦) ، والترمذي (٥ / ٤١) ، وابن أبي عاصم في الجهاد (١ / ٢٦٨) ، والطيالسي في مسنده (ص٨٥) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص٩٦) ، وابن حبان في صحيحه (٣ / ٨٩) ، والطبراني في معجمه الكبير(١٧ / ٢٢٥-٢٢٨) ، وأبوالشيخ في الأمثال (ص٢١٣) ، والقضاعي في مسند الشهاب (١ / ٨٥) ، وأبوعوانة في مسنده (٥ / ٦٤-٦٥) ، والدولابي في الكنى (٢ / ٤٤) ، وتمام الرازي في الفوائد (١ / ٢٩٠) ، وابن الأعرابي في معجمه (٢ / ١٧٣) ، والخرائطي في مكارم الأخلاق (ص١٦- ١٧) ، وأبونعيم في الحلية (٦ / ٢٦٦) ، وفي أخبار أصبهان (٢ / ٢٦٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩ / ٢٨) ، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١١ / ٣٥٣) (٧ / ٢٨٣) .

وله شواهد عدة من أقواها حديث أنس بن مالك قال :( أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل يستحمله ، فلم يجد عنده مايتحمله ، فدله على آخر فحمله ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : « إنَّ الدال على الخير كفاعله ») .

وهذا الحديث يرويه عن أنس اثنان هما شبيب بن بشر(١) ، قال الحافظ ابن حجر فيه :( صدوق يخطيء)(٢) .
وزياد بن عبدالله النميري (٣) ، قال الحافظ فيه (ضعيف )(٤) ، فالحديث بذلك حسن ، وقد قواه الضياء المقدسي بإخراجه له في « المختارة » ، والشيخ الألباني في « الصحيحة » (٥) .

وقد قال الشيخ المعلمي عن حديثي أبي عمروالشيباني :( كلها في فضائل الأعمال ، وشواهد الأول من السنن الثابتة معروفة كقوله صلى الله عليه وسلم « من سن سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها » ، وقوله : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه )(٦) .

والحديث الثاني الذي أسنده أبوعمروالشيباني عن أبي مسعود الأنصاري أخرجه مسلم عن أبي مسعود قال : ( جاء رجل بناقة مخطومة فقال : هذه في سبيل الله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لك بها يوم القيامة

---

(١) أخرج حديثه الترمذي في سننه (٥ / ٤١) ، والضياء المقدسي في المختارة (٦ / ١٨٤) .

(٢) التقريب (ص٢٦٣) .

(٣) أخرج حديثه أبويعلى في مسنده (٧ / ٢٧٥) ، والبزار كما في كشف الأستار (٢ / ٣٩٩) ، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج (ص٧٨) .

(٤) التقريب (ص٢٢٠) .

(٥) السلسلة الصحيحة (٤ / ٢٢٠) .

(٦) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٣) .

سبعمائة ناقة كلها مخطومة »)(١)

ومضاعفة الثواب لمن أنفق في سبيل الله جاء في قوله تعالى : ﴿ مَثَلُ الذين يُنْفقُون أَموالَهُم في سَبيلِ اللَّهِ كمَثَلِ حبَّةٍ أنبتت سبعَ سنابِلَ في كُلِّ سُنْبُلَةٍ مائةُ حَبَّةٍ والله يُضاعِفُ لمن يشاء والله واسعٌ عليم﴾(٢)

ويشهد لحديث أبي مسعود من حيث المعنى حديث خريم بن فاتك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (من أنفق نفقةً في سبيل الله كُتبت له بسبع مائة ضعف )(٣) وهو مروي من طريق الرُكين بن الربيع بن عَميلة عن أبيه عن يُسَيْربن عَميلة عن خُريم به ، وقد قال الإمام الدارقطني عن هذا السند في كتابه « الإلزامات » : ( كلهم ثقات )(٤) .

قال الشيخ المعلمي عن حديث أبي عمرو الشيباني السابق :( ودليل الثاني قوله تعالى { مثل الذين ينفقون أمولهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة واله يُضاعف لمن يشاء والله واسع عليم })(٥) .

---

(١) صحيح مسلم (٣ / ١٥٠٥) ، وأحمد في المسند (٤ / ١٢١) (٥ / ٢٧٤) ، والدارمي في سننه (٢ / ٢٠٣) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٣٤٨) ، وابن أبي عاصم في الجهاد (١ / ٢٧٠ ، ٢٧١) ، والنسائي في سننه (٦ / ٤٩) ، وأبوعوانة في مسنده(٥ / ٦٣- ٦٤) وابن حبان في صحيحه (٧ / ٨٠) ، والطبراني في معجمه الكبير(١٧ / ٢٢٨-٢٢٩) ، والحاكم في مستدركه (٢ / ٩٠) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٩ / ١٧٢) ، وفي شُعب الإيمان (٤ / ٣١) .

(٢) سورة البقرة أية رقم (٢٦١) .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤ / ٣٤٥) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٥ / ٣١٨) ، والترمذي في سننه (٤ / ١٦٧) وابن أبي عاصم في الجهاد (١ / ٢٤٣) ، وابن حبان في صحيحه (٨ / ١٧) ، والحاكم في المستدرك (٢ / ٨٧) .

(٤) الإلزامات للدارقطني (ص٩٧) .

(٥) الأحاديث الذي استشهد بها مسلم (ل٣) .

أما الحديث الأول لأبي معمر عبدالله بن سخبرة عن أبي مسعود الأنصاري فأخرجه مسلم من طريق الأعمش عن عمارة بن عُميرعن أبي معمرعن أبي مسعود قال :( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول : « استووا ولاتختلفوا فتختلف قلوبكُم و ليليني منكم أُلوا الأحلام والنُهى ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » قال أبومسعود : فأنتم اليوم أشدُ اختلافـًا)(١) .

ويشهد له ماأخرجه مسلم من حديث سماك بن حرب قال سمعتُ النعمان بن بشير يقول :( كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوي صفوفنا حتى كأنما يُسوي بها القِداح حتى رأى أنـًا قد عقلنا عنه ثم خرج يومـًا فقام حتى كاد يُكبِّرفرأى رجلاً باديـًا صدره من الصف فقال : « عبادَ الله لتُسوُّنَّ صفوفكم أوليخالفن اللهُ بين وجوهكم »)(٢) .

---

(١) صحيح مسلم (١ / ٣٢٣) ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢ / ٤٥ ، ٥٢) ، والحميدي في مسنده (١ / ٢١٦) ، والطيالسي في مسنده (ص٨٥) ، وأحمد في المسند (٤ / ١٢٢) ، وابن أبي شيبة في المصنف (١ / ٣٥١) ، والدارمي في سننه (١ / ٢٣٣) ، وأبوداود في سننه (١ / ١٨٠) ، وابن ماجة في سننه (١ / ٣١٢) ، والنسائي في سننه (٢ / ٨٧ ، ٩٠ ) ، وابن خزيمة في صحيحه (٣ / ٢٠) ، والطبراني في معجمه الكبير(١٧ / ٢١٤) ، وابن حبان في صحيحه (٣ / ٣٠١ ) ، وابن الجارود في المنتقى (ص١١٦) ، وأبوعوانة في مسنده (٢ / ٤١) ، وابن المنذر في الأوسط (٤ / ١٧٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣ / ٩٧) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٣٢٤) ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه (٢ / ٤٥) ، وابن الجعد في مسنده (١ / ٤٠٨) ، وابن حبان في صحيحه (٣ / ٣٠٢) وأبوعوانة في مسنده (٢ / ٤٠) ، والدارقطني في سننه (١ / ٢٨٣) .

ويشهد له أيضاً حديث ابن مسعود الذي أخرجه مسلم من طريق إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( ليليني منكم أولو الأحلام والنُهى ، ثم الذين يلونهم (ثلاثـًا ) وإياكم وَهَيْشات الأسواق )(١) . وفي سنن الترمذي وصحيح ابن خزيمة زيادة :( ولاتختلفوا فتختلف قلوبكم ) .

وقال الشيخ المعلمي :( أما الحديث الأول فأخرج معه مسلم عدة أحاديث صحيحة تؤدي معناه فهو في حكم المتابعة ، وأقرب تلك الشواهد من لفظه حديث النعمان بن بشيرفهو إذًا في معنى المتابعة )(٢) .

وأقرب الشواهد – في نظري – حديث ابن مسعود برواية الترمذي وابن خزيمة .

---

(١) صحيح مسلم (١ / ٣٢٣) ، وأخرجه أبوداود (١ / ١٨٠) ، والترمذي في سننه (١ / ٤٤٠) ، وابن خزيمة في صحيحه (٣ / ٣٢) . وابن حبان في صحيحه (٣ / ٣٠٢) ، وأبوعوانة في مسنده (٢ / ٤٢) .

(٢) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٣) .

وأما الحديث الثاني لأبي معمرعن أبي مسعود فلم يُخرجه مسلم ولكنه على شرطه لأن العلماء الذين أخرجوه في كتبهم ساقوه من طريق الأعمش عن عُمارة بن عُميرعن أبي معمرعن أبي مسعود - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(« لاتُجزيءُ صلاةٌ لايُقيم فيها الرجل صُلبَهُ في الركوع والسجود »)(١).

ويشهد له من حيث المعنى حديث أبي هريرة المتفق عليه في المسيء صلاته وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم للمسيء صلاته :(« ارجِعْ فصلِّ ، إنك لم تُصلِّ » (ثلاثًا ) فقال : والذي بعثك بالحق فما أُحسن غيره فعلِّمني قال : « إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ماتيسرمعك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راكعًا ، ثم ارفع حتى تعتدل قائمًا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، ثم ارفع حتى تطمئن جالسًا ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجدًا ، ثم افعل ذلك في صلاتك كلِّها )(٢) .

ويشهد له أيضًا ماأخرجه البخاري بإسناده عن زيد بن وهب قال :( رأى حذيفة رجلاً لايتم الركوع والسجود فقال : ماصلَّيت ، ولومُتَّ مُتَّ علي غيرالفطرة التي فطرالله محمدًا صلى الله عليه وسلم )(٣) ، وفي لفظٍ آخرعند البخاري أيضًا :

---

(١) أخرجه أبوداود الطيالسي في مسنده (ص٨٥) ، وعبدالرزاق في مصنفه (٢ / ١٥٠) ، والحميدي في مسنده (١ / ٢١٦) ، وأحمد في المسند ( ٤ / ١١٩ ، ١٢٢) ، والدارمي في سننه (١ / ٣٠٤) ، وأبوداود في سننه (١ / ٢٢٦) ، والترمذي في سننه (٢ / ٥١) ، وابن ماجة في سننه (١ / ٢٨٢) ،والنسائي في سننه (٢ / ٢١٤) ، وابن الجارود في المنتقى (ص٧٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٢ / ٩٧- ٩٨) ، وابن خزيمة في صحيحه (١ / ٣٠٠) ، وابن حبان في صحيحه (٣ / ١٨٤) ، والطبراني في المعجم الكبير(١٧ / ٢١٢- ٢١٤) ، والدارقطني في سننه (١ / ٣٤٨) ، وأبونعيم في الحلية (٨ / ١١٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٢ / ٨٨ ، ١١٧) ، والخطيب في الكفاية (ص١٨٠) .

(٢) صحيح البخاري (٢ / ٣٢٣ / [٧٩٣] ) ، كتاب الأذان ، باب أمرالنبي صلى الله عليه وسلم الذي لايتم ركوعه بالإعادة ، وصحيح مسلم (١ / ٢٩٨) .

(١) صحيح البخاري (٢ / ٣٢١ / [ ٧٩١]) ، كتاب الأذان ، باب إذا لم يُتم الركوع .

الأذان

( ولومُتَّ مُتَّ على غيرسُنَّة محمد صلى الله عليه وسلم )(١) . وهذا له حكم المرفوع ، قال ابن حجر :( وهو مصيرمن البخاري إلى أن الصحابي إذا قال : سُنَّة محمد أوفطرته كان حديثًا مرفوعًا )(٢) .

ومن الشواهد لحديث أبي معمرالثاني ، ماأخرجه الإمام أحمد في المسند من طريق ملازم بن عمروثنا عبدالله بن بدرأن عبدالرحمن بن علي حدثه أن أباه علي بن شيبان حدثه أنه خرج وافدًا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :( فصلينا خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلمح بمؤخر عينيه إلى رجل لايقيم صلبه في الركوع والسجود فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :« يامعشر المسلمين إنه لاصلاة لمن لايقيم صلبه في الركوع والسجود »)(٣) . وصححه ابن خزيمة وابن حبان والبوصيري (٤) .

وقد قال الشيخ المعلمي عن حديث أبي معمرالسابق :( وأما الحديث الثاني فلم يخرجه مسلم ولعل ذلك لأنه حكم مختلف فيه ، ولم يجد له شاهدًا صريحًا صحيحًا ، ومن شواهده حديث المسيء صلاته ، لكن لم يقع في روايتهما أن الرجل إنما قَصَّرلأنه لم يقم صلبه في الركوع والسجود ، وإنْ وقع معنى ذلك في رواية لغيرهما كما في « الفتح » ، ومن شواهده قول زيد بن وهب : رأى حذيفة رجلاً لايتم الركوع والسجود فقال : ماصليتَ ، ولومُتَّ مُتَّ على غير الفطرة التي فطر الله محمدًا صلى الله عليه وسلم أخرجه [البخاري ] ولكن في الحكم له بالرفع خلاف )(٥) .

---

(١) صحيح البخاري (٢ / ٣٤٤ / [٨٠٨] ) ، كتاب الأذان ، باب إذا لم يُتم السجود .

(٢) فتح الباري (٢ / ٣٢١) .

(٣) أخرجه أحمد في المسند (٤ / ٢٣) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ١٩٣) ، (١٤ / ١٥٦) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٣ / ٢٩٧) ، وابن ماجة في سننه (١ / ٢٨٢) ، وابن خزيمة في صحيحه (١ / ٣٠٠ ، ٣٣٣) ، وابن حبان في صحيحه (٣ / ١٨٣) (٤) مصباح الزجاجة (١ / ١٠٨) .

(٥) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٣) .

والذي أراه أن حديث علي بن شيبان رضي الله عنه شاهد صريح صحيح لحديث أبي معمر، ولاأعلم على وجه اليقين لماذا لم يُخرج مسلم حديث أبي مسعود السابق .

وقول المعلمي :( لم يقع في روايتهما .... ) يعني بصريح العبارة ، وإلا فإن معنى الحديث واضح لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر المسيء صلاته بالإعادة ثم بَيَّن له وجوب الطمأنينة في الركوع والسجود فدل ذلك على أن من لم يتم ركوعه وسجوده وصلاته غيرمجزئة وعليه الإعادة ، وهذا مافهمه الإمام البخاري فقد ترجم للباب الذي ذكرفيه حديث أبي هريرة في المسيء صلاته بقوله :( باب أمرالنبي صلى الله عليه وسلم الذي لايتم ركوعه بالإعادة ) .

وأما قول المعلمي :( ولكن في الحكم له بالرفع خلاف ) فهذا صحيح ولكن صنيع الإمام البخاري يدل على أنه يرى أن الحديث في حكم المرفوع فقد ساقه بإسناده في صلب كتابه « الصحيح » في موضعين ، وعادته أن لايذكر في صلب صحيحه إلا الأحاديث المرفوعة ، لذا سمى كتابه « الجامع الصحيح المسند المختصر من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم » . ومافعله البخاري هو الراجح .

٤- ومن ذلك أيضاً قول مسلم :( وأسند عُبيد بن عُميرعن أُم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ، وعبيد بن عميرولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم )(١) .

وقد أخرج مسلم حديث عبيد بن عُميرقال : قالت أم سلمة : ( لما مات أبوسلمة قلتُ : غريب وفي أرض غُربة ، لأبكينَّه بكاءً يُتحدث عنه ، فكنتُ قد تهيأتُ للبُكاء عليه ، إذ أقبلتِ امرأةٌ من الصعيد تُريدُ أن تُسْعِدني ، فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال :« أتريدين أن تُدخلي الشيطان ، بيتاً أخرجه اللهُ منه ؟ » مرتين ، فكففتُ عن الكباء فلم أَبْكِ) (٢) .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٤) .

(٢) صحيح مسلم (٢ / ٦٣٥) ، وأخرجه الحميدي في مسنده (١ / ١٣٩) ، وأحمد في المسند (٦ / ٢٨٩) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣ / ٣٩١) ، وأبويعلى في مسنده (١٢ / ٣٨١ ، ٣٨٨) ، والطبراني في المعجم الكبير(٢٣ / ٢٧٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤ / ٦٣) .

ومضمون الحديث النهي عن البكاء الذي يصاحبه نوح على الميت ، وهذ المعنى له شواهد صحيحة كثيرة من ذلك ماأخرجه البخاري في « باب مايُنهى من النوح والبكاء ، والزجر عن ذلك » عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : ( لمَّا جاء قتلُ زيد بن حارثة وجعفر وعبدالله بن رواحة جلس النبي صلى الله عليه وسلم يُعرفُ فيه الحُزن - وأنا أَطَّلِعُ من شَقِّ الباب - فأتاه رجل فقال : يارسول الله إن نساء جعفر - وذكربُكاءهُن - فأمره بأن ينهاهُنَّ ، فذهب الرجل ، ثم أتى فقال : قد نهيتهن ، وذكر أنَّهنَّ لم يُطِعنَهُ ، فأمره الثانية أن ينهاهُنَّ ، فذهب ثم أتى فقال : والله لقد غلَبْنني فزعمت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فاحث في أفواهِهِنَّ التراب )(١) .

وذكر في الباب نفسه عن أُم عطية رضي الله عنها قالت : ( أخذ علينا النبي صلى الله عليه وسلم عند البيعة ألا ننوح ... )(٢) .

وأخرج البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم :( ليس منا من ضرب الخدود ، وشقَّ الجيوب ، ودعا بدعوى الجاهلية )(٣) . ودعوى الجاهلية أي النياحة (٤) .

وفي صحيح البخاري أيضاً عن أبي موسى الأشعري :( أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بَرِيء من الصالِقة والحالقة والشاقَّة )(٥) . والصالقة : التي

---

(١) صحيح البخاري ( ٣ / ٢١٠ /[١٣٠٥]) كتاب الجنائز، بابماينهى من النوح والبكاء والزجر عن ذلك .

(٢) صحيح البخاري (٣ / ٢١٠ /[١٣٠٦] )كتاب الجنائز ، باب مايُنهى من النوح والبكاء والزجرعن ذلك .

(٣) صحيح البخاري (٣ / ١٩٨ /[١٢٩٨] )كتاب الجنائز، باب مايُنهى من الويل ودعوى الجاهلية عند المصيبة .

(٤) فتح الباري (٣ / ١٩٦) .

(٥) صحيح البخاري (٣ / ١٩٧ /[١٢٩٦]) كتاب الجنائز ، ماينهى عن الحلق عند المصيبة .

ترفع صوتها بالبكاء (١) .

والشواهد من الأحاديث الصحيحة في النهي عن النياحة كثيرة جداً (٢) ، وإن كان ليس فيها مايقرب من حديث عبيد بن عميرمن حيث اللفظ إلا أنها تشهد له من حيث المعنى .

قال الشيخ المعلمي في ذلك :.( هو في النهي عن النياحة ، وهو ثابت بأحاديث كثيرة ، وفيه فضيلة لأبي سلمة ، وذلك أيضاً ثابت ) (٣) .

وبهذا يتضح أن حديث عُبيد بن عُمير عن أم سلمة لم يتضمن حكماً شرعياً لايوجد في غيره .

٥ - ومن ذلك أيضاً قول مسلم :( وأسند ربعي بن حراش عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين )(٤) .

ولم يُخرج مسلم هذين الحديثين في صحيحه . فأما الحديث الأول فرواه ربعي عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :(« لأ ُعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله - أوقال : - يحبه الله ورسوله » فدعا علياً ، وهو أرمد ، ففتح الله على يديه )(٥) .

ولهذا الحديث عِدة شواهد من أصحها ماأخرجه البخاري ومسلم عن سهل

---

(١) فتح الباري (٣ / ١٩٨) .

(٢) انظر الترغيب والرهيب للمنذري ( ٤ / ٢٤٨- ٣٥٤) .

(٣) الأحاديث التي استشهد بها مسلم (ل٣) .

(٤) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) .

(٥) أخرجه النسائي في خصائص علي (ص٤٥) ، والطبراني في معجمه الكبير (١٨ / ٢٣٧ ، ٢٣٨) .

ابن سعد رضي عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ( « لأُعطين الراية رجلا
يفتح الله على يديه » . قال : فبات الناس يدوكون ليلتهم أيُهم يُعطاها ، فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم كلُهم يرجو أن يُعطاها ، فقال : « أين علي بن أبي طالب ؟ » . فقالوا : يشتكي عينية يارسول الله . قال : « فأرسلوا إليه فأتوني به » ، فلما جاء بصق في عينيه ودعا له ، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية . فقال علي : يارسول الله أُقاتلهم حتى يكونوا مثلنا ، فقال : « انفُذْ على رِسلِكَ حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعُهم إلى الإسلام ، وأخبِرْهم بما يجبُ عليهم من حق الله فيه ، فوالله لأن يهدي الله بك رجُلاً واحداً خيرلك من أن يكون لك حمر النعم )(١) .

وأخرج البخاري ومسلم أيضاً عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال :( كان علي قد تخلف عن النبي صلى الله عليه وسلم خيبر وكان به رَمَد فقال : أنا أتخلف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟! ، فخرج علي فلَحِقَ بالنبي صلى الله عليه وسلم ، فلما كان مساء الليلة التي فتحها الله في صباحها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لأُعطين الراية - أوليأخُذنَّ الراية - غداً رجلاً يُحبه الله ورسوله - أوقال : يحب الله ورسوله - يفتح الله عليه » ، فإذا نحن بعلي وما نرجوه ، فقالوا : هذا علي ، فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم الراية ففتح الله عليه )(٢) .
وأخرج مسلم أيضاً شاهدين آخرين عن سعد بن أبي وقاص (٣) ، وأبي هريرة (٤) رضي الله عنهما ، فالحديث محفوظ وصحيح ، بل في حديثي سهل بن سعد ، وسلمة

---

(١) صحيح البخاري (٧ / ٨٧ /[٣٧٠١] ) كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب ، وصحيح مسلم (٤ / ١٨٧٢)

(٢) صحيح البخاري (٧ / ٨٧ /[ ٣٧٠٢]) كتاب فضائل الصحابة ، باب مناقب علي بن أبي طالب ، وصحيح مسلم (٤ / ١٨٧٢)

(٣) انظر صحيح مسلم ( ٤ / ١٨٧١ ) .

(٤) انظر صحيح مسلم ( ٤ / ١٨٧١- ١٨٧٢ ) .

ابن الأكوع ماليس في حديث عمران بن حصين من تفصيل لمناسبة الحديث ، وحُسن سياق للقصة .

وأما الحديث الثاني فرواه ربعي عن عمران بن حصين :( أن حصيناً أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يامحمد ، لَعبدُ المطلب كان خيراً لقومك كان يطعم الكبد والسنام ، وأنت تنحرهم . فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ماشاء الله أن يقول له . فقال : ماتأمرني أن أقول ، قال : « قل اللهم قني شرنفسي واعزم لي على أرشد أمري » . قال : فانطلق فأسلم الرجل ثم جاء فقال : إني أتيتك فقلت لي قل اللهم قني شرنفسي واعزم لي على أرشد أمري فما أقول الآن ، قال « قل اللهم اغفر لي ماأسررتُ وماأعلنتُ وماأخطأتُ وماعمدتُ وماعلمتُ وماجهلتُ »)(١)

ويشهد له مارواه شبيب بن شيبة عن الحسن البصري عن عمران بن حصين قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي : ( « ياحصين كمْ تعبد اليوم إلهاً ؟ قال أبي : سبعة ستة في الأرض وواحداً في السماء . قال : « فأيهم تعد لرغبتك ورهبتك »؟ . قال : الذي في السماء . قال : « ياحصين أما إنك لوأسلمت علمتك كلمتين تنفعانك » . قال : فلما أسلم حُصين قال : يارسول الله علمني الكلمتين اللتين وعدتني ، فقال : « قل : اللهم ألهمني رُشدي ، وأعذني من شرنفسي ») (٢)

---

(١) أخرجه أحمد في المسند (٤ / ٤٤٤) ، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠ / ٢٦٧) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤ / ٣٢٣) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص٥٤٧) ، وابن حبان في صحيحه (٢ / ١٢٨) ، والطبراني في معجمه الكبير(١٨ / ٤٣٨) ، والدعاء (٣ / ١٤٥١) ، والحاكم في المستدرك (١ / ٥١٠) ، والقضاعي في مسند الشهاب (٢ / ١٤٥٠) .

(٢) أخرجه الترمذي في سننه (٥ / ٥١٩ - ٥٢٠) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٤ / ٣٢٣) ، والطبراني في المعجم الكبير(٤ / ٢٧) ، (١٨ / ١٠٣ ، ١٧٤) ، وفي الدعاء له (٣ / ١٤٥٠) .

وهذا السند فيه مقال لأن شبيب بن شيبة صدوق يهم (١) ، ولأن الحسن لم يسمع من عمران بن حصين في قول أكثر النقاد (٢) ، ولكن قال الحافظ ابن حجر :( وهو شاهد جيد لحديث إسرائيل )(٣) يعني الحديث الثاني لربعي الذي ذكرته آنفاً فإن إسرائيل رواه عن منصور عن ربعي به وهذه إحدى روايات هذا الحديث .

وللحديث شاهد آخر قوي رواه مُطرف بن الشخير–وقد سمع من عمران (٤) –عن عمران بن حصين قال : ( كان عامة دعاء نبي الله صلى الله عليه وسلم « اللهم اغفر لي ماأخطأت وماتعمدت ، وما أسررت ، وماأعلنت ، وماجهلت ، وماتعمدت »)(٥) .

وللحديث شاهد آخر قوي رواه محمد بن سيرين – وقد سمع من عمران (٦) – عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( « ياعمرن قل : اللهم إني استهديك لأرشد أمري ، وأستجيرك من شرنفسي )(٧) .

فحديث ربعي عن عمران صحيح ، وهو في الدعاء لذا قال المعلمي في الحديثين اللذين يرويهما ربعي عن عمران بن حصين رضي الله عنه :( لم يخرجهما مسلم ، ولافيهما حكم ، وقد توبع ربعي على كل منهما )(٨) .

---

(١)التقريب (ص٢٦٣) .

(٢) انظر جامع التحصيل (ص١٦٤) .

(٣) تهذيب التهذيب (٢ / ٣٨٤) .

(٤) انظر صحيح البخاري (٢ / ٣١٦ /[ ٧٨٦ ] ) كتاب الأذان ، باب إتمام التكبير في السجود .

(٥) أخرجه أحمد في المسند (٤ / ٤٣٧) ، والطبراني في المعجم الكبير(١٨ / ١١٥) ، والمعجم الصغير (٢ / ٨) ، والقضاعي في مسند الشهاب ( ٢ / ٣٣٧) .

(٦) انظر جامع التحصيل (ص٢٦٤) .

(٧) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير(١٨ / ١٨٦) ، والمعجم الصغير ( ٢ / ٢٦٦) .

(٨) الأحاديث الذي استشهد بها مسلم (ل٤) .

وبالنظر إلى ماتقدم في النوع الثالث من الأسانيد التي استشهد بها مسلم نرى أن جميع الأحاديث التي وردت بتلك الأسانيد لها شواهد قوية مما يجعل احتمال عدم السماع فيها يضعف جداً لكون الحديث صحيحاً ومحفوظاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير تلك الطريق ، فمن قَبِل مثلاً حديث أبي رافع الصائغ عن أُبي بن كعب مع عدم وجود دليل على سماعه من أُبي رضي الله عنه فقد قَبِل حديثاً صحيحاً لأن أبارافع ثقة من كبارالتابعين ، ولم يرو عن أُبي رضي الله عنه إلا حديثاً واحداً - كما قال مسلم - ، وهذا الحديث ثابت محفوظ عن المصطفى صلى الله عليه وسلم .

فالعلماء الذين صححوا تلك الأسانيد ولم يوهنوها ، رغم عدم وجود دليل على السماع فيها بين التابعي والصحابي لايستبعد أن يكونوا فعلوا ذلك لأن أصول الأحاديث المروية بتلك الأسانيد لها شواهد قوية ولأن جميع رواة تلك الأسانيد من التابعين الثقات الأثبات فليس فيهم من تكلم فيه بقدح ، كما وأن بعض تلك الأحاديث ليست من أحاديث الأحكام .

وقد ذكر الإمام مسلم في « صحيحه » أحاديث لبعض الضعفاء ، إذا كان أصل الحديث الذي رووه معروفاً من رواية الثقات (١) ، فهو لم يحتج بهؤلاء الضعفاء استقلالاً ، وإنما لأن مارووه محفوظ ومعروف من رواية الثقات .

وهذا الإمام البخاري وهو ممن يشترط اللقاء في السند المعنعن يقوي حديث سليمان بن بريدة عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في مواقيت الصلاة (٢) ، مع قوله : ( سليمان لم يذكر سماعاً من أبيه )(٣) ، وذلك لأن لحديث

---

(١) انظركتاب الضعفاء لأبي زرعة الرازي وأجوبته على أسئلة البرذعي (٢ / ٦٧٦) والقصة مشهورة في اعتذار مسلم من انتقاد أبي زرعة له لإخراجه في « صحيحه » عن بعض الضعفاء .

(٢) العلل الكبيرللترمذي (١ / ٢٠٣) .

(٣) التاريخ الكبير(٤ / ٤) .

سليمان بن بريدة هذا شواهد قوية تدل على أن أصل الحديث ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم .

فتقوية الأحاديث التي فيها بعض النظر بالشواهد القوية منهج سار عليه أئمة أهل الحديث ، وكبار المصنفين في الأحاديث الصحيحة كالبخاري ، ومسلم ، وابن خزيمة ، وابن حبان (١)

وقد ذكر ابن خزيمة حديثًا في صفات المولى عزوجل فضعفه ثم قال : ( ومثل هذاالخبر لايكاد يحتج به علماؤنا من أهل الأثر ، لاسيما إذا كان الخبر في مثل هذا الجنس ، فيما يوجب العلم لوثبت ، لافيما يوجب العمل بما قد يستدل على صحته وثبوته بدلائل من نظر ، وتشبيه ، وتمثيل بغيره من سنن النبي صلى الله عليه وسلم من طريق الأحكام والفقه )(٢) ، ويُلاحظ أنه ذكر ذلك عن علماء أهل الأثر .

فلايُسلَّم لمسلم - رحمه الله - احتجاجه على ضعف مذهب المخالف له بتصحيح العلماء لتلك الأسانيد ذلك لأن لها شواهد قوية تجعل تصحيحها في نظر من صححها رأيًا وجيهًا ولو لم يثبت في تلك الأسانيد سماع بين التابعي والصحابي .

## رابعًا : ماختُلِفَ في وصله وإرساله .

يندرج تحت هذا النوع سند واحد فقط ذكره مسلم من ضمن الأسانيد التي لايعلم فيها سماع بين التابعين من رواتها والصحابة المروية عنهم ، وقد احتج بها أهل العلم ولم يوهنوها ، وهو الوارد في قوله : ( وأسند حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أحاديث )(٣) .

---

(١) انظر مقدمة صحيح ابن حبان ( ١ / ٨٦ ، ٩٠) .

(٢) كتاب التوحيد لابن خزيمة ( ١ / ٨٧) .

(٣) مقدمة صحيح مسلم ( ١ / ٣٥) .

ولم أجد له – حتى الآن – بعد التفتيش إلا حديثاً واحداً

وهذا الحديث أخرجه مسلم في « صحيحه » من طريق أبي عوانة عن أبي بشر– جعفر بن أبي وحشية – عن حميد بن عبدالرحمن الحميري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ( « أفضل الصيام بعد رمضان شهرُ الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد الفريضة صلاة الليل »)(١) .

ثم ذكر له متابعة من طريق جريربن عبدالحميد وزائدة بن قدامة عن عبدالملك بن عُميرعن محمد بن المنتشرعن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة عنه يرفعه بلفظ : ( سئل : أي الصلاة أفضل بعد المكتوبة ؟ وأي الصيام أفضل بعد شهر رمضان ؟ فقال : « أفضل الصلاة بعد الصلاة المكتوبة الصلاةُ في جوف الليل ، وأفضل الصيام بعد شهر رمضان صيامُ شهر الله المحرم » )(٢) .

---

(١) أخرجه مسلم ( ٢ / ٨٢١) ، ومن هذه الطريق أخرجها أحمد في المسند (٢ / ٣٤٤) ، وفي الزهد (ص٣١) ، والدارمي في السنن (٢ / ٢١-٢٢) ، وأبوداود في سننه (٢ / ٣٢٣) ، والترمذي في سننه (٢ / ٣٠١) ، والمروزي في قيام الليل (ص٤٥) ، والنسائي في سننه ( ٣ / ٢٠٦ – ٢٠٧) ، وفي سننه الكبرى ( ٢ / ١٧١-١٧٢) ، وابن حبان في صحيحه ( ٥ / ٢٥٨) ، والبيهقي في سننه الكبرى ( ٤ / ٢٩٠– ٢٩١) ، وفي شعب الأيمان ( ٣ / ٣٦٠) ، وفي فضائل الأوقات (ص٤٢٩) .

(٢) أخرجه مسلم (٢ / ٨٢١) ، ومن طريق عبدالملك بن عُمير أخرجه أحمد في المسند (٢ / ٣٠٣ ، ٣٢٩ ، ٣٤٢ ، ٥٣٥ ) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٣ / ٤٢) ، وابن ماجة في سننه (١ / ٥٥٤) ، والنسائي في الكبرى (٢ / ١٧١-١٧٢) ، وأبويعلى في مسنده (٢ / ٢٧١– ٢٧٢) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢ / ١٧٦) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١ / ٣٠٧) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤ / ٢٩٠– ٢٩١) ، وفي شعب الإيمان (٣ / ٣٦٠) .

فيكون رواه عن حميدبن عبدالرحمن اثنان هما محمد بن المنتشر، وأبوبشر، ورواية أبي بشروقع فيها خلاف ، إذ خالف شعبة بن الحجاج أباعوانة فروى هذا الحديث عن أبي بشرعن حميد بن عبدالرحمن عن النبي صلى الله عليه وسلم (١) ، فأرسل الحديث ، ورجح النسائي (٢) والدارقطني (٣) رواية شعبة المُرسلة .

وأما أبوحاتم الرازي (٤) ، ومسلم فقد رجحا الرواية الأخرى التي فيها ذكر أبي هريرة ، وظاهر صنيع مسلم أنه يرجح ذلك بسبب أن المخالف لشعبة وهو أبوعوانة الوضاح بن عبدالله اليشكري ثقة متقن ، ولأن الحديث جاء من غير طريق أبي بشرالذي وقع فيه الخلاف على الاستواء من غير إرسال وذلك في رواية عبدالملك بن عميرالتي رواها عن محمد بن المنتشرعن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة مرفوعاً .

ولكن حتى ماروا‌ه عبدالملك بن عُمير اختلف عليه فيه فقد روى عبيدالله بن عمروالرقي عن عبدالملك بن عُميرعن جندب سفيان البجلي قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( « أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر تدعونه المحرم » )(٥) .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد (ص٤٢٧) ، ومن طريقه النسائي في سننه (٣ / ٢٠٧) .

(٢) انظر سنن النسائي (٣ / ٢٠٧) ، فقد ذكر الحديث مُسنداً متصلاً بذكرأبي هريرة ثم ذكر حديث شعبة مُرسلاً ثم قال : ( أرسله شعبة بن الحجاج ) فدل هذا على أنه يرجح الإرسال ، ولم يذكر رواية شعبة المرسلة في سننه الكبرى ، ومن المعزوف أن سننه ( الصغرى ) أنقى حديثاً من الكبرى لذا ذكر علة الحديث فيها .

(٣) انظر التتبع (ص١٥١) ، وكتاب بين الإمامين مسلم والدارقطني (ص٢٨٢- ٢٨٤) ، وانظر كذلك تهذيب سنن أبي داود لابن القيم (٣ / ٣٠٧) .

(٤) انظر العلل لابن أبي حاتم (١ / ٢٥٤) .

(٥) أخرجه النسائي في الكبرى (٢ / ١٧١) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤ / ٢٩١) ، والخطيب البغدادي في الموضح لأوهام الجمع والتفريق (٢ / ٢٣٢) .

إلا أن أبازرعة الرازي (١) صحّح رواية جريروزائدة السابقة عن عبدالملك بن عميرعن محمد بن المنتشرعن حميد بن عبدالرحمن عن أبي هريرة مرفوعًا ، وهي رواية الأكثر .

ولشطر الحديث المتعلق بفضل صلاة الليل شواهد كثيرة (٢) ، ولكن كون صلاة الليل هي أفضل الصلاة بعد المكتوبة فلم أجد لذلك شاهدًا صريحًا صحيحًا ، ولكن هناك بعض الأحاديث الصحيحة التي فيها إيماء إلى ذلك مثل حديث عبدالله بن عمرورضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : ( « أحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه السلام ، وأحب الصيام إلى الله صيام داود ، وكان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ، ويصوم يومًا ويفطر يومًا »)(٣) . ولاشك أن المقصود صلاة النافلة لاالمكتوبة وفي النص إثبات أن صلاة الليل بالصفة الواردة أحب الصلوات النافلة إلى الله وهذايقتضي الأفضلية .

وفي حديث آخر لعمروبن عبسة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (« أقرب مايكون الرب من العبد في جوف الليل الآخر، فإن استطعت أن تكون ممن يذكر الله في تلك الساعة فكُن »)(٤) .

وكذلك الأحاديث المتواترة في نزول الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا في ثلث الليل الآخر ذلك يقتضي أن أفضل الصلوات النافلة هي صلاة الليل .

وأما الشطر الآخر من الحديث والمتعلق بأن أفضل الصيام بعد رمضان شهرُ المحرم ؛ فلم أجد له شاهدًا قويًا ، وإنما ورد في حديث واهٍ أخرجه الترمذي من

---

(١) انظر العلل لابن أبي حاتم(١ / ٢٦٠) .

(٢) انظر الترغيب والترهيب للمنذري (١ / ٤٢٢- ٤٤٣) .

(٣) صحيح البخاري (٣ / ٢٠ /[١١٣١] ) كتاب التهجد ، باب من نام عند السحر ، وصحيح مسلم (٢ / ٨١٦) .

(٤) أخرجه الترمذي في سننه (٥ / ٥٦٩- ٥٧٠) .

طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : ( سأله رجل فقال : أيُ شهر تأمُرُني أصوم بعد شهر رمضان ؟ قال له : ماسمعتُ أحدًا يَسألُ عن هذا إلا رجلاً سمعته يسألُ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قاعد ، فقال : يارسول الله أي شهر تأمرني أصوم بعد شهر رمضان ؟ قال : « إن كنتَ صائمًا بعد شهر رمضان ، فصُم المحرم فإنه شهر الله ، فيه يومٌ تاب فيه على قوم ، ويتوبُ فيه على قوم آخرين )(١) .

وسند هذا الحديث فيه ثلاث علل :

الأولى : أن عبدالرحمن بن إسحاق بن سعد أبوشيبة الكوفي ضعفه ابن معين ، وأحمد بن حنبل ، وابن سعد ، ويعقوب بن سفيان ، وأبوداود ، والبخاري ، وأبوزرعة الرازي ، وأبوحاتم الرازي ، والنسائي ، وابن حبان ، والبزار ، وابن عدي ، والساجي ، والعقيلي (٢) ، وقد قال الإمام أحمد : ( ليس بذاك ، وهو الذي يحدث عن النعمان بن سعد أحاديث مناكير)(٣) .

الثانية : أن النعمان بن سعد . قال فيه البخاري : ( لم يروعنه إلا عبدالرحمن بن إسحاق )(٤) ، وكذا قال أبوحاتم الرازي أيضًا (٥) ، وذكره ابن حبان في كتاب « الثقات » (٦) ، وقال ابن حجر : ( والراوي عنه ضعيف كما تقدم فلايحتج بخبره )(٧) .

الثالثة : لايُعلم هل أدرك النعمان بن سعد علي بن أبي طالب رضي الله عنه أم لا ؟ ، وهذه علة على رأي البخاري ومسلم مع اختلاف مذهبيهما في السند المعنعن .

---

(١) سنن الترمذي ( ٣ / ١١٧- ١١٨) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب ( ٦ / ١٣٦-١٣٧) .

(٣) العلل لأحمد برواية عبدالله بن أحمد (١ / ٣٨٥) .

(٤) التاريخ الكبير(٨ / ٧٨) .

(٥) الجرح والتعديل (٨ / ٤٤٦) .

(٦) الثقات لابن حبان(٥ / ٤٧٢) .

(٧) التهذيب (١٠ / ٤٥٣) .

فهذا السند يُعتبر ضعيفاً جداً . لذا قال الشيخ المعلمي في حديث حميد الحميري عن أبي هريرة : ( وفي الحديث نظرمن وجوه :

الأول :ماذكره مسلم من أنه لايعلم لحميد الحميري لقاء لأبي هريرة .

الثاني : ماسمعت من الاختلاف . - يعني الاختلاف في الوصل والإرسال - الثالث : أنه لايُتابع عن أبي هريرة ، ولاعن جندب مع مالأبي هريرة من الأصحاب الحفاظ المكثرين .

الرابع : أنه بالنسبة إلى الصوم ليس له شاهد فيما أعلم إلا مارواه الترمذي من طريق عبدالرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن عليٍّ وقال الترمذي : حديث حسن غريب . وعبدالرحمن بن إسحاق هو أبوشيبة الواسطي . قال أحمد ويحيى : ليس بشيء ، وقال أحمد وغيره : منكرالحديث ، وقال مرة : ليس بذاك وهو الذي يحدث عن النعمان بن سعد أحاديث مناكير، وضعفه غيرهم أيضاً .

والنعمان بن سعد تفرد عنه عبدالرحمن بن إسحاق فيما قال أبوحاتم ، وكذا قال البخاري كما ثبت في بعض نسخ التاريخ ، وقال ابن حجر في « التهذيب » : والراوي عنه ضعيف فلايحتج بخبره .

أقول : ذكره ابن حبان في الثقات ، والثقة عنده من روى عن ثقة وروى عنه ثقة ولم يرو منكراً ، وهذا الشرط مع تساهله مفقود هنا ، لأن الراوي عنه غير ثقة وروى عنه المناكيركما مر .

الخامس : إن الثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه لم يكن يصوم شهراً كاملاً إلا أنه كان يكثر الصيام في شعبان )(١) .

وهذا الحديث وإن كان في صحيح مسلم إلا أنه من الأحاديث المُنتقدة على مسلم ، فقد ذكره الدارقطني في كتابه « التتبع »(٢) ، فلايكون من أحاديث صحيح

---

(١) الأحاديث التي استشهد بها مسلم ( ل ٥ ) .

(٢) انظر التتبع (ص١٥١) ، وكتاب بين الإمامين مسلم والدارقطني (ص٢٨٢) .

مسلم التي تلقتها الأمة بالقبول ، كما قال ابن الصلاح :
( فما أُخذ عليهما – يعني البخاري ومسلم – من ذلك ، وقدح فيه معتمدٌ من الحفاظ ، فهو مستثنى مما ذكرناه لعدم الإجماع على تلقيه بالقبول ، وما ذلك إلا في مواضع قليلة )(١) . وقد علّق ابن حجر على كلام ابن الصلاح بقوله : ( وهو احتراز حسن)(٢) .

والحقيقة أنه لايُسلَّم لمسلم – رحمه الله – الاستشهاد بهذا الحديث لاختلاف الرواة فيه ، ولأن شعبة بن الحجاج أحد كبارالأئمة رواه مرسلاً ، وقد قال مسلم : (والمرسل من الروايات في أصل قولنا ، وقول أهل العلم بالأخبارليس بحجة )(٣) ، وهذا لايتفق مع ماذكره من أن جميع الأسانيد التي استشهد بها صحيحة عند أهل العلم ، ولايُعلم أنهم وهنوا شيئًا منها !

وبما تقدم من مناقشة للدليل الثالث ظهر لنا أن مسلمًا استشهد بستة عشرإسنادًا وجدنا خمسة منها السماع فيها ثابت بين التابعي والصحابي ، ووجدنا خمسة منها قد رويت من طرق أخرى صحيحة عن نفس الصحابي الذي استشهد مسلم بسنده ، ووجدنا كذلك خمسة من تلك الأسانيد لمتونها شواهد قوية ، ووجدنا سندًا واحدًا مختلفًا في وصله وإرساله ، وقد بينت في ثنايا المناقشة لتلك الأحاديث أنه لايُسلَّم لمسلم – رحمه الله – استدلاله بهذه الأسانيد على قوة مذهبه في السند المعنعن إما لثبوت السماع ، وإما لأن أحاديث تلك الأسانيد محفوظة وثابتة من جهات أخرى بمتابعة تامة أوبشواهد قوية .

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص٨٦) .

(٢) هدي الساري (ص٣٦٤) .

(٣) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٠) .

## (القسم الثاني ) : مناقشة الأدلة التي ذكرها بعض المؤيدين لمسلم .

( الدليل الرابع) : ملخص ماذكره الشيخ المعلمي في هذا الدليل أن الأصل في الرواية أن تكون عما شاهده الراوي ، لاسيما في عصر السلف إذ كان الناس مشمرين للقاء أصحاب نبيهم .

وغالب السلف كانوا يزورون الحرمين بل كثيرمنهم كان يزورالحرمين كل عام فاحتمال السماع قوي ، ويكون أقوى إذاكان الراوي والمروي عنه في بلد واحد .

كما أن الإسناد كان شائعاً في عهد السلف مع أنهم أهل تثبت واحتياط ، ثم لم يكن الإرسال الخفي شائعاً بل هو أقل شيوعاً من التدليس .

وفي هذا الكلام نظر لما يلي :

١ -كلام المعلمي - رحمه الله - فيه تعميم شديد ، فهو يطلق أحكامه السابقة على عصرٍ بأكمله ، ومن شدة التعميم في كلامه - رحمه الله - أنه لم يُحدد مفهومه « لعصرالسلف » هل يقصد التابعين أم يقصد ماهوأشمل من ذلك ؟! ، والتعميم في المسائل العلمية لايُقبل إلا بأدلة صريحة ، وفي مثل مسألة السند المعنعن التي هي مسألة خلافية يكتنف التعميم مخاطروأخطاء .

٢- لم يأتِ المعلمي - رحمه الله - بشواهد على كلامه ، والإثبات لقضيةٍ مايستلزم شواهد وأمثلة أوكلاماً لكبارالعلماء يصلح للاحتجاج به .

٣ - أن الخلاف في :هل الإرسال كان شائعاً بين المحدثين أم لا؟ ، وليس الخلاف فيما هو الأصل في رواية الراوي ؟ يدل على ذلك أن مسلماً ذكر أن المخالف له يحتج على مذهبه في السند المعنعن لأن الإرسال كان شائعاً بين المحدثين ، ولم يُخالف مسلم في ذلك ولكن رد على المخالف له بأنه يلزمه أن لايقبل إسناداً معنعناً ولوثبت تلاقي رواته حتى يرى التصريح بالسماع في كل سند على حِده .

ثم يُقال : إذا كان الأصل في الرواية أن تكون عما شاهده الراوي فلم اشترطتم العلم بالمعاصرة ولم تكتفوا بمجرد احتمال المعاصرة ؟! فإن قيل : لأن العلم بالمعاصرة قرينة قوية على إمكان اللقاء والسماع . فيُقال : فاشتراط العلم باللقاء أقوى وأضبط وأنفى لشبهة عدم الاتصال . فلم تكتفوا بالأصل وزدتم عليه شرطا هو العلم بالمعاصرة فكذلك المخالف لكم لم يكتفِ بالأصل وزاد عليه شرط العلم باللقاء فسقط الاستدلال بالأصل لعدم استقلاله واحتياجه لقرينة تدعمه وتُسنده .

٤ - أن صيغة الأداء «عن» استخدمت بكثرة في الأسانيد غير المتصلة فليس الأصل فيها الاتصال لاحتمال ضده ، قال ابن رشيد :( نعم لوعلمنا من كل واحد من رواة ذلك الحديث أنه لايطلق «عن » إلا في موضع الاتصال ، ولايجيز غير ذلك ، أوضَحَّ فيه إجماع من الرواة كلهم وعُرف لاينخرم ضبطه ، ولكن ذلك لم يثبت ، وقد يُسلِّم النصف أنه كثير ، ولايلزم من كثرته الحكم به مطلقاً لوجود الاحتمال )(١) .

٥ - ذكر المعلمي أن الناس مشمرون في طلب العلم في عصر السلف وخاصة في حرصهم على لقاء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا الكلام قد يصح لوقُيد بالمعروفين بالعلم وكثرة الرواية ، ولايمكن تعميمه ، ومما يدل على نقيض ماقاله المعلمي . أن عمر بن عبدالعزيزكان والياً على المدينة ، وأدرك سلمة بن الأكوع ، وسهل بن سعد وهما حيّين ، ولم يسمع منهما (٢) .

وأدرك الأعمش أنس بن مالك رضي الله عنه ولم يسمع منه ، وقال : ( رأيت أنساً ومامنعني أن أسمع منه إلا استغنائي بأصحابي) (٣) .

وقال الذهبي في ترجمة أبي الأشهب جعفر بن حيان :( ولد سنة سبعين ،

---

(١) السنن الأبين (ص٤٩) .

(٢) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١١٦) .

(٣) سيرأعلام النبلاء (٦ / ٢٤٦) .

فقد أدرك نيفًا وعشرين سنة من أيام أنس بن مالك ، وهو معه بالبصرة ، فالعجب كيف لم يسمع منه )(١) .

وقال أبوحاتم الرازي :( جماعة بالبصرة قد رأوا أنس بن مالك ، ولكن لم يسمعوا منه ، منهم قرة بن خالد )(٢) .

وقال الذهبي في ترجمة هشام بن عروة :( ولقد كان يمكنه السماع من جابر ، وسهل بن سعد ، وأنس ، وسعيد بن المسيب ، فما تهيأ له عنهم رواية )(٣) .

وقال ابن المديني في مسروق :( صلى خلف أبي بكر، ولقي عمر وعليًا ، ولم يروعنهم شيئًا) (٤) .

أليس في هذه النصوص مايجعلنا لانقبل تعميم المعلمي ؟!

٦- احتمال الاجتماع أيام المواسم في الحرمين يكون احتمالاً قويًا على إمكان السماع في حالة التأكد من أن الراوي والمروي عنه كانا في الحرمين أوأحدهما في تلك السنة بالتحديد ، لأن احتمال أن يزورأحدهما الحرمين في سنة ولايكون الآخر موجودًا احتمال قائم كما قال ابن المديني في الحسن البصري :(كان بالمدينة أيام كان ابن عباس على البصرة )(٥) ، فلم يجتمعا رغم زياراتهما المتعددة للحرمين .

٧- تعميم الحكم بأن جميع رواة الحديث من السلف كانوا أهل تثبت واحتياط محل نظر ، لاسيما وأن قوانين الرواية الدقيقة ، وضوابط النقد ، وتحديد المقصود من كل صيغة من صيغ الأداء كل ذلك لم يشتهر وينتشر ويصبح عُرفًا عامًا لأهل الحديث إلا في زمن

---

(١) سيرأعلام النبلاء (٧ / ٢٨٧) .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٤٣) .

(٣) سيرأعلام النبلاء (٦ / ٣٥) .

(٤) العلل لابن المديني (ص٦١) .

(٥) العلل لابن المديني (ص٥١) .

متأخر نسبياً من زمن التابعين ، وذلك عقب انتشار النقد والتفتيش عن سماع الرواة على يدي شعبة بن الحجاج الذي اعتنى بهذا الأمروشدَّد فيه أكثرمن غيره .

٨ - تقييد المعلمي في كلامه للإرسال بأنه الخفي لترجيح مذهب مسلم على مذهب البخاري تقييد لم يُرده البخاري أومن يؤيده فليس محل البحث هوالإرسال الخفي ، وإنما مُطلق الإرسال الذي يعني عدم الاتصال أورواية المحدث عمن لم يلقه ،ولاشك أن هذاكثير الوجود بين رواة الحديث .

قال ابن عبدالبرفي رواية الرجل عمن لم يلقه :( فإن كان هذاتدليساً، فما أعلم أحداً من العلماء سَلِم منه في قديم الدهر ولافي حديثه اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان )(١) .

وقال العلائي : ( إرسال الراوي عمن لم يلقه كثيرجداً بلفظ «عن» )(٢)

ومما يُدعم كلام ابن عبدالبروالعلائي أن شعبة بن الحجاج قال : ( لوأتيتَ محدثاً عنده خمسة أحاديث أصبتَ ثلاثة لم يسمعها )(٣) .

والمشترطون للعلم باللقاء في السند المعنعن حجتهم أن الإرسال كان شائعاً بين رواة الحديث ويعنون بالإرسال هنا مطلق الإرسال الذي هو تحديث الراوي عمن لم يلقه ، أوبمعنى آخر عدم الاتصال ، واستخدام الإرسال بهذا المفهوم شائع بين متقدمي النقاد ويدل على ذلك كتاب « المراسيل » لابن أبي حاتم فإن المرسل عنده ضد المتصل فكل ماليس بمتصل يدخل في مسمى المرسل ، وقد قال في مقدمة كتابه :

---

(١) التمهيد (١ / ١٥) .

(٢) جامع التحصيل (ص١١٩) .

(٣) الكامل لابن عدي (١ / ٩١) .

( سمعت أبي وأبازرعة يقولان : لايُحتج بالمراسيل ، ولاتقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحيحة المتصلة)(١) .

فتقييد الشيخ المعلمي للإرسال بالخفي في بحث هذه المسألة تقييد لايرتضيه المخالف لأنه تصرف في توضيح قوله . يؤكد هذا أن البخاري انتقد سماع كثير من الرواة ولايُعرف هل عاصروا من رووا عنه أم لا ؟ فدل هذا على أنه يبحث عن اشتراط اللقاء مطلقاً ثبتت المعاصرة أولم تثبت ولم يُحدد نقده في الإرسال الخفي الذي هو رواية المحدث عمن عاصره ولم يلقه على قول الحافظ ابن حجر.

والمعلمي - رحمه الله - قيد الإرسال بالخفي ليؤكد أنه قليل بل وأقل من التدليس ، وهذا الحكم مبني على خطأ وهو جعل حجة المخالف هي كثرة الإرسال الخفي وقد بينتُ قبل قليل أن المخالف يحتج بأن الإرسال بدون تقييده بالخفي كان منتشراً وكثير الوجود في الروايات ، ورغم ذلك فإن حكم الشيخ المعلمي على أن الإرسال الخفي أقل من التدليس لم يبرهن عليه إلا بقوله إنه استقراء ، وهذا نص عبارته :

( فإن قيل : فإن ذهاب ابن المديني والبخاري - رحمهما الله تعالى - إلى اشتراط اللقاء يدل على شيوع الإرسال الخفي في السلف . قلتُ : الاستقراء أقوى من هذا الاستدلال )(٢) .

الاستقراء يحتاج لإثبات فأين إثباته ؟! لاسيما وأن هذا الاستقراء قد لايكون تاماً ، وهو أيضاً معارض لإمامين من أجل أئمة الحديث ، ثم هذا الاستقراء - إن ثبت وكان مستوفياً لشروط الاستقراء الصحيح - يبقى عليه أنه من عالم متأخر جداً من حيث الزمن وسعة العلم وقرب الإسناد عن ابن المديني والبخاري فكيف يُسلَّم به ؟!

---

(١) المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٥) .

(٢) عمارة القبور (ل٨٣) .

٩- قول المعلمي : ( فلايخدش خلافهما - يعني ابن المديني والبخاري - ، وخلاف من عاصرهما أوتبعهما في الإجماع السابق - أي الذي ذكره مسلم - )(١) .

هذا الكلام مبني على أن ماحكاه مسلم من الإجماع صحيح ، والحقيقة ن فيه نظرًا ولاإجماع في المسألة أصلاً وقد أثبتُ ذلك في مناقشة الدليل الأول من أدلة مسلم ، ثم إذا لم يعتد بقول ابن المديني والبخاري في نقض الإجماع لمخالفتهما في المسألة فبمن يُعتد ؟!

والحق - الذي اعتقده - أنه لاتصح دعوى الإجماع على أي قول من القولين في مسألة اشتراط اللقاء في السند المعنعن ، لأن المسألة خلافية ، ولأن إثبات الإجماع في أي مسألة ليس بالأمر الهين لذا قال إمام أهل السنة أحمد بن حنبل : ( من ادعى الإجماع فهو كاذب ، لعل الناس قد اختلفوا)(٢) .

١٠- قول المعلمي :( فلولا وفاقهما - يعني ابن المديني والبخاري - على أن الظاهر من الرواية السماع . . . فيلزمهما أن يُثبتا لكل من لقي شخصًا أنه سمع منه جميع حديثه ) تقدم الرد على هذا في مناقشة الدليل الثاني من أدلة مسلم .

( **الدليل الخامس** ) : ملخص كلام الشيخ المعلمي في هذا الدليل أن الإرسال الخفي أقبح وأشنع من التدليس فلايجوز اتهام الراوي به لأن الأصل السلامة منه ، والثقة أشد تباعدًا عن الإرسال الخفي تدينًا وخوفًا من نقد النقاد فعدم احتجاج من يشترط اللقاء بسند معنعن معاصرة رواته لبعضهم ثابتة اتهام منه للمعنعن الثقة بالإرسال الخفي المتضمن للتغريروالغش المنافيين لكمال الثقة .وأشار المعلمي إلى أن حجته على ماذكره من أن الإرسال الخفي أقبح من التدليس كلام يعقوب بن شيبة وابن عبدالبر .

---

(١) عمارة القبور(ل٨٤) .

(٢) مسائل الإمام أحمد برواية ابنه عبدالله (ص٤٣٩).

وقبل مناقشة ماذكره الشيخ المعلمي - رحمه الله - أذكر كلام يعقوب بن شيبة وابن عبدالبربالنص حتى ننظر فيما قالاه .

قال يعقوب بن شيبة : ( التدليس جماعة من المحدثين لايرون به بأساً، وكرهه جماعة منهم ، ونحن نكرهه ، ومن رأى التدليس منهم فإنما يجوزه عن الرجل الذي قد سمع منه ويسمع من غيره عنه مالم يسمعه منه فيدلسه يُرِي أنه قد سمعه منه ، ولايكون ذلك أيضاً عندهم إلا عن ثقة .

فأما من دلس عن غير ثقة وعمن لم يسمع هومنه فقد جاوز حد التدليس الذي رخص فيه مَنْ رخَّص مِنَ العلماء )(١) .

والملاحظ هنا أن يعقوب بن شيبة قال : ( فأما من دلــَّس عن غير ثقة وعمن لم يسمع هو منه فقد جاوز حد التدليس ) فلم يجعل مجرد رواية المحدث عمن عاصر تدليساً، وإنما تـُعد كذلك إذادلــَّس أي إذا قصد الإيهام على السامعين أنه سمع والحقيقة أنه لم يسمع سواءً عاصر المروي عنه أم لم يعاصره فكل ذلك يُعد تدليساً للإيهام المصاحب للرواية وليس لمجرد روايته لذلك ، وهذا واضح في كلام ابن شيبة لقوله :( فأما من دلــَّس ).

وأما ابن عبدالبرفقال : ( واختلفوا في حديث الرجل عمن لم يلقه مثل مالك عن سعيد ن المسيب ، والثوري عن إبراهيم النخعي ، ومـاأشبه هذا ، فقالت فرقة : هذا تدليس ، لأنهم لوشاءا لسميا من حدثهما ، كما فعلا في الكثيرمما بلغهما عنهما ، قالوا : وسكوت المحدث عن ذكر من حدثه مع علمه به دُلْسَة .

قال أبوعمر: فإن كان هذاتدليساً ، فما أعلم أحداً من العلماء سَلِم منه ، في قديم الدهر ولافي حديثه اللهم إلا شعبة بن الحجاج ويحيى بن سعيد القطان. . .

---

(١) الكفاية للخطيب (ص٤٠٠) .

وقالت طائفة من أهل الحديث : ليس ماذكرنا يجري عليه لقب التدليس ، وإنما هو إرسال ، قالوا : وكما جاز أن يرسل سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أبي بكروعمر، ولم يسمع منهما ، ولم يسمع منهما ، ولم يسمِّ أحد من أهل العلم ذلك تدليسًا ، كذلك مالك عن سعيد بن المسيب )(١) .

وليس في كلام ابن عبدالبر مايُفيد أن المرسل الخفي أقبح التدليس ، وإنما حكى الخلاف في هل تعد رواية المحدث عمن لم يلقه تدليسًا أم لا ؟

والصواب في هذه المسألة الأخيرة أن التدليس لابد فيه من قصد الإيهام من قِبل المدلس فإذا لم يوجد الإيهام من الراوي فلايصح أن يُنسب للتدليس ، حتى فيما يرويه المحدث في بعض مالم يسمعه عن شيخه الذي لقيه وسمع منه إذا لم يكن هناك إيهام فلاينسب للتدليس ، ومثال ذلك أن سعيد بن المسيب ثبت أنه سمع من عمر أحاديث قليلة ، وقد روى عن عمرعلمًاكثيرًا حتى سُمي راوية عمر(٢) ، مع علمنا أنه لم يسمع كل هذامن عمر ، ورغم ذلك لم ينسب للتدليس لأنه لم يوهم من سمع منه أنه قد سمع كل مارواه عن عمر لاشتهار قلة سماعه من عمر وصغر سنه عند وفاته رضي الله عنه ، ومن ذلك أيضًا ماقاله أبوداود :( كان ابن سيرين يرسل وجلساؤه يعلمون أنه لم يسمع ، سمع من ابن عمرحديثين ، وأرسل عنه نحوًا من ثلاثين حديثًا )(٣) .

لذا قال الخطيب البغدادي في المُدلِّس :( وإنما يفارق حاله حال المُرسِل بإيهامه السماع ممن لم يسمع منه فقط )(٤) .

وأما ماذكره المعلمي من أن الإرسال الخفي أقبح من التدليس فوجهة نظر لايوافق عليها ، ولم أجد أحدًا قال مثل ذلك بل في أقوال أهل العلم مايخالف ذلك، فقد قال الخطيب البغدادي : ( الإرسال لايتضمن التدليس لأنه لايقتضي إيهام السماع ممن لم يسمع منه ، ولهذا المعنى لم يذم العلماء من أرسل الحديث

---

(١) التمهيد (١ / ١٥-١٦) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب ( ٤ / ٨٥- ٨٦) .

(٣) الجزء الرابع والخامس من سؤالات أبي عبيد الآجري لأبي داود (ص٢٠٢) . «رسالة ماجستير» تحقيق عبدالعزيز آل عبدالقادر.

(٤) الكفاية (ص٣٩٥) .

وذموا من دلَّسه )(١) .

وقال العلائي : ( كل مدلَّس مُرسِل ولاينعكس إلا على القول الضعيف الذي حكاه ابن عبدالبر فيما تقدم )(٢) . ثم قال : ( التدليس موهم للاتصال ، وليس متصلاً ، ولهذا ذمه كثير من العلماء حتى قال شعبة لأن أزني أحب إلى من أن أدلس ، وذلك محمول منه على المبالغة في ذمه والتنفير عنه ، وقال أيضاً : التدليس أخوالكذب ، وقال حماد بن زيد : التدليس كذب ، ثم ذكر حديث النبي صلى الله عليه وسلم « المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور » وقال حماد : فلاأعلم المدلس إلا متشبعاً بما لم يعط . . . )(٢)

ومما يؤكد بقوة أن الإرسال الخفي ليس هو كالتدليس فضلاً أن يكون أقبح منه ماقاله ابن أبي حاتم : ( قلتُ أبو وائل سمع من أبي الدرداء ؟ قال : أدركه ، ولايمكن سماع شيء . أبوالدرداء بالشام ، وأبووائل كان بالكوفة . قلتُ : كان يُدلس ؟ قال : لا ، هو كما يقول أحمد ابن حنبل )(٣) علَّق العلائي بقوله :( يعني كان يُرسل )(٤) .

وهذا نص صريح في أن المرسل الخفي ليس كالتدليس لأن التدليس مذموم ومكروه ، وفي نصٍ آخر لأبي حاتم مؤيد لما تقدم عنه أنه قال في أبي قِلابة عبدالله بن زيد الجرمي :( لايعرف له تدليس )(٥) ، وأبوقِلابة ممن عُرف بالإرسال ، وقد قال أبوحاتم فيه :( قد أدرك أبوقِلابة النعمان بن بشير، لاأعلمه سمع منه )(٦) ، فنفى عنه التدليس مع أنه وُجِد الإرسال الخفي في مروياته . وبهذا يُعلم أن ماقاله المعلمي ليس بصواب والله أعلم .

---

(١)الكفاية (ص٣٩٥) .

(٢) جامع التحصيل (ص٩٨) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٧٧) .

(٤) جامع التحصيل (ص١٩٧) .

(٥) الجرح والتعديل (٥ / ٥٨) .

(٦) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٩٦) .

(الدليل السادس) : ملخص كلام الشيخ عبدالفتاح أبوغدة في هذا الدليل أنه يَلزم من قول البخاري في اشتراط اللقاء ، ومن مشى على قوله من بعده أن تكون الأحاديث المعنعنة التي هي على شرط مسلم في العنعنة من قسم الحديث الضعيف ، وهذا غير مقبول لأنه يناقض ماقرره العلماء من أن كتاب مسلم صحيح .

وفي هذا الإلزام نظر لما يلي :

١- هذا الكلام نظري فإن الشيخ عبدالفتاح لم يأتِ بأمثلة من صحيح مسلم على كلامه السابق مما يجعل هذا الإلزام ضعيفًا لتطرقه لعدة احتمالات منها: أن تكون تلك الأحاديث قليلة ، وأن يكون لها متابعات قوية أوشواهد صحيحة وحينئذٍ فيحتج بها على رأي من يشترط اللقاء ، ويحتمل أن يكون مسلم أخرج معظم تلك الأحاديث القليلة في المتابعات لافي الأصول ، ويحتمل أن يكون مسلم أخرج معظم تلك الأحاديث القليلة في فضائل الأعمال ومايجري مجراها ، وكلها احتمالات قائمة وقوية ويشهد لقوتها أننا وجدنا الأسانيد التي استشهد بها مسلم على المخالف له وذكرأنه لايعلم فيها لقاء ولاسماع من التابعي عن الصحابي وجدنا خمسة منها السماع فيها ثابت ، وخمسة منها قد توبع التابعي راوي الحديث متابعة تامة من ثقة قد صح سماعه عن نفس الصحابي ، ووجدنا خمسة منها لها شواهد قوية ، ووجدنا حديثًا واحدًا فقط اختلف في وصله وإرساله ، وقد أخرج مسلم أكثر تلك الأحاديث في صحيحه فهي على شرطه في العنعنة ، وهي مذهب من يشترط اللقاء أحاديث يحتج بها لثبوت السماع في بعضها ، أولأن تلك الأحاديث ثبتت من طرق أُخرى .

ومادام هذا الإلزام لم يُحدِّد عدد الأحاديث الموجودة في صحيح مسلم بتلك الصفة ، ولم يُحدِّد هل هي في الأصول أم في المتابعات ؟ ، ولم يذكر هل بُحث عن السماع فيها أم لا؟ ، ولم يذكر هل لتلك الأحاديث متابعات وشواهد أم لا ؟ ، ولم يوضح هل هي في أحاديث الأحكام أم في أحاديث الفضائل ونحوها ؟

الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال .

٢- لايُوافق الشيخ عبدالفتاح على قوله أنه يلزم أن تكون الأحاديث التي هي في صحيح مسلم بالعنعنة على شرطه في حكم البخاري ضعيفة . وذلك لأن البخاري بالاتفاق أسبق من مسلم في تأليف الصحيح وأعلم منه في علل الحديث فلايصح توجيه الإلزام إليه ، وإنما يصح هذا الإلزام - لوكان مستوفياً للشروط - أن يوجه للمتأخرين فقط .

ثم إنه لايُحتاج لإلزام البخاري كما فعل الشيخ عبدالفتاح ، فإنه - رحمه الله - قد تكلم في سماع بعض الرواة ، الذين أخرج مسلم في « صحيحه » بعض أحاديثهم ، وهي قليلة جداً ، وسأذكرها مع المناقشة في الفصل الخامس - إن شاء الله -

٣- لم يُصِبْ الشيخ عبدالفتاح في قوله :( وهذا غير مقبول لأنه يناقض كل المناقضة ماقرره العلماء على مرالزمن من أن كتاب مسلم « صحيح » مع معرفتهم بشرطه في العنعنة )(١) .

وذلك لأن مسلماً سمى كتابه « الصحيح » فتقرير العلماء على مرالزمن من أن كتاب مسلم « صحيح » راجع لأن مؤلفه سماه « الصحيح » ، ولأن الغالبية العظمى من أحاديث الكتاب صحيحة بلاشك فالتسمية بالنظر للغالب ، بدليل أن الدارقطني وأبامسعود الدمشقي وغيرهما ممن ذكر انتقادات عديدة على صحيح مسلم لم يمنعهم ذلك من تسميته « بالصحيح » لأن موضوع الكتاب هو الأحاديث الصحيحة وإن نوزع مسلم في تصحيح بعض من أحاديث كتابه .

ومن الممكن أن يُقال إن تقريرالعلماء بأن كتاب مسلم « صحيح » مع معرفتهم بشرطه في العنعنة دال على أن الأحاديث التي هي معنعنة على شرطه

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » ( ص١٣٧) .

قليلة ولها مايشهد لها ويقويها من طرق أُخرى ، فتسقط المناقضة المزعومة وقد أكّد ذلك ابن الصلاح في قوله : ( وإن لم يلزم عمله به فيما أودعه في صحيحه هذا، وفيما يورده فيه من الطرق المتعددة للحديث الواحد مايؤمن من وهن ذلك )(١) .

وكيف لايُسمى كتاب مسلم « صحيحًا » ، وأكثر أحاديثه قد اتفق هو مع البخاري في إخراجها ، بل وكثيرمن الأحاديث التي انفرد بإخراجها السماع فيها ثابت وإن رويت في « الصحيح » بالعنعنة مثل أحاديث حماد بن سلمة عن ثابت البناني ، وأحاديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ، وأحاديث العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي هريرة ، وأحاديث أبي الزبير عن جابر، وغيرذلك كثيرجدًا ، فليس من الإنصاف في شيء أن يَسْلُبَ أحد وصف الصحة من كتاب مسلم لوجود عدد قليل من الأحاديث المعنعنة على شرطه ، ناهيك أن لأغلب هذه الأحاديث – على قلتها – شواهد قوية ، ومتابعات صحيحة !!

٤- يُجاب عن السؤال الذي طرحه الشيخ عبدالفتاح بقوله :( فكيف يُوفّق القائل بمذهب البخاري في الحديث المعنعن بين اختياره مذهب البخاري ، وقوله في كتاب مسلم « صحيح » ، وفيه الحديث المعنعن الذي هو في حكم البخاري لايتصف بأصل الصحة ؟ )(٢).

بأن العلماء قد وفقوا بين قولهم :إن عنعنة المدلس لاتُقْبل ، وبين قبولهم لعنعنات المدلسين في الصحيحين بأن العلماء قد تلقوهما بالقبول ولاحتمال ثبوت التصريح بالسماع في طرق أخرى خارج الصحيحين ، إذن فما دامت العنعنة في الصحيحين أُعطيت حكمًا خاصًا يختلف عن أصل حكمها ، فكذلك مشترط اللقاء – من المتأخرين – يسعه أن يُعطي الأحاديث التي في صحيح مسلم على شرطه في العنعنة ، والتي لم يثبت فيها السماع أواللقاء بعد البحث ، وليس لها شواهد أومتابعات قوية ، وليست مُخرجة في المتابعات ، وليست في

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص٧٠) .

(٢) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٧) .

فضائل الأعمال ونحوها ، له أن يعطيها حكماً خاصاً استثنائياً لما لكتاب مسلم من منزلة عظيمة لدى جماهير الأمة .

وبهذا التوفيق المتسق مع ما لصحيح مسلم من مكانه يَسقط الإلزام الذي ذكره الشيخ أبوغدة لأن المسألة سيكون محل بحثها خارج الصحيحين .

والحقيقة أن الإلزام الذي ذكره الشيخ أبوغدة لايعتبر مناسباً ولايعتد به لأنه يُرجح بذلك مذهب مسلم في العنعنة بما عمل مسلم نفسه في صحيحه ، فيحتج لمذهب مسلم بعمله ، وهذا فيه مافيه .

كما أن من يشترط اللقاء من المتأخرين يستطيع أن يضع إلزاماً مُضاداً للشيخ عبدالفتاح أبوغدة مقابل إلزامه الآنف فيقول : يلزمك القول باشتراط اللقاء كما هو مذهب البخاري ، لأن مسلماً كما أثبتُّ إنما لقي البخاري ولازمه بعد أن فرغ من تأليف « صحيحه » بما فيه المقدمة (١) ، وقد ثَبتَ أنه رضي بتعليل البخاري بعدم معرفته السماع لراوٍ معاصر لراوٍ آخر وهما من بلدٍ واحد ، وذلك في القصة المشهورة التي رواها أبوحامد أحمد بن حمدون القصَّار قال :( سمعتُ مسلم بن الحجاج ، وجاء إلى البخاري ، فقبَّل بين عينيه ، وقال : دعني أُقبِّل رجليك . ثم قال : حدثك محمد بن سلام ، حدثنا مخلد بن يزيد الحراني أخبرنا ابن جريج عن موسى بن عقبة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في كفَّارة المجلس ، فما علِتُّه ؟

قال محمد بن إسماعيل : هذا حديث مليح ، ولاأعلم بهذا الإسناد في الدنيا حديثاً غير هذا الحديث الواحد في هذا الباب ، إلا أنه معلول ، حدثنا به موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب حدثنا سهيل عن عون بن عبدالله قوله .

قال محمد : وهذا أولى ، فإنه لايُذكر لموسى بن عقبة سماع من سهيل .فقال

---

(١) انظر التتمة الثالثة الملحقة بكتاب « الموقظة » (ص١٣٨- ١٤٠) .

له مسلم : لايُبغضك إلا حاسد ، وأشهد أنه ليس في الدنيا مثلك )(١) .

فقَبول مسلم لتعليل البخاري دلالة على أنه رضي مذهب البخاري في اشتراط اللقاء ، فكأنه رجع عما قاله في مقدمة صحيحه - الذي جزم أبوغدة بأن مسلماً ألفها قبل كتابه « الصحيح » وبأنه فرغ منه قبل أن يلقى البخاري ويلازمه - ، فيكون إقرار مسلم ومدحه للبخاري مع علمه بأن ماقاله مخالف لمذهبه دلالة على تقويته لمذهب البخاري في الحديث المعنعن ، ويلزم من ذلك التسليم برجحان مذهب البخاري !!

وهذا الإلزام إنما ذكرتُه لأبين أن الإلزام الذي ذكره الشيخ أبوغدة ليس بأقوى من هذا لمن تأملها .

وفي ختام هذا الفصل يظهر لنا أن جميع الأدلة التي احتج بها مسلم وغيره من العلماء على أن المعاصرة كافية لاتصال السند المعنعن ، لاتسلم من نقاط ضعف فيها ، تؤثر في اعتمادها والأخذ بها ، وقد بينتُ في المبحث الثاني أوجه المعارضة وعدم القبول لكل دليل .

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٣٦ - ٤٣٧) .

# الفصل الرابع

## هل أخرج مسلم في صحيحه أسانيد معنعنة بمجرد الاكتفاء بالمعاصرة ؟

ذهب ابن الصلاح والنووي إلى أن مسلماً لم يعمل في صحيحه بمذهبه في الحديث المعنعن ، لكونه يخرج عدة أحاديث في الباب غالباً مما يجعل للأحاديث المعنعنة في صحيحه لها شواهد ومتابعات .

قال ابن الصلاح في معرض ترجيحه لصحيح البخاري على صحيح مسلم :( وهو يرى - أي مسلم - على ماذكره من بعد في خطبة كتابه ، أن الحديث المعنعن ، وهو الذي يقال في إسناده : فلان عن فلان ، ينسلك في سلك الموصول الصحيح بمجرد كونهما في عصر واحد مع إمكان تلاقيهما ، وإن لم يثبت تلاقيهما وسماع أحدهما من الآخر ، وهذا منه توسع يقعد به عن الترجيح في ذلك ، وإن لم يلزم منه عمله به فيما أودعه في صحيحه هذا ، وفيما يورده فيه من الطرق المتعددة للحديث الواحد مايؤمن وهن ذلك )(١) .

وقال النووي :( وإن كنا لانحكم على مسلم بعمله في صحيحه بهذا الذهب لكونه يجمع طرقاً كثيرة يتعذر معها وجود مثل هذا الحكم الذي جوزه والله أعلم )(٢) .

وخالف في ذلك العلائي فقد أشار في عدة مواضع من كتابه « جامع التحصيل » إلى إخراج مسلم لبعض الأسانيد اكتفاءً بالمعاصرة ، فقد قال : ( وفي صحيح مسلم لابن سيرين عن عمران حديثان آخران بلفظ « عن » جرياً على قاعدته في الاكتفاء بإمكان اللقاء )(٣) .

وبعد أن ذكر مافي حديث صالح بن أبي مريم عن أبي سعيد الخدري من إرسال قال :( وروايته عن أبي سعيد في صحيح مسلم على قاعدته )(٤) .

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص٦٩-٧٠) .

(٢) شرح صحيح مسلم للنووي (١ / ١٤) .

(٣) جامع التحصيل (ص١٣٣) .

(٤) جامع التحصيل (ص١٩٨) .

ومقتضى ذلك أن العلائي يرى أن الإمام مسلم قد أخرج في صحيحه أحاديث معنعنة بمجرد المعاصرة وإمكان اللقاء كما هومذهبه الذي نصره في مقدمة صحيحة .

وكذلك الشيخ المعلمي رد على النووي قوله السابق بقوله :( وزعم النووي في « شرح صحيح مسلم » أنه لايحكم على مسلم بأنه عمل في« صحيحه » بقوله المذكور ، وهذا سهو من النووي ، فقد ذكر مسلم في ذلك الكلام أحاديث كثيرة زعم أنه لم يُصرَّح فيها بالسماع ولاعلم اللقاء ، وأنها صحاح عند أهل العلم ثم أخرج منها في أثناء « صحيحه » تسعة عشرحديثًا كما ذكره النووي نفسه ، ومنها ستة في « صحيح البخاري » كما ذكره النووي أيضًا » (١) .

ومن المؤكد أن الإمام مسلمًا قد أخرج بعض الأحاديث في صحيحه على مذهبه في العنعنة كما أشار المعلمي إلى ذلك مستدلاً بأن مسلمًا قد أخرج أكثرالأحاديث التي استشهد بأسانيدها في المقدمة وجزم بأنه لايعلم فيها لقاء بين التابعي والصحابي ، وهي صحيحة عند أهل العلم بالحديث لكون المعاصرة ثابتة ، وقد ذكرت الأحاديث التي خرجها مسلم في صحيحه من تلك الأسانيد في الفصل السابق عند مناقشة الدليل الثالث .

ومما يؤكد أن مسلمًا قد أخرج بعض الأحاديث في صحيحه على مذهبه في الحديث المعنعن أن البخاري قد انتقد بعض الأسانيد بعدم معرفة السماع فيها ، وقد أخرج مسلم في صحيحه أحاديث بتلك الأسانيد المنتقدة ، وسأذكر تلك الأسانيد – إن شاء الله – في الفصل القادم .

ولقد وقفتُ على بعض النصوص التي تكلم فيها بعض أهل العلم بعدم

---

(١) التنكيل (١ / ٨٢) .

ثبوت اللقاء أوالسماع فيأحاديث أخرجها مسلم في صحيحه ، مع تتبعي للمواضع التي نص فيها العلائي في كتابه «جامع التحصيل » أن مسلمًا قد أخرج في صحيحه بعض تلك الأسانيد غير المتصلة . وهذه النصوص هي:

١- قال العلائي :( حميد بن هلال أخرج له مسلم قال أبورفاعة العدوي : انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب الحديث . قال علي بن المديني (١) : لم يلق عندي - يعني حميداً - أبارفاعة رضي الله عنه )(٢) .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه من طريق سليمان بن المغيرة حدثنا حميد بن هلال قال : قال أبورفاعة :( انتهيتُ إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو يخطب . قال فقلتُ : يارسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه . لايدري مادينُهُ . قال فأقبل عليَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك خطبته حتى انتهى إليَّ فأُتي بكرسي ، حسبتُ قوائمه حديداً . قال : فقعد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم . وجعل يُعلِّمُني مما علمه الله ثم أتى خُطبته فأتمَّ آخِرها )(٣) .

ولم أجد متابعاً لحميد ، وكذلك لم أجد شاهداً يدل على مشروعية قطع خطبة الجمعة لغرض التعليم كما هو وارد في هذا الحديث ، إلا أن النووي قال : ( لعله كان سأل عن الإيمان ، وقواعده المهمة وقد اتفق العلماء على أن من جاء يسأل عن الإيمان وكيفية الدخول في الإسلام وجب إجابته وتعليمه على الفور . . . ويُحتمل أن هذه الخطبة التي كان النبي صلى الله عليه وسلم فيها خطبة أمر غير الجمعة ولهذا

---

(١) انظر العلل لابن المديني (ص٨٧) .

(٢) جامع التحصيل (ص١٦٨) .

(٣) صحيح مسلم (٢ / ٥٩٧) ، وأخرج الحديث أيضـًا أحمد في المسند (٥ / ٨٠) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص٣٨٦) ، وابن خزيمة في صحيحه (٣ / ١٥١) ، والنسائي في سننه (٨ / ٢٢٠) ، والحاكم في المستدرك (١ / ٢٨٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى ( ٣ / ٢١٨) ، وقد استدل البخاري في الأدب المفرد والنسائي في سننه بهذا الحديث على مشروعية الجلوس على الكرسي .

قطعها بهذا الفصل الطويل )(١)

٢- قال العلائي :( سُليم بن عامر الخبايري . قال أبوحاتم :( لم يدرك عمروبن عنبسة ولاالمقداد بن الأسود . قلتُ : حديثه عن المقداد في صحيح مسلم وكأنه على مذهبه ) (٢) .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه عن سُليم بن عامر قال حدثني المقداد بن الأسود مرفوعاً (٣) ، فصرح سُليم فيه بالسماع من المقداد رضي الله عنه .

٣- قال العلائي : ( صالح بن أبي مريم أبوالخليل عن أبي موسى الأشعري وأبي سعيد الخدري وهو مرسل قاله في التهذيب . وروايته عن أبي سعيد في صحيح مسلم على قاعدته )(٤) .

والحديث أخرجه مسلم في صحيحه عن أبي الخليل عن أبي سعيد (٥) ، ولكنه أخرجه مُتابعة وساق قبله من طريق قتادة عن صالح أبي الخليل عن أبي علقمة الهاشمي عن أبي سعيد الخدري (٦) ، وهذاالسند متصل لذكر الواسطة فيه بين أبي الخليل وأبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

٤- سئل يحيى بن معين :( سمع طاووس من عائشة رضي الله عنها شيئاً ؟ قال : لاأراه )(٧)

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٦ / ١٦٥- ١٦٦) .

(٢) جامع التحصيل (ص١٩١) .

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٢١٩٦) .

(٤) جامع التحصيل (ص١٩٨) .

(٥) صحيح مسلم (٢ / ١٠٨٠) .

(٦) صحيح مسلم (٢ / ١٠٧٩) .

(٧) المراسيل لابن أبي حاتم (ص٨٩) .

وكذلك أبوداود قال :( لاأعلمه سمع منهما )(١) .

ولطاووس عن عائشة في صحيح مسلم حديثان الأول منهما أنها قالت : ( لم يدع رسول الله صلى الله عليه وسلم الركعتين بعد العصر . قال فقالت عائشة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لاتتحروا طلوع الشمس ولاغروبها فتصلوا عند ذلك » )(٢) .

وقد ساق مسلم طرقاً كثيرة للحديث عن عائشة بألفاظٍ مختلفة تدل على أنه محفوظ عنها (٣) ، ويشهد له حديث ابن عمروالذي أخرجه مسلم في صحيحه (٤) أيضاً .

وأماالحديث الثاني لطاووس عن عائشة في صحيح مسلم فهوأنها رضي الله عنها : ( أهلَّت بعُمرة فقدمت ولم تطف بالبيت حتى حاضت فنسكت المناسك كُلَّها وقد أهلَّت بالحج فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم يوم النفر :« يسَعُكِ طوافك لحجك وعُمرتك » فأبت فبعث بها مع عبدالرحمن إلى التنعيم فاعتمرت بعد الحج )(٥) .

وهذا الحديث له شواهد كثيرة ، وهو مستفيض عن عائشة ، وقد ذكرمسلم - رحمه الله - طرقاً كثيرة له في صحيحه (٦) .

فالحديثان اللذان أخرجهما مسلم لطاووس عن عائشة رضي الله عنها لم ينفرد طاووس بروايتهماعن عائشة فله متابعات عِدة في كل حديث منهما .

---

(١) تهذيب التهذيب (٥ / ١٠ ) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٥٧١) .

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ٥٧١ - ٥٧٣) .

(٤) انظر صحيح مسلم (١ / ٥٦٧) .

(٥) صحيح مسلم (٢ / ٨٧٩) .

(٦) انظر صحيح مسلم (٢ / ٨٧٠- ٨٨٢) .

٥- قال العلائي في ترجمة عائذ الله بن عبدالله أبي إدريس الخولاني :( وروايته عن أبي ذرصحيح مسلم وكأن ذلك على قاعدته )(١) .

والحديث أخرجه مسلم عن أبي أدريس الخولاني عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى أنه قال :( ياعبادي إني حرمتُ الظلم على نفسي . . . الحديث )(٢) . ولم يصرح أبوإدريس بالسماع من أبي ذر عند مسلم ، إلا أن مسلماً ساق للحديث متابعة من طريق أبي أسماء الرحبي عن أبي ذر به .

وقد يسر لي المولى سبحانه وتعالى الوقوف على إثبات سماع أبي إدريس الخولاني من أبي ذر ، وذلك فيما رواه أبوبكربن أبي خيثمة قال : سمعت يحيى بن معين يقول : ( أبوإدريس الخولاني قد سمع من أبي ذر )(٣) .

٦- قال العلائي في ترجمة عبدالله بن زيد الجرمي أبي قِلابة البصري :( روايته عن عائشة في صحيح مسلم وكأنه على قاعدته )(٤) .

والحديث أخرجه مسلم متابعة من طريق أيوب عن القاسم وأبي قِلابة عن عائشة (٥) . . . الحديث . فحديث أبي قلابة عن عائشة عند مسلم مقروناً بغيره .

٧- ذكر العلائي قول الإمام أحمد بأن عبدالله البهي لم يسمع من عائشة ثم قال :( أخرج مسلم لعبدالله البهي عن عائشة رضي الله عنها حديثاً وكأن ذلك

---

(١) جامع التحصيل (ص٢٠٥) .

(٢) صحيح مسلم (٤ / ١٩٩٤) .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر(٨ / ٨٤٦) .

(٤) جامع التحصيل (ص٢١١) .

(٥) صحيح مسلم (٢ / ٩٥٨) .

على قاعدته )(١) .

والحديث في صحيح مسلم عن عبدالله البهي عن عائشة قالت :( سأل رجل النبي صلى الله عليه وسلم أي الناس خيرٌ ؟ قال : « القرن الذي أنافيه ثم الثاني ثم الثالث )(٢) .

والحديث أخرجه مسلم شاهداً وقد أخرج قبله بمعناه حديث أبي سعيد الخدري ، وعبدالله بن مسعود ، وأبي هريرة ، وعمران بن حصين ، رضي الله عنهم أجمعين (٣) .

وقد أثبت البخاري سماع عبدالله البهي من عائشة (٤) .

٨- سئل ابن معين :( عبدالرحمن بن أبي ليلى عن المقداد بن الأسود أسمعه منه ؟ قال : لاأدري )(٥) .

أخرج مسلم في صحيحه من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت البناني عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن المقداد : (أقبلتُ أنا وصاحبان لي ، وقد ذهبت أسماعنا وأبصارنا من الجهد . فجعلنا نعرض أنفسنا على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس أحد منهم يقبلُنا ، فأتينا النبي صلى الله عليه وسلم فانطلق بنا إلى أهله فإذا ثلاثة أَعْنُزٍ ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : « احتلبوا هذا اللبن بيننا » . . . الحديث )(٦) .

---

(١) جامع التحصيل (ص٢١٨) .

(٢) صحيح مسلم ( ٤ / ١٩٦٥) .

(٣) انظر صحيح مسلم ( ٤ / ١٩٦٢ - ١٩٦٥) .

(٤) انظر التاريخ الكبير( ٥ / ٥٦) .

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ١٠٨) .

(٦) صحيح مسلم (٣ / ١٦٢٥- ١٦٢٦) .

وقد تابع طارقُ بن شهاب عبدالرحمن بن أبي ليلى في هذا الحديث(١) .

وقد يسر المولى سبحانه وتعالى الوقوف على تصريح عبدالرحمن بن أبي ليلى بالسماع من المقداد رضي الله عه وذلك في مسند أبي داود الطيالسي الذي قال : ( حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال حدثني المقداد بن الأسود . . . )(٢) بمثل حديث مسلم في صحيحه ، وقد أخرجه أبونعيم في « الحلية » (٣) من طريق أبي داود الطيالسي وفيه تصريح عبدالرحمن بن أبي ليلى بالسماع من المقداد رضي الله عنه .

٩- قال العلائي في ترجمة عبدة بن أبي لبابة :( أخرج له مسلم عن عمررضي الله عنه ، والظاهرأنه مرسل إذا كان لم يدرك ابن عمر وأم سلمة )(٤) .

أخرج مسلم ذلك في المتابعة من طريق الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن عبدة : ( أن عمربن الخطاب كان يجهر بهؤلاء الكلمات يقول : سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولاإله غيرك ، وعن قتادة أنه كتب إليه - أي إلى الأوزاعي - يُخبره عن أنس بن مالك أنه حَدَّثه قال : صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم ، وأبي بكر ، وعمر، وعثمان ، فكانوا يستفتحون بالحمد رب العالمين لايذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءةٍ ، ولافي آخرها )(٥)

فهذا الحديث أخرجه مسلم متابعة لما قبله ، ولم يقصد إخراج حديث عبدة

---

(١) انظر مسند أحمد (٦ / ٤) ، والمعجم الكبيرللطبراني ( ٢٠ / ٢٤٠) ، والحلية لأبي نعيم (١ / ١٧٤) .

(٢) مسند الطيالسي (١٥٨ - ١٥٩) .

(٣) الحلية (١ / ١٧٣) .

(٤) جامع التحصيل (ص٢٣١) .

(٥) صحيح مسلم (١ / ٢٩٩) .

عن عمربن الخطاب رضي الله عنه ، وإنما قصد إخراج كتابة قتادة إلى الأوزاعي بحديث أنس في عدم الجهر بالبسملة في الصلاة ، وسبب إخراج مسلم لحديث عبدة عن عمرمع كونه منقطعًا لأن حديث الأوزاعي عن قتادة لم يكتبه مسلم إلا على هذه الصورة ، قال النووي مبينـًا ذلك : ( قال أبوعلي الغساني : هكذا وقع عن عبدة أن عمر ، وهو مرسل يعني أن عبدة وهو ابن أبي لبابة لم يسمع من عمر. قال : وقوله بعده : عن قتادة يعني الأوزاعي عن قتادة عن أنس هذا هو المقصود من الباب وهو حديث متصل . هذا كلام الغساني . والمقصود أنه عطف قوله : وعن قتادة على قوله : عن عبدة ، وإنما فعل مسلم هذا لأنه سمعه هكذا فأداه كما سمعه ، ومقصوده الثاني المتصل دون الأول المرسل ، ولهذا نظائركثيرة في صحيح مسلم وغيره ، ولاإنكارفي هذا كله )(١) .

١٠ – قال العلائي بعد أن ذكرقول الإمام أحمد أن عراك بن مالك لم يسمع من عائشة : ( أخرج مسلم لعِراك بن مالك عن عائشة حديث « جاءتني مسكينة » الحديث ، والظاهر أن ذلك على قاعدته المعروفة )(٢) .

وحديث عِراك عن عائشة أخرجه مسلم متابعة فقد ساق قبله الحديث من طريق الزهري حدثني عبدالله بن أبي بكر أن عروة بن الزبيرأخبره أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت : ( جاءتني امرأة ومعها ابنتان لها ، فسألتني فلم تجد عندي شيئـًاغير تمرة واحدة فأعطيتها إيـَّاها . . . الحديث )(٣) .

وعراك لم يسمع من عائشة لأنه يُدخل بينه وبينها عروة بن الزبير، وهذا لم يخفَ على مسلم فقد أخرج في صحيحه في ثلاثة مواضع حديث عراك عن عروة عن عائشة (٤) ، ولكنه أخرج حديث عراك السابق عن عائشة للمتابعة فقط .

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (٤ / ١١١– ١١٢) .

(٢) جامع التحصيل (ص٢٣٦) .

(٣) صحيح مسلم (٤ / ٢٠٢٧) .

(٤) انظر تحفة الأشراف ( ١٢ / ١٧ – ١٨) .

١١- قال علي بن المديني في ترجمة قيس بن أبي حازم : ( وروى عن عقبة بن عامر، فلا أدري سمع منه أم لا ؟ )(١) .

وقد أخرج مسلم في صحيحه حديث قيس بن أبي حازم عن عقبة بن عامر قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم :
( ألم تر آيات أُنزلت الليلة لم يُرَ مِثلُهُن قط ؟ ! قل أعوذ برب الفلق ، وقل أعوذ برب الناس )(٢) .

وحديث عقبة هذا يُروى عنه من طرق كثيرة وبألفاظ متعددة (٣) ، وقال ابن كثيربعد أن ساق عدداً من هذه الطرق : ( فهذه طرق عن عقبة كالمتواترة عنه تفيد القطع عند كثير من المحققين في الحديث )(٤) .

وقد مَنَّ عليَّ المولى سبحانه وتعالى بأن وجدت تصريح قيس بن أبي حازم بالسماع من عقبة ابن عامر، وذلك فيما أخرجه الإمام أحمد في مسنده بقوله :( حدثنا عفان ثنا أبوعوانة عن بيان - بن بشر - عن قيس بي أبي حازم ثنا عقبة بن عامرالجهني . . . الحديث )(٥) . مثل حديث مسلم في صحيحه .

١٢- قال العلائي : ( وفي صحيح مسلم لابن سيرين عن عمران حديثان آخران بلفظ « عن » جرياً على قاعدته في الاكتفاء باللقاء)(٦) .

وهذان الحديثان اللذان أشارإليهما العلائي قد انتدهما الإمام الدارقطني

---

(١) العلل لابن المديني (ص٥٠) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٥٥٨) .

(٣) انظر سنن النسائي (٨ / ٢٥٤) ، وتفسيرابن كثير(٧ / ٤١٤ - ٤١٧)

(٤) تفسيرابن كثير(٧ / ٤١٧) .

(٥) مسند أحمد (٤ / ١٥١) .

(٦) جامع التحصيل (ص١٣٣) .

بقوله : ( وأخرج مسلم (١) أيضاً حديث يزيد بن زريع عن هشام عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين أن رجلاً أعتق ستة مملوكين الحديث ، وقصة القرعة . قال : وهذا لم يسمعه محمد من عمران فيما يقال وإنما أرسله عنه ، وإنما سمعه أشعث عن محمد عن خالد الحذاء .

وأخرج مسلم(٢) أيضاً لابن سيرين عن عمران بن حصين حديثين آخرين أحدهما حديث تفرد به قريش بن أنس عن ابن عون عنه وفيه أن رجلاً عض يد رجل فانتزع يده فسقطت ثنيته الحديث ، ولم يذكر فيه سماعه منه .

والآخر(٣) « يدخل الجنة سبعون ألفًا » وليس فيه أيضاً سماع محمد من عمران وهو يقول في غير حديث ظننت عن عمران ، ولم يخرج البخاري لابن سيرين عن عمران شيئاً )(٤) .

وهذه الأحاديث الثلاثة كلها قد أخرجها مسلم في المتابعات .

أما الحديث الأول فقد ذكره مسلم بعد أن ساق الحديث من طريقين عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن رجلاً أعتق ستة مملوكين عند موته (٥) . . . الحديث ، ثم ساق سند محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر متنه وإنما قال : ( بمثل حديث ابن علية وحماد ) .

قال النووي بعد أن ذكرانتقاد الدارقطني لهذا الحديث : ( ولو ثبت عدم

---

(١) صحيح مسلم (٣ / ١٢٨٩) .

(٢) صحيح مسلم (٣ / ١٣٠١) .

(٣) صحيح مسلم (١ / ١٩٨) .

(٤) التتبع للدارقطني ( ص١٧٥ - ١٧٧) .

(٥) صحيح مسلم ( ٣ / ١٢٨٨) .

سماعه منه لم يقدح ذلك في صحة هذا الحديث ولم يتوجه على الإمام مسلم فيه عتب لأنه إنما ذكره متابعة بعد ذكره الطرق الصحيحة الواضحة وقد سبق لهذا نظائر)(١)

وأما الحديث الثاني فقد ذكر مسلم قبله حديث زُرارة بن أوفى عن عمران بن حصين قال :( قاتل يعلى ابن مُنية أوابن أُمية رجلاً فعضَّ أحدهما صاحبه فانتزع يده من فمه فنزع ثنيته . . . الحديث )(٢) ، ثم أخرج حديث محمد بن سيرين عن عمران بن حصين به .

قال النووي بعد أن ذكرانتقاد الدارقطني لهذا الحديث :( لوثبت ضعف هذا الطريق لم يلزم منه ضعف المتن فإنه صحيح بالطرق الباقية التي ذكرها مسلم ، وقد سبق مرات أن مسلماً يذكرفي المتابعات من هو دون شرط الصحيح )(٣)

وأما الحديث الثالث فقد ذكره مسلم شاهداً للأحاديث التي في معناه والتي ذكرها مسلم (٤) ، ثم إن مسلماً قد ذكرله متابعة من رواية الحكم بن الأعرج عن عمران بن حصين ، وفي بعض نسخ صحيح مسلم صرَّح ابن سيرين بالسماع من عمران بن حصين في هذا الحديث (٥) .

وقد نص أحمد بن حنبل (٦) ، ويحيى بن معين (٧)على أن محمد بن سيرين

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١١ / ١٤١) .

(٢) صحيح مسلم (٣ / ١٣٠٠) .

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (١١ / ١٦٢) .

(٤) انظرصحيح مسلم ( ١ / ١٩٧ - ٢٠٠) .

(٥)انظر بين الإمامين مسلم والدارقطني (ص٥١ - ٥٤) فقد ذكر الشيخ ربيع بن هادي اختلاف نسخ صحيح مسلم المطبوعة في إثبات التصريح بسماع ابن سيرين من عمران أوإثبات العنعنة .

(٦) انظر جامع التحصيل (ص٢٦٤) .

(٧) انظر الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٧ / ٢٨٠) .

قد سمع من عمران بن الحصين ، وقال النووي :( هو معدود فيمن سمع منه )(١) ، ورغم ذلك احتاط مسلم ولم يخرج لابن سيرين عن عمران بن حصين إلا في المتابعات والشواهد .

١٣ - قال العلائي في ترجمة أبي الزبير المكي محمد بن مسلم بن تدرس : ( حديثه عن ابن عمر ، وابن عباس ، وعائشة في صحيح مسلم)(٢)

أخرج مسلم لأبي الزبير المكي عن ابن عمرثلاثة أحاديث ، وقد صرح أبوالزبيرفي حديثين منها بالسماع عن ابن عمر(٣) ، والحديث الثالث ذكره مسلم متابعة بعد أن أخرج حديث نافع عن ابن عمرمرفوعـاً :( الكافريأكل في سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل في معي واحد)(٤) .

وأما حديث أبي الزبيرعن ابن عباس ، فلم أجده في صحيح مسلم ، ولكن قد أثبت البخاري سماع أبي الزبيرمن ابن عباس (٥) .

وأما أبي الزبير عن عائشة ، فلم يخرج مسلم لأبي الزبيرعن عائشة حديثاً ، وإنما وقع في حديث لأبي الزبير عن جابر عن عائشة في آخره قال مطر : قال أبوالزبير: ( فكانت عائشة إذا حجَّت صنعت كما صنعت مع النبي صلى الله عليه وسلم )(٦) . ومطر صدوق كثير الخطأ (٧) ، والظاهر أن مسلماً لما ساق حديث

---

(١) شرح صحيح مسلم للنووي (١١ / ١٦٢) .

(٢) جامع التحصيل ( ص ٢٦٩)

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ١٠٩٨) ، (٣ / ١٥٨٤)

(٤) صحيح مسلم (٣ / ١٦٣١) .

(٥) انظرالعلل الكبيرللترمذي ( ١ / ٣٨٩) .

(٦) صحيح مسلم (٢ / ٨٨٢) .

(٧) التقريب (ص٥٣٤) .

مطر عن أبي الزبيرعن جابر عن عائشة في صفة عمرتها مع النبي صلى الله عليه وسلم إنما فعل ذلك للمتابعة ولذا أورد فيه هذه الزيادة الواردة عن مطر عن أبي الزبيرعن عائشة لأنه لم يذكره في الأصول وإنما في المتابعات .

١٤- قال الدارقطني :( أبوسلام لم يسمع من حذيفة ، ولامن نظرائه الذين نزلوا العراق لأن حذيفة توفي بعد قتل عثمان رضي الله عنه بليال ، وقد قال فيه :[قال ] حذيفة فهذا يدل على إرساله )(١) .

حديث أبي سلام عن حذيفة أخرجه مسلم في صحيحه متابعة ، وقد أخرج قبله الحديثَ من طريق أبي إدريس الخولاني قال سمعتُ حذيفة (٢) .

قال النووي :( وهوكما قال الدارقطني ، لكن المتن صحيح متصل بالطريق الأول ، وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى )(٣) .

١٥- قال الدارقطني :( وأخرج مسلم عن إسحاق بن مسلم عن حبان بن هلال عن أبان عن يحيى عن زيد بن سلام عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم : « الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان »(٤) وفيه : الصلاة نوروالقرآن حجة . وخالفه معاوية بن سلام رواه عن أخيه زيد عن أبي سلام عن عبدالرحمن بن غَنْم أن أبا مالك حدثهم بهذا )(٥) .

وماقاله الدارقطني هو الصحيح فإن الراجح في السند الذي رواه مسلم أنه مُرسل وأن الصواب ذكر عبدالرحمن بن غَنْم بين أبي سلام وأبي مالك ، وقد أكد

---

(١) التتبع للدارقطني (ص١٨٢) .

(٢) صحيح مسلم (٣ / ١٤٧٦) .

(٣) شرح صحيح مسلم (١٢ / ٢٣٧) .

(٤) صحيح مسلم ( ١ / ٢٠٣) .

(٥) التتبع للدارقطني ( ص١٥٩- ١٦٠) .

ذلك أبوالفضل بن عمار الشهيد فقد قال :( بين أبي سلام وبين أبي مالك في إسناد هذا الحديث عبدالرحمن بن غَنْم الأشعري ، رواه معاوية عن أخيه زيد ، ومعاوية كان أعلم عندنا بحديث أخيه زيد بن سلام من يحيى بن أبي كثير)(١) .

وقال الحافظ ابن رجب :( ويقوي ذلك أنه قد روي عن عبدالرحمن بن غَنْم عن أبي مالك من وجهٍ آخر ، وحينئذٍ فتكون رواية مسلم منقطعة )(٢) .

فالحديث صحيح ولكن باعتبار السند الثاني المتصل الذي لم يخرجه مسلم ، لذا قال النووي : ( وكيف كان ؛ فالمتن صحيح لامطعن فيه )(٣) .

وقد أخرج مسلم في صحيحه أيضاً لأبي سلام ممطور الحبشي حديثين أحدهما عن أبي أُمامة رضي الله عنه ، والثاني عن النعمان بن بشيررضي الله عنه ، وقد ذكر أبوحاتم الرازي أن حديث ممطور الحبشي أبي سلام عنهما مرسل (٤) ، ولكن قد صرّح أبوسلام بالسماع من أبي أمامة في صحيح مسلم (٥) ، وكذلك بالنسبة لروايته عن النعمان بن بشيرفقد صرح بالسماع منه عند مسلم (٦) أيضاً.

١٦- قال الذهبي في ترجمة يحيى بن أبي كثير:( روى عن أبي أمامة الباهلي ، وذلك في صحيح مسلم ولكنه مرسل )(٧) . وكذلك قال العلائي (٨) .

---

(١) علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج (ص٤٥-٤٨) .

(٢) جامع العلوم والحكم (ص١٨٥) .

(٣)شرح صحيح مسلم للنووي (٣ / ١٠٠) .

(٤) انظر المراسيل لابن أبي حاتم (ص١٦٨) .

(٥) انظرصحيح مسلم (١ / ٥٥٣) .

(٦) انظر صحيح مسلم (٣ / ١٤٩٩) .

(٧) سير أعلام النبلاء (٦ / ٢٧) .

(٨) جامع التحصيل (ص٢٩٩) .

وحديث يحيى بن أبي كثيرعن أبي أمامة رضي الله عنه عند مسلم في موضع واحد مقرونًا بشداد بن عبدالله أبي عمار(١)

وبالنظر إلى بعض ماتقدم يظهرلنا جليًا أن الإمام مسلم قد أخرج في صحيحه أسانيد معنعنة لم يثبت فيها اللقاء بين بعض رواتها ، اكتفاءً منه بالمعاصرة ، ولكن ينبغي التنبه لما يلي :

١- أن ذلك قليل بالنسبة لأحاديث الكتاب ككل .

٢- أن أكثر هذا القليل جاء عند مسلم في المتابعات .

٣- أن كثيرًا من ذلك له شواهد صحيحة عند مسلم في صحيحه ، وخارجه .

٤- أمكن بعد البحث الوقوف على ثبوت السماع في بعضٍ من الأحاديث التي أخرجها مسلم بالعنعنة في صحيحه والتي تكلم بعض أهل العلم فيها من حيث عدم ثبوت السماع .

لذا من غيرالإنصاف إطلاق القول بأن مسلمًا عمل بمذهبه في الحديث المعنعن في صحيحه دون التنبيه على قلة ذلك ، وعلى أن أكثر ذلك في المتابعات ونحوها . والله أعلم .

---

(١) انظر صحيح مسلم (١ / ٥٦٩) .

# الفصـــــل الخـــامـــــس

## هل أخرج مسلم في صحيحه أسانيد تكلم البخاري فيها بعدم ثبوت السمـاع ؟

من خلال تتبعي لنصوص البخاري - رحمه الله - وجدتُه قد تكلم في سبعة أسانيد من حيث عدم ثبوت السماع فيها ، وقد أخرجها في صحيحه ، وهذه الأسانيد هي :-

أولاً - بكيربن عبدالله الأشج عن حمران بن أبان .

ثانيًا - زيد بن أسلم عن حمران بن أبان .

ثالثًا - سليمان بن بريدة عن أبيه .

رابعًا - عبدالله بن معبد عن أبي قتادة .

خامسًا - عبيد بن نضلة عن المغيرة بن شعبة .

سادسًا - محمد بن المنكدرعن حمران بن أبان .

وسأذكرفيما يلي كلام البخاري في هذه الأسانيد ، والمواضع التي أخرج مسلم فيها تلك الأسانيد مع مناقشة ذلك - إن شاء الله -

أولاً :ذكر البخاري - رحمه الله - بكيربن عبدالله الأشج فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكر سماعًا ، قال في ترجمة حمران بن أبان : ( ومن روى عنه فلم يذكرسماعًا مسلم بن كيسان، وابن المنكدر ، وزيد بن أسلم ، وبكير، والمطلب بن حنطب ، وابن أبي المخارق ، وعبدالملك بن عبيد ، وعثمان بن موهب )(١) .

وقد أخرج مسلم من طريق مخرمة بن بكيرعن أبيه عن حمران مولى عثمان قال :( توضأ عثمان بن عفان يومًا وضوءًا حسنًا ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ فأحسن الوضوء ثم قال : « من توضأ هكذا ثم خرج إلى المسجد لاينهزُهُ إلا الصلاة غُفر له ماخلا من ذنبه »)(٢) .

وهذا الحديث محفوظ عن حمران عن عثمان رضي الله عنه (٣) ، وأقرب المتابعات شبهًا بحديث بكيرعن حمران مارواه معاذ بن عبدالرحمن - وهومن ثبت

---

(١)التاريخ الكبير(٣ / ٨٠) .

(٢) صحيح مسلم (١ / ٢٠٨) .

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ٢٠٥-٢٠٨) .

سماعه من حمران (١) - عن حمران بن أبان عن عثمان مرفوعـًا :( من توضأ للصلاة فأسبغ الوضوء ثم مشى إلى الصلاة المكتوبة فصلاها مع الناس أومع الجماعة أوفي المسجد غفرالله له ذنوبه )(٢) .

وقد أخرج مسلم حديث معاذ بن عبدالرحمن بعد أن أخرج حديث بكيربن الأشج ، فأُمِن بهذا أن يكون في حديث بكيرعن حمران خلل لعدم ثبوت سماعه منه ، ولأن مخرمة بن بكيرلم يسمع من أبيه (٣) ، فاحتاط مسلم - رحمه الله - لذلك وأتبع حديث بكيرعن حمران ، بمتابعة قوية .

ثانيـًا : ذكرالبخاري زيد بن أسلم فيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكر سماعـًا (٤) .

وقد أخرج مسلم من طريق الدراوردي عن زيد بن أسلم عن حمران مولى عثمان قال : ( أتيتُ عثمان بن عفان بوضوء فتوضأ ثم قال : إن ناسـًا يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث لاأدري ماهي ؟ إلا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ مثل وضوئي هذا ثم قال : « من توضأ هكذا غفر له ماتقدم من ذنبه ، وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلةً » )(٥) .

وقد تابع أبووائل شقيق بن سلمة زيدًا على رواية المقطع الأول من هذا

---

(١) انظر التاريخ الكبير(٣ / ٨٠) .

(٢) صحيح مسلم ( ١ / ٢٠٨) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب (١٠ / ٧٠ - ٧١) ، وجامع التحصيل (ص٢٧٥) فقد قال العلائي في ترجمة مخرمة :(أخرج له مسلم عن أبيه عدة أحاديث وكأنه رأى الوجادة سببًا للاتصال ، وقد انتقد ذلك عليه ) .

(٤) انظر التاريخ الكبير (٣ / ٨٠) .

(٥) صحيح مسلم (١ / ٢٠٧) .

الحديث ، فقد أخرج أحمد وابن ماجة وابن حبان من طريق شقيق بن سلمة قال حدثني حمران بن أبان عن عثمان بن عفان مرفوعاً : ( من توضأ مثل وضوئي هذا غُفر له ماتقدم من ذنبه ) (١) .

أما قوله :« وكانت صلاته ومشيه إلى المسجد نافلةً » فلم أرها رويت من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه ، ولكن يشهد لها حديث الصُنابحي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكفير الوضوء للخطايا ، وفي آخره : « ثم كان مشيه إلى المسجد وصلاته نافلة » (٢) .

والحديث في فضائل الأعمال ، وشواهده من حيث المعنى كثيرة (٣) .

ثالثاً : قال البخاري في ترجمة سليمان بن بُريدة :( ولم يذكر سليمان سماعاً من أبيه )(٤) .

وقد احتج مسلم في صحيحه بسليمان بن بُريدة عن أبيه في عشرة مواضع ، وأخرج له في الأصول من أحاديث الأحكام ، ولبعض ذلك شواهد في صحيح مسلم نفسه .

والأحاديث التي أخرجها مسلم لسليمان عن أبيه هي :

---

(١) مسند أحمد (١ / ٦٦) سنن ابن ماجة (١ / ١٠٥)وصحيح ابن حبان (١ / ٢٨٦- ٢٨٧)

(٢) انظر الموطأ (١ / ٣١) ، وسنن ابن ماجة (١ / ١٠٣) ، وسنن النسائي (١ / ٧٤) .

(٣) انظر الترغيب والترهيب (١ / ١٥١- ١٦٠) .

(٤) التاريخ الكبير(٤ / ٤) .

الحديث الأول : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد (١) . ويشهد له من حيث المعنى حديث أنس وسويد بن النعمان وكلاهما في صحيح البخاري (٢) .

الحديث الثاني : مواقيت الصلاة(٣) . وله شاهد عند مسلم من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه .

الحديث الثالث : في النهي عن نشد الضالة في المسجد (٤) . وله شاهد عند مسلم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الحديث الرابع : في الدعاء لأهل المقابرمن المسلمين (٥) . وله شاهد عند مسلم من حديث عائشة رضي الله عنها .

الحديث الخامس : في نسخ النهي عن زيارة القبور(٦) . ويشهد له حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (٧) .

الحديث السادس : في الصوم والحج عن الميت (٨) . وله متابع عن أبيه وهو أخوه عبدالله بن بريدة وذلك عند مسلم .

---

(١) انظر صحيح مسلم (١ / ٢٣٢) .

(٢) انظر صحيح البخاري (١ / ٣٧٧- ٣٧٨ / [ ٢١٤، ٢١٥])

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ٤٢٨) .

(٤) انظر صحيح مسلم (١ / ٣٩٧) .

(٥) انظر صحيح مسلم (٢ / ٦٧١) .

(٦) انظر صحيح مسلم (٢ / ٦٧٢) .

(٧) انظر مسند أحمد (٣ / ٣٨ ، ٦٣ ، ومستدرك الحاكم (١ / ٣٧٤-٣٧٥) .

(٨) انظر صحيح مسلم (٢ / ٨٠٥) .

الحديث السابع : حديث رجم ماعز والغامدية (١) . وله شواهد عند مسلم .

الحديث الثامن : وصايا رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمراء الجيوش والسرايا(٢) . وذكر مسلم في آخر الحديث شاهدًا من حديث النعمان بن مقرِّن ولكن لم يَسُقْ متنه .

الحديث التاسع : في عِظم إثم من خان المجاهد في أهله (٣) .

الحديث العاشر: في تحريم اللعب بالنرد شير(٤) .

ومن العجائب أن سليمان بن بُريدة الذي أدرك من حياة أبيه بُريدة بن الحُصيب رضي الله عنه ثمانيًا وأربعين سنة لم يأتِ عنه مايُثبت سماعه من أبيه ، مما دعى الإمام البخاري أن يقول مقولته السابقة ، وكذلك أن يجزم إبراهيم الحربي بأن سليمان لم يسمع من أبيه (٥) .

ومن المستبعد جدًا أن لايكون سليمان قد سمع من أبيه ، لما يلي:

١- أن سليمان أدرك أباه مدة طويلة من الزمن ، ويستبعد جدًا أن يمكث الابن هذا العمر الطويل لايرى والده ولايلتقي به ولو مرة واحدة !!

٢- لو كان سليمان لم يسمع من أبيه ، مع إدراكه له تلك المدة الطويلة ، لاشتهر ذلك عند النقاد ، وذكره أئمة الحديث .

---

(١) انظر صحيح مسلم (٣ / ١٣٢١- ١٣٢٣) .

(٢) انظر صحيح مسلم (٣ / ١٣٥٧) .

(٣) انظر صحيح مسلم (٣ / ١٥٠٨) .

(٤) انظر صحيح مسلم (٤ / ١٧٧٠) .

(٥) انظر تهذيب التهذيب (٥ / ١٥٨).

٣- لم أجد - بعد البحث - أن سليمان يُدخل بينه وبين أبيه واسطة أوعبارة تدل على عدم السماع كمثل « بلغني » ، « أوحُدثت » ... الخ ، ومن المستبعد أن يروي الرجل عن آخر لم يسمع منه عدداً من الأحاديث ، ولايجيءُ مايدل على عدم سماعه منه لاسيما مع اختلاف الرواة عنه .

٤- وثق أهل العلم سليمان بن بُريدة مع أن معظم روايته عن أبيه (١) ، فدل هذا على احتجاجهم بروايته عن أبيه .

فقد قال ابن عيينة : ( حديث سليمان بن بريدة أحب إليهم من حديث عبدالله بن بريدة )(٢) .

وقال وكيع : ( يقولون : إن سليمان كان أصحهما حديثاً - يعني ابني بُريدة )(٣) .

وقال عبدالله بن أحمد : ( سألت أبي : أيما أوثق سليمان بن بريدة أوعبدالله ؟ قال : سليمان أوثق وأفضل )(٤) .

وقال الميموني :( سألته - يعني ابن حنبل - عن ابني بُريدة فقال : سليمان أحلى في القلب ، وكانه أصحهما حديثاً )(٥) .

---

(١) انظر تهذيب الكمال (١ / ٥٣٢) ، فقد روى حديثاً واحداً عن عائشة في مسند أحمد (٦ / ٢٥٨) ، وعمل اليوم والليلة للنسائي (ص.٥٠) وحديثاً واحداً عن يحيى بن يعمر في سنن أبي داود ، وذكر المزي أنه يروي عن عمران بن حصين ولم أجد ذلك في مسند أحمد ، ولافي المعجم الكبير للطبراني في مسند عمران رضي الله عنه - وقد أطال الطبراني في ذكر مرويات من حدث عن عمران -

(٢) الجرح والتعديل (٤ / ١٠٢) .

(٣) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله (١ / ١١٤ ، ٢٣٩) .

(٤) العلل لأحمد برواية ابنه عبدالله (١ / ١٦٠) .

(٥) العلل ومعرفة الرجال برواية المروذي وغيره (ص ١٩٨ - ١٩٩) .

وقال الأثرم : (قلت لأبي عبدالله : ابني بريدة سليمان وعبدالله ؟ قال : أما سليمان فليس في نفسي منه شيء ، وأما عبدالله ، ثم سكت ، ثم قال : كان وكيع يقول : كانوا لسليمان بن بريدة أحمد منهم لعبدالله بن بريدة ، أوشيئاً هذا معناه )(١) .

وسأل عثمان بن سعيد الدارمي ابن معين : ( عن سليمان بن بريدة كيف حديثه ؟ فقال : ثقة )(٢) .

وسئل أبوحاتم الرازي عن سليمان بن بريدة فقال : (ثقة )(٣) ، ووثقه ابن حبان (٤) أيضاً .

وقد احتج الأئمة بحديث سليمان بن بريدة عن أبيه ، بل أن البخاري نفسه قد قال في حديث سليمان بن بريدة عن أبيه في مواقيت الصلاة قال : ( هو حديث حسن )(٥) ، وهذا الحديث قد أخرجه مسلم في صحيحه (٦) . والحسن عند البخاري يُفيد القوة فقد حسَّن حديثين أخرجهما بنفس الإسناد في صحيحه (٧) .

وكذلك من وثق سليمان كأحمد ويحيى وأبي حاتم فإن مقتضى توثيقهم

---

(١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٢ / ٢٣٨) .

(٢) تاريخ الدارمي (ص١١٧) ، وانظر الجرح والتعديل (٤ / ١٠٢) توثيق ابن معين لسليمان من رواية إسحاق بن منصور .

(٣) الجرح والتعديل (٤ / ١٠٢) .

(٤) الثقات لابن حبان (٤ / ٣١٣) .

(٥) العلل الكبير للترمذي (١ / ٢٠٢ - ٢٠٣) .

(٦) انظر صحيح مسلم (١ / ٤٢٨) .

(٧) انظر العلل الكبير للترمذي (١ / ٢٧٥) وقارنه بصحيح البخاري (٨ / ٤٣١ / [ ٤٨١٩] ) ، وانظر كذلك العلل اككبير(١ / ٤١٤) وقارنه بصحيح البخاري (٣ / ٢٤٣ / [١٣٣٧] ) .

له ، مع عدم ورود مايدل على الشك في سماعه من أبيه يدل على صحة حديثه عن أبيه عندهم .

وقد صحَّح حديث سليمان عن أبيه من الأئمة مسلم بن الحجاج ، والترمذي (٨) ، وابن خزيمة (٩) ، وابن حبان (١٠) ، والحاكم (١١) ، وغيرهم كثير .

وفي كلامٍ لابن حبان مايشعر أن سماع سليمان وعبدالله من أبيهما لاخلاف فيه ، فقد احتج بحديث لعبدالله بن بُريدة عن عمران بن حصين ثم قال : ( هذا إسناد قد توهَّم مَنْ لم يُحكِم صناعة الأخبار ، ولاتفقَّه في صحيح الآثار أن منفصل غير متصل وليس كذلك ، لأن عبدالله بن بُريدة وُلِد في السنة الثالثة من خلافة عمربن الخطاب سنة خمس عشرة هو وسليمان بن بريدة أخوه توأم فلما وقعت فتنة عثمان بالمدينة ، خرج بُريدة عنها بابنيه ، وسكن البصرة ، وبها إذ ذاك عمـــران بن حـصين ، وسمرة بن جندب ، فسمع منهما ، ومات عمران سنة اثنتين وخمسين في ولاية معاوية . ثم خرج بُريدة منها بابنيه إلى سجستان ، فاقام بها غازياً مدة ، ثم خرج منها إلى مروعلى طريق هراة فلما دخلها قطنها ، ومات سليمان بن بريدة بمرو وهو على القضاء بها سنة خمسٍ ومائة . فهذا يدلك على أن عبدالله بن بُريدة سمع عمران بن حصين)(٥) .

وهذا هو الراجح أن حديث سليمان عن أبيه متصل للقرائن السابقة ، بل - أظن - أن تلك القرائن أقوى في إثبات الاتصال من مجرد ثبوت اللقاء إوالسماع لمرة واحدة كما هو الحد الأدنى عند البخاري في الاحتجاج بالسند المعنعن ، وتحسين البخاري لحديث سليمان عن أبيه في المواقيت يدل على أنه لم يُهمل القرائن السابقة .

---

(١) انظر مثلاً سنن الترمذي (١ / ٨٩ ، ٢٨٧) .

(٢) انظر مثلاً صحيح ابن خزيمة (١ / ١٦٦) .

(٣) انظرمثلاً صحيح ابن حبان (٣ / ٢٤) .

(٤) انظر مثلاً المستدرك (١ / ٨١) .

(٥) صحيح ابن حبان (٤ / ٩٥) .

رابعًا : قال البخاري في عبدالله بن معبد الزِّمَّاني :( ولانعرف سماعه من أبي قتادة )(١) . وقال في موضع آخر:( ورواه عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم في صوم عاشوراء ، ولم يذكر سماعًا من أبي قتادة )(٢) .

وقد أخرج مسلم من طريق شعبة عن غيلان بن جريرسمع عبدالله بن معبد الزماني عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه :(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سئل عن صومه ؟ فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمررضي الله عنه : ( رضينا بالله ربًا ، وبالإسلام دينًا ، وبمحمد رسولاً ، وببيعتنا بيعة . قال : فسئل عن صيام الدهر؟ فقال : « لاصام ولاأفطر(أوماصام ومأأفطر) » قال فسئل عن صوم يومين وإفطار يوم ؟ قال :« ومن يُطق ذلك » قال : وسُئل عن صوم يوم وإفطاريومين ؟ قال : « ليت أن الله قوًانا لذلك » . قال : وسئل عن صوم يوم عرفة ؟ فقال : « يُكفِّرُ السنة الماضية والباقية » قال : وسئل عن صوم يوم عاشوراء فقال : « يكفرالسنة الماضية »

وفي هذا الحديث من رواية شعبة قال : وسئل عن صوم يوم الاثنين والخميس ؟ فسكتنا عن ذكر الخميس لما نُراه وهمًا )(٣) .

وقد روي حديث أبي قتادة هذا من طريقٍ آخر فيه اضطراب شديد (٤) جعل الدارقطني بعد أن ذكر الاختلاف فيه يقول :( هو مضطرب ولاأحكم فيه بشيء )(٥) ، ومع ذلك فإن هذه الطريق تدور على حرملة بن إياس – وقيل إياس بن حرملة – الذي يرويه عن أبي قتادة ، وقد قال البخاري في حرملة هذا : ( لايعرف له سماع من أبي قتادة )(٦) .

---

(١) التاريخ الكبير(٥ / ١٩٨) ، (٣ / ٦٨) .

(٢) التاريخ الصغير (١ / ٣٠٢) .

(٣) صحيح مسلم (٢ / ٨١٩) .

(٤) انظر التاريخ الكبير (٣ / ٦٧ – ٦٨) ، والسنن الكبرى للنسائي (٢ / ١٥٠– ١٥٢) ، والعلل للدارقطني (٦ / ١٤٨ – ١٥٣) .

(٥) العلل للدارقطني (٦ / ١٥١) .

(٦) التاريخ الصغير (١ / ٣٠٢) .

ولكن حديث عبدالله بن معبد لأكثر فقراته شواهد ، كالأمر بصيام ثلاثة أيام من كل شهر(١) ، والترغيب في صوم يوم الاثنين (٢) ، ويشهد لفضل صوم يوم عرفة حديث سهل بن سعد رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :( من صام يوم عرفة غُفرله ذنب سنتين متتابعتين )(٣) . قال المنذري :( رواه أبويعلى ورجاله رجال الصحيح )(٤) .

وأما ماجاء في حديث عبدالله بن معبد من أن صوم عاشوراء يكفر السنة الماضية ، فلم أجد شاهداً يصلح للاعتبار في ذلك (٥) ، وقد ألمح البخاري لهذا كما تقدم فإنه لما ذكر حديث عبدالله بن معبد خصه بقوله : ( في صوم عاشوراء ) ولم يقل في صوم عرفة أونحو ذلك ، ولعل البخاري فعل ذلك لأن عبدالله بن معبد قد انفرد عن أبي قتادة بذكر هذا الفضل في صوم عاشوراء مع عدم وجود الشاهد الذي يُطمئن أن الحديث له أصل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

وقد ذكر العقيلي (٦) ، وابن عدي (٧) ، عبدالله بن معبد في كتابيهما لقول البخاري فيه أنه لايعرف له سماع من أبي قتادة

ولكن قال النسائي بعد أن أخرج حديث عبدالله بن معبد عن أبي قتادة :( هذا أجود حديث في هذا الباب عندي )(٨) .

---

(١) انظر الترغيب والترهيب للمنذري (٢ / ١٢٠- ١٢٤) .

(٢) انظر الترغيب والترهيب للمنذري (٢ / ١٢٤- ١٢٦) .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٣ / ٩٧) ، وأبويعلى في المسند (١٣ / ٥٤٢) ، والطبراني في المعجم الكبير(٦ / ٢٢٠) .

(٤) الترغيب والترهيب (٢ / ١١٢) .

(٥) ذكر المنذري في الترغيب (٢ / ١١٢) حديثاً لأبي سعيد الخدري وحسنه ، ولكن بالمراجعة ظهر أن فيه من هو متروك ، انظر مجمع الزوائد (٣ / ١٨٩) ، ومجمع البحرين (٣ / ١٤٢) .

(٦) انظر الضعفاء الكبير(٢ / ٣٠٥) .

(٧) انظر الكامل في الضعفاء (٤ / ١٥٣٩) .

(٨) السنن الكبرى للنسائي (٢ / ١٥٣) .

ويظهر أن مسلمًا - رحمه الله - أخرج هذا الحديث في صحيحه لأن عددًا من أئمة الحديث رووه ولم يستنكروه كشعبة وحماد بن زيد وعبدالرحمن بن مهدي (١) ، ثم لأن الحديث في فضائل الأعمال .

خامسًا: قال البخاري : ( لاأدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة بن شعبة أم لا ؟)(٢) .

أخرج مسلم من طريق منصور عن إبراهيم عن عُبيد بن نُضيلة الخزاعي عن المغيرة بن شعبة قال : ( ضربت امرأة ضرتها بعمود فسطاط وهي حُبلى فقتلتها قال : وإحداهما لحيانية . قال : فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم دية المقتولة على عصبة القاتلة وغُرَّةً لما في بطنها ، فقال رجل من عصبة القاتلة ك أنغرَمُ ديةَ منْ لاأكلَ ولاشربَ ولااستهل ؟ فمثلُ ذلك يُطلُّ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أسجع كسجع الأعراب » . قال : وجعل عليهم الدية )(٣) .

وأصل حديث المغيرة بن شعبة محفوظ من غير طريق عُبيد بن نضلة ، فقد أخرج الشيخان عن المسْوَربن مخرمة قال : ( استشارعمربن الخطاب الناس في ملاصِ المرأة فقال المغيرة بن شعبة ك شهدتُ النبي صلى الله عليه وسلم قضى فيه

بغُرَّةٍ : عبدٍ أوأمة . قال ك فقال عمر: ائتني بمن يشهد معك . قال : فشهد له محمد بن مسلمة )(٤) .

---

(١) انظر صحيح مسلم (٢ / ٨١٨-٨٢٠) .

(٢) العلل الكبير للترمذي (٢ / ٥٨٧) . وعبيد يُقال له ابن نضلة ، وابن نُضيلة .

(٣) صحيح مسلم (٣ / ١٣١٠- ١٣١١) .

(٤) صحيح البخاري (١٢ / ٢٥٧ /[٦٩٠٥]) كتاب الديات ، باب جنين المرأة ، وصحيح مسلم ( ٣ / ١٣١١)

ويشهد لحديث المغيرة حديث أبي هريرة الذي أخرجه الشيخان عنه :( اقتتلت امرأتان من هذيل فرمت إحداهما الأُخرى بحجر فقتلتها وما في بطنها ، فاختصموا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن دية جنينها غُرَّة عبد أو وليدة وقضى بدية المرأة على عاقلتها وورَّثها ولدها ومن معهم ، فقال حَمَلُ بن النابغة الهذلي : يارسول الله كيف أغْرمُ من لاشرب ولاأكل ولانطق ولااستهلّ؟ فمثل ذلك يُطلُّ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :« إنما هذا من إخوان الكُهَّان » من أجل سجعه الذي سجع )(١) .

وبهذا يظهر أن مسلماً لم يعتمد على حديث عبيد عن المغيرة بل أخرج في الباب مايدل على أن الحديث محفوظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير تلك الطريق التي تكلم البخاري فيها .

سادساً : ذكر البخاري محمد بن المنكدرفيمن روى عن حمران بن أبان ولم يذكرسماعاً (٢) .

وقد أخرج مسلم حديث محمد بن المنكدرعن حمران عن عثمان بن عفان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :( من توضأ فأحسن الوضوء خرجت خطاياه من جسده . حتى تخرُج منتحت أظفاره )(٣) .

وهذا الحديث – يظهر لي – أن مسلماً أخرجه شاهداً للحديث الذي قبله في الباب وهو حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً :( إذا توضأ العبد المسلم (أوالمؤمن ) فغسل وجهه ، خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينيه مع الماء ( أومع آخر قطر الماء ) فإذا عسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان

---

(١) صحيح البخاري (١٢ / ٢٦٣ / [ ٦٩١٠]) كتاب الديات ، باب جنين المرأة وأن العقل على الوالد وعصبة الوالد ، وصحيح مسلم (٢ / ٣٠٩) .

(٢) انظر التاريخ الكبير(٣ / ٨٠) .

(٣) صحيح مسلم (١ / ٢١٦) .

بطشتها يداه مع الماء ( أو مع آخر قطر الماء ) فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء ( أومع آخرقطر الماء ) حتى يخرج نقياً من الذنوب )(٤) .

وقد وجدتُ عروة بن الزبير- وهو ممن ثبت سماعه من حمران (٢) - تابع محمد بن المنكدر عن حمران عن عثمان رضي الله عنه بمعنى الحديث السابق ، فقد قال الإمام الشافعي :( أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن حمران أن عثمان توضأ بالمقاعد ثلاثاً ثلاثاً ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من توضأ وضوئي هذا خرجت خطاياه من وجهه ويديه ورجليه »)(٣) .

وبذلك يظهر أن حديث محمد بن المنكدر عن حمران محفوظ ولاشك ، وأن مسلماً لم يعتمد عليه فقط في الباب بل ذكر حديث أبي هريرة - وهو في معناه - أيضاً .

وهذه الأسانيد الستة هي مجموع ماتكلم البخاري فيه من حيث عدم ثبوت السماع من الأسانيد التي أخرجها مسلم في صحيحه ، وقد بينت مواطن ذكرها في صحيح مسلم ، وأوضحتُ أن مسلماً - رحمه الله - قد احتاط ببراعة مُدهشة لأحاديث كتابه الصحيح التي اكتفى فيها بالمعاصرة . بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه . فرحم الله الشيخين لقد أتعبا من بعدهما .

---

(١) صحيح مسلم (١ / ٢١٥) .

(٢) انظر التاريخ الكبير(٣ / ٨٠) .

(٣) مسند الشافعي بترتيب السندي (١ / ٣١) .

# الفصل السادس

## العلماء الذين أيدوا مسلمًا في هذه المسألة

ذهب مسلم - رحمه الله - إلى أن الاكتفاء بالمعاصرة في السند المعنعن هو قول الأئمة قاطبة، قال - رحمه الله - : ( إن القول الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالأخبار والروايات قديمًا وحديثًا أن كل رجُل ثقة روى عن مثله حديثًا، وجائز ممكن له لقاؤه، والسماع منه، لكونهما جميعًا كانا في عصر واحد، وإن لم يأتِ في خبر قط أنهما اجتمعا، ولاتشافها بكلام؛ فالرواية ثابتة، والحجة بها لازمة )(١).

وقال أيضًا : ( وماعلمنا أحدًا من أئمة السلف ممن يستعمل الأخبار ويتفقّد صحة الأسانيد وسقمها، مثل أيوب السختياني، وابن عون، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، ويحيى ابن سعيد القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، ومَن بعدهم من أهل الحديث، فتشوا عن موضع السماع في الأسانيد )(٢).

وقد ناقشتُ ماورد في كلام الإمام مسلم هذا في مناقشة الدليل الأول من أدلة الإمام مسلم، وذلك في الفصل الثالث من هذا الباب.

وقد ذكر بعض العلماء مَنْ قال بمذهب مسلم في السند المعنعن من حيث الإجمال :

فقال ابن رُشيد :( وقد تبع مسلمًا على مذهبه فرقةٌ من المحدثين، وفرقةٌ من الأصليين )(٣).

وقال ابن القطان الفاسي في رواية مسروق عن معاذ بن جبل رضي الله عنه : ( يجب على أصولهم أن يحكم لحديثه عن معاذ بحكم حديث المتعاصرين اللذين لم يُعلم انتفاء اللقاء بينهما؛ فإن الحكم فيه أن يُحكم له بالاتصال عند الجمهور)(٤).

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٢٩- ٣٠).

(٢) مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٢).

(٣) السنن الأبين (ص٤٩).

(٤) بيان الوهم والإيهام (١ / ١٣٢ / ب ).

وقال النووي في الحديث المعنعن : ( والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول أنه متصل بشرط أن لايكون المعنعِن مدلساً ، وبشرط إمكان لقاء بعضهم بعضاً ) (١) .

وقال ابن رجب الحنبلي : ( وكثير من العلماء المتأخرين على ماقاله مسلم - رحمه الله - من أن إمكان اللقي كافٍ في الاتصال من الثقة غير المدلس )(٢) .

هذا بالنسبة للقائلين بمذهب مسلم من حيث الإجمال ، أما من حيث التفصيل فهم :

١- الإمام ابن حبان . قال ابن رجب : ( وكثير من العلماء المتأخرين على ماقاله مسلم - رحمه الله - من أن إمكان اللقي كافٍ في الاتصال من الثقة غير المدلس ، وهو ظاهر كلام ابن حبان )(٢) .

وقد تفحصتُ مقدمة صحيح ابن حبان فلم أجد له نصاً صريحاً في مسألة الحديث المعنعن ، وإنما أشار إلى أنه يملي الأخبار في صحيحه ( بأشهرها إسناداً ، وأوثقها عماداً ، من غير وجود قطع في سندها ، ولاثبوت جرحٍ في ناقليها )(٣) .

ومع كونه قد تأخر عن زمن الإمام مسلم ، إلا أنه لم يعرض لمسألة الحديث المعنعن ولم يبين موقفه منها ، ولانستطيع الجزم بأن مذهبه في الحديث المعنعن كمذهب مسلم تماماً فإن ابن حبان إمام مجتهد له تفردات معروفة ، ويحتاج الأمر إلى دراسة صحيحة لمعرفة ذلك على وجه الدقة .

---

(١) تدريب الراوي (١ / ٢١٤) .

(٢) شرح علل الترمذي ( ١ / ٣٦٤) .

(٣) صحيح ابن حبان (١ / ٣٧) .

ولكن أستطيع القول أن موقفه من هذه المسألة أقرب لمذهب مسلم ، وذلك لأني رأيته احتج في صحيحه بأحاديث تكلم فيها البخاري من حيث عدم ثبوت السماع ، ومن ذلك :

أن البخاري قال في ترجمة عبدالله بن معبد الزِّمَّاني :( لانعرف سماعه من أبي قتادة )(١) ، وقد صحح ابن حبان حديث ابن معبد عن أبي قتادة (٢) .

وقال البخاري أيضًا في ترجمة عبدالعزيز بن النعمان :( لايعرف له سماع من عائشة )(٣) ، وقد صحح ابن حبان لعبدالعزيزبن النعمان عن عائشة (٤) .

وقال البخاري أيضًا : ( لاأدري عبيد بن نضلة سمع من المغيرة بن شعبة أم لا؟)(٥) ، وقد صحح ابن حبان حديث عبيد عن المغيرة (٦) .

وقال البخاري أيضًا في ترجمة عثمان بن شبرمة :( لاأدري سمع من عاصم أم لا؟)(٧) ، وقد صحح ابن حبان حديث عثمان عن عاصم بن أبي النجود (٨) .

٢- أبوعبدالله الحاكم . قال العلائي عندما عرض لمذهب من اكتفى بمجرد إمكان اللقاء مع السلامة من التدليس :( وهذا قول مسلم ، والحاكم أبي عبدالله )(٩) .

---

(١) التاريخ الكبير(٥ / ١٩٨) .

(٢) صحيح ابن حبان (٥ / ٢٥٦ ، ٢٥٩ ، ٢٦٠) .

(٣) التاريخ الكبير(٦ / ٩) .

(٤) صحيح اب حبان (٢ / ٢٤٦) .

(٥) العلل الكبيرللترمذي ( ٢ / ٥٨٧) .

(٦) صحيح ابن حبان (٧ / ٦٠٣) .

(٧) التاريخ الكبير(٦ / ٢٢٨) .

(٨) صحيح ابن حبان (٨ / ٢٩١) .

(٩) جامع التحصيل ( ص١١٧) .

ولم أجد لأبي عبدالله الحاكم كلاماً صريحاً حول هذه المسألة في كتابه « معرفة علوم الحديث » ولكن ذكرفي النوع الحادي عشرمن علوم الحديث مايلي :( هذا النوع من هذه العلوم هو معرفة الأحاديث المعنعنة وليس فيها تدليس ، وهي متصلة بإجماع أئمة أهل النقل على تورع رواتها عن أنواع التدليس )(١) .

وفي هذا الكلام إطلاق شديد ، ومقتضاه أن العنعنة من غير المدلس مقبولة مطلقاً ، لذا قال البلقيني معقباً على كلام الحاكم :( وهذا ليس فيه تعرُضٌ لاللقاء ولاللمعاصرة )(٢) .

والأخذ بمقتضى إطلاق كلام الحاكم محل نظر ولاريب ، وقد بَيَّنَ في موضع آخرأن معنعنات غير المدلسين فيها ماليس بمتصل (٣) مما يدل على تقييد كلامه السابق .

وقال في تعريف المسند :( والمسند من الحديث أن يرويه المحدث عن شيخ يظهرسماعه منه لسن يحتمله ، وكذلك سماع شيخه من شيخه إلى أن يصل الإسناد إلى صحابي مشهورإلى رسول الله صلى الله عليه وسلم )(٤) .

وظاهر قوله : ( لسن يحتمله ) أنه يكتفي بالمعاصرة ، ولكن ساق سنداً كمثال على ماقال وبَيَّنَ أن جميع رواة السند سماعهم ثابت من بعضهم البعض .

وقد وقفتُ على نص للحاكم في كتابه المستدرك يُفهم منه أنه يعمل بمذهب مسلم في الحديث المعنعن ، فقد أخرج حديثاً لقتادة عن عبدالله بن سرجس

---

(١) معرفة علوم الحديث (ص٣٤) .

(٢) محاسن الاصطلاح (ص١٦٠) .

(٣) انظر معرفة علوم الحديث (ص١٨) .

(٤) معرفة علوم الحديث (ص١٧) .

ثم قال :( هذا حديث على شرط الشيخين فقد احتجا بجميع رواته ، ولعل متوهماً يتوهم أن قتادة لم يذكر سماعه من عبدالله بن سرجس ، وليس هذا بمستبعد فقد سمع قتادة من جماعة من الصحابة لم يسمع منهم عاصم بن سليمان الأحول ، وقد احتج مسلم بحديث عاصم عن عبدالله بن سرجس ، وهو من ساكني البصرة )(١) .

وينبغي أن يُلاحظ هنا أن الحاكم يقبل معنعن قتادة فقد قال : ( من المدلسين من دلّس عن الثقات الذين هم في الثقة مثل المحدث أوفوقه أودونه إلا أنهم لم يخرجوا من عداد الذين يُقبل أخبارهم ؛ فمنهم من التابعين : أبوسفيان طلحة بن نافع وقتادة بن دِعامة وغيرُهما)(٢) .

والذي أميل إليه أن الحاكم يحتج بالحديث المعنعن بمجرد المعاصرة كما هو مذهب مسلم ، بل ربمافي بعض الأحيان لم يراعِ الدقة في ذلك لما عُرف من تساهله وتوسعه في تصحيح الأحاديث .

٣- ابن حزم الظاهري . قال : ( وإذا علمنا أن الراوي العدل قد أدرك مَنْ روى عنه من العدول فهو على اللقاء والسماع ، لأن شرط العدل القبول ، والقبول يضاد تكذيبه في أن يسند إلى غيره مالم يسمعه منه ، إلا أن يقوم دليل على ذلك من فعله ، وسواء قال : « حدثنا » أو« أنبأنا » منهم يستجيز التلبيس بذلك كان ساقط العدالة في حكم المدلس)(٣) .

وظاهر كلام ابن حزم أنه مؤيد لمذهب مسلم في الحديث المعنعن ، ويؤكد ذلك أنه قال في رواية مسروق عن معاذ بن جبل أن مسروقاً لم يلق معاذاً (٤) ،

---

(١) المستدرك (١ / ١٨٦) .

(٢) معرفة علوم الحديث (ص١٠٣) .

(٣) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١ / ١٥١) .

(٤) المحلى (٦ / ١١) .

ولكنه تراجع عن ذلك وقال : ( ثم استدركنا ، فوجدنا حديث مسروق إنما ذكرفيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر، وهو بلاشك قد أدرك معاذًا ، وشهد حكمه وعمله المشهور المنتشر، فصار نقله لذلك ولأنه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم : نقلاً عن الكافة عن معاذ بلاشك ، فوجب القول به)(١) .

٤- ابن القطان الفاسي . ظاهر عمله أنه مؤيد لمذهب مسلم فقد انتقد ابن عبدالحق لأنه حكم على حديث مسروق عن معاذ بأنه منقطع ، وقال : ( ولم أقل بعد أن مسروقًا سمع من معاذ ، وإنما أقول أنه يجب على أصولهم أن يحكم لحديثه عن معاذ بحكم حديث المتعاصرين اللذين لم يعلم انتفاء اللقاء بينهما فإن الحكم فيه أن يُحكم له بالاتصال عند الجمهور)(٢) .

٥- ابن دقيق العيد . فقد نقل قول الإمام أحمد ، وموسى بن هارون في أن عراك بن مالك لم يسمع من عائشة ثم قال : ( وقد ذكروا سماع عراك من أبي هريرة ولم ينكروه ، وأبوهريرة توفي هووعائشة في سنة واحدة ، فلا يبعد سماعه من عائشة مع كونهما في بلدة واحدة )(٣) .

وهذا يفيد أنه يميل إلى مذهب مسلم ، وقد حكى - باختصار- في كتابه « الاقتراح » الخلاف في الحديث المعنعن ولكنه لم يُرجح بعبارة صريحة (٤) .

٦- ابن جماعة . رجح مذهب مسلم بقوله في مبحث المعنعن : ( والصحيح الذي عليه جماهيرالعلماء والمحدثين والفقهاء والأصوليين أنه متصل إذا أمكن لقاؤهما مع براءتهما من التدليس)(٥) .

---

(١) المحلى (٦ / ١٦) .

(٢) بيان الوهم والإيهام (١ / ١٣٢ / ب) .

(٣) نصب الراية (٢ / ١٠٧) .

(٤) الاقتراح في بيان الاصطلاح (ص١٩) .

(٥) المنهل الروي (ص٤٨) .

٧- الحافظ المزي . فقد نقل قول الإمام البخاري : « لايعرف لجابان سماع من عبدالله » ثم علَّق على ذلك بقوله : (وهذه طريقة سلكها البخاري في مواضع كثيرة ، وعلَّل بها كثيراً من الأحاديث الصحيحة ، وليست هذه علة قادحة ، وقد أحسن مسلم وأجاد في الرد على منْ ذهب هذا المذهب في مقدمة كتابه بما فيه كفاية ، وبالله التوفيق )(١) .

٨- الحسين بن عبدالله الطيبي . رجَّح مذهب مسلم بمثل عبادة ابن جَماعة السابقة وقد أخذها منه (٢) .

٩- ابن التركماني . ذكر قول البيهقي : « عُلي بن رباح لم يثبت سماعه من ابن مسعود » ثم رد عليه بقوله : ( قدمنا أن مسلماً أنكرفي ثبوت الاتصال اشتراط السماع وادعى اتفاق أهل العلم فسماعه عن ابن مسعود ممكن بلاشك لأن ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين وقيل سنة ثلاث وثلاثين )(٣) .

فالظاهرمن كلامه أنه يؤيد مذهب مسلم .

١٠ - الحافظ ابن كثير . رجَّح مذهب مسلم بقوله في مبحث المعنعن : ( والصحيح الذي عليه العمل أنه متصل محمول على السماع إذا تعاصروا ، مع البراءة من وصمة التدليس )(٤) .

١١- محمد بن إسماعيل الصنعاني . رجَّح مذهب مسلم بقوله : ( مذهب مسلم لايخلو عن القوة لمن أنصف )(٥) . وقد قال ذلك بعد أن أورد بعض انتقاداته

---

(١) تهذب الكمال (١ / ١٧٨) .

(٢) الخلاصة في أصول الحديث (ص٥٠) .

(٣) الجوهرالنقي (١ / ١١٠) .

(٤) الباعث الحثيث (ص٤٣) .

(٥) توضيح الأفكار(١ / ٣٣٤) .

على مذهب البخاري .

١٢ - شَبِّيرأحمد العثماني الدُيوبَنْدي . رجَّح مذهب مسلم - بعد أن عرض للخلاف في المسألة - بقوله : ( فما اعترض به مسلم بن الحجاج على البخاري - رحمهما الله - في اشتراط اللقاء والسماع لقبول المعنعن ، وعدم اكتفائه بالمعاصرة مع إمكان اللقاء والسماع قويٌ عندي )(١) .

١٣- الشيخ أحمد شاكر. رجَّح مذهب مسلم بقوله : ( إذا قال الراوي : « عن فلان » أو« أن فلانًا قال كذا » فإن كان يروي ذلك عن شخص لم يعاصره ، أوعاصره وثبت أنه لم يلاقه أصلاً : جزمنا بأن روايته منقطعة . وإن كان معاصرًا له ولم نعلم إن كان لقيه أولا ، أوعلمنا أنه لقيه ولكن كان الراوي مدلسًا : توقفنا في روايته ، ولم نحكم لها باتصال ، إلا إن ثبت أنه لقي من روى عنه وحدثه به . وإن كان الراوي غير مدلس ، فالصحيح الراجح أنه يحكم لروايته بالاتصال وإن لم نعلم أنه لقي من روى عنه ، فلعله لقيه ولم ينقل إلينا ، وهذا هو الذي انتصر له مسلم بن الحجاج في صحيحه ، ورد على من خالفه أشد رد وأقواه )(٢) .

١٤- الشيخ عبدالرحمن المعلمي . رجَّح مذهب مسلم بقوله : ( فالمختار ماقاله مسلم - رحمه الله - أن ثبوت اللقاء ليس بشرط [في] الصحة )(٣) .

١٥- الشيخ محمد ناصر الدين الألباني . فقد نقل قول البخاري : « لاأدري أسمع محمد بن عبدالله بن حسن من أبي الزناد أم لا؟ » ثم رد عليه بقوله : ( هذه ليست بعلة إلا عند البخاري بناء على أصله المعروف وهو اشتراط معرفة اللقاء ، وليس ذلك بشرط عند جمهور المحدثين ، بل يكفي عندهم بمجرد إمكان اللقاء مع

---

(١) فتح الملهم شرح صحيح مسلم (١ / ٤٠) .

(٢) ألفية السيوطي بشرح أحمد شاكر(ص٣٢) .

(٣) عمارة القبور ( ل٨٧) .

أمن التدليس كماهومذكور في « المصطلح » ، وشرحه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه ، وهذا متوفرهنا فإن محمد بن عبدالله لم يعرف بتدليس ثم هو قدعاصرأباالزناد وأدركه زمانـًا طويلاً ، فإنه مات سنة ١٤٥وله من العمر٥٣ ، وشيخه أبوالزناد مات سنة ١٣٠، فالحديث صحيح لاريب فيه )(١) .

١٦ - الشيخ عبدالفتاح أبوغدة . ظاهرصنيعه في رسالته(٢) أنه يؤيد مذهب مسلم ، ولم أرله عبارة صريحة في ذلك ، إلا أنه رد على من قال بأن العلم باللقاء شرط في أصل الصحة عند البخاري مايُفهم منه أنه يؤيد مذهب مسلم ، فقد قال :( يلزم منه أن يكون مارواه مسلم في « صحيحه » من الأحاديث المعنعنة التي هي على شرطه في العنعنة : من قسم الحديث الضعيف في حكم البخاري ، وفي حكم من مشى على قوله بعده ، وهذا غير مقبول ، لأنه يُناقض كل المناقضة ماقرَّره الزمن من أن كتاب مسلم « صحيح » مع معرفتهم بشرطه في العنعنة . . . .

فكيف يُوفَّقُ القائل بمذهب البخاري في الحديث المعنعن بين اختياره مذهب البخاري ، وقولِهِ في كتاب مسلم : «صحيح » ، وفيه الحديثُ المعنعن الذي هو في حكم البخاري لايتصِفُ بأصل الصحة ؟! فتأمل وتدبر)(٣) .

فهذا ماتيسرلي الوقوف عليه من أسماء المؤيدين لمذهب مسلم في الحديث المعنعن ، من علماء الحديث أوممن صنَّف في المصطلح ، وإحصاء الأسماء متعذر ، واحتمال زيادة أسماء أخرى في القائمة احتمال قائم ، ولابد من التنبيه على أن جُلَّ المشتغلين بالحديث في هذا العصر- ممن لهم تصانيف متداولة - على مذهب مسلم .

---

(١) إرواء الغليل (٢ / ٧٩) .

(٢) هي « التتمة الثالثة في بيان مذهب الإمام مسلم في الحديث المعنعن بشرطه وبيان المعني بالنقد والرد في كلامه » ، وهي ملحقة بكتاب الموقظة للذهبي الذي حققه الشيخ أبوغدة .

(٣) التتمة الثالثة (ص١٣٧) .

# الفصل السابع

## المآخذ على الإمام مسلم

وقع مسلم – رحمه الله – أثناء كلامه على مسألة الحديث المعنعن في بعض الأمور التي أُخذت عليه ، وهي ثلاث مؤآخذات :

( **الأولى**) : أنه كان شديدًا في ألفاظه وعباراته تجاه مخالفه .

قال ابن الصلاح :( وأخذ مُسلم في رَدِّ هذا على قائله وفي الطعن عليه ، حتى أفرط وادعى أنه : قول ساقط مخترع ، مُستحدثٌ ، لم يُسبق صاحبه إليه )(١) .

وقال أيضًا :( وماأتى به مسلم من الإفراط في الطعن على مُخالفه يليق بمن يُخالف في مطلق العنعنة )(١) .

وقال ابن رُشيد :( وأنكرقول من خالفه إنكارًا شديدًا بألفاظ مُخشوشنة ، ومعانٍ مستوبلة)(٢) .

وقال أبوغدة : ( لقد بالغ الإمام – رحمه الله تعالى – ، في الرد على مُخالفه تجهيلاً وتقريعًا ، وتهجينًا وتوبيخًا ، فوصفه بأنه من منتحلي الحديث من أهل عصره ، وبسُوء الروية ، وبأنَّ قوله قولٌ مخترع مستحدث مطَّرَح من الأقوال الساقطة ، وبأنه أقل من أن يُعرَّجَ عليه ويُثارَ ذكرُه ، وينبغي أن يُضرَبَ عن حكايتِهِ صفحًا لفسادِهِ ، ولأماتته وإخمالِ ذكرِ قائلِهِ ، إذ الإعراضُ عنه أجدرُ أن لايكون ذلك تنبيهًا للجُهَّال عليه . . . إلى آخرماقاله وأطال به وأسهب )(٣) .

وقد اعتذرالأستاذ أبوغدة عن مسلم باعتذارٍ جميل ، فقال : ( والحقيقة العلمية إذا تشبَّعت بها نفسُ العالم واقتنع بها ، وخولف فيها ، كثيرًا ماتدفعُه

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص١٢٨ ، ١٢٩) .

(٢) السنن الأبين (ص٤٨) .

(٣) الموقظة (ص٤٤) في الهامش .

إلى الشدة في الدفاع عنها ، فالظاهر أن شدة مسلم ناشئة من هذا الباب )(١) .

(الثانية ) : أنه أقام رده على مخالفه باستخدام أسلوب الإلزام ، فألزمه برد كل الأسانيد المعنعنة ، وألزمه أيضًا بتضعيف أحاديث صححها أهل العلم ولايثبت فيها اللقاء ، وهذه الإلزامات غيرملزمة للمخالف .

وهذا الأسلوب كثيرًا مايكون غير مُفحم للخصم ، وبرهان ذلك أن العلماء الذين ناقشوا مسلمًا أوضحوا أن الإلزامات التي ذكرها مسلم غير مُلزمة للبخاري أولمن مشى على قوله ، وقد ذكرتُ ذلك أثناء مناقشة أدلة مسلم فيما سبق .

وقد أشار الحافظ ابن حجر إلى ماذكرتُه عندما قال ردًا على مسلم :( وإنما كان يتم له النقض والإلزام لورأى في صحيح البخاري حديثًا معنعنًا لم يثبت لقي راويه لشيخه فيه ، فكان ذلك واردًا عليه ، وإلا فتعليل البخاري لشرطه المذكور متجه )(٢) .

فالمسلك الذي سلكه مسلم غير دقيق ، و كان الأولى أن يُبين الأخطاء التطبيقية لمخالفه ، لأن كثيرًا من الإلزامات - عند التحقيق - لاتكون مُلزمة لمن وُجهت إليه لذا قال العلماء : لازم المذهب ليس من المذهب ، أولازم القول ليس من القول .

(الثالثة) : وقع مسلم في بعض الأخطاء المؤثرة كنفيه القاطع أن يكون أحد من علماء الحديث المتقدمين فتش عن مواضع السماع في الأسانيد ، وقد سقت نصوصًا كثيرة (٣) تبين أن مسلمًا - رحمه الله - لم يُصِبْ في نفيه ذلك .

---

(١) التتمة الثالثة الملحقة بكتاب الموقظة (ص١١٥)

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٨) .

(٣) يُنظر الباب الأول ، الفصل الرابع « الجذور التاريخية للمسألة » ، والباب الثالث ، الفصل الثالث « أدلة الاكتفاء بالمعاصرة عند مسلم وغيره من العلماء ومناقشتها » مناقشة الدليل الأول .

كذلك ساق - رحمه الله - عدة أسانيد وذكر أن اللقاء فيها غير معلوم بين التابعي والصحابي وهي صحيحة عند أهل العلم ، وقد ذكر عدد من العلماءأن اللقاء ثابت في بعض تلك الأسانيد ، بل إن أحدها قد ثبت فيه السماع عند مسلم في صحيحه !! وهو حديث النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري (١) .

وقد قال ابن رُشيد : ( وأما أحاديث النعمان عن أبي سعيد فقد خرجها البخاري ، وخرجتَها أنت أيها الإمام في مواضع من كتابك منصوصاً فيها على السماع فأثبتَ في آخر كتابك مانفيتَ في أوله ، وأقررتَ بما أنكرت ، وشهدتَ من نفسك على نفسك ، فما ذنبهم إن حفظوا ونسيت )(٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : ( وأعجب من ذلك أنا وجدنا بُطلان بعض مانفاه في نفس صحيحه )(٣) .

وقد ذكرتُ في مناقشة أدلة الإمام مسلم تلك الأخطاء على جهة التفصيل فلاحاجة لإعادتها هنا .

والإمام مسلم من كبار مجتهدي الأمة الذين لايغض من مكانتهم وجود بعض الأخطاء فيما قالوه أواختاروه من آراء في مسائل الخلاف ، ويكفي الإمام مسلم فخراً أن اسمه يذكر على المنابرفي بلاد الإسلام من مئات السنين لكونه أحد الأئمة الكبارالذين يتعبد المسلمون ربهم بتصحيحه لأحاديث نبيهم صلى الله عليه و سلم ، وحتى غدا قول القائل هذا الحديث في صحيح مسلم علامة على الصحة ، ومن بلغ هذه المنزلة العظمى في الدين لم يحتج إلى من يدافع عنه .

والأمركما قال إمام دار الهجرة مالك بن أنس : « كل يؤخذ من قوله ويُترك إلا صاحب هذا القبر » يشيرإلى قبرالحبيب صلى الله عليه وسلم .

---

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم (١ / ٣٥) ، وصحيح مسلم (٤ / ١٧٩٣ ، ٢١٧٦ ، ٢١٧٧) .

(٢) السنن الأبين (ص١٥٣ - ١٥٤) .

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢ / ٥٩٦) .

# الباب الرابع

# الموازنة بين الرأيين والترجيح

# الفصل الأول

# مواطن الاتفاق والاختلاف بين الرأيين

## أ- مواطن الاتفاق

يظهر لنا مما تقدم في البابين الماضيين أن الإمامين البخاري ومسلم يتفقان في مسألة السند المعنعن على مايلي :

١- إن صيغة الأداء « عن » لاتُفيد الاتصال إلا بشروط ؛ فالبخاري يشترط العلم باللقاء بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه ، ومسلم يشترط العلم بالمعاصرة مع أمور أخرى.

٢- إذا ثبت أن المُعنعِن قد لَقيَ المُعنعَن عنه فإن البخاري ومسلماً يحتجان بذلك السند المعنعن إذا سلم من الموانع .

٣- إن الثقة غير المدلس إذا روى حديثاً بالعنعنة عن شيخٍ قد عاصره ولُقياه له محتملة جداً لقوة القرائن ، ولعدم مايدل على الانقطاع ؛ فإن مسلماً يحتج بذلك الحديث . كما أنني وجدتُ البخاري احتج ببعض الأحاديث التي هي على هذا النحو .

٤- إذا روى المعاصر المدلس الذي لم يثبت لُقيه لمن روى عنه بالعنعنة ؛ فلايُقبل ذلك بالاتفاق عند الشيخين .

٥- إذا روى الثقة المعاصر عن آخر بالعنعنة ، ولايُدرى هل لقي من روى عنه أم لا ؟ ، ثم جاء من طريق آخر إدخال واسطة بينهما ، أوورد عن الراوي الأول صيغة أداء تدل على الانقطاع ، أوجاء عن أحد الأئمة المطلعين نصٌ يدل على عدم السماع ؛ فلايحتج الشيخان بذلك ولايقبلانه لضعفه عندهما .

## ب - مواطن الاختلاف .

### يختلف الإمامان فيما يلي :

١- يشترط الإمام البخاري لاتصال السند المعنعن العلم باللقاءولومرة ، وأما الإمام مسلم فيُخالف في ذلك ويرى أن العلم بالمعاصرة من الراوي الثقة غير المدلس مع عدم وجود مايدل على الانقطاع يكفي لاتصال السند المعنعن .

٢- يحتج الإمام مسلم بالسند المعنعن إذا كان اللقاء فيه ممكناً بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه بالإضافة إلى أمور أخرى ، وأما الإمام البخاري فقد احتج بأحاديث لم يثبت اللقاء فيها بين المُعنعِن والمُعنعَن عنه ولكن احتمال اللقاء يكون قوياً وظاهراً - كما بينت ذل في الفصل الثالث من الباب الثاني -

فالإمام مسلم يرى أن اللقاء مادام ممكناً ومحتملاً وليس هناك مايدفعه فهو يكفي لاتصال السند المعنعن إذا توفرت فيه الأمورالأخرى التي نصَّ عليها - رحمه الله -

وأما الإمام البخاري فالأصل عنده أن السند المعنعن لايحتج به إلا إذا عُلم اللقاء ، ولكن إذا لم يثبت اللقاء في السند المعنعن وكان احتمال اللقاء قوياً مع السلامة من موانع الاحتجاج الأخرى فإن البخاري يحتج بذلك لاسيما إذا كان الحديث له شواهد ، أوفي أمرٍ من الأمور التي لايتشدد فيها أهل الحديث كأحاديث فضائل الأعمال والمغازي ونحوهما ، كل ذلك بحسب قوة القرينة عنده - رحمه الله - .

فاختلاف الشيخين حول السند المعنعن الذي يكون اللقاء فيه ممكناً وغير مستبعد ، ولكن ليس في هذا السند قرائن تقوي احتمال اللقاء وإنما الأمرعلى الإمكان فقط فالإمام مسلم يحتج بذلك ، وأما البخاري فلا .

وبهذايظهرأن هُوة الخلاف بين رأيي الشيخين - رحمهما الله - ضيقة ، وأن نقاط الاتفاق بينهما أكثر من نقاط الخلاف .

# الفصل الثــاني

# التــرجيــح وأســـــبابــه

من أصعب الأمور على النفس أن تختار بين أمرين كلاهما حسن . كما هو المحال في ترجيح رأي أحد الإمامين في هذه المسألة ، ولكن لابُد مما لابُد منه ، وكلا الرأيين قد قال بهما أئمة كبار ، فقد نصر جمع من الأئمة والعلماء رأي الإمام البخاري ، كما نصرجمع من الأئمة والعلماء رأي الإمام مسلم ، فلاجُناح على باحث عن الحق إن رجح أحد الرأيين لأسباب يراها صالحة لترجيح إحدى كفتي الميزان .

ولايصح ظن البعض أن ترجيح رأي يستلزم القدح والتنقص من الرأي الآخر . وذلك لأن الترجيح هنا في واقع الأمر بين جيد وأجود ، وقوي وأقوى ، وليس بين رأي قوي وآخر ضعيف ، أورأي جيد وآخر ساقط .

ولايُؤثر في مكانة الإمامين البخاري ومسلم - رحمهما الله - قدح قادح لأن اسميهما قد حُفِرا في ذاكرة التاريخ ، وسكنت محبتهما قلب كل مسلم مُتبع لصحيح السُنة النبوية ، فمن تنقص أحدهما فقد آذى نفسه ، ومن قدح في أحدهما كان حقًا على أهله أن يداووه .

فكلاهما في مكانة رفيعة وعالية ، غير أنهما ليسا بمعصومَين من الخطأ . كما قال الإمام مالك : « كل يؤخذ من قوله ويُترك إلا صاحب هذا القبرصلى الله عليه وسلم » .

وينبني الترجيح على تحديد الإجابة عن سؤالين مهمين :-

الأول : ماهي مواطن القوة في الرأيين ؟

الثاني : هل كل حديث لايثبت اللقاء في سنده يُترك الاحتجاج به عند مَنْ يُرجِّح اشتراط اللقاء ؟

## ( الإجابة عن السؤال الأول ) :

### أ-مواطن القوة في رأي البخاري

١-إن أدلته أقوى من أدلة مسلم كما ظهر في مناقشة أدلة مسلم -رحمه الله - فقد ظهر لي أن أدلة مسلم - رحمه الله - وأدلة بعض المؤيدين لمذهبه غير قوية بعكس أدلة البخاري فهي أقوى . كما يظهرذلك من فصل أدلة البخاري ، وفصل أدلة مسلم .

٢- إن رأيه أحوط لأن اللقاء إذا ثبت غلب على الظن اتصال السند المعنعن بعكس إذا لم يثبت اللقاء فإن احتمال عدم الاتصال يكون واردًا لذا كان في اشتراط اللقاء احتياط من احتمال عدم السماع .

٣- لم يُهمل القرائن الدالة على قوة احتمال اللقاء فقد قوّى أحاديث لم يثبت في سندها اللقاء لوجود قرائن تدل على أن اللقاء قوي الاحتمال .

٤- مما يقوي رأي البخاري كونه اختياركبارأئمة النقد المتقدمين كشعبة وابن القطان ، وابن المديني ، وابن معين ، وأحمد بن حنبل ، وأبي حاتم الرازي وغيرهم .

### ب - مواطن القوة في رأي مسلم .

يعتبر رأي مسلم قويًا إذا نظرنا إلى احتمال أن تكون العنعنة في السند من تصرف بعض الرواة ، كأن يُصرِّح الثقة المعاصر بالتحديث عن شيخه ثم يأتي أحد رواة السند فيُبْدِل صيغة « حدثنا » بـ« عن » طلبًا للاختصاروالتخفيف - كما بيَّنتُ ذلك في المبحث الخامس ، من الفصل الثاني ، في الباب الأول -

ففي الأخذ برأي مسلم وقاية من ترك الاحتجاج بأحاديث ثبوت اللقاء فيها محتمل ، ولكن نُقلت إلينا بالعنعنة ، إذ لايبعد أن يَرد مشترط اللقاء أحاديث صحيحة الاتصال في الأصل إلا أن بعض الرواة نقلها بالعنعنة بحجة اللقاء لم يثبت في تلك الأحاديث .

( الإجابة عن السؤال الثاني ) :

أن المعمول به عند عدد من كبار الأئمة ممن يشترطون اللقاء أو السماع تقويةُ إمكانية السماع بين رواة لبعض الأسانيد لم يثبت لهم لقاء أو سماع من بعضهم البعض ، ومقتضى هذا أن لا يحكم على تلك الأسانيد بضعف ، ولكن يجب التأكيد على أن احتمال اللقاء يكون قويًا لوجود قرائن تدل عليه ، ومن ذلك :

الأحاديث التي قواها الإمام البخاري ولم يثبت اللقاء بين بعض رواتها – كما بينتُ ذلك في الفصل الثالث من الباب الثاني –

ومما يلحق بذلك أيضًا نص آخر للبخاري يُفيد تقوية إمكانية السماع بين راويين متعاصرين لم يثبت بينهما سماع ، ولكن احتمال لقائهما يُعدُ قويًا .

قال البخاري : ( حدثني عبيدة ثنا عبدالصمد ثنا عبدالله بن بكر بن عبدالله المزني سمعتُ يوسف بن عبدالله بن الحارث : كنتُ عند الأحنف بن قيس .

وهو يوسف بن أخت محمد بن سيرين .

وعبدالله أبو الوليد روى عن عائشة وأبي هريرة ، ولا نُنْكر أن يكون سمع منها لأن بين موت عائشة والأحنف قريب من اثنتي عشرة سنة )(١) .

أبو الوليد هو عبدالله بن الحارث الأنصاري والد يوسف ، وهو زوج أخت محمد بن سيرين (٢) . وروايته عن عائشة وأبي هريرة عند مسلم في صحيحة (٣) .

---

(١) التاريخ الصغير (١ / ١٨٧) . وقد تصحفت كلمة « نُنكر » إلى « نُفكر » وصححتها من الطبعة الهندية (ص٨١) ، ومن مخطوطة في الظاهرية للتاريخ الصغير(ق٩٨ / أ) .

(٢) انظر التاريخ الكبير(٥ / ٦٤) .

(٣) انظر صحيح مسلم (١ / ٤١٤) ، (٣ / ١٢٣٢) .

وأبوالوليد معاصر لعائشة ولأبي هريرة – رضي الله عنهما – كما يُفيد كلام البخاري هنا ، فقد استدل – رحمه الله – على ذلك بأن يوسف بن عبدالله بن الحارث قد جالس الأحنف بن قيس ، ويوسف هو أحد أبناء عبدالله بن الحارث ، وبين وفاة عائشة – رضي الله عنها – والأحنف بن قيس قريب من اثنتي عشرة سنة ؛ فإدراك عبدالله بن الحارث لعائشة – رضي الله عنها – وقد ماتت قبل أبي هريرة متحقق .

ومما يؤكد قِدم عبدالله بن الحارث هذا النص الذي أخرجه البخاري في ترجمتة حيث قال :

( قال سليمان : حدثنا حماد عن هشام عن ابن سيرين : حجَّ بنا أبوالوليد عبدالله بن الحارث ونحن ولد سيرين سبعة فمربنا على المدينة فأدخلنا على زيد بن ثابت فقال : هؤلاء ولد سيرين . فقال زيد : هذان لأم ، وهذان لأم ، وهذا لأم ، فما أخطأ )(١)

ومقتضى هذا النص الصحيح أن يكون عبدالله بن الحارث أكبرمن محمد بن سيرين ، وسماع ابن سيرين من أبي هريرة متفق عليه بل هو من أصحابه الأثبات (٢) .

ويدل قول البخاري : ( ولانُنْكِرأن يكون سمع منهما ) على أنه يقوي احتمال سماع عبدالله بن الحارث من عائشة وأبي هريرة – رضي الله عنهما – ومن المؤكد أن البخاري لووقف على نص يُثبت السماع لما احتاج إلى أن يقول : ( ولاننكر . . . ) ، ومن المؤكد أيضًا أنه لم يُضعف حديث عبدالله بن الحارث عنهما وإلا لقال : « لايُعرف سماعه منهما » كما هي عادته .

---

(١) التاريخ الكبير(٥ / ٦٥) ، وانظر أيضًا المعرفة والتاريخ (٢ / ٥٨) ، وتاريخ بغداد ( ٥ / ٣٣٢) .

(٢) التاريخ الكبير( ١ / ٩٠) ، وتاريخ بغداد (٥ / ٣٣٣) ، وقال الإمام أحمد : ( محمد بن سيرين في أبي هريرة لايُقدم عليه أحد ) انظر العلل لعبدالله (١ / ١٣٥) .

وقد وقفتُ على بعض النصوص المنقولة من علي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، وأبي حاتم الرازي ، وهم من كبار الأئمة الذين يشترطون اللقاء أوالسماع في السند المعنعن ، وتدل تلك النصوص على أنهم يقوون في بعض الأحيان إمكانية سماع راوٍ معاصر من آخر مع عدم ثبوت اللقاء أوالسماع بينهما ، ومن ذلك :

## أولاً : ماجاء عن علي بن المديني .

١- قال علي بن المديني في ترجمة عطاء بن يزيد الشامي :( وقد لقي عطاء بن يزيد أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، لقي أباأيوب، وأباهريرة ، وأباسعيد الخدري ، وتميمًا الداري ، وأبا شريح الخزاعي ، ولانُنْكِرأن يكون سمع من أبي أسيد)(١) .

وعطاء بن يزيد مدني سكن الشام (٢) ، وولد سنة خمس وعشرين (٢) ، وأما أبوأَسيد بن ثابت الأنصاري الزرقي المدني فلم أجد من ذكرله تاريخ وفاة (٣) ، وهو الذي روى عنه عطاء بن يزيد الشامي .
ويُحتمل أن علي بن المديني يرى أن الذي روى عنه عطاء بن يزيد هو أبوأُسيد مالك بن ربيعة الساعدي المتوفى سنة أربعين (٤) ، فقد ذكرالحافظ ابن حجر أن أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه وغيرهما . قد أخرجا حديث عطاء في مسند أبي أُسيد الساعدي (٥) ، ولكن رجح الدارقطني والخطيب البغدادي أنه أبا أسيد - بالفتح (٦) -

---

(١) العلل لابن المديني ( ص٦٨) .

(٢) انظر تهذيب التهذيب ( ٧ / ٢١٧) .

(٣) انظرالإصابة (٤ / ٧-٨) .

(٤) سيرأعلام النبلاء (٢ / ٥٣٨) . وقيل في تاريخ وفاته غيرذلك .

(٥) انظر النكت الظراف ( ٩ / ١٢٥) .

(٦) انظرموضح أوهام الجمع والتفريق للخطيب البغدادي (٢ / ١٧٩- ١٨٢) .

والذي يعنينا هنا هو أن علي بن المديني مال إلى تقوية احتمال سماع عطاء بن يزيد من أبي أَسيد وأبي أُسيد مع أنه - كما يظهر لي من عبارته - لم يقف على نص يُثبت السماع أو اللقاء .

٢- قال علي بن المديني :( أبو بكر بن عبدالرحمن أحد العشرة ، أحد الفقهاء ، وهو قديم ، لقي أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا أُنْكِر أن يكون سمع من صفوان بن المعطل )(١) .

أبو بكر بن عبدالرحمن المخزومي المدني أحد فقهاء المدينة السبعة ولد في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه (٢) ، وأما صفوان بن المُعطِّل - رضي الله عنه - فاختلف في وفاته فقيل مات سنة سبعة عشر ، وقيل مات في آخر خلافة معاوية - رضي الله عنه (٣) - ، والظاهر أن علي بن المديني يميل إلى القول الثاني ، إذ مقتضى القول الأول أن يكون أبو بكر بن عبدالرحمن لم يُدرك صفوان بن المعطل .

---

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (٨ / ٣٤٦) .

(٢) انظر طبقات ابن سعد ( ٥ / ٢٠٧) .

(٣) انظر الإصابة ( ٢ / ١٩١) .

وهذا النص يُفيد أن علي بن المديني يقوي إمكانية سماع أبي بكربن عبدالرحمن من صفوان بن المعطل ، ومع عدم وجود مايُثبت السماع ، ورغم ذلك فلم يُضيف علي بن المديني حديث أبي بكربن عبدالرحمن عن صفوان بن المعطل .

## ثانيـًا : ماجاء عن أحمد بن حنبل

١- سئل الإمام أحمد هل سمع عمروبن دينار من سُليمان اليَشكُري ؟ فقال : ( قتل سليمان في فتنة ابن الزبير ، وعمرو رجل قديم قد حدث عنه شعبة عن عمروعن سليمان ، وأُراه قد سمع منه )(١) .

وفي هذا النص يقوي الإمام أحمد احتمال سماع عمروبن دينارمن سليمان اليشكري ، لاسيما وأن شعبة قد روى حديث عمرو عن سليمان ، والغالب أن شعبة يوقف شيوخه على السماع سواء المدلسين منهم وغيرالمدلسين وقد ولد عمروبن دينارسنة خمس أوست وأربعين (٢) ، وسليمان اليشكري مات بين السبعين والثمانين (٣) .
ولم يأتِ نص يدل على سماع عمرومن سليمان - فيما أظن - وإلا لقال الإمام أحمد : « نعم سمع عمرومن سليمان » ، ويدل على ذلك أن الإمام يحيى بن معين نص على أن عمروبن دينارلم يسمع من سليمان اليشكرى (٤) .

## ثالثـًا : ماجاء عن أبي حاتم الرازي .

١- قال أبوحاتم : ( يُشبه أن يكون زيد بن أبي أُنيسة قدسمع من عُبيد بن فيروز لأنه من أهل بلده )(٥) .

---

(١) العلل برواية عبدالله بن أحمد (٢ / ٢٥٠) .

(٢) انظر سيرأعلام النبلاء (٥ / ٣٠٠) .

(٣) انظر تهذيب التهذيب ( ٤ / ٢١٥) .

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢ / ٢٣٣) .

(٥) العلل لابن أبي حاتم (٢ / ٤٣) .

وفي هذا النص يقوي أبوحاتم الرازي إمكانية سماع زيد من عُبيد بأنهما من نفس البلد إذ كلاهما من الجزيرة وأصلهما من الكوفة (١) ، ولوكان السماع ثابتًا عنده لجزم بذلك ولم يقل : « يُشبه . . . »

والحديث الذي قال فيه أبوحاتم ما قال لم ينفرد به زيد بن أبي أنيسة بل له أكثرمن متابع (٢) .

٢- قال أبوحاتم : ( ويُحتمل أن يكون أبوإدريس قد سمع من عوف والمغيرة أيضًا فإنه من قدماء تابعي أهل الشام ، وله إدراك حسن )(٣) .

وعوف هو ابن مالك الأشجعي صحابي توفي سنة ثلاث وسبعين ، وقد سكن الشام (٤) . والمغيرة بن شعبة صحابي توفي سنة خمسين وقد دخل الشام (٥) ، وأم أبوإدريس الخولاني فهوعائذ الله بن عبدالله من كبارالتابعين في الشام ولد سنة ثمان عام حُنين (٦) .

ويظهر من النص السابق أن أباحاتم لم يجزم بسماع أبي إدريس من عوف والمغيرة - رضي الله عنهما - ، وإنما قوى عنده احتمال أن يكون أبوإدريس قد سمع منهما لقِدمه ومكانته .

ومما يندرج ضمن النصوص السابقة ماقاله ابن رُشيد والعلائي .

---

(١) انظر تهذيب التهذيب (٣ / ٣٩٧) ترجمة زيد ، وانظر أيضًا تهذيب التهذيب ( ٧ / ٧٢) ترجمة عبيد بن فيروز .

(٢) انظر العلل لابن أبي حاتم( ٢ / ٤٣) .

(٣) العلل لابن أبي حاتم(١ / ٤٠) .

(٤) انظر تهذيب التهذيب (٨ / ١٦٨) .

(٥) انظر تاريخ دمشق لابن عساكر(١٧ / ٦٥-٩١) .

(٦) انظرسيرأعلام النبلاء (٤ / ٢٧٢ - ٢٧٦) .

فقد قال ابن رُشيد راداً على الإمام مسلم – رحمه الله – الأحاديث التي استشهد بها على مخالفه :

( إن هذه أمثلة خاصة لاعامة ، جزئية لاكلية ، يمكن أن تقترن بها قرائن تُفْهِم اللقاء أوالسماع ، كمن سميتَ ممن أدرك الجاهلية ثم أسلم بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وصحب البدريين فمن بعدهم . فهذا يبعُد فيه ألايكون سمع ممن روى عنه . وإن جوزنا أنه لم يسمع منه قلنا : الظاهر روايته عن الصحابة ، والإرسال لايضره )(١) .

( فقد يكون لكل حديث حكم يخصه فيُطْلِعُ فيه على مايُفهِمُ اللقاء أوالسماع ، ويشيرظناً خاصاً في صحة ذلك الحديث ، فيصحح اعتماداً على ذلك لامن مجرد العنعنة ، ومثل هذا أيها الإمام لايقدرعلى إنكاره وقد فعلتَ في كتابك مثله من رعي الاعتبار بالمتابعات والشواهد ، وذلك مشهورعند أهل الصنعة ، فيتبعون ويستشهدون بمن لايحتمل انفراده ، ومثل ذلك لاينكرفي الفقه وأصوله )(٢) .

وكلام ابن رُشيد يدل على إن مالم يثبت اللقاء فيه من الأسانيد المعنعنة لايترك الاحتجاج به إن كانت هناك قرائن تقوي إمكانية السماع ، وابن رُشيد كما هو معروف من المؤيدين لمذهب البخاري في السند المعنعن .

وقال العلائي في ترجمة حميد بن عبدالرحمن بن عوف :( قال أبوزرعة : حديثه عن أبي بكروعلي رضي الله عنهما مرسل . قلتُ : قد سمع من أبيه وعثمان رضي الله عنهما فكيف يكون عن علي مرسلاً وهو معه بالمدينة ؟! )(٣) .

وقال أيضاً في ترجمة قيس بن أبي حازم : ( قال ابن المديني : لم يسمع من أبي الدرداء ، ولامن سلمان ، وروى عن بلال ولم يلقه ، وروى عن عقبة بن عام ولاأدري سمع منه أم لا ؟ . قلتُ : في هذا القول نظر فإن قيساً لم يكن مدلساً ، وقد

---

(١) السنن الأبين (ص١٣٥) .

(٢) السنن الأبين (ص١٣٧) .

(٣) جامع التحصيل (ص١٦٨) .

ورد المدينة عقب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة بها مجتمعون فإذا روى عن أحد الظاهر سماعه منه )(١) .

والعلائي من المؤيدين لمذهب البخاري في السند المعنعن ، وهو هنا في هذين النصين يُرجِّح اتصال السند المعنعن إذا حفت به قرائن قوية تجعل إمكانية السماع قوية .

وقال ابن رجب مبيناً موقفه الشخصي من الأسانيد المعنعنة على مذهب مسلم :( فإن قال قائل : هذا يلزم منه طرح أكثرالأحاديث وترك الاحتجاج بها . قيل : من ههنا عظم ذلك - رحمه الله - عظم ذلك على مسلم - رحمه الله . والصواب أن مالم يرد فيه السماع من الأسانيد لايحكم باتصاله ، ويحتج به مع إمكان اللقي كما يحتج بمرسل أكابرالتابعين كما نص عليه الإمام أحمد )(٢) .

وبعد استعراض النصوص السابقة يتبين أن عدداً من كبارالأئمة الذين يشترطون العلم باللقاء أوالسماع لاتصال السند المعنعن لم يهملوا القرائن المقوية لاحتمال السماع ، ولم يتركوا الاحتجاج بكل حديث لم يثبت اللقاء في سنده إذا كانت هناك قرائن ترجح احتمال السماع على احتمال عدم السماع .

وبالإجابة عن السؤالين السابقين يترجح لي أن مذهب البخاري أقوى من مذهب مسلم ، والأصل أن العلم باللقاء ولومرة شرط لاتصال السند المعنعن ، وإذا لم يتوفرالعلم باللقاء فلايعد الحديث منقطعاً ، وإنما فيه شبهة عدم اتصال ، لذا فهو أعلى من المنقطع ، ودون المتصل ، فنتوقف في الاحتجاج به لذلك .

فإذا توفرت الأمور التي ذكرها مسلم في الاكتفاء بالمعاصرة وكانت هناك قرائن تقوي احتمال السماع فالأولى الأخذ بها ويُحتج بذلك السند الذي لم يثبت فيه اللقاء ، والقرائن متعددة ومتنوعة ويصعب حصرها وضبطها ، ويظهر لي استخلاصاً مما تقدم من مناقشات في هذا البحث أن أهم القرائن :

---

(١) جامع التحصيل (ص٢٥٧) .

(٢) شرح علل الترمذي (١ / ٣٧٣ - ٣٧٤) .

١- أن تكون فترة المعاصرة طويلة نسبياً - بحيث يغلب على الظن استبعاد احتمال عدم اللقاء - مع اتحاد بلد الراويين كأن يكونا كلاهما من المدينة أو من البصرة .

قال الشيخ المعلمي : ( إذا كان وقوع اللقاء ظاهراً بيناً فلامحيص عن الحكم بالاتصال ، وذلك كمدني روى عن عمر ، ولم يعلم لقاؤه له نصاً ، لكنه ثبت أنه ولد قبل وفاة عمربخمس عشرة سنة مثلاً فإن الغالب الواضح أن يكون قد شهد خطبة عمرفي المسجد مراراً .

فأما إذا كان الأمر أقوى من هذا كرواية قيس بن سعد المكي عن عمروبن دينارفإنه يحكم باللقاء حتماً ، والحكم به في ذلك أثبت بكثيرمن الحكم به لشامي روى عن يمانٍ لمجرد أنه وقع في رواية واحدة التصريح بالسماع )(١) .

وقال أيضاً في معرض كلامه عن القرائن الدالة على اللقاء : ( وكذا إذا كان أحد الشخصين ببلد قد زاره الآخر فأما إذا كانا ساكنين بلداً واحداً فإنه يكاد يقطع باللقاء )(٢) .

٢- إذا روى الثقة المعاصر عن أحد أقاربه كأحد والديه أوإخوته فإن هذا مما يغلب على الظن وجود السماع فيه .

ومن الأمورالمقوية لأحاديث غير المدلسين من الثقات المعاصرين الذين لم يثبت لهم اللقاء :

١- وجود متابع ثقة يروي عن نفس الشيخ .

٢- وجود شواهد صحيحة لنفس الحديث الذي يرويه .

٣- أن يكون الراوي معروفاً بأن شيوخه كلهم ثقات .

وإنما قبلت الاحتجاج بالسند الذي لم يثبت فيه اللقاء إذا توفرت فيه

---

(١) التنكيل (١ / ٨٤) .

(٢) عمارة القبور ( ل٨ ) .

إحدى القرائن القوية مع العلم بالمعاصرة والسلامة من التدليس وعدم وجود مايدل على الانقطاع لما يلي :

أولاً : صنيع الإمام البخاري وابن المديني وأحمد بن حنبل وأبي حاتم الرازي فقد قووا بعض الأحاديث والأسانيد التي لم يثبت فيها اللقاء - كما تقدم بيان ذلك قبل قليل -

ثانيـــاً : إنَّ تصرف التلاميذ ومن دونهم في صيغ الأداء - أحياناً - وميلهم إلى استخدام العنعنة لخفة ذلك عليهم يجعل من الضروري اعتماد القرائن لاحتمال أن يكون الراوي صرَّح بسماعه من شيخه وجاء أحد رواة السند وأبدل صيغة السماع بعنعنة لذا كان لابد من اعتماد القرائن .

ثالثـاً : إن اشتراط اللقاء في السند المعنعن يراد منه رفع حتمال عدم الاتصال فإذا كان احتمال الاتصال أقوى من احتمال عدمه ترجح الجانب الأقوى . واشتراط اللقاء ليس غاية في ذاته وإنما هو احتياط خشية أن يكون هناك انقطاع ، ومن الخطأ أن تُعامل كل الأسانيد التي لم يثبت فيها اللقاء معاملة واحدة .

هذا هو الراجح - في نظري -: أن العلم باللقاء ولومرة شرط لاتصال السند المعنعن كما هو مذهب ابن المديني والبخاري وغيرهما من الأئمة ، ولكن ذلك لايمنع من الاحتجاج بالحديث إذا توفرت فيه إحدى القرائن المقوية لاحتما ل السماع مع المعاصرة والسلامة من التدليس وعدم وجود مايدل على الانقطاع .

أما الحكم بالاتصال على السند المعنعن لمطلق المعاصرة ، ومادام اللقاء ممكناً وغير مستبعد كما هو مذهب الإمام مسلم ؛ فلاأميل إليه لأن احتما ل السماع ، واحتمال عدم السماع متساويان في هذه الحالة ولايكفي - في نظري - ترجيح احتمال السماع بمجرد المعاصرة وأن اللقاء ممكن .

وبما رجحته أكون قد اخترتُ رأي الإمام البخاري - رحمه الله - ، وبعض رأي الإمام مسلم - رحمه الله - وذلك باختياري لأقوى مراتب إمكان اللقاءعنده .

ولاشك أن رأي الإمام مسلم - رحمه الله - له وجاهته ولايخلو من قوة ، ولكن الأمركما قلتُ في أول هذا المبحث إن الترجيح ليس بين رأيين أحدهما قوي والآخر ساقط وإنما بين رأي قوي وآخر أقوى ، ورحم الله الإمام الشافعي الذي قال : ( رأيي صواب يحتمل الخطأ ورأي غيري خطأ يحتمل الصواب ) ، وحري بنا أن نتأدب بأدب هذا الإمام الفذ .

هذا والله أعلم وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

# (الخــــاتمــــة)

فيمايلي سأعرض - إن شاء الله - لفصول هذا البحث مُبيِّنًا أهم النتائج التي توصلت إليها في كل فصلٍ :

١- تطرقتُ في الفصل الأول من الباب الأول الذي كان عنوانه : (تعريف بالإمامين والمسألة ) إلى تعريف موجز بالإمامين البخاري ومسلم - رحمهما الله تعالى -

٢- ثم تكلمت في الفصل الثاني على خمسة مباحث تتعلق بالإسناد المعنعن وهي :

المبحث الأول : وهو متعلق بتعريف العنعنة .

المبحث الثاني : وقد وضحتُ فيه أن العنعنة تستخدم بكثرة في الأسانيد غير المتصلة .

المبحث الثالث : وقد ذكرتُ فيه اختلاف العلماء في الاحتجاج بالسند المعنعن مبينًا أن العمل عند المحدثين استقرعلى قولين من تلك الأقوال ، وهما : قول البخاري ، وقول مسلم .

المبحث الرابع : ذكرتُ فيه الألفاظ التي هي بمنزلة «عن» مثل «أنَّ» و«قال» ووضحت أقوال أهل العلم فيهما مع بيان ماعليه العمل عند كبار أئمة الحديث .

المبحث الخامس : ذكرتُ فيه أن العنعنة في كثيرٍ من الأحيان تكون من تصرف التلميذ أومن دونه ، ووضحتُ أن العنعنة تأتي أحيانًا من قِبل الشيخ وليس ممن دونه .

٣- في الفصل الثالث ذكرتُ مايميز مسألة « هل يُشترط اللقاء في السند المعنعن ؟ »من مسائل التدليس والتعليق والانقطاع ، وتمييزها أيضًا من

مسألة شرط البخاري ومسلم .

٤- في الفصل الرابع ذكرتُ عدداً من النصوص عن شعبة بن الحجاج ، وعن يحيى بن سعيد القطان ، يظهر منها أنهما قد انتقدا جملة من الأحاديث لعدم ثبوت السماع بين بعض الرواة ، وبذلك استطعتُ إيجاد الجذور التاريخية لمسألة « اشتراط اللقاء في السند المعنعن » .

٥- بعد ذلك بدأ الباب الثاني وعنوانه : ( موقف الإمام البخاري ) .
وقد تطرقت في الفصل الأول منه إلى عناية البخاري الفائقة بهذه المسألة ، وتناولت في المبحث الأول منه تأثر البخاري في هذه المسألة بشيخه علي بن المديني .

وفي المبحث الثاني ذكرتُ اهتمام البخاري الشديد بهذه المسألة في مصنفاته المتعلقة بالرواية ككتابه « الصحيح » ، ومصنفاته المتعلقة بعلم الرجال .

وقد رجحتُ في هذا المبحث أن البخاري إذا ذكر لفظة «عن» فيما يرويه صاحب الترجمة ، ولم يذكر لفظة « سمع » كأن يقول : « فلان عن فلان وفلان . . . » «بدل » فلان سمع فلاناً وفلاناً . . . » فإن ذلك يدل في الغالب على أن البخاري لم يثبت عنده سماع صاحب الترجمة من ذلك الشيخ وإلا لقال : « سمع » .

٦- في الفصل الثاني تكلمت على خمسة مباحث تتعلق بوسائل إثبات اللقاء أو السماع عند البخاري ، وقد ورد في هذه المباحث مايلي :

المبحث الأول : بينتُ فيه أن ثبوت اللقاء يكفي عند البخاري ليحكم بالاتصال على السند المعنعن .

المبحث الثاني : بينت فيه وسائل إثبات اللقاء ، وهي : ١- التصريح بالسماع ، ٢- ورود قصة تدل على وقوع اللقاء ، ٣- ألفاظ غير صريحة في إثبات اللقاء ولكنها قرائن قوية على وقوعه .

المبحث الثالث : ذكرتُ فيه أنه يشترط للاحتجاج بوسيلة إثبات اللقاء أمران : ١- صحة السند ، ٢- السلامة مما يمنع ثبوت اللقاء .

المبحث الرابع : وضحتُ فيه أنه يكفي لإثبات اللقاء ورود ذلك ولومرة واحدة .

المبحث الخامس : بينتُ فيه أن المكاتبة تقوم مقام اللقاء في نفس الحديث الذي رُوي عن طريق المكاتبة ، أما مجرد المكاتبة فلايكفي لإثبات اللقاء بين شخصين

٧- في الفصل الثالث ناقشتُ قضية مهمة وهي :« هل عدم ثبوت اللقاء مؤثر في صحة الحديث عند الإمام البخاري ؟ » وذلك من خلال مبحثين هما :

المبحث الأول : وقد رجحتُ فيه أن البخاري يشترط اللقاء في أصل الصحة وليس في أعلى الصحة كما رجحه ابن كثير ومن تبعه .

المبحث الثاني : ذكرتُ في هذا المبحث ستة أحاديث قواها البخاري وفي ثبوت السماع بين بعض رواتها نظر ، ولكن هناك قرائن قوية تدل على أن احتمال السماع هو الأقوى ، لاسيما ولتلك الأحاديث شواهد ، وبعضها في أبواب لايتشدد في مثلها أهل الحديث .

٨- في الفصلال الرابع ذكرت الأدلة التي يُحتج بها للبخاري على اشتراط اللقاء .

٩- في الفصل الخامس تطرقت إلى ثلاثة مباحث تتعلق بمنهج البخاري في نصوصه النقدية المتعلقة باشتراط اللقاء ، وقد ورد فيها مايلي :

المبحث الأول : تناولتُ فيه وصف لطريقة البخاري في نقده لسماعات الرواة .

المبحث الثاني : فرزتُ فيه النصوص التي جمعتها من كتب البخاري النقدية ، وقد كان الأساس الذي تم عليه الفرز ثلاثة أسئلة طرحتها في أول هذا المبحث ، ووجدتُ بعد دراسة النصوص أنها تنقسم إلى قسمين هما :

القسم الأول : سمات راجعة إلى اتصال السند .

القسم الثاني : سمات راجعة إلى عدالة الرواة .

ويندرج تحت كل قسم ثلاث سمات رئيسية هي :

القسم الأول : ١- السمة الأولى : عنعنة المدلس .

٢- السمة الثانية : العنعنة ممن يرسل كثيراً .

٣- السمة الثالثة : الشك في اتصال السند لوجود قرينة .

القسم الثاني : ١- السمة الأولى : المجهولون .

٢- السمة الثانية : الضعفاء .

٣- السمة الثالثة : الموثقون ، وهم على ثلاثة أفرع :

أ- ثقات سند روايتهم المتكلم في سماعها ضعيف .

ب - ثقات معاصرتهم محتملة لمن تكلم في سماعهم منه .

ج - ثقات معاصرتهم ثابتة لمن تكلم في سماعهم منه .

وذكرتُ في نتيجة الفرزأن ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة التي ذكرها مسلم إذا طُبِّقت على النصوص النقدية للبخاري فإننا سنجد أنهما متفقان في رد أكثر ذلك ، وهناك مايقارب من اثني عشرنص انتقدها البخاري ، وهي على مذهب مسلم ينبغي أن تكون متصلة لتوفرضوابط الاكتفاء بالمعاصرة فيها .

المبحث الثالث : تناولتُ فيه أهم المعالم المنهجية التي لاحظتها في نصوص البخاري النقدية .

١٠- في الفصل السادس ذكرتُ العلماء الذين أيدوا مذهب البخاري ممن كان من الأئمة المتقدمين على البخاري ، أوممن عاصروه ، أومن الذين أتوا بعده .

١١- في الفصل السابع ذكرتُ مآخذ العلماء على البخاري في هذه المسألة ، واعتذرتُ عن الإمام البخاري في ذلك .

١٢- بعد ذلك بدأ الباب الثالث وعنوانه : ( موقف الإمامسلم ) ، وقد تطرقت في الفصل الأول منه إلى تحريرالإمام مسلم لمحل النزاع مع مخالفه ، وبينتُ في المبحث الأول : أنه من الصعب جداً تحديد شخصية المعني بالرد ، ولكن غالب الأقوال تدور حول أن الشخص الذي عناه مسلم إما أن يكون علي بن المديني أوالبخاري ووضحتُ أنهما متفقان في مذهبيهما من السند المعنعن ، فيكون كلام مسلم يشملهما بالضرورة .

وفي المبحث الثاني :سقت كلام مسلم الذي عرض فيه رأيه ورأي مخالفه

١٣- في الفصل الثاني تكلمت على ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة عند مسلم ، وذلك من خلال خمسة مباحث هي :

المبحث الأول : ثقة الرواة ، ووضحت أن الضعيف والمجهول لايحتج بهما أصلاً ، ولكن إذا لم تعلم معاصرتهما لمن يروون عنه فتضاف علة أخرى للسند ، وبينتُ أن الصدوق يدخل في مسمى الثقة عند مسلم .

المبحث الثاني : العلم بالمعاصرة ، ووضحت أن العلم بالمعاصرة شرط لاتصال السند المعنعن عند مسلم ، ولايكفي احتمال المعاصرة .

ثم بينت أن العلم بالمعاصرة يحصل من خلال أمرين : ١- معرفة التاريخ ، ٢- معرفة تاريخ وفاة أقدم شيخ للراوي .

ثم بينت أن العلم بالمعاصرة مطلوب حتى في رواية التابعي عن صحابي مُبهم .

المبحث الثالث : تحديد المقصود بإمكانية اللقاء ، ورجحتُ فيه أن مسلمًا - رحمه الله - إذا توفرت ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة وكان اللقاء ممكنًا

المبحث الرابع : السلامة من التدليس ، وذكرتُ فيه أن من عُرف بالإرسال ينبغي أن يعامل كالمدلس من حيث

المبحث الخامس : عدم وجود مايدل على نفي السماع أواللقاء .

١٤- في الفصل الثالث عرضت في المبحث الأول منه لأدلة مسلم وغيره من أهل العلم في الاحتجاج لمذهبهم الذي يكتفي بالمعاصرة لاتصال السند المعنعن ، وعددها ستة أدلة .

وفي المبحث الثاني من هذا الفصل ناقشت تلك الأدلة مستعيناً بكلام العلماء ، وخلاصة مناقشة .

الأدلـــة كمـــا يلـي :

الدليل الأول : احتج مسلم بأن مشترط اللقاء مخالف للإجماع ، ولما عليه عمل الأئمة المشهورين . وقد نقلتُ قول ابن رُشيد الدال على أن مسلماً – رحمه الله – في الحقيقة خالف الإجماع ونقض منه شرطاً ، ثم بينتُ أن عدداً من كبار النقاد قبل البخاري كشعبة بن الحجاج ، ويحيى بن القطان ، وعلي بن المديني ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم قد جاءت عنهم نصوص فيها مايدل على أنهم بحثوا عن سماع الرواة غير المدلسين ، وذلك بعكس ماقاله مسلم- رحمه الله -

الدليل الثاني : واحتج بأن مشترط اللقاء يلزمه أن لايحتج بكل حديث معنعن ، ولوعُلم لقاء المُعنعِن للمعنعَن عنه .ونقلت أقوال العلماء في الرد على مسلم وفحواها أننا لولم نقبل عنعنة من ثبت لقيه لكُنّا بذلك متهمين له بالتدليس ، والأصل البراءة من ذلك . ثم بينتُ أن الأحاديث التي أوردها مسلم للتمثيل على ماقاله ليست كلها صالحة للاستدلال .

الدليل الثالث : احتج مسلم بأن هناك أحاديث قبلها العلماء ولايعلم فيها أن التابعي الذي رواها سمع من الصحابي أوأنه لقيه ، وقد بينتُ أن خمسة من هذه الأحاديث السماع فيها ثابت ، وأن خمسة أخرى من هذه الأحاديث قد توبع فيها

التابعي من تابعي آخر ثقة قد صح سماعه عن ذلك الصحابي على نفس الحديث أوعلى معناه ، وخمسة من هذه الأحاديث لمتونها شواهد صحيحة ، ووجدت حديثاً واحداً قد اختلف في وصله وإرساله ، ووضحت أنه لايُسلِّم للإمام مسلم - رحمه الله - استدلاله بهذا الدليل لأن تلك الأحاديث قوية ولولم يثبت فيها السماع لوجود المتابعات والشواهد .

الدليل الرابع : وهو للشيخ المعلمي ذكر فيه أن الأصل في الرواية أن تكون عما شاهده الراوي ، وقد ذكرت أن هذا الاستدلال غير قوي لأن فيه من التعميم الشيء الكثير ، كما لم يأتِ بشواهد على ماذكره ، بالإضافة لأمور أخرى بينتها هناك .

الدليل الخامس : وهو للشيخ المعلمي أيضاً ، وقد ذكر فيه ، أن مشترط اللقاء يتهم الراوي الثقة المعاصر بالإرسال الخفي ، والإرسال الخفي أقبح من التدليس ، وقد وضحتُ أن هذا هذا غير صحيح فالتدليس شرمن الإرسال مطلقاً الخفي منه وغير الخفي .

الدليل السادس : وهو للشيخ عبدالفتاح أبوغدة وقد ذكرفيه أن مشترط اللقاء يلزم من مذهبه أن ما في صحيح مسلم من الأحاديث المعنعنة على شرطه في العنعنة يعد من قسم الضعيف ، وهذا يخالف ماعليه اتفاق العلماء من أن مافي كتاب مسلم من الأحاديث يُعدُّ صحيحاً ، وقد رددت هذا الدليل وبينتُ مافيه من الضعف وأنه كلام نظري يخلو من الشواهد ، كما أن هذا الاستدلال غير دقيق لأنه لم يُحدِّد عدد الأحاديث المعنعنة على شرط مسلم في صحيحه ، ولم يُحدِّد هل هي في الأصول أم في المتابعات والشواهد ، . . . الخ ؛ بالإضافة لأمور أخرى ذكرتها لأبين عدم صلاحية هذا الاستدلال .

١٥- في الفصل الرابع ذكرتُ أن مسلماً - رحمه الله - قد أخرج في صحيحه أسانيد معنعنة بمجرد الاكتفاء بالمعاصرة ، ولكن عدد هذه الأحاديث - فيما ظهرلي - قليل جداً بالنسبة لمجموع أحاديث الكتاب ، ثم أن معظم هذا القليل لم

يذكره مسلم في الأصول معتمداً عليه ، كما أن لكثير من تلك الأحاديث شواهد قوية.

١٦- في الفصل الخامس ذكرتُ أن الإمام البخاري - رحمه الله - انتقد بعض الأسانيد التي لم يثبت فيها السماع مما أخرجه مسلم في صحيحه ، وبلغ عدد الأسانيد ستة ، وقد دافعتُ عن صحيح مسلم مبيناً الشواهد التي وجدتها لأكثر تلك الأحاديث .

وقد بينت في آخر الفصل أن مسلماً قد احتاط ببراعة مُدهشة لكتابه الصحيح .

١٧- في الفصل السادس ذكرتُ المؤيدين لمذهب مسلم من العلماء قديماً وحديثاً .

١٨- في الفصل السابع ذكرتُ مآخذ العلماء على مسلم ، وهذه المآخذ هي : ١- شدته على المخالف له ، ٢- ذكر إلزامات لمخالفه غير ملزمة ، ٣- وقوعه - رحمه الله - في بعض الأخطاء العلمية أثناء عرضه لهذه المسألة في مقدمته .

١٩- ثم بعد ذلك جاء الباب الرابع وعنوانه : ( الموازنة بين الرأيين والترجيح ) ، وتطرقتُ في الفصل الأول منه إلى مواطن الاتفاق والاختلاف ، وبينتُ فيه أن نقطة الخلاف الأصلية - فيما ظهرلي - بين الشيخين هي : في السند المعنعن الذي يكون اللقاء فيه ممكناً وغير مستبعد ، ولكن ليس في هذا السند قرائن تقوي احتمال اللقاء ، وإنما الأمر على الإمكان فقط ، فمسلم يحتج بذلك ، وأما البخاري فلا .

٢٠- في الفصل الثاني وجحتُ أن الأصل اشتراط العلم باللقاء لاتصال السند المعنعن ، وأن السند المعنعن إذا توفرت فيه ضوابط الاكتفاء بالمعاصرة التي

ذكرها مسلم لايُعدُّ متصلاً ، كما لايُعدُّ منقطعًا ، فهو في منزلة دون المتصل وأعلى من المنقطع ، وذلك لأن فيه شبهة انقطاع أواحتمال بأنه غير متصل ، لذا إذا حفت بذلك السند قرينة قوية تُرجِّح احتمال السماع ، فإن ذلك السند يصلح للاحتجاج .

هذا والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

خالد بن منصور بن عبدالله الدريس

١٤١٤ هـ

# الفهارس

## ا-فهرس الآيات القرآنية .

# ٢- فهرس الأحاديث النبوية

# ٣ -فهرس الأعلام

أ- المترجم لهم

## ب - الرواة الذين تكلم البخاري في سماعهم .

# فهرس المصادر والمراجع

## أ- المخطوطات

١- الأحاديث التي استشهد بها مسلم رحمه الله تعالى في بحث الخلاف في اشتراط العلم باللقاء ، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، مصورة عن نسخة محفوظة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .
٢- بغية النقاد ، ابن المواق ، مصورة عن نسخة الأسكوريال .
٣- بيان الوهم والإيهام ، ابن القطان الفاسي ، مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية .
٤- تاريخ دمشق لابن عساكر، مصورة عن نسخة الظاهرية ، الناشرمكتبة الداربالمدينة .
٥- التاريخ الصغير ، محمد بن إسماعيل البخاري ، مصورة عن نسخة الظاهرية.
٦- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، جمال الدين المزي ، مصورة عن نسخة دار الكتب المصرية ، نشردار المأمون ، دمشق .
٧- عمارة القبور ، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي ، مصورة عن نسخة مكتبة الحرم المكي .
٨- فوائد أبي القاسم الحنائي ، المسماة « بالحِنّائيات » ، تخريج النخشبي ، مصورة عن نسخة الظاهرية ، الناشردار تيسيرالسنة .
٩- الكنى والأسماء للإمام ، مصورة من نسخة الظاهرية ، نشردار الفكربدمشق .

## ب - المطبوعات

١- أبوزرعة الرازي وجهوده في السنة النبوية مع تحقيق كتابه الضعفاء وأجوبته على أسئلة البرذعي ، د. سعدي الهاشمي ، ط٢ ، مكتبة ابن القيم ، المدينة المنورة ، ١٤٠٩هـ .
٢- الآحاد والمثاني ، أحمد بن عمروبن أبي عاصم ، تحقيق د.باسم الجوابرة ، ط١ ، دار الراية ، الرياض ، ١٤١٠هـ .
٣- الأحاديث المختارة ، ضياء الدين محمد بن عبدالواحد المقدسي ، تحقيق عبدالملك بن دهيش ، ط١ ، توزيع مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة ، ١٤١٠هـ .
٤- الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ، علاء الدين بن بلبان الفارسي ، اعتنى به كمال يوسف الحوت ، ط ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
٥- الإحكام في أصول الأحكام ، علي بن أحمد بن حزم، تحقيق أحمد شاكر، ط٢ ، الناشرزكريا علي يوسف ، توزيع دارالاعتصام ، القاهرة .
٦-أحوال الرجال ، إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، تحقيق صبحي السامرائي ، ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
٧-أخبارالقضاة ، لمحمد بن خلف بن حيان « وكيع » ، عالم الكتب ، بيروت .
٨- الأدب المفرد ، محمد بن إسماعيل البخاري ، ترتيب كمال يوسف الحوت ، محمد بن إسماعيل البخاري ، ترتيب كمال يوسف الحوت ، ط١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
٩- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق ، محيي الدين النووي ، تحقيق عبدالباري فتح الله السلفي ، ط١، مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ، ١٤٠٨هـ
١٠- الإرشاد في معرفة علماء الحديث ، أبويعلى الخليلي ، تحقيق د.محمد سعيد بن عمر إدريس ، ط١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩هـ .
١١- إرواء الغليل في تخريج منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ، ط٢ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
١٢-الأسامي والكنى ، أحمد بن حنبل ، تحقيق عبدالله بن يوسف الجديع ، ط١ ، مكتبة دار الأقصى ، الكويت ، ١٤٠٦هـ .
١٣- الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكُنى ، أبوعمربن عبدالبر ، تحقيق د. عبدالله السوالمة ، ط١، دار ابن تيمية ، الرياض ، ١٤٠٥هـ .
١٤- الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، أبوعمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبرالنمري القرطبي ، مطبوع على هامش كتاب الإصابة لابن حجر ، دار الفكر، بيروت ، ١٣٩٨هـ .
١٥- الإصابة في تمييز الصحابة ابن حجر العسقلاني ، دار الفكر ، بيروت .
١٦-الإعلام بمن حل مراكش وأغمات من الأعلام ، عباس بن إبراهيم ، ط١ ، المطبعة الملكية ، الرباط ، ١٩٧٦م .
١٧- الاقتاح في بيان الإصطلاح ، تقي الدين بن دقيق العيد ، دار الكتب العلمية ،

بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
١٨- الإلزامات والتتبع ، علي بن عمر الدارقطني ، تحقيق مقبل الوادعي ، ط٢، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
١٩- ألفية السيوطي في علم الحديث ، شرح وتصحيح أحمد شاكر ، دار المعرفة ، بيروت .
٢٠- الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع ، القاضي عياض ، تحقيق السيد أحمد صقر ، ط٢ ، دار التراث ، القاهرة ، ١٣٩٨هـ .
٢١- الإكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد من الرجال سوى من ذُكر في تهذيب الكمال ، أبوالمحاسن الحسيني ، تحقيق عبدالمعطي قلعجي ، ط١، جامعة الدراسات الإسلامية ، كراتشي ، ١٤٠٩هـ .
٢٢- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب ، ابن ماكولا ، صححه وعلق عليه عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، الناشر: محمد أمين دمج ، بيروت .
٢٣- الأمثال في الحديث النبوي ، أبوالشيخ بن حيان ، تحقيق عبدالعلي عبدالحميد حامد ط٢ ، الدار السلفية ، الهند ، ١٤٠٢هـ .
٢٤- إنباء الغُمْر بأنباء العُمر ، ابن حجر العسقلاني ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
٢٥- الأنساب ، أبوسعد عبدالكريم بن محمد السمعاني، علق عليه عبدالله البارودي ، ط١ , دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٨هـ .
٢٦- الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والتضليل والمجازفة ، عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، ط٢ ، المكتب الإسلام ي ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
٢٧- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف ، محمد بن إبراهيم بن المنذر ، تحقيق د.أبوحماد صفير أحمد بن محمد حنيف ، ط١، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٥هـ .
٢٨- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير ، أحمد شاكر، ط٣ ، مكتبة دار التراث ، القاهرة ، ١٣٩٩هـ .
٢٩ - البحر الزخار المعروف بمسند البزار ، أحمد بن عمرو البزار ، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله ، ط١، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤٠٩هـ .
٣٠- بين الإمامين مسلم والدارقطني ، د. ربيع بن هادي المدخلي ، ط١ ، الجامعة السلفية ، بنارس الهند ، ١٤٠٢هـ .
٣١- تاريخ أبي زرعة الدمشقي ، عبدالرحمن بن عمرو البصري ، تحقيق شكرالله بن نعمة الله القوجاني ، مجمع اللغة العربية دمشق .
٣٢- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق د. عمر عبدالسلام التدمري ، ط١، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧هـ .
٣٣- تاريخ بغداد ، الخطيب البغدادي ، دار الكتاب العربى ، بيروت .

٣٤- تاريخ الثقات ، أحمد بن عبدالله العجلي ، تحقيق د.عبدالمعطي قلعجي ، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥هـ .
٣٥- تاريخ خليفة بن خياط ، خليفة بن خياط ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري ، ط٢ ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٥هـ .
٣٦- التاريخ الصغير ، محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، ط١، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٦هـ .
٣٧- تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي عن أبي زكريا يحيى بن معين في تجريح الرواة وتعديلهم ، تحقيق د. أحمد نورسيف ، ط١ ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
٣٨- التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل البخاري ، علق عليه عبدالرحمن المعلمي اليماني ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت ، ١٤٠٧هـ
٣٩- التاريخ والعلل عن أبي زكريا يحيى بن معين ، عباس بن محمد الدوري ، تحقيق د. أحمد نور سيف ، ط١ ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٣٩٩هـ .
٤٠- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، جمال الدين أبوالحجاج المزي ، تحقيق عبدالصمد شرف الدين ، ط٢، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣هـ .
٤١- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي ، جلال الدين السيوطي ، علق عليه عبدالوهاب عبداللطيف ، ط٢ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩هـ .
٤٢- تذكرة الحفاظ ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تصحيح عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، دارإحياء التراث العربي ، بيروت .
٤٣- الترغيب والترهيب ، عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري ، علق عليه مصطفى محكد عمارة ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
٤٤- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، ابن حجر العسقلاني ، دار الكتاب العربي ، بيروت .
٤٥- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، ابن حجرالعسقلاني ، تحقيق د. عبدالغفار البنداري، ط١ ، دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
٤٦-تعظيم قدرالصلاة ، محمد بن نصرالمروزي ، تحقيق عبدالرحمن عبدالجبار الفريوائي ، ط١ ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٤٠٦ هـ .
٤٧- تغلق التعلق على صحيح البخاري ، ابن حجر العسقلاني ، تحقيق سعيد القزقي ، ط١ ، المكتب الأسلامي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
٤٨- تفسيرالقرآن العظيم ، ابن كثير، ط٢ ، دار الفكر، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
٤٩-تقريب التهذيب ، ابن حجر العسقلاني ، تحقيق محمدعوامة ، ط١ ، دارالرشيد ، دمشق ، ١٤٠٦ هـ .
٥٠- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح ، زين الدين العراقي ، اعتنى به عبدالرحمن محمد عثمان ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠١ هـ .
٥١- تكملة الإكمال ، ابن نقطة الحنبلي ، تحقيق د. عبدالقيوم عبدرب النبي ، ط١، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة ، ١٤٠٨ هـ .

٥٢- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد ، أبوعمربن عبدالبر ، تحقيق مجموعة من الباحثين ، ط١ ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، المملكة المغربية ، صدر الجزء الأول سنة ١٣٨٧هـ .
٥٣- التمييز ، مسلم بن الحجاج القشيري ، تحقيق أ . د محمد مصطفى الأعظمي ، ط٢ ، الرياض ، ١٤٠٢ هـ .
٥٤- تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق ، محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي ، تحقيق د. عامر حسن صبري ، ط١ ، المكتبة الحديثة ، الإمارات العربية المتحدة ، ١٤٠٩ هـ .
٥٥- التنكيل لما ورد في تأنيب الكوثري من الأباطيل ، عبدالرحمن المعلمي اليماني ، دار الكتب السلفية ، القاهرة .
٥٦- تهذيب التهذيب ، ابن حجر العسقلاني ، ط١ ، دائرة المعارف النظامية ، حيدر آباد ، ١٣٢٥ هـ .
٥٧- تهذيب سنن أبي داود ، ابن قيم الجوزية ، تحقيق أحمد شاكرومحمد حامد الفقي ، دارالمعرفة ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .
٥٨- التوحيد وإثبات صفات الرب عزوجل ، محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تحقيق عبدالعزيز الشهوان ، ط١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤٠٨ هـ .
٥٩- توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنصار ، محمد بن إسماعيل الصنعاني ، علق عليه محمد محيي الدين عبدالحميد ، ط١ ، مكتبة الخانجي ، مصر ، ١٣٦٦ هـ .
٦٠- الثقات ، ابن حبان ، ط١ ، دائرة المعارف ، العثمانية ، حيدر آباد ، ١٣٩٣ هـ .
٦١- جامع التحصيل في أحكام المراسيل ، صلاح الدين ابن كيكلدي العلائي ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط٢ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .
٦٢- جامع العلوم والحكم ، ابن رجب الحنبلي ، دار الفكر ، بيروت .
٦٣- الجرح والتعديل ، عبدالرحمن بن أبي حاتم ، علق عليه عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، مصورعن طبعة حيدر آباد ، دار الكتب العلمية ، بيروت .
٦٤- جزء حق الجار ، شمس الدين أحمد بن محمد الذهبي ، تحقيق هشام بن إسماعيل السقا ، ط١ ، دار عالم الكتب ، الرياض ، ١٤٠٥ هـ .
- جزء رفع اليدين = جلاء العينين
٦٥- جزء القراءة خلف الإمام ، محمد بن إسماعيل البخاري ، ط٢ ، مكتبة الإيمان ، المدينة المنورة ، ١٤٠٥ هـ .
٦٦- جلاء العينين بتخريج روايات البخاري في جزء رفع اليدين ، بديع الدين الراشدي ، ط١ ، إدارة العلوم الأثرية ، فيصل آباد ، ١٤٠٣ هـ .
٦٧- الجهاد ، أحمد بن عمروبن أبي عاصم ، تحقيق مساعد الراشد ، ط١ ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤٠٩ هـ .
٦٨- الجوهر النقي على السنن الكبرى للبيهقي ، علاء الدين المارديني « ابن التركماني » ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، دار المعرفة ، بيروت .

٦٩- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، أبونعيم الأصبهاني ، ط٣ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .

٧٠- خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق أحمد ميرين البلوشي ، ط١ ، مكتبة المعلا ، الكويت ، ١٤٠٦ هـ .

٧١- الخلاصة في أصول الحديث ، الحسين بن عبدالله الطيبي ، تحقيق صبحي السامرائي ، ط١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .

٧٢- خلق أفعال العباد ، محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق بدر البدر ، ط١ ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٤٠٥ هـ .

٧٣- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، ابن حجر العسقلاني ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، دار الجيل ، بيروت .

٧٤- الدعاء ، سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق محمد سعيد البخاري ، ط١ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .

٧٥- ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق حماد بن محمد الأنصاري ، مكتبة النهضة الحديثة ، مكة المكرمة .

٧٦- ذكر أخبار أصبهان ، أبونعيم الأصبهاني ، ط٢ ، الدار العلمية ، دلهي ، ١٤٠٥ هـ

٧٧- ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق محمد شكور المياديني ، ط١ ، مكتبة المنار ، الأردن ، ١٤٠٦ هـ .

٧٨- ذيل تذكرة الحفاظ للذهبي ، أبوالمحاسن الحسيني ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٧٩- ذيل طبقات الحفاظ للذهبي ، جلال الدين السيوطي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

٨٠- الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة « السفر الثاني » ، ابن عبدالملك المراكشي ، تحقيق د. محمد بن شريفة ، ط١ ، مطبوعات أكاديمية المملكة المغربية ، المغرب ، ١٩٨٤ م .

٨١- الرسالة ، محمد بن إدريس الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، ط١ ، القاهرة .

٨٢- الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة ، محمد بن جعفر الكتاني ، ط٤ ، دار البشائر الإسلامية ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ .

٨٣ - زاد المعاد في هدي خير العباد ، ابن قيم الجوزية ، تحقيق شعيب الأرناؤوط ، وعبدالقادر الأرناؤوط ، ط٦ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .

٨٤- الزهد ، أحمد بن حنبل ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ

٨٥- الزهد ، عبدالله بن المبارك ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

٨٦– سؤالات ابن الجنيد لابن معين ، إبراهيم بن عبدالله الختلي ، تحقيق د. أحمد نورسيف ، ط١ ، مكتبة الدار ، المدينة المنورة ، ١٤٠٨ هـ .
٨٧– سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصرالدين الألباني ، ط٣ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
٨٨– سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة ، محمد ناصرالدين الألباني ، ط٤ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٣٩٨ هـ .
٨٩– السنن الأبين في المحاكمة بين الإمامين البخاري ومسلم في السند المعنعن ، ابن رُشيد الفهري ، تحقيق محمدبن الحبيب بن الخوجة ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ١٣٩٧ هـ .
٩٠– سنن ابن ماجة ، محمد بن يزيد القزويني « ابن ماجة » ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دار الفكر ، بيروت .
٩١– سنن أبي داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني ، اعتنى به محمد محيي الدين عبدالحميد ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
٩٢– سنن الترمذي ، محمد بن عيسى الترمذي ، حقق الجزأين الأول والثاني أحمد شاكر ، وحقق الجزء الثالث محمد فؤاد عبدالباقي ، ورقّم الجزأين الرابع والخامس إبراهيم عطوة عوض ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .
٩٣– سنن الدارقطني ، علي بن عمر الدارقطني ، اعتنى بتصحيحه السيد عبدالله هاشم يماني المدني المنورة ، ١٣٨٦ هـ .
٩٤– سنن الدارمي ، عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي ، اعتنى به محمد أحمد دهمان ، المكتبة العلمية ، بيروت .
٩٥– السنن الكبرى ، أحمد بن الحسين البيهقي ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، دار المعرفة ، بيروت .
٩٦– السنن الكبرى ، أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق د. عبدالغفار البنداري وسيد كسروي حسن ، ط ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١١ هـ .
٩٧– سنن النسائي « المجتبى » ، أحمد بن شعيب النسائي ، مع شرح السيوطي وحاشية السندي ، دارإحياء التراث العربي ، بيروت .
٩٨– سيرأعلام النبلاء ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، أشرف على تحقيق الكتاب شعيب الأرناؤوط ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .
٩٩– سيرالإمام البخاري ، عبدالسلام المباركفوري ، ط١ ، الدارالسلفية ، بومبي ، ١٤٠٦ هـ .
١٠٠– شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، محمد بن محمد مخلوق ، دار الفكر ، بيروت .
١٠١– شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، عبدالحي بن العماد الحنبلي ، ط٢ ، دارالميسرة ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ .
– شرح ألفية السيوطى = ألفية السيوطى

١٠٢- شرح صحيح البخاري ، محيي الدين النووي ، دار الكتب العلمية ، بيروت
١٠٣- شرح صحيح مسلم ، محيي الدين النووي ، دار الفكر، بيروت ، ١٤٠١ هـ .
١٠٤- شرح علل الترمذي ، ابن رجب الحنبلي ، تحقيق د. نورالدين عتر، ط١ ، دار الملاح للطباعة والنشر، دمشق ١٣٩٨ هـ .
- شرح النخبة = نزهة النظر شرح نخبة الفكر
١٠٥- شعب الإيمان ، أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول ، ط١ ، دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ .
١٠٦- الصارم المنكي في الرد على السبكي ، محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي ، علق عليه إسماعيل محمد الأنصاري ، مكتبة التوعية الإسلامية .
١٠٧- صحة أصول مذهب أهل المدينة ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، دارالندوة الجديدة ، بيروت .
- صحيح ابن حبان = الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان
١٠٨- صحيح ابن خزيمة ، محمد بن إسحاق بن خزيمة ، تحقيق أ.د محمد مصطفى الأعظمي ، ط١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت .
- صحيح البخاري = فتح الباري
١٠٩- صحيح مسلم ، أبوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي ، دارإحياء التراث العربي ، بيروت .
١١٠- صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط ، أبوعمروبن الصلاح ، تحقيق موفق بن عبدالله بن عبدالقادر، ط١ ، دارالغرب الإسلامي ، ١٤٠٤ هـ .
١١١- الضعفاء الصغير، محمد بن إسماعيل البخاري ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، ط١ ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
١١٢- الضعفاء الكبير، محمد بن عمروالعقيلي ، تحقيق د. عبد المعطي قلعجي ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
١١٣- الضعفاء والمتروكين ، أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، ط١ ، دارالمعرفة ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ .
١١٤- الطبقات ، خليفة بن خياط ، تحقيق د. أكرم ضياء العمري، ط٢ ، دارطيبة ، الرياض ، ١٤٠٢ هـ .
١١٥- الطبقات الكبرى ، محمد بن سعد ، دارصادر ، بيروت .
الطبقات الكبرى ، « القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ومن بعدهم » ، تحقيق د. زياد محمد منصور ، ط٢ ، مكتبة العلوم والحكم ، المدينة المنورة ، ١٤٠٨هـ .
١١٦- العلل ، عبدالرحمن بن أبي حاتم ، ط١ ، دارالسلام ، حلب .
١١٧- العلل ، علي بن المديني ، تحقيق أ.د.محمد مصطفى الأعظمي ، ط٢ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٩٨٠ م .

١١٨- علل الأحاديث في كتاب الصحيح لمسلم بن الحجاج ، أبو الفضل بن عمار الشهيد ، تحقيق علي حسن عبدالحميد ، ط١ ، دار الهجرة ، الرياض ، ١٤١٢ هـ
١١٩- علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي ، تحقيق حمزة ديب مصطفى ، ط١ ، مكتبة الأقصى ، عمان ، ١٤٠٦ هـ .
١٢٠- العلل الواردة في الأحاديث النبوية ، علي بن عمر الدارقطني ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله ، ط١ ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٥ هـ .
١٢١- العلل ومعرفة الرجال عن الإمام أحمد بن حنبل ، أحمد بن محمد بن الحجاج المروزي وغيره ، تحقيق د. رضي الله بن محمد عباس ، ط١ ، الدار السلفية ، الهند ، ١٤٠٨ هـ .
١٢٢- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل ، عبدالله بن أحمد بن حنبل ، تحقيق د.طلعت قوج ود.إسماعيل جراح أوغلي ، المكتبة الإسلامية ، استانبول ، ١٩٨٧م .
١٢٣- علوم الإسناد من السنن الكبرى للبيهقي ، د.نجم خلف ، ط١، دار الراية ، الرياض ، ١٤٠٩هـ .
١٢٤- علوم الحديث ، أبو عمرو بن الصلاح ، تحقيق د.نور الدين عتر ، المكتبة العلمية ، بيروت ، ١٤٠١هـ .
١٢٥- عمدة القارىء شرح صحيح البخاري ، بدر الدين العيني ، دار الفكر، بيروت ، ١٣٩٩ هـ .
١٢٦- عمل اليوم والليلة ، أحمد بن شعيب النسائي ، تحقيق فاروق حمادة ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦ ,
١٢٧- غاية المرام تخريج أحاديث كتاب الحلال والحرام ، محمد ناصر الدين الألباني ، ط١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٠ هـ .
١٢٨- فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، ابن حجر العسقلاني ، صححه محب الدين الخطيب ، ورقّم أحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي ، وراجعه قصي محب الدين الخطيب ، ط١ ، دار الريان ، القاهرة ، ١٤٠٧هـ .
١٢٩- فتح المغيث شرح ألفية الحديث للعراقي ، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
١٣٠- فتح الملهم شرح صحيح مسلم ، شبير أحمد العثماني ، كراتشي ، ١٣٩٣ هـ .
١٣١- فضائل الأوقات ، أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق عدنان القيسي ، ط١ ، مكتبة المنارة ، مكة المكرمة ، ١٤١٠ هـ .
١٣٢- الفوائد ، تمام الرازي ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤١٢ هـ .
١٣٣- قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة ، جلال الدين السيوطي ، تحقيق خليل الميس ، ط١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .

١٣٤- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة ، شمس الدين محمد بن أحمدالذهبي ، ط١ ، دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
١٣٥- الكامل في ضعفاء الرجال ،ابن عدي ، ط١ ، دارالفكر ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
١٣٦- كتاب المجروحين والضعفاء ، ابن حبان ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دارالباز ، مكة المكرمة .
١٣٧- كشف الأستار عن زوائد البزار ، نورالدين الهيثمي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
١٣٨- الكفاية في علم الرواية ، الخطيب البغدادي ، تعليق أحمد عمرهاشم ، ط١ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
١٣٩- الكنى والأسماء ، محمد بن أحمد الدولابي ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
١٤٠- لسان الميزان ، ابن حجر العسقلاني ، دارالفكر، بيروت .
١٤١- مجمع البحرين في زوائد المعجمين ، نورالدين الهيثمي ، تحقيق عبدالقدوس محمد نذير ، ط١ ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ١٤١٣ هـ .
١٤٢- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، نورالدين علي بن أبي بكرالهيثمي ، ط٣ ، دارالكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .
١٤٣- محاسن الاصطلاح وتضمين كتاب ابن الصلاح ، عمربن رسلان البلقيني ، دارالكتب ، بيروت ، ١٣٩٤ هـ .
١٤٤- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، الحسن بن عبدالرحمن الرامهرمزي ، تحقيق د. محمد عجاج الخطيب ، ط٣ ، دارالفكر، بيروت ، ١٤٠٤ هـ .
١٤٥ - المحررفي الحديث ، محمد بن أحمد بن عبدالهادي الحنبلي ، تحقيق د.يوسف المرعشلي ،ط١ ، دارالمعرفة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
١٤٦- المحلى ، علي بن أحمد بن حزم ، تحقيق أحمد شاكر ، دارالآفاق الجديدة ، بيروت .
١٤٧- مختصر قيام الليل للمروزي ، أحمد بن علي المقريزي ، حديث أكادمي ، فيصل آباد .
١٤٨- المراسيل ، عبدالرحمن بن أبي حاتم ، علق عليه أحمد عصام الكاتب ، ط١ دارالكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .
١٤٩- مسائل الإمام أحمد ، أبوداود سليمان بن الأشعث السجستاني ، دارالمعرفة ، بيروت .
١٥٠- مسائل الإمام أحمد ، عبدالله بن أحمد بن حنبل ، تحقيق زهير الشاويش ، ط١ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠١ هـ .
- مستخرج أبي عوانة = مسند أبي عوانة
١٥١- المستدرك على الصحيحين ، أبوعبدالله الحاكم ، مصورعن الطبعة الهندية القديمة ، مكتبة المعارف ، الرياض .

١٥٢- المسند ، أحمد بن حنبل ، مصور عن الطبعة المصرية القديمة ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ.
المسند ، أحمد بن حنبل ، تحقيق أحمد شاكر ، ط١ ، دار المعارف ، مصر ، ١٣٧٧هـ.
١٥٣- المسند ، عبدالله بن الزبير الحميدي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، عالم الكتب ، بيروت .
١٥٤- مسند الإمام الشافعي ، ترتيب محمد عابد السندي ، تصحيح ومراجعة السيد يوسف علي الزواوي والسيد عزت العطار الحسيني ، دار الكتب العلمية ، بيروت
١٥٥- مسند ابن الجعد ، علي بن الجعد ، تحقيق د. عبدالمهدي بن عبدالقادر بن عبدالهادي ، ط١ ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٥ هـ.
١٥٦- مسند أبي يعلى الموصلي ، أحمد بن علي بن المثنى التميمي ، تحقيق حسين أسد ، ط١ ، دار المأمون ، دمشق ، ١٤٠٤ هـ.
١٥٧- مسند أبي عوانة ، يعقوب بن إسحاق الإسفراييني ، دار المعرفة ، بيروت .
- مسند البزار = انظر البحر الزخار
١٥٨- مسند الشاميين ، سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٩ هـ.
١٥٩- مسند الشهاب ، محمد بن سلامة القضاعي ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ.
١٦٠- مسند الطيالسي ، أبوداود الطيالسي ، أبوداود الطيالسي ، مصورة عن طبعة حيدر آباد ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت .
١٦١- مشاهير علماء الأمصار ، ابن حبان ، صححه م . فلايشهر ، لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٣٧٩ هـ.
١٦٢- مشكل الآثار ، أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي ، دائرة المعارف النظامية و حيدر آباد ، ١٣٣٣هـ.
١٦٣- المصنف ، عبدالرزاق بن همام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، ط٢ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ.
١٦٤- المصنَّف في الأحاديث والآثار ، عبدالله بن محمد بن أبي شيبة ، حقق أكثره مختار أحمد الندوي ، ط٢ ، الدار السلفية ، الهند ، ١٣٩٩هـ.
١٦٥- المعجم ، أحمد بن محمد بن الأعرابي ، تحقيق د. أحمد ميرين البلوشي ، ط١ ، مكتبة الكوثر ، الرياض ، ١٤١٢ هـ.
١٦٦- المعجم الصغير ، سليمان بن أحمد الطبراني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ.
١٦٧- المعجم الكبير ، سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي ، ط١ ، وزارة الأوقاف ، بغداد ، ١٣٩٨ هـ.
١٦٨- معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

١٦٩- معرفة الرجال عن يحيى بن معين ، أحمد بن محمد بن محرز ، تحقيق محمد مطيع الحافظ وغزوة بدير ، مطبوعات مجمع اللغة العربية ، دمشق .
١٧٠- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين البيهقي ، تحقيق د. عبدالمعطي قلعجي ، ط١ ، دارالوفاء ودارالوعي ، القاهرة ، ١٤١٢هـ .
١٧١- معرفة علوم الحديث ، أبوعبدالله الحاكم تصحيح د. معظم حسين ،ط٢ ، المكتبة العلمية ، المدينة المنورة ، ١٣٩٧ هـ .
١٧٢- معرفة القراء الكبارعلى الطبقات والأعصار ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق بشارعواد معروف وشعيب الأرناؤوط ، ط١ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٤ ه.
١٧٣- المعرفة والتاريخ ، يعقوب بن سفيان الفسوي ، تحقيق أكرم ضياء العمري ، ط٢ ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٢ هـ .
١٧٤- المعين في طبقات المحدثين ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق د. همام عبدالرحيم سعيد ، ط١ ، دارالفرقان ، الأردن ، ١٤٠٤ هـ .
١٧٥- المغني في الضعفاء شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق نورالدين عتر .
١٧٦- مكارم الأخلاق ، محمد بن جعفر الخرائطي ،مكتبة السلام العالمية ، القاهرة
١٧٧- مناقب الشافعي ، أحمد بن الحسين البيهقي ،تحقيق السيد أحمد صقر ، دارالتراث ، القاهرة .
١٧٨- المنتخب من مسند عبدبن حميد ، عبدبن حميد ، تحقيق صبحي السامرائي ومحمود خليل الصعيدي ، ط١ ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ .
١٧٩- المنتقى لابن الجارود ، عبدالله بن علي الجارود ، ط١ ، حديث أكادمي ، فيصل آباد (باكستان ) ، ١٤٠٣ هـ .
١٨٠- منهاج السنة النبوية شيخ الإسلام ابن تيمية ،تحقيق محمد رشاد سالم ، ط١ ، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ، الرياض ، ١٤٠٦هـ .
١٨١- منهج النقد في علوم الحديث ، د. نورالدين عتر ، ط٣ ، دارالفكر ، دمشق ، ١٤٠١ هـ .
١٨٢- المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي ، بدرالدين محمد بن إبراهيم بن جماعة ، تحقيق د. محيي الدين عبدالرحمن رمضان ، ط٢ ، دارالفكر، دمشق ، ١٤٠٦ هـ .
١٨٣- الموضح لأوهام الجمع والتفريق ، الخطيب البغدادي ، تصحيح ومراجعة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي اليماني ، ط٢ ، دارالفكرالإسلامي ، ١٤٠٥ هـ .
١٨٤- الموطأ ، مالك بن أنس ، علق عليه محمد فؤاد عبدالباقي ، دارإحياء التراث العربي ، بيروت .
١٨٥- الموقظة ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، تحقيق عبدالفتاح أبوغدة ، ط١ ، مكتب المطبوعات الإسلامية ، حلب ، ١٤٠٥ هـ .

١٨٦- ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ،تحقيق علي محمد البجاوي ، دار المعرفة ، بيروت .

١٨٧- ناسخ الحديث ومنسوخه ، عمربن أحمد بن شاهين ،تحقيق سميرأمين الزهيري ،ط١ ،مكتبة المنار، الأردن ١٤٠٨ هـ .

١٨٨- نزهةالنظر شرح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر ، ابن حجر العسقلاني ، مؤسسة ومكتبة الخافقين ، دمشق ، ١٤٠٠ هـ .

١٨٩- نصب الراية لأحاديث الهداية ، جمال الدين عبدالله بن يوسف الزيلعي ، ط٢ ، المجلس العلمي ، جوهانسبرغ .

١٩٠- نظم المتناثر من الحديث المتواتر ، جعفر الكتاني ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .

١٩١- نقد الإمام الذهبي لبيان الوهم والإيهام ، تحقيق د. فاروق حمادة ، ط١ ، دار الثقافة ، الدار البيضاء ، ١٤٠٨ هـ .

١٩٢- النكت الظراف على الأطراف ، ابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبدالصمد شرف الدين ، ط٢ ، مطبوع بحاشية تحفة الأشراف للمزي ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .

١٩٣- النكت على كتاب ابن الصلاح ،ابن حجر العسقلاني ، تحقيق د. ربيع بن هادي ، ط١ ، المجلس العلمي بالجامعة الإسلامية ، المدينة المنورة ، ١٤٠٤ هـ .

١٩٤- هدي الساري مقدمة فتح الباري ، ابن حجر العسقلاني ، ط١ ، دار الريان ، القاهرة ، ١٤٠٧ هـ .

# فهرس الموضوعات